



2273  
.466  
.11  
v.3



**JUN 15 2000**

**JUN 15 2011**

DATE ISSUED	DATE DUE	DATE ISSUED	DATE DUE
		<b>JUN 15 2007</b>	
<b>CARREL CHARGE</b>			
<b>XXXXXX</b>			
<b>RETURNED NOV 25 '80</b>		<b>CARREL USE 1987-1988</b>	
<b>DUPLICATE</b>			
<b>XXXXXX</b>		<b>JUN 15 2012</b>	
<b>RETURNED MAR 127 1987</b>			
<b>XXXXXX</b>			
<b>RETURNED DEC 13 1986</b>			
<b>DUPLICATE</b>			
<b>DUPLICATE</b>		<b>JUN 15 2000</b>	
<b>DUPLICATE</b>			




2273  
.466  
.11  
v.3




JUN 15 2000


JUN 15 2011

DATE ISSUED	DATE DUE	DATE ISSUED	DATE DUE
		JUN 15 2007	
CARREL CHARGE			
XXXXXX			
RETURNED	NOV 25 '80	CARREL USE 1987-1990	
DUE JUN 15 1987		JUN 15 2012	
XXXXXX			
RETURNED	MAR 127 1987		
DUE JUN 15 1987			
XXXXXXXXXXXX			
RETURNED	DEC 13 1986		
DUE JUN 15 1990		JUN 15 2000	











تراث الإسلام

# نفسير الطبرك

جامع البيان عن تأويل آي القرآن

لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري

٢٢٤ - ٣١٠ هـ

٣


راجعه وخرجه أحاديثه

أحمد محمد شاکر

حقيقه وعلق حواشيه

محمود محمد شاکر

دار المعارف والمصنوع





# تفسير الطبرك



1870

1870



al-Tabarī  
...

تراث الإسلام

# تفسير الطبري

جامع البيان عن تأويل آي القرآن

لابن جرير الطبري

٢٢٤ - ٣١٠ هـ

٣

راجعه وخرجه أخاريشه

أحمد محمد شاکر

تحققه وعلق حواشيه

محمود محمد شاکر

دار المعارف بمصر



2273

94395

.1950

v. 3

# الجزء الثالث

فيه

تفسير سورة البقرة

من ١٢٤ - ١٩٥

والآثار من ١٩٠٧ - ٣١٨٤

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

« هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ . هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ . هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِيُّ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » .

أحمدُهُ مُحَمَّدٌ لَا غَافِلٍ عَنْ سُبُوغِ نَعْمِهِ وَتَتَابَعِ آيَاتِهِ ، وَأَذْكُرُهُ ذِكْرًا لَا سَاهٍ عَنْ عِزَّةِ سُلْطَانِهِ وَلَطِيفِ رَحْمَتِهِ ، وَأَسْتَغْفِرُهُ اسْتِغْفَارَ لَا نَاسٍ لِفِدَاخَةِ ذَنْبِهِ وَعَظِيمِ زَلَاتِهِ . وَأُصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَى مُحَمَّدِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي اصْطَفَاهُ مِنْ خَلْقِهِ لِبَلَاغِ رِسَالَتِهِ إِلَى عِبَادِهِ ، وَأُكْرِمُهُ بِالشَّفَاعَةِ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ . وَأَسْأَلُهُ سُبْحَانَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنَ الَّذِينَ يَسْتَمْعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ، وَمِنَ الَّذِينَ لَا يَخَافُونَ فِي مَرْضَاتِهِ لَوْمَةَ الْأَمِّ . وَأُضْرِعُ إِلَيْهِ أَنْ يَبْعَثَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَابِتِينَ عَلَى مَا وَهَبَ لَنَا مِنَ الْإِقْرَارِ بِتَوْحِيدِهِ ، لِنَنْجُو مِنْ عِقَابِهِ وَعَذَابِهِ ، فَهُوَ أَرْحَمُ بِنَا مِمَّنَّا ، وَأَلْطَفُ بِنَا مِنْ أُمَّهَاتِنَا وَأَبَائِنَا . اللَّهُمَّ لَا مَلْجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، فَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَتُبْ عَلَيْنَا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ .

• • •

وبعد ، فهذا الجزء الثالث من تفسير أبي جعفر الطبري ، قد أعان الله على إتمام تحقيقه وتمحيصه وطبعه ، قد تحررت في مراجعته وضبطه

~~2273~~  
~~466~~  
11

3-7-58 - Quantal (1120)

ما بلغه جهدى من التثبت . وقد كنت أشرتُ في مقدّمة الجزء الأول  
أن النسخة المخطوطة قد فقدت منها الجزء الثانى والثالث ، فوقع هذا الجزء  
فى المنقود من المخطوطة ، فكان ذلك مدعاةً لإطالة المراجعة ، حتى شقَّ  
على الأمرُ فى بعض المواطن ، ولكنى بذلتُ ما وسعنى . ومما يؤسفُّ  
لَهُ أنى ظننتُ فى مقدّمة الجزء الأول ، أن ابن كثير وغيره يكثرون  
التقلُّ عن ابن جرير ، فتبيّن لى بعد التوغُّل فى تفسير الطبرى أنهم لما  
أوغلوا فى تفسيرهم ، قلّ نقلهم عنه ، فصارَ فقدان المخطوطة ، وقلة  
نقلهم عنه سبباً فى تلّسِّ المعانى تلّسّاً فى المصادر المختلفة ، حتى أستطيع  
أن أقيم النصوصَ على وجهها المرضى ، وأرجو أن أكون قد وُفِّقت فى  
ذلك بعضَ التوفيق بتيسير الله وعونه .

وأسال الله أن يعين على التمام ، وأن يسدّد خطواتنا إلى الصواب ،  
وأن يتعمّد ما نحنُ له أهلٌ من السّهو والخطأ ، وهو ولىّ التوفيق .

محمود محمد شاكر



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القول في تأويل قوله تعالى ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾

قال أبو جعفر : يعني جل ثناؤه بقوله : « وإذ ابتلى » ، وإذ اختبر .

• • •

يقال منه : « ابتليتُ فلاناً ابتليته ابتلاءً » ، ومنه قول الله عز وجل : ﴿وَأَبْتَلُوا الْيَتَامَىٰ﴾

[سورة النساء : ٦] ، يعني به : اختبروهم .<sup>(١)</sup>

• • •

وكان اختبار الله تعالى ذكره إبراهيم ، اختباراً بفرائض فرضها عليه ، وأمر أمره به .  
وذلك هو « الكلمات » التي أوحاهن إليه ، وكلفه العمل بهن ، امتحاناً منه له واختباراً .

• • •

ثم اختلف أهل التأويل في صفة « الكلمات » التي ابتلى الله بها إبراهيم نبيّه  
وخليله صلوات الله عليه .

• • •

فقال بعضهم : هي شرائع الإسلام ، وهي ثلاثون سهماً .<sup>(٢)</sup>

ذكر من قال ذلك :

١٩٠٧ — حدثنا محمد بن المنفي قال ، حدثنا عبد الأعلى قال ، حدثنا داود ،

عن عكرمة ، عن ابن عباس في قوله : « وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات » ، قال :

(١) انظر ما سلف في الجزء ٢ : ٤٨ ، ٤٩

(٢) السهم في الأصل واحد السهام التي يضرب بها في الميسر ، وهي القداح . ثم سمي ما يفوز به  
الفاليج سهماً ، ثم كثر حتى سمي كل نصيب سهماً . وقوله هنا يدل على أنهم استعملوه في كل جزء من شيء  
يتجزأ وهو جملة واحدة . فتقوله : « سهماً » هنا ، أي خصلة وشعبة . وسيأتي شاهدها في الأغيار الآتية .

قال ابن عباس : لم يُبتلَ أحد بهذا الدين فأقامه إلا إبراهيم ، ابتلاه الله بكلمات ، فأتمهن . قال : فكتب الله له البراءة فقال : ﴿ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى ﴾ [سورة النجم : ٢٧] . قال : عشر منها في « الأحزاب » ، وعشر منها في « براءة » ، وعشر منها في « المؤمنين » و « سأل سائل » ، وقال : إن هذا الإسلام ثلاثون سهماً .<sup>(١)</sup>

١٩٠٨ - حدثنا إسحق بن شاهين قال ، حدثنا خالد الطحان ، عن داود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : ما ابتلى أحد بهذا الدين فقام به كلفه غير إبراهيم ، ابتلى بالإسلام فأتمه ، فكتب الله له البراءة فقال : « وإبراهيم الذي وفى » ، فذكر عشرًا في « براءة » [١١٢] فقال : ﴿ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ ﴾ إلى آخر الآية ،<sup>(٢)</sup> وعشرًا في « الأحزاب » [٣٥] ، ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ ، وعشرًا في « سورة المؤمنين » [٩-١] إلى قوله ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ ، وعشرًا في « سأل سائل » [٢٢ - ٢٤] ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ .

١٩٠٩ - حدثنا عبد الله بن أحمد بن شيبويه قال ، حدثنا علي بن الحسن قال ، حدثنا خارجة بن مصعب ، عن داود بن أبي هند ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : الإسلام ثلاثون سهماً ، وما ابتلى بهذا الدين أحد فأقامه إلا إبراهيم ، قال الله : ﴿ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى ﴾ ، فكتب الله له براءة من النار .<sup>(٣)</sup>

(١) سيأتي بيانها في الأثر التالي .

(٢) في المطبوعة : « الآيات » ، والصواب ما أثبت .

(٣) الخبر ١٩٠٩ - عبد الله بن أحمد بن شيبويه : هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن ثابت بن مسعود بن يزيد ، أبو عبد الرحمن ، عرف بابن شيبويه ، وهو من أئمة الحديث ، كما قال الخطيب . مترجم في تاريخ بغداد ٩ : ٣٧١ ، وله ترجمة موجزة في ابن أبي حاتم . ووقع في المطبوعة هنا « عبدة الله بن أحمد ابن شيرة » . وهو تحريف وخطأ . صحناه من التاريخ ، وما سيأتي في التفسير .  
عل بن الحسن بن شقيق بن دينار : ثقة ، من شيوخ أحمد ، والبخاري ، وغيرهما . مترجم في التهذيب ، وفي شرح المستد : ٧٤٣٧ .

وهذا الخبر سيأتي بهذا الإسناد ، في التفسير : ٢٧ : ٤٣ (بولاق) . وكذلك رواه أبو جعفر بهذا الإسناد ، في التاريخ ١ : ١٤٤ .

وذكره ابن كثير ١ : ٣٠٢ ، ونسبه أيضاً لابن أبي حاتم ، والحاكم . وذكره السيوطي ١ : ١١١ - ١١٢ ، وزاد نسبه لابن أبي شيبه ، وابن مردويه ، وابن عساكر . وهذا الإسناد صحيح .



وقال آخرون : هي خصال عشر من سنن الإسلام .

• ذكر من قال ذلك :

١٩١٠ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس : « وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات » ، قال : ابتلاه الله بالطهارة ، خمس في الرأس ، وخمس في الجسد . في الرأس : ١٥/١ : قص الشارب ، والمضمضة ، والاستنشاق ، والسواك ، وفرق الرأس . وفي الجسد : تقليم الأظفار ، وحلق العانة ، والحيتان ، ونشف الإبط ، وغسل أثر الغائط والبول بالماء . (١)

١٩١١ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الحكم بن أبان ، عن القاسم بن أبي بزة ، عن ابن عباس ، بمثله - ولم يذكر أثر البول .

١٩١٢ - حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا سليمان قال ، حدثنا أبو هلال قال ، حدثنا قتادة في قوله : « وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات » ، قال : ابتلاه بالختان ، وحلق العانة ، وغسل القبل والدبر ، والسواك ، وقص الشارب ، وتقليم الأظفار ، ونشف الإبط . قال أبو هلال : ونسيت خصلة .

١٩١٣ - حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن مطر ، عن أبي الجلد قال : ابتلى إبراهيم بعشرة أشياء ، هن في الإنسان ، سنة :

(١) الخبر : ١٩١٠ - وهذا الإسناد صحيح أيضاً .

وهو في تفسير عبد الرزاق (مخطوطة دار الكتب المصرية) ، بهذا الإسناد .

وكذلك رواه أبو جعفر في التاريخ ١ : ١٤٤ ، من تفسير عبد الرزاق . بهذا الإسناد .

وكذلك رواه الحاكم ٢ : ٢٦٦ ، من طريق ابن طاوس عن أبيه ، به . وقال : « هذا حديث

صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

وذكره ابن كثير ١ : ٣٠١ . وكذلك ذكره السيوطي ١ : ١١١ وزاد نسبه إلى عبد بن

حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والبيهقي في سننه .



الاستنشاق ، وقصّ الشارب ، والسواك ، وتنفّ الإبط ، وقلم الأظفار ، وغسل  
البرجم ، والختان ، وحلق العانة ، وغسل الدبر والفرج (١) .

وقال بعضهم : بل « الكلمات » التي ابتلى بهن عشرٌ خيال ، بعضهن  
في تطهير الجسد ، وبعضهن في مناسك الحج .  
ذكر من قال ذلك :

١٩١٤ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا محمد بن حرب  
قال ، حدثنا ابن طبيعة ، عن ابن هبيرة ، عن حنش ، عن ابن عباس في قوله :  
« وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فاتمهن » ، قال : ستة في الإنسان ، وأربعة في  
المشاعر . فالتى في الإنسان : حلق العانة ، والختان ، وتنفّ الإبط ، وتقليم الأظفار ،  
وقصّ الشارب ، والغسل يوم الجمعة . وأربعة في المشاعر : الطواف ، والسعى بين  
الصفاء والمروة ، ورمي الجمار ، والإفاضة . (٢)

وقال آخرون : بل ذلك : « إني جاعلك للناس إماماً » ، في مناسك الحج .  
ذكر من قال ذلك :

١٩١٥ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا ابن إدريس قال ، سمعت إسماعيل  
ابن أبي خالد ، عن أبي صالح في قوله : « وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فاتمهن » ،  
فمنه : « إني جاعلك للناس إماماً » ، وآيات النسك . (٣)

١٩١٦ - حدثنا أبو السائب قال ، حدثنا ابن إدريس قال ، سمعت إسماعيل  
(١) الخبر : ١٩١٣ - مطر : هو ابن طهمان الوراق . وأبو الجلد : بفتح الجيم وسكون اللام ،  
سبق بيانه : ٤٣٤ . وفي المطبوعة « أبو الجلد » بالخاء المعجمة بدل الجيم ، وهو تصحيف تكرر فيها كثيراً .  
البرجم جمع برجة ( بضم الباء وسكون الراء وضم الجيم ) : وهي ظهور القصب من مفاصل الأصابع .  
(٢) الخبر : ١٩١٤ - ابن هبيرة : هو عبد الله بن هبيرة السبائي المصري ، وهو ثقة ، وثقه  
أحمد وغيره ، وخرج له مسلم في الصحيح . حنش ، بفتحين وبالشين المعجمة : هو ابن عبد الله السبائي  
الصنعاني ، من صنعاء دمشق - وهي قرية بالغوطة من دمشق - وهو تابعي ثقة .  
وهذا الخبر رواه أيضاً ابن أبي حاتم ، عن يونس بن عبد الأعلى . عن ابن وهب ، عن ابن طبيعة ،  
بهذا الإسناد - كما في ابن كثير ١ : ٣٠٢ . وهو إسناد صحيح .  
(٣) يأتي بيان آيات النسك في الخبرين التاليين .

ابن أبي خالد، عن أبي صالح مولى أم هانئ في قوله: « وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات »، قال: « منهم » إني جاعلك للناس إماماً ، ومنهن آيات النُّسك ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ ﴾ [سورة البقرة : ١٢٧ - ١٢٨] .

١٩١٧ - حدثنا محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : « وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتهمه » ، قال الله لإبراهيم : إني مُبتليكَ بأمرٍ فما هو؟ قال : تجعلني للناس إماماً ! قال : نعم . قال : ومن ذُرِّيَّتِي . قال : لا ينال عهدي الظالمين . قال : تجعل البيتَ مثابة للناس . قال : نعم . [ قال ] : وأمنناً . قال : نعم . [ قال ] : وتجعلنا مسلمين لك ومن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ . قال : نعم . [ قال ] : وتُرِينَا مَنَاسِكَنَا وَتَتُوبَ عَلَيْنَا . قال : نعم . قال : وتجعل هذا البلد آمناً . قال : نعم . قال : وترزُقُ أهلَه من الثمراتِ من آمن منهم . قال : نعم .

١٩١٨ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، مثله .

١٩١٩ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، أخبره به عن عكرمة ، فعرضته على مجاهد فلم يُنكره .

١٩٢٠ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج ، عن مجاهد بنحوه . قال ابن جريج : فاجتمع على هذا القول مجاهد وعكرمة جميعاً .

١٩٢١ - حدثنا سفيان قال ، حدثني أبي ، عن سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتهمه » ، قال : ابتلى بالآيات التي بعدها : « إني جاعلك للناس إماماً قال ومن ذُرِّيَّتِي قال لا ينال عهدي الظالمين » .

١٩٢٢ - حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن



الربيع في قوله : « وإذ ابتلى إبراهيمَ ربُّه بكلمات فاتمهن » ، فالكلمات : « إنى جاعلك للناس إماماً » ، وقوله : « وإذ جعلنا البيتَ مثابةً للناس » ، وقوله : « واتخذوا من مقام إبراهيمَ مُصلّىً » ، وقوله : « وعهدنا إلى إبراهيمَ وإسماعيلَ » الآية ، وقوله : « وإذ يرفع إبراهيمَ القواعدَ من البيت » الآية . قال : فذلك كله من الكلمات التي ابتلى بهن إبراهيم .<sup>(١)</sup>

١٩٢٣ - حدثني محمد ابن سعد<sup>(٢)</sup> قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي

٤١٦/١ قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : « وإذ ابتلى إبراهيمَ ربُّه بكلمات فاتمهن » ، فمنهن : « إنى جاعلك للناس إماماً » ، ومنهن : « وإذ يرفع إبراهيمُ القواعدَ من البيت » ، ومنهن الآيات في شأن النسك والمقام الذي جعل لإبراهيم ، والرُّزق الذي رُزق ساكنو البيت ، ومحمد صلى الله عليه وسلم في ذريتهما عليهما السلام .

وقال آخرون : بل ذلك مناسكُ الحجِّ خاصة .

• ذكر من قال ذلك :

١٩٢٤ - حدثنا ابن بشار قال ، حدثنا سلم بن قتيبة قال ، حدثنا عمر بن

نهران ، عن قتادة ، عن ابن عباس في قوله : « وإذ ابتلى إبراهيمَ ربُّه بكلمات » ، قال : مناسك الحج .<sup>(٣)</sup>

١٩٢٥ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا

سعيد ، عن قتادة قال : كان ابن عباس يقول في قوله : « وإذ ابتلى إبراهيمَ ربُّه بكلمات » ، قال : المناسك .

(١) في المطبوعة : « فذلك كلمة من الكلمات » ، والصواب من ابن كثير ١ : ٣٠٣ .

(٢) في المطبوعة : « محمد بن سعيد » ، وهو خطأ ، وهو إسناده دأثر في الطبرى . وانظر رقم : ٣٠٥ .

(٣) الخبر : ١٩٢٤ - هذا الإسناد ضعيف من ناحيتين . أما سلم - بفتح السين وسكون اللام -

ابن قتيبة أبو قتيبة : فإنه ثقة ، خرج له البخارى في صحيحه . وأما الضعف ، فلأن « عمر بن نهران النهرى » بضم النون المعجمة وفتح الباء الموحدة : ضعيف جداً ، ذمه الإمام أحمد ، وقال ابن معين : ليس بشئ . وهو مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ١/٣/١٣٨ . والوجه الآخر من الضعف : أنه منقطع ، لأن قتادة لم يدرك ابن عباس .



١٩٢٦ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة قال ، قال ابن عباس : ابتلاه بالمناسك .

١٩٢٧ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، قال : بلغنا عن ابن عباس أنه قال : إن الكلمات التي ابتلى بها إبراهيم ، المناسك .

١٩٢٨ - حدثنا أحمد بن إسحق قال ، حدثنا أبو أحمد الزبيرى قال ، حدثنا شريك ، عن أبي إسحق ، عن التميمي ، عن ابن عباس قوله : « وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات » ، قال : مناسك الحج .

١٩٢٩ - حدثني المثنى قال ، حدثنا الحماني قال ، حدثنا شريك ، عن أبي إسحق ، عن التميمي ، عن ابن عباس في قوله : « وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات » ، قال : منهن مناسك الحج . (١)

وقال آخرون : هي أمور ، منهن الختان .

• ذكر من قال ذلك :

١٩٣٠ - حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا سلم بن قتيبة ، عن يونس بن أبي إسحق ، عن الشعبي : « وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات » ، قال : منهن الختان .

١٩٣١ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا يحيى بن واضح قال ، حدثنا يونس ابن أبي إسحق ، قال : سمعت الشعبي يقول ، فذكر مثله .

١٩٣٢ - حدثنا أحمد بن إسحق قال ، حدثنا أبو أحمد قال ، حدثنا يونس ابن أبي إسحق قال ، سمعت الشعبي - وسأله أبو إسحق عن قوله الله : « وإذ ابتلى

(١) الخبران : ١٩٢٨ ، ١٩٢٩ - أبو إسحق : هو السبيعي ، عمرو بن عبد الله الهمداني ، الإمام التابعي الثقة ، التميمي : هو « أريدة » بسكون الراء وكسر الباء الموحدة . ويقال « أريد » بدون هاء . وهو تابعي ثقة ، مترجم في التهذيب ، والكبير للبخارى ١/٢/٦٤ ، وابن أبي حاتم ١/١/٣٤٥ ، وقد عرف بأنه راوي التفسير عن ابن عباس . وفي المسند : ٢٤٠٥ - في حديث آخر « عن أبي إسحق ، عن التميمي الذي يحدث التفسير » . لم يرو عنه غير أبي إسحق السبيعي .

إبراهيمَ رَبَّهُ بكلماتٍ» -، قال : منهن الختان ، يا أبا إسحق.

• • •

وقال آخرون : بل ذلك الخلال الست : الكوكب ، والقمر ،  
والشمس ، والنار ، والهجرة ، والختان ، التي ابتلى بهن فصبر عليهن .  
• ذكر من قال ذلك :

١٩٣٣ - حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا ابن عليه ، عن أبي رجاء  
قال : قلت للحسن : « وإذ ابتلى إبراهيمَ رَبَّهُ بكلماتٍ فأتمهن » . قال : ابتلاه  
بالكوكب ، فرضى عنه ؛ وابتلاه بالقمر ، فَرَضَى عنه ؛ وابتلاه بالشمس ،  
فرضى عنه ؛ وابتلاه بالنار ، فرضى عنه ؛ وابتلاه بالهجرة ، وابتلاه بالختان .

١٩٣٤ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال : حدثنا سعيد ، عن  
قتادة قال : كان الحسن يقول : إى والله ، ابتلاه بأمرٍ فصبرَ عليه : ابتلاه بالكوكب  
والشمس والقمر ، فأحسنَ في ذلك ، وَعَرَفَ أن رَبَّهُ دائم لا يزول ، فوجَّه وجهه للذى فَطَرَ  
السموات والأرضَ حنيفاً وما كان من المشركين ؛ ثم ابتلاه بالهجرة ، فخرج من بلاده  
وقومه حتى لحق بالشام مهاجراً إلى الله ؛ ثم ابتلاه بالنار قبل الهجرة ، فصبر على  
ذلك ؛ فابتلاه الله بذبح ابنه وبالختان ، فصبر على ذلك .

١٩٣٥ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا  
معمر ، عن سمع الحسن يقول في قوله : « وإذ ابتلى إبراهيمَ رَبَّهُ بكلماتٍ » ، قال :  
ابتلاه الله بذبح ولده ، وبالنار ، وبالكوكب ، والشمس ، والقمر .

١٩٣٦ - حدثنا ابن بشار قال ، حدثنا سلم بن قتيبة قال ، حدثنا أبو هلال ،  
عن الحسن : « وإذا ابتلى إبراهيمَ رَبَّهُ بكلماتٍ » ، قال : ابتلاه بالكوكب ،  
وبالشمس والقمر ، فوجده صابراً .

• • •

وقال آخرون بما :

١٩٣٧ - حدثنا به موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا



أسباط ، عن السدى : الكلمات التي ابتلى بهن إبراهيم ربه : ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ . رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمَنْ ذُرِّيَّتْنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ . رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ ﴾ [سورة البقرة: ١٢٧-١٢٩]

قال أبو جعفر : والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال : إن الله عز وجل أخبر عباده أنه اختبر إبراهيم خليله بكلمات أوحاهن إليه ، وأمره أن يعمل بهن فآتمهن ، كما أخبر الله جل ثناؤه عنه أنه فعل .<sup>(١)</sup> وجائز أن تكون تلك الكلمات جميع ما ذكره من ذكرنا قوله في تأويل «الكلمات» ، وجائز أن تكون بعضه . لأن إبراهيم صلوات الله عليه قد كان امتحن فيما بلغنا بكل ذلك ، فعمل ١٧/٤ به ، وقام فيه بطاعة الله وأمره الواجب عليه فيه . وإذا كان ذلك كذلك ، فغير جائز لأحد أن يقول : عنى الله بالكلمات التي ابتلى بهن إبراهيم شيئاً من ذلك بعينه دون شيء ، ولا عنى به كل ذلك ، إلا بحجة يجب التسليم لها : من أخبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو إجماع من الحججة . ولم يصح في شيء من ذلك خبر عن الرسول بنقل الواحد ، ولا بنقل الجماعة التي يجب التسليم لما نقلته .

غير أنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في نظير معنى ذلك خبران ، لو ثبتا ، أو أحدهما ، كان القول به في تأويل ذلك هو الصواب . أحدهما ، ما : —

١٩٣٨ — حدثنا به أبو كريب قال ، حدثنا رشدين بن سعد قال ، حدثني زبّان بن فائدة ، عن سهل بن معاذ بن أنس ، عن أبيه ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ألا أخبركم لم سمي الله إبراهيم خليله : ﴿ الَّذِي وَفَّى ﴾ ؟ [سورة النهم : ٣٧] لأنه كان يقول كلما أصبح وكلما أمسى : ﴿ فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴾ [سورة الروم : ١٧ ، ١٨] حتى يختم الآية .<sup>(٢)</sup>

(١) في المطبوعة : « وآتمهن » بالواو ، والأجود ما أثبت .

(٢) الحديث : ١٩٣٩ — إسناده منهار لا تقوم له قائمة . وقد ضعفه الطبري نفسه ، وهو الحديث الذي

بعده . وقال ابن كثير ١ : ٣٠٤ — بعد إشارته إلى ذلك : « وهو كما قال ، فإنه لا يجوز روايتهما إلا ببيان ضعفهما ، وضعفهما من وجوه عديدة ، فإن كلا من السنتين مشتمل على غير واحد من الضعفاء ،



## والآخر منهما ما : —

١٩٣٩ — حدثنا به أبو كريب قال ، حدثنا الحسن بن عطية قال ، حدثنا إسرائيل ، عن جعفر بن الزبير ، عن القاسم ، عن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وإبراهيم الذي وفى » ، قال : أتدرون ما « وفى » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : وفى عمل يومه ، أربع ركعات في النهار. (١)

مع ما في متن الحديث مما يدل على ضعفه .

رشدين بن سعد : ضعيف جداً ، وقد فصلنا القول فيه في شرح المسند : ٥٧٤٨ ، و « رشدين » : بكسر الراء وسكون الشين المعجمة وكسر الهمزة وفتح الراء ، ووقع في المطبوعة وفي ابن كثير « راشد » . وهو تصحيف .

زبان بن فائد المصري الحمراوى : ضعيف أيضاً . قال أحمد : « أحاديثه منكرة » ، وضعفه ابن معين . مترجم في التهذيب ، والكبير ٤٠٥/١/٢ ، وابن أبي حاتم ٦١٦/٢/١ . وقال ابن حبان في كتاب المجرحين ( ص : ٢١٠ مخطوط مصور عندي ) : « منكر الحديث جداً ، يتفرد عن سهل بن معاذ بن نسخة كأنها موضوعة » . و « زبان » : بالزاي المعجمة وتشديد الباء الموحدة . ووقع في المطبوعة « زيان » بالراء والتحتية ، وهو تصحيف .

سهل بن معاذ بن أنس الجهني : ضعيف أيضاً ، ضعفه ابن معين . وقال ابن حبان في كتاب المجرحين ( ص : ٢٣٢ ) : « روى عنه زبان بن فائد ، منكر الحديث جداً . فلست أدري أوقع التخليط في حديثه منه أو من زبان بن فائد ؟ فإن كان من أحدهما فالأخبار التي رواها أحدهما ساقطة » .

وهذا الحديث — على ما فيه من ضعف شديد — رواه أحمد في المسند : ١٥٦٨٨ ( ج ٣ ص ٤٣٩ حابي ) . بل إنه روى هذه النسخة ، التي كاد ابن حبان أن يجزم بأنها موضوعة .

( ١ ) الحديث : ١٩٣٩ — ضعفه أيضاً الطبري وواقفه ابن كثير ، كما قلنا في الذي قبله .

الحسن بن عطية بن نجیح الكوفي : ثقة ، روى عنه البخاري في الكبير ٢٩٩/١/٢ ، ولم يذكر فيه جرحاً ، وروى عنه أبو حاتم وأبو زرعة ، وقال أبو حاتم : « صدوق » . وهو مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ٢٧/٢/١ . وهو غير « الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، السابق ترجمته في : ٣٠٥ .

إسرائيل : هو ابن يونس بن إسحاق السبيعي ، وهو ثقة ، مضى في : ١٢٩١ .

جعفر بن الزبير الحنفى ، أو الباهلى ، الدمشقى ثم البصرى : ضعيف جداً . مترجم في التهذيب ، وفي الكبير للبخارى ١٩١/٢/١ ، وفي الضعفاء له ، ص : ٧ ، وقال : « متروك الحديث ، تركوه » ، وفي ابن أبي حاتم ٤٧٩/١/١ . وقال ابن حبان في كتاب المجرحين ( ص : ١٤٢ ) : « روى عن القاسم مولى معاوية وغيره ، أشياء كأنها موضوعة » . وقال أبو حاتم : « روى جعفر بن الزبير ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، نسخة موضوعة ، أكثر من مئة حديث » .

وأما القاسم : فهو ابن عبد الرحمن الشامي ، وكنيته أبو عبد الرحمن ، وقد اختلف فيه ، والراجح أنه ثقة ، وأن ما أنكر عليه إنما جاء من الرواة عنه الضعفاء . وقد بينا ذلك في شرح المسند : ٥٩٨ ، وما علقنا به على تهذيب السنن للسندي : ٢٣٧٦ .

قال أبو جعفر : فلو كان خبر سهل بن معاذ عن أبيه صحيحاً سنده ، كان بيننا أن الكلمات التي ابتلى بهن إبراهيم فقام بهن ، هو قوله كلما أصبح وأمسى : « فسبحان الله حين نُمسونَ وحين تُصبحونَ . وله الحمد في السموات والأرض وعشياً وحين يُظهرونَ » - أو كان خبر أبي أمامة عدولاً نقلته ، كان معلوماً أن الكلمات التي أوحينَ إلى إبراهيم فابتلى بالعمل بهن : أن يصلّي كل يوم أربع ركعات . غير أنهما خبران في أساسيهما نظراً .

قال أبو جعفر : والصواب من القول في معنى « الكلمات » التي أخبر الله أنه ابتلى بهن إبراهيم ، ما بيننا آنفاً . ولو قال قائل في ذلك : إن الذي قاله مجاهد وأبو صالح والربيع بن أنس ، أولى بالصواب من القول الذي قاله غيرهم ، كان مذهباً . لأن قوله : « إني جاعلك للناس إماماً » ، وقوله : « وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيتي للطائفين » وسائر الآيات التي هي نظير ذلك ، كالبیان عن الكلمات التي ذكر الله أنه ابتلى بهن إبراهيم .<sup>(١)</sup>

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ فَأَتَمَّهُنَّ ﴾

قال أبو جعفر : يعني جل ثناؤه بقوله : « فَأَتَمَّهُنَّ » ، فأتى إبراهيم الكلمات . و« إتمامه إيتاها » ، إكمالها إيتاها ، بالقيام لله بما أوجب عليه فيهن ، وهو الوفاء الذي والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور ٦ : ١٢٩ ، ونسبه أيضاً لسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، وغيرهم ، وقال : « بسند ضعيف » .  
(١) وقد نقل ابن كثير في تفسيره ١ : ٣٠٤ هذه الفقرة من أول قوله « ولو قال قائل » ثم عقب عليه بقوله : « قلت : والذي قاله أولاً : من أن الكلمات تشمل جميع ما ذكر ، أقوى من هذا الذي جوزه من قول مجاهد ومن قال مثله . لأن السياق يعطى غير ما قالوه ، والله أعلم » . لم يأت ابن كثير بشيء ، فإن قول الطبري بين ، وهو قاض بأن الصواب هو القول الأول ، وأن هذا الثاني لو قيل كان مذهباً . وهذه كلمة تضعيف لا كلمة تقوية .



قال الله جل ثناؤه : ﴿ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى ﴾ [ سورة النجم : ٣٧ ] ، يعنى وفى بما عهد إليه ، « بالكلمات » ، بما أمره به من فرائضه ومحنته فيها ، (١) كما : —  
 ١٩٤٠ — حدثني محمد بن المثني قال ، حدثنا عبد الأعلى قال ، حدثنا داود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : « فأتمهن » ، أى فأدأهن .  
 ١٩٤١ — حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة : « فأتمهن » ، أى عمل بهن فأتمهن .  
 ١٩٤٢ — حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : « فأتمهن » ، أى عمل بهن فأتمهن .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴾

قال أبو جعفر : يعنى جل ثناؤه بقوله : « إنى جاعلك للناس إماماً » ، فقال الله : يا إبراهيم ، إنى مصيرك للناس إماماً ، يؤتم به ويقتدى به ، كما : —  
 ١٩٤٣ — حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : « إنى جاعلك للناس إماماً » ، ليؤتم به ويقتدى به .

يقال منه : « أمت القوم » فأنا أؤمهم أمماً وإمامة ، إذا كنت إمامهم .

• • •

ولما أراد جل ثناؤه بقوله لإبراهيم : « إنى جاعلك للناس إماماً » ، إنى مصيرك تؤم من بعدك من أهل الإيمان بى وبرسلى ، تتقدمهم أنت ، (٢) ويتبعون هدىك ، ويستنون بسنتك التى تعمل بها ، بأمرى إيتاك ووحى إليك .

(١) فى المطبوعة : « يعنى: وفى بما عهد إليه بالكتاب فأمره به من فرائضه ومحنته فيها » ، وهى عبارة مضطربة لا تستقيم ، وكان الصواب ما أثبتته .  
 (٢) فى المطبوعة : « فتقدمهم أنت » ، ليست بشيء .



### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ﴾

قال أبو جعفر : يعنى جل ثناؤه بذلك : قال إبراهيم - لما رفع الله منزلته وكرمه ، فأعلمه ما هو صانع به ، من تصييره إماماً فى الخيرات لمن فى عصره ، ولن جاء بعده من ذريته وسائر الناس غيرهم ، يهتدى بهتدي ، ويقتدى بأفعاله وأخلاقه - : يا رب ، ومن ذريتي فاجعل أئمة يقتدى بهم ، كالذى جعلتني إماماً ١٨/١ ، يؤتم بي ويقتدى بي . مسألة من إبراهيم ربه سألها إياها ، كما : -

١٩٤٤ - حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبى جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قال : قال إبراهيم : « ومن ذريتي » ، يقول : فاجعل من ذريتي من يؤتم به ، ويقتدى به .

• • •

وقد زعم بعض الناس أن قول إبراهيم : « ومن ذريتي » ، مسألة منه ربه لعقبه أن يكونوا على عهده ودينه ، كما قال : ﴿ وَأَجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ [سورة إبراهيم : ٣٥] ، فأخبر الله جل ثناؤه أن فى عقبه الظالم المخالف له فى دينه ، بقوله : « لا ينال عهدي الظالمين » .

• • •

والظاهر من التنزيل يدل على غير الذى قاله صاحب هذه المقالة . لأن قول إبراهيم صلوات الله عليه : « ومن ذريتي » ، فى إثر قول الله جل ثناؤه : « إنى جاعلك للناس إماماً » . فعلوم أن الذى سأل إبراهيم لذريته ، لو كان غير الذى أخبر ربه أنه أعطاه إياه ، لكان مبيئاً .<sup>(١)</sup> ولكن المسألة لما كانت مما جرى ذكره ، اكتفى بالذكر الذى قد مضى ، من تكريره وإعادته ، فقال : « ومن ذريتي » ، بمعنى : ومن ذريتي فاجعل مثل الذى جعلتني به ، من الإمامة للناس .

(١) قوله : « لكان مبيئاً » ، أى جلاء ما سأل إبراهيم ربه مبيئاً فى الآية .

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾ (١٢٤)

قال أبو جعفر : هذا خبرٌ من الله جل ثناؤه عن أن الظالم لا يكون إماماً يقتدى به أهل الخير . وهو من الله جل ثناؤه جوابٌ لما يُسألون في مسأله إياه (١) : أن يجعل من ذريته أئمة مثله . فأخبر أنه فاعل ذلك ، إلا بمن كان من أهل الظلم منهم ، فإنه غير مصيِّره كذلك ، ولا جاعله في محل أوليائه عنده ، بالتكرمة بالإمامة . لأن الإمامة إنما هي لأوليائه وأهل طاعته ، دون أعدائه والكافرين به .

• • •

واختلف أهل التأويل في العهد الذي حرّم الله جل ثناؤه الظالمين أن ينالوه . فقال بعضهم : ذلك « العهد » ، هو النبوة .  
• ذكر من قال ذلك :

١٩٤٥ - حدثني موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « قال لا ينال عهدي الظالمين » ، يقول : عهدي ، نبوتي .  
فعني قائل هذا القول في تأويل الآية : لا ينال النبوة أهل الظلم والشرك .

• • •

وقال آخرون : معنى « العهد » : عهد الإمامة .  
فتأويل الآية على قولهم : لا أجعل من كان من ذريتك بأسرهم ظالماً ، إماماً لعبادي يقتدى به .  
• ذكر من قال ذلك :

١٩٤٦ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « قال لا ينال عهدي الظالمين » ، قال : لا يكون إماماً ظالماً .

(١) في المطبوعة : « لما توهم » ، وهي خطأ ، والصواب ما أثبتته ، بالبناء للمجهول .

١٩٤٧ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة ، قال : حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيج ، عن مجاهد : قال الله : « لا ينالُ عهدى الظالمين » ، قال : لا يكون إماماً ظالماً .

١٩٤٨ - حدثنا المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيج ، عن عكرمة بمثله .

١٩٤٩ - حدثنا ابن بشار قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا سفیان ، عن منصور ، عن مجاهد في قوله : « قال لا ينالُ عهدى الظالمين » ، قال : لا يكون إماماً ظالم يقتدى به .

١٩٥٠ - حدثنا أحمد بن إسحق الأهوازي قال ، حدثنا أبو أحمد الزبيرى قال ، حدثنا سفیان ، عن منصور ، عن مجاهد مثله .

١٩٥١ - حدثنا مشرف بن أبان الخطاب قال ، حدثنا وكيع ، عن سفیان : عن خصيف ، عن مجاهد في قوله : « لا ينال عهدى الظالمين » ، قال : لا أجعل إماماً ظالماً يقتدى به .<sup>(١)</sup>

١٩٥٢ - حدثنا محمد بن عبيد المحاربي قال ، حدثنا مسلم بن خالد الزنجي ، عن ابن أبي نجيج ، عن مجاهد في قوله : « لا ينال عهدى الظالمين » ، قال : لا أجعلُ إماماً ظالماً يقتدى به .

١٩٥٣ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن

(١) الخبر : ١٩٥١ - مشرف بن أبان أبو ثابت الخطاب ، شيخ الطبري : ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد ١٣ : ٢٢٤ ، وذكر أنه يروى عن ابن عيينة ، وغيره . مات ببغداد سنة ٢٤٣ . ولم أجد له ترجمة ولا ذكراً غير ذلك ، و « مشرف » : بوزن « محمد » ، كما نص على أنه الجادة في المشتبه للذهبي ، ص : ٤٨٤ ، والتبصير للحافظ ابن حجر (مخطوط مصور) .  
ووقع في المطبوعة « مسروق » ، وهو خطأ بين ، وقد مضى في : ١٣٨٣ باسم « بشر بن أبان الخطاب » . وهو خطأ أيضاً . ثم هو سيأتي على الصواب : « مشرف » - في : ٢٣٨٢ .  
وأما « الخطاب » ، فهكذا هو الثابت هنا بالحاء المهملة ، وفي تاريخ بغداد « الخطاب » بالمعجمة . ولم أستطع الترييح بينهما .



ابن جريج ، عن مجاهد : « لا ينال عهدى الظالمين » : قال : لا يكون إماماً ظالم .  
قال ابن جريج : وأما عطاء فإنه قال : « إني جاعلك للناس إماماً قالَ وَمَنْ ذُرِّيَّتِي » ،  
فأني أن يجعل من ذريته ظالماً إماماً . قلت لعطاء : ما عهده ؟ قال : أمره .

وقال آخرون : معنى ذلك : أنه لا عهدَ عليك لظالم أن تطيعه في ظلمه .  
ذكر من قال ذلك :

١٩٥٤ - حدثنا محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ،  
حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : « لا ينال عهدى الظالمين » ، يعني :  
لا عهدَ لظالم عليك في ظلمه ، أن تطيعه فيه .

١٩٥٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله ،  
عن إسرائيل ، عن مسلم الأعمور ، عن مجاهد ، عن ابن عباس : « قال لا ينالُ  
عهدى الظالمين » ، قال : ليس للظالمين عهدٌ ، وإن عاهدته فأنقضه .

١٩٥٦ - حدثني القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن  
سفيان ، عن هرون بن عنترة ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : ليس لظالم عهدٌ .  
٤١٩/١

وقال آخرون : معنى « العهد » في هذا الموضع : الأمان .

فتأويل الكلام على معنى قولهم : قال الله لا ينال أمانى أعدائى ، وأهل الظلم  
لعبادى . أى : لا يؤمنهم من عذابي في الآخرة .  
ذكر من قال ذلك :

١٩٥٧ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا  
سعيد ، عن قتادة : « قال لا ينال عهدى الظالمين » ، ذلكم عند الله يوم القيامة ،  
لا ينال عهده ظالم ، فأما في الدنيا ، فقد نالوا عهد الله ، فوارثوا به المسلمون  
وغازَوْهم وناكحهم به .<sup>(١)</sup> فلما كان يوم القيامة قصّر الله عهده وكرامته على أوليائه .

(١) في المطبوعة : « وعادهم » ، والصواب من الدر المنثور ١ : ١١٨ ، وقوله : « غازوهم » أى  
كانوا معهم في الغزو وشاركوهم في الغنائم .

١٩٥٨ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « لا ينال عهدى الظالمين » ، قال : لا ينال عهد الله في الآخرة الظالمون ، فأما في الدنيا فقد ناله الظالم ، وأكل به وعاش .

١٩٥٩ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا عبد الرحمن ، عن إسرائيل ، عن منصور ، عن إبراهيم : « قال لا ينال عهدى الظالمين » ، قال : لا ينال عهد الله في الآخرة الظالمون . فأما في الدنيا فقد ناله الظالم فأمر به ، وأكل وأبصر وعاش .

• • •

وقال آخرون : بل «العهد» الذى ذكره الله في هذا الموضع : دين الله .  
• ذكر من قال ذلك :

١٩٦٠ - حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قال : قال الله لإبراهيم : « لا ينال عهدى الظالمين » ، فقال : فعهد الله الذى عهد إلى عباده ، دينه . يقول : لا ينال دينه الظالمين . ألا ترى أنه قال : ﴿ وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ مُبِينٌ ﴾ [سورة الصافات : ١١٣] ، يقول : ليس كل ذريتك يا إبراهيم على الحق .

١٩٦١ - حدثني يحيى بن جعفر قال ، أخبرنا يزيد قال ، أخبرنا جويبر ، عن الضحاك في قوله : « لا ينال عهدى الظالمين » ، قال : لا ينال عهدى عدو لي يعصيني ، ولا أنحلها إلا ولياً لي بطيعنى . (١)

• • •

قال أبو جعفر : وهذا الكلام ، وإن كان ظاهره ظاهر خبير = عن أنه لا ينال من ولد إبراهيم صلوات الله عليه عهد الله - الذى هو النبوة والإمامة لأهل الخير ،

(١) الأثر : ١٩٦١ - يحيى بن جعفر ، هو يحيى بن أبي طالب ، وانظر الأثر رقم : ٢٨٤ .

بمعنى الاقتداء به في الدنيا ، والعهد الذي بالوفاء به ينجو في الآخرة من وفتى الله به في الدنيا<sup>(١)</sup> - من كان منهم ظالماً متعمداً جائراً عن قصد سبيل الحق<sup>(٢)</sup> فهو إعلام من الله تعالى ذكره لإبراهيم : أن من ولده من يُشرك به ، ويجور عن قصد السبيل ، ويظلم نفسه وعبادته ، كالذي : -

١٩٦٢ - حدثني إسحق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد قال ، حدثنا عتاب

ابن بشير ، عن خصيف ، عن مجاهد في قوله : « لا ينال عهدى الظالمين » قال :  
إنه سيكون في ذريتك ظالمون<sup>(٣)</sup>

• • •

وأما نصب « الظالمين » ، فلأن العهد هو الذي لا ينال الظالمين .  
وذُكِرَ أنه في قراءة ابن مسعود : « لا ينال عهدى الظالمون » ، بمعنى : أن  
الظالمين هم الذين لا ينالون عهد الله .

• • •

وإنما جاز الرفع في « الظالمين » والنصب ، وكذلك في « العهد » ، لأن كل  
ما نال المرء فقد ناله المرء ، كما يقال : « نالني خيرُ فلان ، ونلت خيرة » ، فيوجه  
الفعل مرة إلى الخير ، ومرة إلى نفسه .

• • •

وقد بينا معنى « الظلم » فيما مضى ، فكرهنا إعادته .<sup>(٤)</sup>

• • •

(١) سياق هذه الجملة المعترضة : « ... لا ينال من ولد إبراهيم عهد الله ... من كان منهم ظالماً ... »

(٢) وسياق هذه الجملة التي اعترضتها الجملة الطويلة السالفة : « وإن كان ظاهره ظاهراً خبيراً ... فهو إعلام من الله ... » ، وهكذا دأب أبي جعفر رضي الله عنه .

(٣) الأثر : ١٩٦٢ - في المطبوعة « عتاب بن بشر » ، وهو خطأ . هو عتاب بن بشير الجزري أبو الحسن ويقال أبو سهل الحراني ( تهذيب التهذيب ) والتاريخ الكبير للبخاري ٥٦/١/٤ .

(٤) انظر ما سلف ١ : ٥٢٣ - ٥٢٤ .



### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ ﴾

قال أبو جعفر : أما قوله : « وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً » ، فإنه عطف بـ « إِذْ » على قوله : « وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ » . وقوله : « وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ » معطوف على قوله : « يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ » ، واذكروا « إِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ » ، « وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً » .

و « البيت » الذي جعله الله مثابة للناس ، هو البيت الحرام .

وأما « المثابة » ، فإن أهل العربية مختلفون في معناها ، والسبب الذي من أجله أنشئت . فقال بعض نحويي البصرة : ألحقت الهاء في « المثابة » ، لما كثر من يثوب إليه ، كما يقال : « سَيَّارَةٌ » لمن يكثر ذلك ، « ونَسَابَةٌ » .

وقال بعض نحويي الكوفة : بل « المثاب » و « المثابة » بمعنى واحد ، نظيرة « المقام » و « المقامة »<sup>(١)</sup> . و « المقام » ، ذكّر — على قوله — لأنه يريد الموضع الذي يُقام فيه ، وأنشئت « المقامة » ، لأنه أريد بها البقعة . وأنكر هؤلاء أن تكون « المثابة » كـ « السيارة » ، والنسابة . وقالوا : إنما أدخلت الهاء في « السَيَّارَةُ » والنَّسَابَةُ تشبيهاً لها بـ « الداعية » .

و « المثابة » مفعلة « من » ثاب القوم إلى الموضع ، إذا رجعوا إليه ، « فهم يثوبون إليه مَثَاباً وَمَثَابَةً وَثَوَاباً » .<sup>(٢)</sup>

(١) في المطبوعة : « نظيره » والأرجح ما أثبت .

(٢) لم تذكر هذه المصادر في كتب اللغة ، « المثاب » ، والمثابة « مصدران ميميّان قياسيّان ، فأغفالهما في كتب اللغة غير غريب ، وأما قوله « وَثَوَاباً » ، فهذا إن صح عن الطبري ، فهو جائز في العربية أيضاً ، ولكنهم نصوا على أن مصدر « ثاب » هو « ثَوَاباً » ، و « ثَوَاباً » فأعشى أن تكون محرفة عن إحداهما . وأما « الثواب » في المعروف من كتب العربية فهو الاسم من « أثنابه يثيبه إثنابة ، وهو الثواب » ، وهو المجازة على الصنيع .

فمعنى قوله : « وإذ جعلنا البيتَ مَثَابَةً للناس » : وإذ جعلنا البيت مرجعاً للناس ومعاداً ، يأتونه كلَّ عامٍ و يرجعون إليه ، فلا يقضون منه وطراً . ومن « المثاب » ، قول ورقة بن نوفل في صفة الحرم :

مَثَابٌ لَأَفْنَاءِ الْقَبَائِلِ كُلِّهَا تَخْبُ إِلَيْهِ الِيعْمَلَاتُ الطَّلَاحُ (١)

ومنه قيل : « ثاب إليه عقله » ، إذا رجع إليه بعد عزوبه عنه .

• • •  
وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل •

• ذكر من قال ذلك :

١٩٦٣ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا [ أبو عاصم قال ، حدثنا ] عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قول الله : « وإذ جعلنا البيتَ مَثَابَةً

(١) من أبيات طويلة لورقة بن نوفل في البداية والنهاية لابن كثير ٢ : ٢٩٧ ، والبيت في تفسير أبي حيان ١ : ٣٨٠ ، هذه الرواية ، وقبل البيت في ذكر أئمة إبراهيم عليه السلام :

فَتَّبِعْ دِينَ الَّذِي أَسَّسَ الْبِنَاءَ وَكَانَ لَهُ فَضْلٌ عَلَى النَّاسِ رَاجِحٌ  
وَأَسَّسَ بِنْيَانًا بِمَكَّةَ ثَابِتًا تَلَالُ فِيهِ بِالظَّلَامِ الْمَصَابِحُ  
مَثَابًا لَأَفْنَاءِ . . . . .

بنصب « مثاباً » بيد أن الشافعي روى هذا البيت في الأم ٢ : ١٢٠ لورقة بن نوفل ، وعجزه .

• تَخْبُ إِلَيْهِ الِيعْمَلَاتُ الذَّوَامِلُ •

وكذلك جاء في القرطبي ٢ : ١٠٠ ، وعدها أبو حيان رواية في البيت ، وهذه الرواية ذكره صاحب اللسان في ( ثوب ) منسوباً لأبي طالب ، وفي ( ذمل ) غير منسوب . والظاهر أن الشافعي رحمه الله أخطأ في رواية البيت . وأخطأ صاحب اللسان في نسبه ، اشتبه عليه بشعر أبي طالب في قصيدته المشهورة . وأفناء القبائل : أخلاطهم وفزعهم من ههنا وههنا . ونخبت الدابة تخب خبيئاً : وهو ضرب سريع من العدو . واليعمالات جمع يعملة وهي الناقة السريعة المطبوعة على العمل ، اشتق اسمها من العمل ، والعمل الإسراع والعجلة . والطلّاح جمع طليح . ناقة طليح أسفار : جهدها السير وهزها ، فهي ضامرة هزلاً . يعني الإبل أنفصاها أصحابها في إسراعهم إلى حج البيت . وأما « الذوامل » في الرواية الأخرى ، فهو جمع ذاملة . ناقة ذمول وذاملة : وهي التي تسير سيراً ليناً سريعاً .



للناس» ، قال : لا يقضون منه ووطراً .<sup>(١)</sup>

١٩٦٤ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

١٩٦٥ - حدثني المثني قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « وإذ جعلنا البيتَ مثابةً للناس » ، قال : يثوبون إليه ، لا يقضون منه ووطراً .

١٩٦٦ - حدثني موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « وإذ جعلنا البيتَ مثابةً للناس » ، قال : أما المثابة ، فهو الذي يثوبون إليه كل سنة ، لا يدعه الإنسان إذا أتاه مرةً أن يعود إليه .

١٩٦٧ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي ، قال حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : « وإذ جعلنا البيتَ مثابةً للناس » ، قال : لا يقضون منه ووطراً ، يأتونه ، ثم يرجعون إلى أهلهم ، ثم يعودون إليه .

١٩٦٨ - حدثني عبد الكريم بن أبي عمير قال ، حدثني الوليد بن مسلم قال ، قال أبو عمرو : حدثني عبدة بن أبي لبابة في قوله : « وإذ جعلنا البيتَ مثابةً للناس » ، قال : لا ينصرف عنه منصرفٌ وهو يرى أنه قد قضى منه ووطراً .

١٩٦٩ - حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا هشيم قال ، أخبرنا عبد الملك ، عن عطاء في قوله : « وإذ جعلنا البيتَ مثابةً للناس » ، قال : يثوبون إليه من كل مكان ، ولا يقضون منه ووطراً .

١٩٧٠ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن عبد الملك ، عن عطاء مثله .

١٩٧١ - حدثني محمد بن عمارة الأسدي قال ، حدثنا سهل بن عامر قال ،

(١) الأثر : ١٩٦٣ - ما بين القوسين ساقط من الأصول . وهذا إسناد دائر ، أقربه إلينا رقم : ١٩٤٦ ، فأتمته على الصواب .



حدثنا مالك بن مغول ، عن عطية في قوله : « وإذ جعلنا البيت مثابة للناس » ، قال : لا يقضون منه وطراً .<sup>(١)</sup>

١٩٧٢ - حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا عبد الرحمن : قال ، حدثنا سفيان ، عن أبي الهذيل قال ، سمعت سعيد بن جبير يقول : « وإذ جعلنا البيت مثابة للناس » ، قال : يحجّون ويشوبون .

١٩٧٣ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق ، قال أخبرنا الثوري ، عن أبي الهذيل ، عن سعيد بن جبير في قوله : « مثابة للناس » ، قال : يحجّون ثم يحجّون ، ولا يقضون منه وطراً .<sup>(٢)</sup>

١٩٧٤ - حدثني المثنى قال ، حدثنا ابن بكير قال ، حدثنا مسعر ، عن غالب ، عن سعيد بن جبير : « مثابة للناس » ، قال : يشوبون إليه .<sup>(٣)</sup>

١٩٧٥ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « وإذ جعلنا البيت مثابة للناس وأمناً » ، قال : مجمعا .

١٩٧٦ - حدثني المثنى قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : « مثابة للناس » ، قال : يشوبون إليه .

(١) الخبر : ١٩٧١ - شيخ الطبري « محمد بن عمارة الأسدي » ، كما مضى في : ٦٤٥ ، ١٥١١ ، وكما ذكرنا أنه يروى عنه في التاريخ كثيراً . وفي المطبوعة « محمد بن عمار » .

سهل بن عامر : هو البجلي ، وهو ضعيف جداً ، ترجمه للبخاري في الصغير ، ص : ٢٣٤ ، وقال : « منكر الحديث ، لا يكتب حديثه » . وترجمه ابن أبي حاتم ٢٠٢/١/٢ وروى عن أبيه قال : « هو ضعيف الحديث ، روى أحاديث بواطيل ! أدركته بالكوفة ، وكان يفتعل الحديث » . وترجم في لسان الميزان ٣ : ١١٩ - ١٢٠ ، ووقع اسم أبيه في التاريخ الصغير « عمار » ، وهو خطأ فاسخ أو طابع .

(٢) الخبران : ١٩٧٢ - ١٩٧٣ - أبو الهذيل : هو غالب بن الهذيل الأودي ، يروى عن أنس ، وسعيد بن جبير ، وغيرهما ، وهو ثقة ، وثقه ابن معين . مترجم في التهذيب ، والكبير للبخاري ٩٩/١/٤ ، وابن أبي حاتم ٤٧/٢/٣ . وسيأتي باسمه في الخبر بعدها .

(٣) الخبر : ١٩٧٤ - غالب : هو أبو الهذيل في الخبرين قبله . مسعر ، بكسر الميم وسكون السين وفتح العين : هو ابن كدام - بكسر الكاف وتخفيف الدال - وهو أحد الأعلام . الثقات .

١٩٧٧ - حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن

الربيع : « مثابة للناس » ، قال : يثوبون إليه .

١٩٧٨ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله :

« وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ » ، قال : يثوبون إليه من البلدان كلها ويأتونه .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَأَمِنَّا ﴾

قال أبو جعفر : و « الأمن » مصدرٌ من قول القائل : « آمِنَ بِأَمْنٍ أَمْنًا » .

وإنما سماه الله « أمنًا » ، لأنه كان في الجاهلية معاذاً لمن استعاذ به . وكان الرجل منهم لو لقي به قاتل أبيه أو أخيه ، لم يهجه ولم يعرض له حتى يخرج منه ، وكان كما قال الله جل ثناؤه : ﴿ أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ ﴾ [سورة العنكبوت : ٦٧]

١٩٧٩ - حدثني يونس بن عبد الأعلى قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال

ابن زيد في قوله : « وأمِنَّا » ، قال : من أم إليه فهو آمن ، كان الرجل يلقى قاتل أبيه أو أخيه فلا يعرض له .

٤٢١/١

١٩٨٠ - حدثني موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي :

أما « أمنًا » ، فن دخله كان آمناً .

١٩٨١ - حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن

أبي نجيح ، عن مجاهد في قول الله : « وأمِنَّا » ، قال : تحريمه ، لا يخاف فيه من دخله .

١٩٨٢ - حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن

الربيع قوله : « وأمِنَّا » ، يقول : آمناً من العدو أن يحمل فيه السلاح ، وقد كان في الجاهلية يتخطف الناس من حولهم وهم آمنون لا يسبون .

- ١٩٨٣ - حدثت عن المنجاب قال ، أخبرنا بشر ، عن أبي روق ، عن الضحاك ، عن ابن عباس في قوله : « وَأَمْنَا » ، قال : أمناً للناس .
- ١٩٨٤ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج ، عن مجاهد في قوله : « وَأَمْنَا » ، قال : تحريمه ، لا يخاف فيه من دخله .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾

قال أبو جعفر : اختلفت القراءة في قراءة ذلك :  
فقرأه بعضهم : « وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى » بكسر « الخاء » ، على وجه الأمر باتخاذ مصلى . وهي قراءة عامة المصرين الكوفة والبصرة ، وقراءة عامة قراة أهل مكة وبعض قراة أهل المدينة .<sup>(١)</sup> وذهب إليه الذين قراوه كذلك ، من الخبر الذي : -

١٩٨٥ - حدثنا أبو كريب ويعقوب بن إبراهيم قالا ، حدثنا هشيم قال ، أخبرنا حميد ، عن أنس بن مالك قال ، قال عمر بن الخطاب : قلت : يا رسول الله ، لو اتخذت المقام مصلى ! فأنزل الله : « وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى » .

١٩٨٦ - حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا ابن أبي عدي - وحدثني يعقوب قال ، حدثنا ابن عليه - جميعاً ، عن حميد ، عن أنس ، عن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .

(١) كان في المطبوعة : « قراء » في هذه المواضع ، فرددتها إلى ما جرى عليه الطبرى في الأجزاء السالفة .



١٩٨٧ - حدثنا عمرو بن علي قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا حميد ، عن أنس قال : قال عمر بن الخطاب : قلت : يا رسول الله ، فذكر مثله . (١)

• • •

قالوا : فإنما أنزل الله تعالى ذكره هذه الآية ، أمراً منه نبيّه صلى الله عليه وسلم باتخاذ مقام إبراهيم مصليّ . فغيرُ جائز قراءتها - وهي أمرٌ - على وجه الخبر .

• • •

وقد زعم بعض نحوي البصرة أن قوله : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصليّ » ، معطوفٌ على قوله : « يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي » و « اتخذوا من مقام إبراهيم مصليّ » . فكان الأمر بهذه الآية ، وباتخاذ المصلي من مقام إبراهيم - على قول هذا القائل - لليهود من بني إسرائيل الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، . . . . . كما حدثنا [ عن ] الربيع بن أنس . (٢) بما : -

١٩٨٨ - حدثت [ به ] عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه قال : من الكلمات التي ابتلى بهن إبراهيم قوله : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصليّ » ، فأمرهم أن يتخذوا من مقام إبراهيم مصليّ ، فهم يصلون خلف المقام . (٣)

• • •

(١) الأحاديث : ١٩٨٥ - ١٩٨٧ ، هي حديث واحد بأربعة أسانيد صحاح . وهو مختصر من حديث مطول ، رواه أحمد في المسند : ١٥٧ ، ١٦٠ ، ٢٥٠ ، عن هشيم ، وعن ابن أبي عدي ، وعن يحيى - ثلاثتهم ، عن حميد ، عن أنس . ورواه البخاري أيضاً ، عن مسدد ، عن يحيى . كما ذكره ابن كثير ١ : ٣٠٩ - ٣١٠ ، من رواية البخاري وأحمد ، ثم ذكر أنه رواه أيضاً الترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه ، وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

(٢) كان في المطبوعة : « كما حدثنا الربيع بن أنس » ، وهو خطأ ، فزدت « عن » بين القوسين ، فبين أبي جعفر الطبري والربيع بن أنس دهر طويل . وانظر التعليق التالي .

(٣) الأثر : ١٩٨٨ - هو جزء من الأثر السالف رقم : ١٩٢٢ وهو « عن ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس » ، فزدت ما بين الأقواس ، ليستقيم الكلام . وسيأتي أيضاً برقم : ٢٠٠١ ولكنني وضعت هذه النقطة في الموضع السالف ، لأنني أخشى أن يكون في الكلام سقط . وذلك أنه بدأ فقال : إن الأمر بهذه الآية على قول هذا البصري - لليهود من بني إسرائيل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم عقب عليه بقوله : « فأمرهم أن يتخذوا مقام إبراهيم مصلي » ، فهم يصلون خلف المقام . . . . . ولست أعلم أن اليهود الذي كانوا على

فتأويل قائل هذا القول : وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن ، قال :  
إني جاعلك للناس إماماً ، وقال : اتخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًى .

• • •

قال أبو جعفر : والخبر الذي ذكرناه عن عمر بن الخطاب ، عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قبل ، يدل على خلاف الذي قاله هؤلاء ، وأنه أمر من الله تعالى  
ذكره بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والمؤمنين به ، وجميع الخلق المكلفين .

• • •

وقرأه بعض قرأة أهل المدينة والشام : ﴿ وَاتَّخِذُوا ﴾ بفتح «الخاء» ، على وجه الخبر .

• • •

ثم اختلف في الذي عطف عليه بقوله : « واتخذوا » إذ قرئ كذلك ، على  
وجه الخبر .

فقال بعض نحوي البصرة : تأويله ، إذا قرئ كذلك : وإذ جعلنا البيت  
مثابة للناس وأمناً ، [ وإذ ] اتخذوا من مقام إبراهيم مصلى .<sup>(١)</sup>  
وقال بعض نحوي الكوفة : بل ذلك معطوف على قوله : « جعلنا » ، فكان  
معنى الكلام على قوله : وإذ جعلنا البيت مثابة للناس ، واتخذوه مصلى<sup>(٢)</sup>

• • •

قال أبو جعفر : والصواب من القول والقراءة في ذلك عندنا : « واتخذوا »

عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كانوا يصلون في البيت الحرام خلف المقام ، فلذلك وضعت هذه النقطة ،  
لأنى أرجح أنه قد سقط من كلام الطبري في هذا الموضوع ما يستقيم به هذا الكلام . ولم أجد في الكتب التي  
تنقل عن تفسير الطبري ما يهدي إلى صواب هذه العبارة .

والذي أستظهره أن يكون سقط من هذا الموضوع ، توجيه الأمر في هذه الآية إلى إبراهيم وذريته من  
ولد إسماعيل ، فيكون الضمير في قوله : « فأمرهم أن يتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » ، فهم يصلون خلف المقام  
إلى ذرية إبراهيم من ولد إسماعيل ، وهم العرب من أهل دين إسماعيل ، وبقاياهم من أهل الجاهلية ، الذين  
جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ليقيمهم على الحنيفية ملة إبراهيم ، وهي الإسلام .

( ١ ) الزيادة التي بين القوسين ، لا بد منها ، وإلا لم يكن بين هذا القول والذي يليه فرق . وسمى  
البصري في هذا التأويل أن العطف على جملة « وإذ جعلنا » ، فتكون « إذ » مضمرة في قوله تعالى : « واتخذوا » .

( ٢ ) انظر معاني القرآن للفراء ١ : ٧٧ وهو تأويله .



بكسر « الخاء » ، على تأويل الأمر باتخاذ مقام إبراهيم مصلى ، للمخبر الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكرناه آنفاً ، وأن :

١٩٨٩ - عمرو بن علي حدثنا قال ، حدثنا يحيى بن سعيد قال ، حدثنا

جعفر بن محمد قال ، حدثني أبي ، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » . (١)

ثم اختلف أهل التأويل في تأويل قوله : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » ، وفي « مقام إبراهيم » . فقال بعضهم : « مقام إبراهيم » ، هو الحج كله .

٢٢٢/١

ذکر من قال ذلك :

١٩٩٠ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا ابن

جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس في قوله : « مقام إبراهيم » ، قال الحج كله مقام إبراهيم .

١٩٩١ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا سفیان بن عیینة ،

عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » ، قال : الحج كله .

١٩٩٢ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا وكيع ، عن سفیان ، عن ابن

جريج ، عن عطاء ، قال : الحج كله « مقام إبراهيم » .

وقال آخرون : « مقام إبراهيم » ، عرفة والمزدلفة والحمار .

ذکر من قال ذلك :

١٩٩٣ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا

عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء بن أبي رباح : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » ، قال : لأنني قد جعلته إماماً ، فقامه : عرفة والمزدلفة والحمار .

(١) الحديث : ١٩٨٩ - عمرو بن علي : هو الفلاس ، من كبار الحفاظ الثقات ، روى عنه

أصحاب الكتب الستة وغيرهم . وشيخه يحيى بن سعيد : هو القبطان الإمام .

والحديث جزء من حديث جابر - الطويل - في الحج كما ستذكر في : ٢٠٠٣ ، إن شاء الله .

ج ٣ (٣)



١٩٩٤ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة ، عن ابن أبي نجيج ، عن مجاهد في قوله : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » ، قال : مقامه : جمع وعرفة ومينى - لا أعلمه إلا وقد ذكر مكة .

١٩٩٥ - حدثنا عمرو بن علي قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيج ، عن عطاء ، عن ابن عباس في قوله : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » ، قال : مقامه ، عرفة .

١٩٩٦ - حدثنا عمرو بن علي قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا داود ، عن الشعبي قال : نزلت عليه وهو واقف بعرفة ، مقام إبراهيم : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [سورة المائدة : ٣] ، الآية .

١٩٩٧ - حدثنا عمرو قال ، حدثنا بشر بن المفضل ، قال : حدثنا داود ، عن الشعبي مثله

وقال آخرون : « مقام إبراهيم » ، الحرم .

ذكر من قال ذلك :

١٩٩٨ - حدثت عن حماد بن زيد ، عن ابن أبي نجيج ، عن مجاهد في قوله : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » ، قال : الحرم كله « مقام إبراهيم » .

وقال آخرون : « مقام إبراهيم » الحجر الذي قام عليه إبراهيم حين ارتفع بناؤه ، وضعف عن رفع الحجارة .  
ذكر من قال ذلك :

١٩٩٩ - حدثنا ابن سنان القزاز قال ، حدثنا عبيد الله بن عبد الحميد الحنفي قال ، حدثنا إبراهيم بن نافع قال ، سمعت كثير بن كثير يحدث ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : جعل إبراهيم بينه ، وإسماعيل يناوله الحجارة ، ويقولان : « رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ » . فلما ارتفع البنيان ، وضعف الشيخ عن

رفع الحجارة ، قام على حجر ، فهو « مقام إبراهيم »<sup>(١)</sup>

• • •

وقال آخرون : بل « مقام إبراهيم » ، هو مقامه الذي هو في المسجد الحرام .  
ذكر من قال ذلك :

٢٠٠٠ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » ، إنما أمرُوا أن يصابوا عنده ، ولم يؤمروا بمسحه . ولقد تكلفت هذه الأمة شيئاً ما تكلفته الأمم قبلها .<sup>(٢)</sup> ولقد ذكر لنا بعض من رأى أثر عقبيه وأصابه فيه ، فما زالت هذه الأمة يمسحونه حتى اخلوا حتى وانمحي .<sup>(٣)</sup>

٢٠٠١ - حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » ، فهم يصلون خلف المقام .<sup>(٤)</sup>

٢٠٠٢ - حدثني موسى<sup>(٥)</sup> قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » ، وهو الصلاة عند مقامه في الحج . و « المقام » هو الحجر الذي كانت زوجة إسماعيل وضعت تحت قدم إبراهيم حين غسلت رأسه ، فوضع إبراهيم رجله عليه وهو راكب ، فغسلت شقيقه ، ثم رفعت من تحته وقد غابت رجله في الحجر ، فوضعت تحت الشق الآخر ، فغسلته فغابت رجله

(١) الحديث : ١٩٩٩ - هو قطعة من الحديث الآتي : ٢٠٥٦ . وسخرجه هناك ، إن شاء الله .  
وشيخ الطبري هنا « ابن سنان القزاز » : هو « محمد بن سنان » ، مضت ترجمته في : ١٥٧ . وفي المطبوعة « سنان » بحذف « ابن » ، وهو خطأ .

(٢) في المطبوعة : « مما تكلفته » ، والصواب من تفسير ابن كثير ١ : ٣١١ .

(٣) في المطبوعة : « أصابعه فيها » ، والصواب من تفسير ابن كثير . خلق الشيء وأخلق واخلاق : بل .

(٤) الأثر : ٢٠٠١ - هو الأثر السالف : ١٩٨٨ ، وانظر التعليق عليه .

(٥) كان في المطبوعة « حدثني يونس » ، وهو خطأ محض بل هو إسناده الدائر في التفسير - إلى السدي ، وأقر به رقم : ١٩٨٠ .

أيضاً فيه ، فجعلها الله من شعائره فقال : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » .

قال أبو جعفر : وأولى هذه الأقوال بالصواب عندنا ، ما قاله القائلون : إن « مقام إبراهيم » ، هو المقام المعروف بهذا الاسم ، الذي هو في المسجد الحرام ، لما روينا آنفاً عن عمر بن الخطاب ، (١) ولما : —

٢٠٠٣ — حدثنا يوسف بن سلمان قال ، حدثنا حاتم بن إسماعيل قال ، حدثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر قال : استلم رسول الله صلى الله عليه وسلم الركن ، فرمل ثلاثاً ، ومشى أربعاً ، ثم تقدم إلى مقام إبراهيم فقرأ : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » . فجعل المقام بينه وبين البيت ، فصلى ركعتين . (٢)

فهذان الخبران يُستبان أن الله تعالى ذكره إنما عني بـ «مقام إبراهيم» الذي أمرنا الله باتخاذهِ مصلىً — هو الذي وصفنا .

ولو لم يكن على صحة ما اخترنا في تأويل ذلك خبراً عن رسول الله صلى الله عليه

(١) انظر ما سلف رقم : ١٩٨٥ - ١٩٨٧ .

(٢) الحديث : ٢٠٠٣ - يوسف بن سلمان ، شيخ الطبري : هو أبو عمر الباهل البصري ، ثقة ، مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ٢/٤ - ٢٢٣ - ٢٢٤ . وفي المطبوعة « سليمان » بدل « سلمان » ، وهو خطأ .

حاتم بن إسماعيل المديني : ثقة مأمون كثير الحديث ، أخرج له الجماعة . مترجم في التهذيب ، والكبير للبخاري ٧٢/١/٢ ، وابن أبي حاتم ٢/١ - ٢٥٨ - ٢٥٩ ، وابن سعد ٥ : ٣١٤ . جعفر بن محمد : هو جعفر الصادق ، بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب . وهو ثقة صادق مأمون ، من سادات أهل البيت فتهاً وعلماً وفضلاً . وإنما يكذب عليه الشيعة الروافض . أما رواية الثقات عنه فصحيحة .

وهذا الحديث قطعة من حديث جابر - الطويل - في صفة حجة الوداع . وقد مضت قطعة منه : ١٩٨٩ ، من رواية يحيى بن سعيد القطان ، عن جعفر الصادق . وستأتي قطعة منه ، بهذا الإسناد : ٢٣٦٥ .

والحديث بطوله - رواه الإمام أحمد في المسند : ١٤٤٩٢ (ج ٣ ص ٢٢٠ - ٢٢١ حلبي) عن يحيى القطان ، عن جعفر .

ورواه مسلم في صحيحه ١ : ٣٤٦ - ٣٤٧ ، عن أبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه - كلاهما عن حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر الصادق ، به .



وسلم ، لكان الواجب فيه من القول ما قلنا . وذلك أن الكلام محمول معناه على ٤٢٣/١ ظاهره المعروف ، دون باطنه المجهول ، (١) حتى يأتي ما يدل على خلاف ذلك ، مما يجب التسليم له . ولا شك أن المعروف في الناس : «مقام إبراهيم» ، هو المصلّى الذى قال الله تعالى ذكره : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلّى »

• • •

[ قال أبو جعفر : وأما قوله تعالى : « مصلّى » ] ، فإن أهل التأويل مختلفون في معناه . (٢) فقال بعضهم : هو المدعى .  
 • ذكر من قال ذلك :

٢٠٠٤ - حدثني المثني قال ، حدثنا إسحاق قال ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلّى » ، قال : مصلّى إبراهيم ، مدعى .

• • •

وقال آخرون : معنى ذلك : اتخذوا مصلّى يصلون عنده .  
 • ذكر من قال ذلك :

٢٠٠٥ - حدثني بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قال : أميروا أن يصلوا عنده .  
 ٢٠٠٦ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي قال : هو الصلاة عنده .

• • •

قال أبو جعفر : فكأن الذين قالوا : تأويل : « المصلّى » ههنا ، المدعى ، وجّهوا « المصلّى » إلى أنه « مفعّل » ، من قول القائل : « صلّيت » بمعنى دعوت . (٣)

(١) انظر تفسير « الظاهر والباطن » فيما سلف ٢ : ١٥ ، واطلبه في « تمهارس » .

(٢) الزيادة بين القوسين لا بد منها .

(٣) انظر ما سلف ١ : ٢٤٢ - ٢٤٣ .

وقائلو هذه المقالة ، هم الذين قالوا : إن مقام إبراهيم هو الحج كله .

فكان معناه في تأويل هذه الآية : واتخذوا عرفة والمزدلفة والمشعر والحج ، وسائر أماكن الحج التي كان إبراهيم يقوم بها ، مداعية تدعوني عندها ، وتأتون بإبراهيم خليلي عليه السلام فيها ، فإني قد جعلته لمن بعده - من أوليائي وأهل طاعتي - إماماً يقتدون به وبآثاره ، فاقتدوا به .

وأما تأويل القائلين القول الآخر ، فإنه : اتخذوا أيها الناس من مقام إبراهيم مصلىً تصلون عنده ، عبادة منكم ، وتكرمة مني لإبراهيم .

وهذا القول هو أولى بالصواب ، لما ذكرنا من الخبر عن عمر بن الخطاب وجابر بن عبد الله ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَعَهْدَنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ  
أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ ﴾

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره بقوله : « وعهدنا » ، وأمرنا ، كما : -

٢٠٠٧ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : ما أعهد ؟ قال : أمره  
٢٠٠٨ - حدثني يونس قال ، أخبرني ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله :  
« وعهدنا إلى إبراهيم » ، قال : أمرناه .

فمعنى الآية : وأمرنا إبراهيم وإسماعيل بتطهير بيتي للطائفين . « والتطهير » الذي أمرهما الله به في البيت ، هو تطهيره من الأصنام ، وعبادة الأوثان فيه ، ومن الشرك بالله :

. . .

فإن قال قائل : وما معنى قوله : « وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ » ؟ وهل كان أيامَ إبراهيمَ - قبل بنائه البيتَ - بيتٌ يطهَّرُ من الشرك وعبادة الأوثان في الحرم ، فيجوز أن يكونا أميراً يطهِّره ؟

قيل : لذلك وجهان من التأويل ، قد قال بكل واحد من الوجهين جماعة من أهل التأويل .<sup>(١)</sup>

أحدهما : أن يكون معناه : وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن ابنيا بيتي مطهَّراً من الشرك والرَّيب<sup>(٢)</sup> ، كما قال تعالى ذكره : ﴿ أَقْمِنُ أُسْسَ بُنْيَانِهِ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٍ أَمْ مَنْ أُسْسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ ﴾ [سورة التوبة : ١٠٩] ، فكذلك قوله : « وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ » ، أي : ابنيا بيتي على طهر من الشرك بي والرَّيب ، كما : -

٢٠٠٩ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ » ، يقول : ابنيا بيتي [ للطائفين ] .<sup>(٣)</sup>

فهذا أحدُ وجهيه .

والوجه الآخر منهما : أن يكونا أميراً بأن يطهرا مكان البيت قبل بُنيانه ، والبيت بعد بُنيانه ، مما كان أهلُ الشرك بالله يجعلونه فيه - على عهد نوح ومن قبله - من الأوثان ، ليكون ذلك سنة لمن بعدهما ، إذ كان الله تعالى ذكره قد جعل إبراهيم إماماً يقتدى به من بعده ، كما : -

٢٠١٠ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله :

(١) في المطبوعة : « قد كان لكل واحد من الوجهين » ، وهو كلام هالك .

(٢) الريب هنا : الشر والخوف من قولهم : رابى أمره ، أى أدخل على شراً وخوفاً ، وكان ذلك مردود إلى قوله تعالى : « مثابة للناس وأمنا » .

(٣) هذه الزيادة ، من تفسير ابن كثير ١ : ٣١٥ .



« أنْ طَهَّرَا » ، قال : من الأصنام التي يعبدون ، التي كان المشركون يعظمونها. (١)

٢٠١١ - حدثنا أحمد بن إسحاق قال ، حدثنا أبو أحمد الزبيرى قال ، حدثنا

سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير : « أنْ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ » ، قال : من الأوثان والرَّيْب .

٢٠١٢ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو نعيم قال ، حدثنا سفيان ، عن

ابن جريج ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، مثله .

٢٠١٣ - حدثني أحمد بن إسحاق قال ، حدثنا أبو أحمد قال ، حدثنا سفيان ،

عن ليث ، عن مجاهد قال : من الشرك

٢٠١٤ - حدثنا أحمد بن إسحاق قال ، حدثنا أبو أحمد قال ، حدثنا أبو إسرائيل ،

عن أبي حصين ، عن مجاهد : « طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ » ، قال : من الأوثان .

٢٠١٥ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ،

عن قتادة في قوله : « طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ » ، قال : من الشرك وعبادة الأوثان .

٢٠١٦ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن

قتادة ، بمثله - وزاد فيه : وقول الزُّور .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ لِلطَّائِفِينَ ﴾

قال أبو جعفر : اختلف أهل التأويل في معنى « الطائفين » في هذا الموضع .

فقال بعضهم : « همُ الغرباء الذين يأتون البيت الحرام من غربةٍ . » (٢)

• ذكر من قال ذلك :

(١) قال ابن كثير في تفسيره ١ : ٣١٤ - ٣١٥ ، بعد أن ساق هذا الوجه ، وهذا الأثر :

« قلت : وهذا الجواب مفرع على أنه كان يعبد عنده أصنام قبل إبراهيم عليه السلام ، ويحتاج إثبات هذا إلى دليل عن المعصوم محمد صلى الله عليه وسلم . »

(٢) الغربة والغرب (بفتح فسكون) : النوى والبعد . يعنى من أتاه من مكان بعيد .

٢٠١٧ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا أبو بكر بن عياش قال ، حدثنا أبو حصين ، عن سعيد بن جبیر في قوله : « للطائفين » ، قال : من أتاه من غربة . وقال آخرون : بل « الطائفون » هم الذين يطوفون به ، غرباء كانوا أو من أهله .

• ذكر من قال ذلك :

٢٠١٨ - حدثنا محمد بن العلاء قال ، حدثنا وكيع ، عن أبي بكر الهذلي ، عن عطاء : « للطائفين » ، قال : إذا كان طائفاً بالبيت فهو من « الطائفين » .

وأولى التأويلين بالآية ما قاله عطاء . لأن « الطائف » هو الذي يطوف بالشيء دون غيره . والطارئ من غربة لا يستحق اسم « طائف بالبيت » ، إن لم يطُف به .

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَالْمُكْفِينَ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « والعاكفين » ، والمقيمين به . « والعاكف على الشيء » ، هو المقيم عليه ، كما قال نابغة بنى ذبيان :

عُكُوفًا لَدَىٰ أُبْيَاتِهِمْ يَشْمِدُونَهُمْ رَمَى اللَّهُ فِي تِلْكَ الْأَكْفِ الْكَوَانِعَ<sup>(١)</sup>

(١) ديوانه : ٦٣ من أبيات قالها لزرعة بن عامر العامري . حين بعثت بنو عامر إلى حصن بن حذيفة وابنه عيينة بن حصن : أن اقطعوا حلف ما بينكم وبين بنى أسد ، وألحقوهم ببني كنانة ، ونحالفكم ونحن بنو أبيكم . وكان عيينة هم بذلك ، فقالت بنو ذبيان : أخرجوا من فيكم من الحلفاء ، ونخرج من فينا ! فأبوا ، فقال النابغة :

لِيَهْنِ بَنِي ذَبْيَانَ أَنْ بِلَادَهُمْ خَلَّتْ لَهُمْ مِنْ كُلِّ مَوْلَىٰ وَتَابِعِ  
سِوَىٰ أَسَدٍ ، يَحْمُونَهَا كُلَّ شَارِقٍ بِالْفَيْ كَمِيٍّ ، ذِي سِلَاحٍ ، وَدَارِعِ

ثم ملح بنى أسد ، وذم بنى عيس ، وتنقص بنى سهم ومالك من شطفان وعبد بن سعد بن ذبيان ، وهجاءهم بهذا البيت الذي استشهد به الطبرى ، ورواية الديوان « قعوداً » ، و « يشمدونها » ، والضمير للأبيات .

وإنما قيل للمعتكف « معتكف » ، من أجل مقامه في الموضع الذي حبس فيه نفسه لله تعالى .

ثم اختلف أهل التأويل فيمن عني الله بقوله : « والعاكفين » . فقال بعضهم : عني به الجالس في البيت الحرام بغير طواف ولا صلاة . ذكر من قال ذلك :

٢٠١٩ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا وكيع ، عن أبي بكر الهذلي ، عن عطاء قال : إذا كان طائفاً بالبيت فهو من الطائفين ، وإذا كان جالساً فهو من العاكفين .

وقال بعضهم : « العاكفون » ، هم المعتكفون المجاورون . ذكر من قال ذلك :

٢٠٢٠ - حدثنا أحمد بن إسحق قال ، حدثنا أبو أحمد الزبيرى قال ، حدثنا شريك ، عن جابر ، عن مجاهد وعكرمة : « طهراً بيئى للطائفين والعاكفين » ، قال : المجاورون

وقال بعضهم : « العاكفون » ، هم أهل البلد الحرام . ذكر من قال ذلك :

٢٠٢١ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا أبو بكر بن عياش قال ، حدثنا

وقوله : « يشمدونهم » أصله من قولهم : « شمد الماء يشمده شمداً » ، فبث عنه التراب ليخرج . وماء مشمود : كثير عليه الناس حتى فنى ونفذ إلا أقله . وأخذوا منه : « رجل مشمود » ، إذا ألح الناس عليه في السؤال ، فأعطى حتى نفذ ما عنده . يقول : يظل يتوسد سعد ومالك لدى أبيات عبد بن سعد يستنزفون أموالهم . يصفهم بالحسة وسقوط الهدية . ومن روى : « يشمدونها » وأعاد التفسير إلى « أبياتهم » ، فهو مثله ، في أنهم يلازمن بيوتهم ويستزفونها ، ينزأ بهم .

والكوائف جمع كائف : وهو الخاضع الذى تدانى وتصاغر وتقارب بعضه من بعض ، كأنه يتقبض من ذلته . يصفهم بالحسة والطمع والسؤال البذليل . وقوله : « رى الله » يعنى أصابها بما يستأصلها ، ورواية الديوان : « فى تلك الأنوف » ، فعناه : رى فيها بالبدع ، وهو دعاء عليهم ، واشتمار من حقارتهم .



أبو حصين ، عن سعيد بن جبير في قوله : « والعاكفين » ، قال : أهل البلد .  
 ٢٠٢٢ — حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا  
 سعيد ، عن قتادة : « والعاكفين » ، قال : العاكفون ، أهلُه .

° ° °

وقال آخرون : « العاكفون » ، هم المصلُّون .

° ذكر من قال ذلك :

٢٠٢٣ — حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن  
 ابن جريج قال : قال ابن عباس في قوله : « طهراً بيّتي للطائفين والعاكفين » ،  
 قال : العاكفون ، المصلُّون .

° ° °

قال أبو جعفر : وأولى هذه التأويلات بالصواب ما قاله عطاء ، وهو أن  
 « العاكف » في هذا الموضع ، المقيم في البيت مجاوراً فيه بغير طوافٍ ولا صلاة .  
 لأن صفة « العكوف » ما وصفنا : من الإقامة بالمكان . والمقيم بالمكان قد يكون  
 مقياً به وهو جالسٌ ومصلٌ وطائفٌ وقائمٌ ، وعلى غير ذلك من الأحوال . فلما كان  
 تعالى ذكره قد ذكر — في قوله : « أن طهراً بيّتي للطائفين والعاكفين والرُّكَّعِ  
 السجود » — المصلِّين والطائفين ، علم بذلك أن الحال التي عني الله تعالى ذكره من  
 « العاكف » ، غير حال المصلي والطائف ، وأن التي عني من أحواله ، هو العكوف  
 بالبيت ، على سبيل الجوار فيه ، وإن لم يكن مصلِّياً فيه ولا راکعاً ولا ساجداً .

° ° °

### القول في تأويل قوله ﴿ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ (١٢٥)

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره بقوله : « والرُّكَّعِ » ، جماعة القوم الراكعين فيه  
 له ، واحدهم « راکع » . وكذلك « السجود » هم جماعة القوم الساجدين فيه له ،

واحدهم « ساجد » — كما يقال : « رجل قاعد ورجال قعود » و « رجل جالس ورجال جُلوس » ، فكذلك « رجل ساجد ورجال سجد » . (١)

• • •

وقيل : بل عنى « بالركع السجود » ، المصلين .

• ذكر من قال ذلك :

٤٢٥/١ — ٢٠٢٤ — حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا وكيع ، عن أبي بكر الهذلي ،

عن عطاء : « والركع السجود » ، قال : إذا كان يُصلّى فهو من « الركع السجود » .

٢٠٢٥ — حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن

قتادة : « والركع السجود » ، أهل الصلاة .

• • •

وقد بينا فيما مضى ببيان معنى « الركوع » و « السجود » ، فأغنى ذلك عن

إعادته ههنا . (٢)

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ

هَذَا بَلَدًا آمِنًا ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ

هَذَا بَلَدًا آمِنًا » ، واذكروا إذ قال إبراهيم : رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ بَلَدًا آمِنًا .

• • •

قال أبو جعفر : يعنى بقوله « آمناً » ، آمناً من الجبابرة وغيرهم ، أن يسَلَطُوا

(١) مما استظهرته من أمر هذا الجمع ، جمع فاعل على فعول : أن كل فعل ثلاثى جاء مصدره على « فعول »

بضم الفاء ، فجمع « فاعل » منه على « فعول » ، كهذه الأمثلة التى ذكرت هنا ، وكل ما سواها مما قيده

كتب اللغة ، وبما هو منشور فى الشعر .

(٢) انظر ما سلف : ١ : ٥٧٤ - ٥٧٥ ، ثم ٢ : ١٠٣ - ١٠٥ ، ٥١٩

عليه ، ومن عقوبة الله أن تناله كما تنال سائر البلدان ، من خسف واثتفك<sup>(١)</sup> وغرق ، وغير ذلك من سخط الله ومثلاته التي تصيب سائر البلاد غيره ، كما :

٢٠٢٦ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قال : ذكر لنا أن الحرمَ حرمَ بحيااله إلى العرش . وذكر لنا أن البيتَ هبط مع آدم حين هبط . قال الله له : اهبط معك بيتي يطاف حوله كما يطاف حول عرشي . فطاف حوله آدم ومن كان بعده من المؤمنين ، حتى إذا كان زمان الطوفان - حين أغرق الله قوم نوح - رفعه وطهره ، ولم تصبه عقوبة أهل الأرض . فاتبع منه إبراهيم أثراً ، فبناه على أساس قديم كان قبله .

فإن قال لنا قائل : أو ما كان الحرم آمناً إلا بعد أن سأل إبراهيمُ ربَّه له الأمان ؟

قيل له : لقد اختلِف في ذلك . فقال بعضهم : لم يزل الحرم آمناً من عقوبة الله وعقوبة جبابرة خلقه ، منذ خلقت السموات والأرض . واعتلوا في ذلك بما : -  
٢٠٢٧ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحق قال ، حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري ، قال سمعت أبا شريح الخزاعي يقول : لما افتتحت مكة قتلت خزاعة رجلاً من هذيل ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً فقال : « يا أيها الناس ، إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض ، فهي حرامٌ بحرمه الله إلى يوم القيامة ، لا يحلُّ لامرئٍ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمماً أو يعصدها شجرًا . ألا وإنها لا تحلُّ لأحد بعدى ،

(١) في المطبوعة : « وانتقال » مكان « واثتفك » ، وذلك لفظ بلا معنى هنا وبلا دلالة . والاثتفك الانقلاب ، وهو عذاب الله الشديد الذي أنزله بقوم لوط ، فقال سبحانه في سورة هود : ﴿ فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا ﴾ ، وهذا هو الاثتفك ، اثتفكت بهم الأرض : أى انقلبت فصار عاليها سافلها ، فسمى الله هذه القرى ، قرى لوط ﴿ الْمَوْتِفِكَاتِ ﴾ في سورة التوبة : ٧٠ ، وفي سورة الحاقة : ٩ ، وقال في سورة النجم : ٥٢ - ٥٣ ﴿ وَالْمَوْتِفِكَةَ أَهْوَى . فَغَشَّاهَا مَا غَشَّى ﴾



ولم تحلّ لى إلهذه الساعة ، غَضَباً على أهلها . ألافهى قد رجعت على حالها بالأمس .  
ألا ليلبغ الشاهد الغائب . فمن قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قتل بها !  
فقولوا : إن الله قد أحلها لرسوله ولم يحلها لك .<sup>(١)</sup>

٢٠٢٨ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان - وحدثنا  
ابن حميد وابن وكيع قالوا ، حدثنا جرير - جميعاً ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن  
مجاهد ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لمكة حين  
افتتحها : هذه حرم ، حرّمها الله يوم خلق السموات والأرض ، وخلق الشمس  
والقمر ، ووضع هذين الأخشبين ، لم تحل لأحد قبلى ، ولا تحل لأحد بعدى ،  
أحلّت لى ساعة من نهار .<sup>(٢)</sup>

• • •

(١) الحديث : ٢٠٢٧ - هذا مختصر من حديث صحيح مطول :  
فرواه أحمد فى المسند : ١٦٤٤٨ ( ج ٤ ص ٣٢ حلبي ) ، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن  
أبيه ، عن محمد بن إسحق ، بهذا الإسناد .  
ورواية ابن إسحق ثابتة أيضاً - مطولة - فى سيرة ابن هشام : ٥٧ - ٥٨ ( حلبي ) ، و ٨٢٣ -  
٨٢٤ أوربة ، ٢ : ٢٧٧ - ٢٧٨ ( من الروض الأنف ) .  
ورواه أيضاً ، بنحوه ، أحمد : ١٦٤٤٤ ( ج ٤ ص ٣١ ) ، والبخارى : ١٧٦ - ١٧٧ ،  
و ٤ : ٣٥ - ٣٩ ( فتح ) ، ومسلم : ١ : ٣٨٣ - ٣٨٤ كلمهم من طريق الليث بن سعد ، عن سعيد بن  
أبي سعيد المقبرى ، عن أبي شريح .  
وقوله فى الحديث : « أو يعضد بها شجراً » ، أى يقطعه ، يقال « عضد الشجر » ، من باب « ضرب »  
قطعه .

وقوله : « غضباً على أهلها » : هذا هو الصحيح الثابت فى رواية ابن إسحق ، فى المسند ، وسيرة ابن  
هشام ، وفى المطبوعة : « عصى على أهلها » . وهو تصحيف .

(٢) الحديث : ٢٠٢٨ - هذا الحديث رواه الطبرى بإسنادين ، عن ثلاثة شيوخ : فرواه عن  
أبي كريب محمد بن العلاء ، عن عبد الرحيم بن سليمان الرازى . ثم رواه عن ابن حميد - وهو محمد بن حميد  
الرازى ، وعن ابن وكيع - وهو سفيان بن وكيع ، كلاهما : عن ابن حميد وابن وكيع ، عن جرير بن  
عبد الحميد الضبي . ثم يجمع الإسنادان : فيرويه عبد الرحيم بن سليمان وجرير بن عبد الحميد « جميعاً »  
عن يزيد بن أبي زياد .

وهذه الأسانيد ظاهرها الصحة ، وإن كان سفيان بن وكيع ضعيفاً ، كما بينا فى : ١٦٩٢ -  
فإن الطبرى لم يفرد بالرواية عنه ، بل قرن به محمد بن حميد الرازى ، وهو ثقة - إلا أن فى الحديث  
انقطاعاً ، بين مجاهد وابن عباس . وقد سمع مجاهد من ابن عباس حديثاً كثيراً ، ولكن هذا الحديث بعينه  
رواه « عن طاوس عن ابن عباس » .

قالوا : فكفة ، منذ خلقت ، حَرَمٌ آمن من عقوبة الله وعقوبة الجبابرة .  
قالوا : وقد أخبرت عن صحة ما قلنا من ذلك الرواية الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ذكرناها . قالوا : ولم يسأل إبراهيمُ ربَّه أن يؤمنه من عقوبته وعقوبة الجبابرة ، ولكنه سأله أن يؤمن أهله من الجدوب والقسحوط ، وأن يرزق ساكنته من الثمرات ، كما أخبر ربه عنه أنه سأله بقوله : « وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا بلداً آمناً وارزق أهله من الثمرات آمن منهم بالله واليوم الآخر » . قالوا : وإنما سأل ربه ذلك لأنه أسكن فيه ذريته ، وهو غير ذى زرع ولا تصرع ، فاستعاذ ربَّه من أن يهلكهم بها جوعاً وعطشاً ، فسأله أن يؤمنهم مما حذر عليهم منه . قالوا : وكيف يجوز أن يكون إبراهيمُ سأل ربه تحريم الحَرَمِ ، وأن يؤمنه من عقوبته وعقوبة جبابرة خلقه ، وهو القائل — حين حلَّه ونزَّله بأهله وولده : ﴿ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ ﴾ [سورة إبراهيم : ٣٧] ؟ قالوا : فلو كان إبراهيم هو الذى حرَّم الحَرَمِ ، أو سأل ربه

و « يزيد بن أبي زياد الكوفي مولد بنى هاشم » : صدوق ، في حفظه شيء بعد ما كبير ، قال ابن سعد ٦ : ٢٣٧ « كان ثقة في نفسه ، إلا أنه اختلط في آخر عمره ، فجاه بالمعجائب » . وقال يعقوب ابن سفيان : « ويزيد — وإن كانوا يتكلمون فيه لتغيره — فهو على العدالة والثقة ، وإن لم يكن مثل الحكم ومنصور » . وهو مترجم في التهذيب ، والكبير ٤ / ٢ / ٣٣٤ ، وابن أبي حاتم ٤ / ٢ / ٢٦٥ . فلعله وهم في حذف « طاوس » بين مجاهد وابن عباس .  
والحديث في ذاته صحيح .

فرواه أحمد بنحويه مطولاً : ٢٣٥٣ ، ٢٨٩٨ ، من طريق منصور بن المعتمر ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس .

وكذلك رواه البخارى ٤ : ٤٠ - ٤٢ ، ومسلم ١ : ٣٨٣ ، من طريق منصور .  
ومنصور بن المعتمر : سبق توحيته : ١٧٧ . وهو أثبت حفظاً من مئة مثل يزيد بن أبي زياد . بل قال يحيى القطان : « ما أحد أثبت عن مجاهد وإبراهيم — من منصور » . وقدمه الأئمة — في الحفظ — على الأعمش والحكم .

بل إن هذا الحديث نفسه : ذكر الحافظ في الفتح أنه رواه الأعمش عن مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم — مرسلًا ، يعنى بحذف طاوس وابن عباس ، ثم قال : « ومنصور ثقة حافظ ، فالحكم لوصله » . أى أن هذه الزيادة زيادة ثقة ، يجب قبولها والحكم لها بالترجيح .  
وقوله في هذه الرواية : « ووضع هذين الأخشين » . هذه الزيادة لم أجدها في شيء من الروايات الأخرى .  
و « الأخشبان » ، بلفظ الثنية : هما جبلا مكة المطرفان بها . انظر النهاية لابن الأثير ، ومعجم البلدان لياقوت .



تحريمه ، لما قال : « عند بيتك المحرم » عند نزوله به ، ولكنه حرم قبله ، وحرم بعده .

وقال آخرون : كان الحرم حلالاً قبل دعوة إبراهيم كسائر البلاد غيره . وإنما صار حراماً بتحريم إبراهيم إياه ، كما كانت مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤٢٦/١ حلالاً قبل تحريم رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها . قالوا : والدليل على ما قلنا من ذلك ، ما : -

٢٠٢٩ - حدثنا به ابن بشار قال ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ، حدثنا سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن إبراهيم حرم بيت الله وأمنه ، وإنى حرمت المدينة ما بين لابتيها ، لا يُصَاد صيدها ، ولا تقطع عِضَاهُهَا .<sup>(١)</sup>

٢٠٣٠ - حدثنا أبو كريب وأبو السائب قالا ، [ حدثنا ابن إدريس - وأخبرنا أبو كريب قال ] ، حدثنا عبد الرحيم الرازي ، [ قالا جميعاً ] : سمعنا أشعث ، عن نافع ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن إبراهيم كان عبد الله وخليته ، وإنى عبد الله ورسوله ، وإن إبراهيم حرم مكة ، وإنى حرمت المدينة ما بين لابتيها ، عِضَاهُهَا وَصِيدَهَا ، ولا يُحْمَلُ فِيهَا سلاح لقتال ، ولا يقطع منها شجرٌ إلا لعلفٍ بعير .<sup>(٢)</sup>

(١) الحديث : ٢٠٢٩ - إسناده صحيح . عبد الرحمن بن مهدي : هو الإمام الحافظ العلم . سفيان : هو الثوري .

أبو الزبير : هو المكي ، محمد بن مسلم بن تدرس ، تابعي ثقة . أخرج له الجماعة . جابر : هو ابن عبد الله ، الصحابي المشهور .

والحديث رواه مسلم ١ : ٣٨٥ ، بنحوه ، من طريق محمد بن عبد الله الأسدي ، عن سفيان ، بهذا الإسناد . بلفظ « إن إبراهيم حرم مكة » إلخ .

ونقله ابن كثير ١ : ٣١٦ ، وقال : « وهكذا رواه النسائي ، عن محمد بن بشار بن دار ، به » . و « بن دار » : لقب محمد بن بشار .

اللابتان : هما الحرتان بجانب المدينة ، وهي الأرض ذات الحجارة السود التي قد ألبستها لكثرتها . العِضَاءُ ، بكسر العين وتخفيف الضاد المعجمة وآخره هاء : كل شجر عظيم له شوك .

(٢) الحديث : ٢٠٣٠ - أبو السائب : هو مسلم بن جنادة ، مضت ترجمته : ٤٨ .

ابن إدريس : هو عبد الله بن إدريس الأودي . سبقت ترجمته في : ٤٣٨ .



٢٠٣١ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا قتيبة بن سعيد قال ، حدثنا بكر ابن مضر ، عن ابن الهاد ، عن أبي بكر بن محمد ، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن رافع بن خديج قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن إبراهيم حرم مكة ، وإنى أحرمت المدينة ما بين لا بتيسها .<sup>(١)</sup>

عبد الرحيم الرازي : هو عبد الرحيم بن سليمان الرازي الأشل الكناني - الذي مضت له رواية في الحديث ٢٠٢٨ - وهو ثقة كثير الحديث . مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ٣٣٩/٢/٢ .  
أشعث : هو ابن سوار الكندي ، ضعفه بعضهم ، وثقه آخرون . وقد رجحنا توثيقه في شرح المسند : ٦٦١ . مترجم في التهذيب ، والكبير للبخاري ٤٣٠/٢/١ ، وابن أبي حاتم ٢٧١/١/١ - ٢٧٢ .

نافع : هو مولى ابن عمر ، الثقة الثابت الحججة .  
وقد كان هذا الإسناد : مغلوطاً في المطبوعة هكذا : « حدثنا أبو كريب وأبو السائب ، قالا حدثنا عبد الرحيم الرازي : سمعت أشعث . . . » فقص منه « ابن إدريس » . فكان ظاهره أن أبا كريب وأبا السائب روياه عن عبد الرحيم الرازي عن أشعث . والصواب ما أثبتناه ، فقلا عن ابن كثير ٣١٦ : ١ ، عن هذا الموضوع من الطبري .  
فصحة الإسناد : أنه يرويه الطبري عن أبي كريب وأبي السائب . كلاهما عن عبد الله بن إدريس ، ثم يرويه الطبري عن أبي كريب وسنده ، عن عبد الرحيم الرازي - وأن عبد الله بن إدريس وعبد الرحيم الرازي سمعاه جميعاً من أشعث .

وهذا الحديث من هذا الوجه ، قال فيه ابن كثير : « وهذه الطريق غريبة ، ليست في شيء من الكتب الستة » . وأزيد عليه : أني لم أجدها في المسند أيضاً ، ولا في غيره مما استطعت الرجوع إليه من المراجع . ثم أشار ابن كثير إلى أن أصل معناه ثابت عن أبي هريرة ، من وجه آخر ، في صحيح مسلم . وهو حديث مالك في الموطأ ، ص : ٨٨٥ ، عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة : « كان الناس إذا رأوا أول الثمر جازأ به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا ، وبارك لنا في صاعنا ، وبارك لنا في مدنا . اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك ، وإنى عبدك ونبيك ، وإنه دعاك لمكة ، وإنى أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة ، ومثله معه » . وهو في صحيح مسلم ١ : ٣٨٧ ، عن قتيبة ، عن مالك .

(١) الحديث : ٢٠٣١ - بكر بن مضر بن محمد بن حكيم المصري : ثقة ، أخرج له الشيخان وغيرهما . مترجم في التهذيب ، والكبير للبخاري ٩٥/٢/١ ، وابن أبي حاتم ٣٩٢/١/١ - ٣٩٣ ، وتذكرة الحفاظ ، وقال : « الإمام المحدث الصادق العابد » .

ابن الهاد : هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي المدني . وهو ثقة كثير الحديث ، أخرج له أصحاب الكتب الستة . مترجم في التهذيب ، والكبير ٣٤٤/٢/٤ ، وابن أبي حاتم ٢٧٥/٢/٤ .  
أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري : تابعي ثقة حجة ، لا يسأل عن مثله .  
عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان : تابعي ثقة ، وكان شريفاً جواداً ممدحاً . جده لأمه : عبد الله ابن عمر بن الخطاب .

وما أشبه ذلك من الأخبار التي يطول باستيعابها الكتاب .

قالوا : « وقد أخبر الله تعالى ذكره في كتابه أن إبراهيم قال : « رب اجعل هذا بلداً آمناً » ، ولم يخبر عنه أنه سأل أن يجعله آمناً من بعض الأشياء دون بعض . فليس لأحد أن يدعى أن الذي سأل من ذلك ، الأمان له من بعض الأشياء دون بعض ، إلا بحجة يجب التسليم لها . قالوا : وأما خبر أبي شريح وابن عباس ، فعبران لا تثبت بهما حجة ، لما في أسانيدهما من الأسباب التي لا يجب التسليم فيها من أجلها .

قال أبو جعفر : والصواب من القول في ذلك عندنا : أن الله تعالى ذكره جعل مكة حرماً حين خلقها وأنشأها ، كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم ، « أنه حرماًها يوم خلق السموات والأرض » ، بغير تحريم منه لها على لسان أحد من أنبيائه ورسله ، ولكن بمنعه من أرادها بسوء ، وبدفعه عنها من الآفات والعقوبات وعن ساكنيها ، ما أحلَّ بغيرها وغير ساكنيها من النقمات . فلم يزل ذلك أمرها حتى بوأها الله إبراهيم خليله ، وأسكن بها أهله هاجر وولده إسماعيل . فسأل حينئذ إبراهيم ربه إيجاب فرض تحريمها على عباده على لسانه ، ليكون ذلك سنة لمن بعده من خلقه يستنون به فيها ، إذ كان تعالى ذكره قد اتخذ خليلاً ، وأخبره أنه جاعله للناس إماماً يقتدى به . فأجابه ربه إلى ما سأل ، وألزم عباده حينئذ فرض تحريمه على لسانه .

فصارت مكة - بعد أن كانت ممنوعة بمنع الله إياها ، بغير إيجاب الله فرض الامتناع منها على عباده ، ومحرممة بدفع الله عنها ، بغير تحريمه إياها على لسان أحد من رسله - (١) فرض تحريمها على خلقه على لسان خليله إبراهيم عليه السلام ، وواجب على عباده الامتناع من استحلالها ، واستحلال صيدها وعضائها لها بإيجابه الامتناع من ذلك ، ببلاغ إبراهيم رسالة الله إليه بذلك إليهم .

والحديث رواه مسلم في صحيحه ١ : ٣٨٥ ، عن قتيبة بن سعيد ، بهذا الإسناد . ونقله ابن كثير ١ : ٣١٦ ، وقال : « انفرد بإخراجه مسلم » . يعني دون البخاري .

(١) سياق هذه الجملة المترسة : « بعد أن كانت ممنوعة . . . ومحرممة . . . » ، وسياق الجملة التي دخلها الاعتراض : « فصارت مكة . . . فرض تحريمها . . . وواجب على عباده . . . » .



فلذلك أضيفَ تحريمها إلى إبراهيم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
 « إن الله حرم مكة » . لأن فرضَ تحريمها الذي ألزمَ الله عبادةً على وجه العبادة  
 له به — دون التحريم الذي لم يزل متعبداً لها به على وجه الكيلاءة والحفظ لها قبلَ  
 ذلك — (١) كان عن مسألة إبراهيمَ ربَّه إيجاب فرض ذلك على لسانه ، [ وهو الذي ]  
 لزم العبادة فرضه دون غيره . (٢)

فقد تبين إذاً بما قلنا صحةُ معنى الخبرين — أعني خبر أبي شريح وابن عباسٍ  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن الله حرم مكة يوم خلق الشمسَ  
 والقمر » — وخبرُ جابر وأبي هريرة ورافع بن خديج وغيرهم : أن النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال : « اللهم إن إبراهيمَ حرم مكة » ؛ وأن ليس أحدهما دافعاً صحة  
 معنى الآخر ، كما ظنه بعض الجهال .

وغيرُ جائز في أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون بعضها دافعاً بعضاً ،  
 إذا ثبت صحتهُ . وقد جاء الخبران اللذان رُويَا في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ، مجيئاً ظاهراً مستفيضاً يقطعُ عذرَ من بلغه

وأما قولُ إبراهيم عليه السلام (٣) : ﴿ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ  
 ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ ﴾ [سورة إبراهيم : ٣٧] ، فإنه ، إن يكن قاله  
 قبل إيجاب الله فرضَ تحريمه على لسانه على خلقه ، (٤) فإنما عني بذلك تحريم  
 الله إياه الذي حرَّمه بحياضته إياه وكلاءته ، (٥) من غير تحريمه إياه على خلقه على  
 وجه التعبُّد لهم بذلك — وإن يكن قال ذلك بعد تحريم الله إياه على لسانه على خلقه  
 على وجه التعبُّد ، فلا مسألة لأحد علينا في ذلك .

٤٢٧/١

(١) كلاءة الله يكلؤه كلاء ، (بفتح فسكون) وكلاء (بكسر فسكون) وكلاءة (بكسر الكاف) : حرسه  
 وحفظه . وكان في المطبوعة « الكلاء » بهمزة مفردة مع المد ، وليس صواباً . هذا ، وسياق العبارة : « لأن  
 فرض تحريمها ... كان عن مسألة إبراهيمَ ربَّه » .

(٢) ما بين القوسين زيادة لا بد منها حتى يستقيم الكلام .

(٣) في الأصول : « وقول إبراهيم » ، والصواب زيادة « أما » كما يدل عليه السياق .

(٤) وفيها : « إن يكن قال قبل إيجاب الله » . والصواب ما أثبت .

(٥) وفيها : « وكلاءته » ، والصواب ما أثبت ، وانظر التعليق السالف رقم : ١ .



القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾

قال أبو جعفر: وهذه مسألة من إبراهيم ربه: أن يرزق مؤمنى أهل مكة من الثمرات، دون كافرينهم. وخصّ بمسألة ذلك للمؤمنين دون الكافرين، لما أعلمه الله - عند مسألته إياه أن يجعل من ذريته أئمة يقتدى بهم - أن منهم الكافر الذى لا ينال عهداً، والظالم الذى لا يدرك ولايته. فلما أن علم أن من ذريته الظالم والكافر، خصّ بمسألته ربه أن يرزق من الثمرات من سكان مكة، المؤمن منهم دون الكافر. وقال الله له: إننى قد أجبت دعاءك، وسأرزق مع مؤمنى أهل هذا البلد كافرهم، فأمتعه به قليلاً.

وأما «من» من قوله: «من آمن منهم بالله واليوم الآخر»، فإنه نصب على الترجمة والبيان عن «الأهل»، (١) كما قال تعالى: ﴿ يَسْتَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٧]، بمعنى: يستلونك عن قتال في الشهر الحرام، وكما قال تعالى ذكره: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [سورة آل عمران: ٩٧]: بمعنى: والله حج البيت على من استطاع إليه سبيلاً.

وإنما سأل إبراهيم ربه ما سأل من ذلك، لأنه حلّ بوادٍ غير ذى زرع ولا ماء ولا أهل، فسأل أن يرزق أهله ثمرًا، وأن يجعل أفئدة من الناس تهوى إليهم. فذكر أن إبراهيم لما سأل ذلك ربه، نقل الله الطائف من فلسطين.

٢٠٣٢ - حدثنى المثنى قال، حدثنا إسحق بن الحجاج قال، حدثنا هشام قال، قرأت على محمد بن مسلم: أن إبراهيم لما دعا للحرم: «وارزق أهله من الثمرات»، نقل الله الطائف من فلسطين.

(١) الترجمة: هي عطف البيان أو البدل عند الكافرين، كما سلف ٢: ٣٤٠، ٤٢٠.

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأَمَّتَّعَهُ قَلِيلًا ﴾

قال أبو جعفر : اختلف أهل التأويل في قائل هذا القول ، وفي وجه قراءته . فقال بعضهم : قائل هذا القول ربنا تعالى ذكره . وتأويله على قولهم : قال : « ومن كفر فأمته قليلاً » برزق من الثمرات في الدنيا ، إلى أن يأتيه أجله . وقرأ قائل هذه المقالة ذلك : « فأمته قليلاً » ، بتشديد « التاء » ورفع « العين » .  
 . ذكر من قال ذلك :

٢٠٣٣ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه عن الربيع ، قال ، حدثني أبو العالية ، عن أبي بن كعب في قوله : « ومن كفر فأمته قليلاً » ثم أضطره إلى عذاب النار ، قال هو قول الرب تعالى ذكره .

٢٠٣٤ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا سلمة قال ، قال ابن إسحق : لما قال إبراهيم : « رب اجعل هذا بلدًا آمنًا وارزق أهله من الثمرات آمنًا آمن منهم بالله واليوم الآخر » ، وعدل الدعوة عن أبي الله أن يجعل له الولاية ، = انقطاعاً إلى الله ،<sup>(١)</sup> ومحبةً وفراقاً لمن خالف أمره ، وإن كانوا من ذريته ، حين عرف أنه كائن منهم ظالم لا ينال عهده ، بخبره عن ذلك حين أخبره<sup>(٢)</sup> = قال الله : ومن كفر - فإنني أرزق البر والفاجر - فأمته قليلاً<sup>(٣)</sup> .

وقال آخرون : بل قال ذلك إبراهيم خليل الرحمن ، على وجه المسألة منه ربّه أن

(١) يعني أن إبراهيم قال ذلك ، وصرف الدعوة : « انقطاعاً إلى الله . . . »  
 (٢) في المطبوعة : « أنه كان منهم ظالم . . . » والصواب ما أثبت من تفسير ابن كثير . قوله : « بخبره عن ذلك . . . » سياقه ، أنه : عدل الدعوة عن أبي . . . بخبر الله عن ذلك حين أخبره . وفي المطبوعة : « فقال الله . . . » ، والفاء مفسدة للسياق ، فإنه : « لما قال إبراهيم . . . وعدل الدعوة . . . قال الله . . . »  
 (٣) الأثر : ٢٠٣٤ - في تفسير ابن كثير ١ : ٣١٩ ، وفيه اختلاف في بعض اللفظ ، ولم أجده في سيرة ابن هشام .



يرزق الكافر أيضاً من الثمرات بالبلد الحرام ، مثل الذي يرزقُ به المؤمنَ ويُسْتَعْتَمِعُه بذلك قليلاً ، « ثم اضْطَرَّهُ إلى عَذَابِ النَّارِ » - بتخفيف « النَّاءِ » وجزم « العَيْنِ » ، وفتح « الرَّاءِ » من « اضْطَرَّهُ » ، وفصل « ثم اضْطَرَّهُ » بغير قطع ألفها (١) - على وجه الدعاء من إبراهيم ربه لهم والمسألة .

• ذكرُ من قال ذلك :

٢٠٣٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه عن الربيع قال ، قال أبو العالية : كان ابنُ عباسٍ يقول : ذلك قولُ إبراهيم ، يسألُ ربَّه أنَّ من كفر فأمتعه قليلاً .

• • •  
٢٠٣٦ - حدثنا المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن ليث ، عن مجاهد : « ومن كفر فأمتعه قليلاً » ، يقول : ومن كفر فأرزقه أيضاً ، ثم اضْطَرَّهُ إلى عَذَابِ النَّارِ . (٢)

• • •  
قال أبو جعفر : والصواب من القراءة في ذلك عندنا والتأويل ، ما قاله أبي ابن كعب وقراءته ، لقيام الحجة بالنقل المستفيض درايةً بتصويب ذلك ، وشذوذ ما خالفه من القراءة . وغير جائز الاعتراضُ بمن كان جائزاً عليه في نقله الخطأ والسهوَ ، على من كان ذلك غير جائز عليه في نقله . وإذ كان ذلك كذلك ، فتأويل الآية : قال الله : يا إبراهيم ، قد أجبتُ دعوتك ، ورزقتُ مُؤمِنِي أهل هذا البلد من الثمرات وكفارهم ، متاعاً لهم إلى بلوغ آجالهم ، ثم اضْطَرَّ كفارهم بعد ذلك إلى النار .

• • •  
وأما قوله : « فأمتعه قليلاً » يعني : فأجعل ما أرزقه من ذلك في حياته

(١) هذا رسم القراءة ﴿ فَأَمْتِعَهُ قَلِيلًا ثُمَّ اضْطَرَّهُ ﴾ ، عل أنهما فعلا أمر ، يراد بهما

الدعاء والسؤال .

(٢) الأثر : ٢٠٣٦ - كان ينبغي أن يقدم هذا الأثر على ذكر هذه القراءة التي سوف يرددها



متاعاً يتمتع به إلى وقت مماته. (١)

وإنما قلنا إن ذلك كذلك ، لأن الله تعالى ذكره إنما قال ذلك لإبراهيم ،  
جواباً لمسأله ما سأل من رزق الثمرات لمؤمنى أهل مكة . فكان معلوماً بذلك أن  
الجواب إنما هو فيما سأله إبراهيم لا فى غيره . وبالذى قلنا فى ذلك قال مجاهد ،  
وقد ذكرنا الرواية بذلك عنه . (٢)

وقال بعضهم : تأويله : فامتعه بالبقاء فى الدنيا .

وقال غيره : فامتعه قليلاً فى كفره ما أقام بمكة ، حتى أبعث محمداً صلى  
الله عليه وسلم فيقتله ، إن أقام على كفره ، أو يُجلبه عنها . وذلك وإن كان وجهاً  
يَحتمله الكلام ، فإن دليل ظاهر الكلام على خلافه ، لما وصفنا . (٣)

• • •

### القول فى تأويل قوله تعالى ﴿ ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ » ،  
ثم أدفعه إلى عذاب النار وأسوقه إليها ، كما قال تعالى ذكره : ﴿ يَوْمَ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ نَارٍ

الطبرى . وبين من نقل ابن كثير عن الطبرى أن موقعه قبل الأثر رقم : ٢٠٣٤ ، وسيأتى فى كلام  
الطبرى بعد قليل ما يقطع بأن هذا الخبر عن مجاهد ، بمعزل عن هذه القراءة . فأحشى أن يكون النسخ قد  
أسقط الخبر عند النسخ ، ثم عاد فوضعه هنا حين انتبه إلى أنه قد أسقطه . وكادت أُرده إلى مكانه ،  
ولكنى آثرت تركه على حاله مع التنبيه على الخطأ ، وفصلته عن الذى قبله بالنجوم الفاصلة .

(١) انظر تفسير « المتاع » فيما سلف ١ : ٥٣٩ - ٥٤١ .

(٢) انظر الأثر : رقم : ٢٠٣٦ ، والتعليق عليه .

(٣) ما أحسن ما قال أبو جعفر فإن أكثر الكلام ، يحتمل وجوهاً ، ولكن سياق المعانى وترابطها  
يوجب معنى واحداً مما يحتمله الكلام . وهذا ما يعنيه بقوله : « دليل ظاهر الكلام » . وانظر تفسير « الظاهر »  
فيما سلف ٢ : ١٥ والمراجع قبله وبعده .

جَهَنَّمَ دَعَا ﴿ [سورة الطور : ١٣] . (١)

• • •

ومعنى « الاضطرار » ، الإكراه . يقال : « اضطررت فلاناً إلى هذا الأمر » ،  
إذا أبلجته إليه وتحملته عليه .

فذلك معنى قوله : « ثم اضطره إلى عذاب النار » ، أدفعه إليها وأسوقه ، سحياً  
وجراً على وجهه .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَبَشِّرِ الْمَصِيرُ ﴾ (١٢٦)

قال أبو جعفر : قد دللنا على أن « بشس » أصله « بشس » من « البؤس »  
سُكِّنَ ثانيه ، ونقلت حركة ثانيه إلى أوله ، كما قيل للكبيد كيبئد ، وما أشبه ذلك . (٢)

• • •

ومعنى الكلام : وساء المصيرُ عذابُ النار ، بعد الذى كانوا فيه من متاع  
الدنيا الذى متعتهم فيها .

• • •

وأما « المصير » ، فإنه « مَفْعِيلٌ » من قول القائل : « صرْتُ مَصِيرًا صالحًا » ،  
وهو الموضع الذى يصير إليه الكافرُ بالله من عذاب النار . (٣)

• • •

(١) قال أبو جعفر في تفسير هذه الآية ( ٢٧ : ١٣ - ١٤ ، بولاق ) : « يدفعون بإرهاق  
ولزعاج . يقال منه . دعمت في قفاه : إذا دفعت فيه » .

(٢) انظر ما سلف ٢ : ٣٣٨ - ٣٤٠ .

(٣) يريد الطبرى أنه المنزل الذى ينتهى إليه ، من قولهم : « أين مصيركم ؟ » ، أى منزلكم .  
والمصير : العاقبة وما يصير إليه الشيء .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ » ، واذكروا إذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت .

و « القواعد » جمع « قاعدة » ، يقال للواحدة من « قواعد البيت » « قاعدة » ، وللواحدة من « قواعد النساء » وعجائزهن « قاعد » ، فتلغى هاء التانيث ، لأنها « فاعل » من قول القائل : « قعدت عن الخيض » ، ولاحظ في لذكورة ، كما يقال : « امرأة طاهر وطامث » ، لأنه لاحظ في ذلك للذكور ، ولو عنى به « القعود » الذى هو خلاف « القيام » ، لقليل : « قاعدة » ، ولم يجز حينئذ إسقاط هاء التانيث . و « قواعد البيت » أساسه .<sup>(١)</sup>

ثم اختلف أهل التأويل في « القواعد » التى رفعها إبراهيم وإسماعيل من البيت . أما أحدهما ذلك ، أم هى قواعد كانت له قبلهما ؟ فقال قوم : هى قواعد بيت كان بناه آدم أبو البشر بأمر الله إياه بذلك ، ثم درس مكانه وتعفى أثره بعده ، حتى بوأه الله إبراهيم عليه السلام ، فبناه . ذكر من قال ذلك :

٢٠٣٧ - حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا ابن جريج ، عن عطاء قال : قال آدم : يارب ، إني لا أسمع أصوات الملائكة ! قال : بخطيتك ، ولكن اهبط إلى الأرض ، وابن لى بيتاً ، ثم احفص به كما رأيت

(١) الأساس ( بكسر الهززة ) جمع أس ( بضم الهززة ) ، وجمع الأساس ، أسس ( بضمين ) وجمع الأسس ( بفتحين ) أساس ( بالمد ) ، وكلها بمعنى واحد .



الملائكة تحُفَّ بيبي الذي في السماء . فيزعم الناس أنه بناه من خمسة أجبل : من « حيراء » و « طور زَيْتَا » ، و « طور سَيْنَا » ، و « جبل لبنان » و « الجودي » ، وكان رَبُّهُ من حيراء . فكان هذا بناء آدم ، حتى بناه إبراهيمُ بعد .<sup>(١)</sup>

٢٠٣٨ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن أيوب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : « وإذ يرفعُ إبراهيمُ القواعدَ من البيت » ، قال : القواعدُ التي كانت قواعدَ البيت قبل ذلك .

• • •

وقال آخرون : بل هي قواعدُ بيت كان الله أهبطه لآدم من السماء إلى الأرض ، يطوفُ به كما كان يطوفُ بعرشه في السماء ، ثم رَفَعَهُ إلى السماء أيامَ الطوفان ، فرفع إبراهيمُ قواعد ذلك البيت .

• ذكر من قال ذلك :

٢٠٣٩ - حدثني محمد بن بشار قال ، حدثنا عبد الوهاب قال ، حدثنا أيوب ، عن أبي قلابة ، عن عبد الله بن عمرو قال : لما أهبطَ الله آدمَ من الجنة قال : إنني مهبط معك - أو منزل معك - بيتاً يُطاف حوله كما يُطاف حول عرشي ، ويُصَلِّي عنده كما يصَلِّي عند عرشي . فلما كان زمنُ الطوفان ، رُفِعَ ، فكانت الأنبياء يحجونه ولا يعلمون مكانه ، حتى بوأه الله إبراهيم ، وأعلمه مكانه ، فبناه من خمسة أجبل : من « حراء » و « ثبير » و « لبنان » و « جبل الطور » و « جبل الحمر » .<sup>(٢)</sup>

(١) الأثر : ٢٠٣٧ - في تفسير ابن كثير ١ : ٣٢٥ ، وقال : « وهذا صحيح إلى عطاء ، ولكن في بعضه فكاوة والله أعلم » . ورفض البناء (بفتحين) ورفضه (بضم فسكون) : هو وسطه الذي يرفض عليه ، أي يستقر ويثبت .

(٢) الخبر : ٢٠٣٩ - عبد الوهاب : هو ابن عبد المجيد الثقفي ، وهو ثقة ، من شيوخ الشافعي وأحمد وأضرابهما . مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ٧١/١/٣ ، وابن سعد ٧/٢/٤٤ .  
أيوب : هو ابن أبي تيممة السخيتاني ، وهو ثقة حجة . قال شعبة : « كان سيد الفقهاء » . مترجم في التهذيب ، والكبير ٤٠٩/١/١ - ٤١٠ ، وابن سعد ٧/٢/١٤ - ١٧ ، وابن أبي حاتم .  
أبو قلابة ، بكسر القاف وتخفيف اللام : هو عبد الله بن زيد الجرمي . وهو تابعي ثقة مشهور . مترجم في التهذيب ، وابن سعد ٧/١/١٣٣ - ١٣٥ ، وابن أبي حاتم ٧/٢/٥٧ - ٥٨ .

٢٠٤٠ - حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا إسماعيل بن عليّ قال ،  
حدثنا أيوب ، عن أبي قلابة قال : لما أهبط آدم ، ثم ذكر نحوه .

٢٠٤١ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا هشام

ابن حسان ، عن سوار [ ختن عطاء ] ، عن عطاء بن أبي رباح قال : لما أهبط ٢٩/١  
الله آدم من الجنة ، كان رجلاه في الأرض ورأسه في السماء ، يسمع كلام أهل  
السماء ودعاءهم ، يأنس إليهم . فهابته الملائكة ، حتى شكت إلى الله في دعائها  
وفي صلاتها ، فخفضه إلى الأرض . فلما فقد ما كان يسمع منهم ، استوحشش  
حتى شكا ذلك إلى الله في دعائه وفي صلاته . فوجه إلى مكة ، فكان موضع قدمه  
قرية ، وخطوه مفازة ، حتى انتهى إلى مكة . وأنزل الله ياقوتة من ياقوت الجنة ،  
فكانت على موضع البيت الآن . فلم يزل يطوف به حتى أنزل الله الطوفان ، فرفعت  
تلك الياقوتة ، حتى بعث الله إبراهيم فبناه . فذلك قول الله : « وإذ بوأنا لإبراهيم  
مكان البيت » . (١)

٢٠٤٢ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا

معمر ، عن قتادة قال : وضع الله البيت مع آدم ، حين أهبط الله آدم إلى الأرض ،  
وكان مهبطه بأرض الهند . وكان رأسه في السماء ، ورجلاه في الأرض ، فكانت  
الملائكة تهابه ، فنقيص إلى ستين ذراعاً : فحزن آدم إذ فقد أصوات الملائكة  
وتسبيحهم ، فشكا ذلك إلى الله تعالى ، فقال الله : يا آدم ، إني قد أهبطت إليك  
بيتاً تطوف به كما يطاف حول عرشي ، وتصلني عنده كما يصلني عند عرشي .

وهذا الخبر ذكره السيوطي ١ : ١٢٧ ، ونسبه الطبري وابن أبي حاتم ، والطبراني ، عن « عبد الله  
ابن عمرو بن العاص » .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣ : ٢٨٨ ، وقال : « رواه الطبراني في الكبير ، موقوفاً ، ورجاله  
رجال الصحيح » . وهو كما قال . ولكن ليس فيه حجة ، ولعله لما كان يسمع عبد الله بن عمرو من أخبار  
أهل الكتاب .

جبل الحمر : هو جبل بيت المقدس ، سمي بذلك لكثرة كرومه (ياقوت) .

(١) الأثر : ٢٠٤١ - في تاريخ الطبري ١ : ٦١ ، والزيادة بين القوسين منه . وفي تفسير



فانطلق إليه آدم . فخرج ، ومُد له في خطوه ، فكان بين كل خطوتين مفازة . فلم تزل تلك المفاوز بعد ذلك . فأتى آدم البيت وطاف به ، ومن بعده من الأنبياء .  
 ٢٠٤٣ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن أبان : أن البيت أهبطَ يا قوتةً واحدةً - أو دُرّةً واحدةً - حتى إذا أغرق الله قوم نوح رفعه ، وبقي أساسه فبوأه الله لإبراهيم ، فبناه بعد ذلك .

• • •

وقال آخرون : بل كان موضع البيت ربوة حمراء كهيئة القبة . وذلك أن الله لما أراد خلق الأرض علا الماء زبدة حمراء أو بيضاء ،<sup>(١)</sup> وذلك في موضع البيت الحرام . ثم دحا الأرض من تحتها ، فلم يزل ذلك كذلك حتى بوأه الله لإبراهيم ، فبناه على أساسه . وقالوا : أساسه على أركانٍ أربعةٍ في الأرض السابعة .  
 • ذكر من قال ذلك :

٢٠٤٤ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال جرير بن حازم ، حدثني حميد بن قيس ، عن مجاهد قال : كان موضع البيت على الماء ، قبل أن يخلق الله السموات والأرض ، مثل الزبدة البيضاء ، ومن تحته دحيت الأرض .  
 ٢٠٤٥ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا ابن جريج قال ، قال عطاء وعمرو بن دينار : بعث الله رياحاً فصفتت الماء ، فأبرزت في موضع البيت عن حشافة كأنها القبة ، فهذا البيت منها . فلذلك هي « أم القرى » . قال ابن جريج ، قال عطاء : ثم وتدها بالجبال كي لا تكفأ بمسند ، فكان أول جبل « أبو قيس » .<sup>(٢)</sup>

ابن كثير ١ : ٣٢٥ ، وقال « هذا صحيح إلى عطاء ، ولكن في بعضه تكارة ، والله أعلم » ، ومعها أيضاً الأثر الذي سلف رقم : ٢٠٣٧ .

(١) الزبد (بفتحين) : هو ما يطفو على الماء من رغوته البيضاء . والطفافة من الزبد ، زبدة (بفتح فسكون) .

(٢) صفتت الريح الماء (بفتح الفاء ، وبشديدها مع الفتح) : ضربته وقلبه يمينا وشمالا .



٢٠٤٦ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا يعقوب القُسمي ، عن حفص بن حميد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : وضع البيت على أركان الماء ، على أربعة أركان ، قبل أن تُخلق الدنيا بألفي عام ، ثم دُحيت الأرض من تحت البيت (١) .

٢٠٤٧ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا يعقوب ، عن هرون بن عنترة ، عن عطاء بن أبي رباح قال : وجدوا بمكة حجراً مكتوباً عليه : إني أنا الله ذو بكة ، بنيتُه يوم صُنعت الشمس والقمر ، وحففتُه بسبعة أملاكٍ حنفاء (٢) .

٢٠٤٨ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا سلمة ، عن ابن إسحق قال ، حدثني عبد الله بن أبي نجيح ، عن مجاهد وغيره من أهل العلم : أن الله لما بوأ إبراهيم مكان البيت خرج إليه من الشام ، وخرج معه بإسماعيل وأمه هاجر ، وإسماعيل طفل صغير يرضع . ومهلوا - فيما حدثني - على البراق ، ومعه جبريل يدلُّه على

والحنفة : حخرة رغو في سهل الأرض . ويقال للجزيرة في البحر لا يعلوها الماء : « حشفة » ، وجمعها حشاف ( بكسر الحاء ) ، إذا كانت صغيرة مستديرة . وكفأ الشيء يكتفؤه : قلبه . وما الشيء يميد ميدياً : تحرك ومال .

(١) قال مصحح النسخة المطبوعة : « قوله : وضع البيت على أركان الماء . . . هكذا في الأصل وعبارة الدر المنثور : كان البيت على أربعة أركان في الماء » وهذا تعليق غريب جداً ، فإن نص الدر المنثور ١ : ١٢٧ ، هو نفس نص الطبري ، وهو نفس ما نقله ابن كثير في تفسيره عن الطبري ١ : ٣٢٦ . وعبارة الطبري صحيحة .

(٢) الأثر : ٢٠٤٧ - لم أجده من طريق عطاء بن أبي رباح ، ولكنه مروى عن ابن عباس ، ومجاهد في أخبار مكة للأزرقي ١ : ٣٧ - ٣٨ ، بالفاظ مختلفة ، في خبر طويل تام اختصره أبو جعفر . ونص خبر مجاهد : « وجد في بعض الزبور : أنا الله ذو بكة ، جعلتها بين هنين الجليلين ، وصفتها يوم صفت الشمس والقمر ، وحففتها بسبعة أملاك حنفاء . . . » . وأما ابن إسحق فقال ( سيرة ابن هشام ١ : ٢٠٨ ) : « حدثت أن قريشاً وجدوا في الركن كتاباً بالسريانية ، فلم يدرؤا ما هو ، حتى قرأه لهم رجل من يهود ، فإذا هو : أنا الله ذو بكة ، خلقتها يوم خلقت السموات والأرض ، وصورت الشمس والقمر ، وحففتها بسبعة أملاك حنفاء ، لا يزول أخشباها ، مبارك لأهلها في الماء واللبن » . قال ابن هشام : أخشباها : جبالها .

أما قوله : « حنفاء » فجمع حنيف ، وهو المسلم الذي قال لا إله إلا الله ثم استقام على الطريق . ووصف الملائكة بأنهم حنفاء ، لطاعتهم واستقامتهم في عبادة ربهم ، وصبرهم أنفسهم على ما أمروا به من حفظ هذا البيت المعطهر . . . وانظر تفسير « حنفاء » في الآثار رقم : ٢٠٩٦ ، ٢٠٩٨ ، ٢٠٩٩ . هذا وقد كان في المطبوعة : « حففتها بسبعة أملاك حنفا » ، وهو خطأ صوابه ما أثبت من المراجع ، أخبار مكة للأزرقي ١ : ٣٧ - ٣٨ ، وسيرة ابن هشام ١ : ٢٠٨ ، والسهيل في الروض الأنف ١ : ١٣١ .

مَوْضِعَ الْبَيْتِ وَمَعْلَمَ الْحَرَمِ . فخرج وخرج معه جبريل ، فقال : كان لا يمر بقرية إلا قال : أبهذه أمرت يا جبريل ؟ فيقول جبريل : امضيه ! حتى قدم به مكة ، وهي إذ ذاك عِضَاهُ سَلْمٍ وَسَمُرٍ ، وبها أناس يقال لهم « العماليق » خارج مكة وما حولها ،<sup>(١)</sup> والبيت يومئذ ربوة حمراء مدرّة . فقال إبراهيم لجبريل : أهنا أمرت أن أضعهما ؟ قال : نعم . فعمد بهما إلى موضع الحجر فأنزلهما فيه ، وأمر هاجر أم إسماعيل أن تتخذ فيه عريشاً ، فقال : ﴿ رَبِّ إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ ﴾ إلى قوله : ﴿ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴾ [سورة إبراهيم : ٣٧] .

قال ابن حميد : قال ، سلمة قال ، ابن إسحق : ويزعمون - والله أعلم - أن ملكاً من الملائكة أتى هاجر أم إسماعيل - حين أنزلهما إبراهيم مكة ، قبل أن يرفع إبراهيم وإسماعيل القواعد من البيت - فأشار لهما إلى البيت ، وهو ربوة حمراء مدرّة ، فقال لهما :<sup>(٢)</sup> هذا أول بيت وضع في الأرض ، وهو بيت الله العتيق ، واعلمى أن إبراهيم وإسماعيل هما يرفعانه للناس .<sup>(٣)</sup>

٢٠٤٩ - حدثني الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا هشام بن حسان قال ، أخبرني حميد ، عن مجاهد قال : خلق الله موضع هذا

(١) في المطبوعة : « يريها أناس يقال لهم . . . » ، وهي صحيحة المعنى : أي يملكها العمايق وهم ساداتها وأصحابها . من ذلك حديث صفوان بن أمية حين قال لأبي سفيان : « لأن يريني رجل من قريش أحب إلي من أن يريني رجل من هوازن » . أي يكون رياً فوق وسيداً يملكني . ولكني أثبت ما في تاريخ الطبري ، وما نقله عنه ابن كثير ، وأخبار مكة للأزرقي .

(٢) في المطبوعة : « فأشار لهما . . . فقال لهما . . . على الثنية ، وهو خطأ محض ، فإن الخطاب لهاجر وحدها ، كما يدل عليه السياق قبل وبعد ، والصواب في أخبار مكة للأزرقي .

(٣) الأثر : ٢٠٤٨ - الفقرة الأولى من هذا الأثر في تاريخ الطبري ١ : ١٣٠ مع بعض الاختلاف في اللفظ في صدر الخبر ، وفي أخبار مكة للأزرقي ١ : ١٩ ، وفي تفسير ابن كثير ١ : ٣٢٦ . وأما الفقرة الأخيرة منه فهي في أخبار مكة : للأزرقي ١ : ٢٠ - ٢١ ، وقد كان مكان قوله في آخرها « يرفعانه للناس » ، « يرفعانه فأنه أعلم » ، وهي زيادة من ناسخ في أغلب الظن . وأثبت نص ما جاء في أخبار مكة .

والعضاء : كل شجر يعظم وله شوك شديد . والسلم والسمر : ضربان من شجر العضاء . وقوله : « مدرّة » ، أي طين يابس لزج ، لا رمل فيه ، وهو الطين الحر .



البيت قبل أن يخلق شيئاً من الأرض بألفي سنة ، وأركانها في الأرض السابعة .  
 ٢٠٥٠ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا ابن  
 عيينة قال ، أخبرني بشر بن عاصم ، عن ابن المسيب قال ، حدثنا كعب : إن  
 البيت كان غشاءً على الماء قبل أن يخلق الله الأرض بأربعين سنة ، ومنه دحييت  
 الأرض . قال [ سعيد ] : وحدثنا عن علي بن أبي طالب : أن إبراهيم أقبل من  
 أرمينية معه السكينة تدلّه على تسبؤي البيت ، كما تتبؤ العنكبوت بيتها ، قال :  
 فرفعت عن أحجار تطيقه - أو لا تطيقه - ثلاثون رجلاً ، قال : قلت : يا أبا محمد  
 فإن الله يقول : « وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت » ، قال : كان ذلك بعد . (١)

(١) الخبر : ٢٠٥٠ - بشر بن عاصم بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة بن الحارث الطائفي : ثقة ،  
 يروى عن سعيد بن المسيب . مترجم في التهذيب ، والكبير ١/٢/٧٧ - ٧٨ ، وابن سعد ٥ : ٣٨٠ ،  
 وابن أبي حاتم ١/١/٣٦٠ .

وهذا الخبر خبران : أولهما عن كعب الأحبار . ولا قيمة له . والثاني عن علي بن أبي طالب . والظاهر  
 أنه مما كان يتحدث به الصحابة من أخبار أهل الكتاب .

وقد روى القسامين ابن أبي حاتم ، فيما نقل ابن كثير ١ : ٣٢٤ - ٣٢٥ ، عن محمد بن عبد الله  
 ابن يزيد المقرئ ، عن سفيان ، وهو ابن عيينة ، بهذا الإسناد .

وروى الحاكم في المستدرک ٢ : ٢٦٧ - خبر على وحده - من طريق زكريا بن إسحاق ، عن بشر  
 ابن عاصم ، به . وزكريا بن إسحاق المكي : ثقة .

وكذلك روى خبر على وحده - الأزرق ، أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد ، في تاريخ مكة ١ :  
 ٢٥ ( مطبعة مكة سنة ١٣٥٢ ) - عن جده ، عن سفيان بن عيينة ، عن بشر بن عاصم ، عن سعيد بن  
 المسيب ، « قال : أخبرني علي بن أبي طالب » .

وفي المطبوعة هنا - أول خبر علي : « قال : وحدثنا عن علي بن أبي طالب » . فالذي يقول هذا : هو  
 سعيد بن المسيب . وما أدري أوقعت الرواية للطبري هكذا ، أم هو تحريف من الناسخين . فالذي في رواية  
 ابن أبي حاتم : « قال سعيد : وحدثنا علي بن أبي طالب » . ويؤيده رواية الحاكم : « عن بشر بن  
 عاصم ، عن سعيد بن المسيب قال : حدثنا علي بن أبي طالب » . وكذلك رواية الأزرق . وهذا هو الصواب  
 فيما أرى .

وخبر علي : ذلّه أيضاً السيوطي ١ : ١٢٦ ، ونسبه فوق هذا لسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ،  
 وابن المنذر .

الغشاة واحدة الغشاء ، وهو ما يحمله السيل والماء من الزبد والهالك البالي من الشجر وغيره ، يخالط  
 الزبد . وفي ابن كثير : « فكشفت عن أحجار لا يطبق الحجر إلا ثلاثون رجلاً » . والضمير في قوله :  
 « تطيقه » إلى حجر من الأحجار المذكورة ، إن لم يكن في الأصول تحريف أو سقط .



• • •

قال أبو جعفر : والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال : إن الله تعالى ذكره أخبر عن إبراهيم خليله أنه وابنه إسماعيل ، رفعوا القواعد من البيت الحرام . وجائز أن يكون ذلك قواعد بيت كان أهبطه مع آدم ، فجعله مكان البيت الحرام الذي بمكة . وجائز أن يكون ذلك كان القبة التي ذكرها عطاء ، مما أنشأه الله من زبد الماء . وجائز أن يكون كان ياقوته أو درة أهبطا من السماء . وجائز أن يكون كان آدم بناه ثم أنهدم ، حتى رفع قواعد إبراهيم وإسماعيل . ولا علم عندنا بأى ذلك كان من أئمة ، (١) لأن حقيقة ذلك لا تدرك إلا بخبر عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم ، بالنقل المستفيض . ولا خبر بذلك تقوم به الحجة فيجب التسليم لها ، ولا هو — إذ لم يكن به خبر ، على ما وصفنا — مما يُبدل عليه بالاستدلال والمقاييس ، فيمثل بغيره ، ويستنبط علمه من جهة الاجتهاد . فلا قول في ذلك هو أولى بالصواب مما قلنا . والله تعالى أعلم .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا ﴾

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره بذلك : وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل يقولان رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا . وذكر أن ذلك في قراءة ابن مسعود . وهو قول جماعة من أهل التأويل .

• ذكر من قال ذلك :

٢٠٥١ — حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي قال : بينان وهما يدعوان ، الكلمات التي ابتلى بها إبراهيم ربه قال : ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ . رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا

(١) مضى مثل هذا التعبير في ١ : ٥٢٠ س ١٦ ، ثم ٢ : ٥١٧ س ١٥

أُمَّةٌ مُّسْلِمَةٌ لَّكَ رَبِّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ .

٢٠٥٢ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج قال ، أخبرني ابن كثير قال ، حدثنا سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : « واذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل » ، قال : هما يرفعان القواعد من البيت ويقولان : « ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم » ، قال : وإسماعيل يحمل الحجارة على رقبتيه ، والشيخ يني .

• • •

فتأويل الآية على هذا القول : واذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل قائلين : ربنا تقبل منا .

• • •

وقال آخرون : بل قائل ذلك كان إسماعيل . فتأويل الآية على هذا القول : واذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت ، واذ يقول ربنا تقبل منا . فيصير حينئذ « إسماعيل » مرفوعاً بالحملة التي بعده . و « يقول » حينئذ ، خبر له دون إبراهيم .

• • •

ثم اختلف أهل التأويل في الذي رفع القواعد ، بعد إجماعهم على أن إبراهيم كان ممن رفعها .

فقال بعضهم : رفعها إبراهيم وإسماعيل جميعاً .

• ذكر من قال ذلك :

٢٠٥٣ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن تطهرا بيتي للطائفين » .<sup>(١)</sup>

(١) صدر هذا الخبر في تفسير ابن كثير : « وقال السدي : إن الله عز وجل أمر إبراهيم أن يبنى البيت هو وإسماعيل : ابنيا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود . فانطلق إبراهيم . . . » وفي تاريخ الطبري ١ : ١٢٩ : « قال : لما عهد الله إلى إبراهيم وإسماعيل أن تطهرا بيتي للطائفين ، انطلق إبراهيم . . . »



قال : فانطلق إبراهيم لحتى أتى مكة ، فقام هو وإسماعيل وأخذوا المعاول ، لا يدريان ٤٣١/١ أين البيت . فبعث الله ريحاً يقال لها ريح الخجوج ، لها جناحان ورأس في صورة حية ، فكنست لهما ما حول الكعبة عن أساس البيت الأول ، (١) واتبعها بالمعاول يحفران ، حتى وضعوا الأساس . فذلك حين يقول : ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ ﴾ [سورة الحج : ٢٦] . فلما بنوا القواعد فبلغا مكان الركن ، قال إبراهيم لإسماعيل : يا بني ، اطلب لي حجراً حسناً أضعه ههنا . قال : يا أبت ، إنّي كسلان تعب . قال : علىّ بذلك . فانطلق فطلب له حجراً ، فجاءه بحجر فلم يرضه ، فقال : ائتني بحجر أحسن من هذا . فانطلق يطلب له حجراً ، وجاءه جبريل بالحجر الأسود من الهند ، وكان أبيض ، ياقوتة بيضاء مثل الثغامة . (٢) وكان آدم هبط به من الجنة فاسودّ من خطايا الناس . فجاءه إسماعيل بحجر فوجده عند الركن ، فقال : يا أبت ، من جاءك بهذا ؟ فقال : من هو أنشط منك ! فبناها . (٣)

٢٠٥٤ — حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا سلمة ، عن ابن إسحق ، عن عمر ابن عبد الله بن عروة ، عن عبيد بن عمير الليثي قال : بلغني أنّ إبراهيم وإسماعيل هما رفعوا قواعد البيت . (٤)

• • •

(١) في المطبوعة : « وعن أساس البيت » بزيادة الواو ، ولا خير في زيادتها ، وأثبت ما في التاريخ ، وابن كثير . وفي ابن كثير : « فكشفت لهما » مكان « فكنست » . والريح الخجوج : الشديدة المر ، التي تلتوي في هبوبها ، وتشق شقاً بشدة عصفها .

(٢) الثغامة : نبات ذو ساق جاحته مثل هامة الشيخ ، أبيض الثمر والزهر ، يشبه به بياض الشيب . وفي الحديث : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بأبي قحافة يوم الفتح ، وكان رأسه ثغامة ، فأمرهم أن يغيروه .

(٣) الأثر : ٢٠٥٢ — في تاريخ الطبري ١ : ١٢٩ صدره إلى قوله : « وإذ بوأنا لإبراهيم مكان البيت » ، وهو بتمامه في تفسير ابن كثير ١ : ٣٢٥ . وقد مضى شطر من صدره بالرقم : ٢٠٠٩ .

(٤) الخبر : ٢٠٥٤ — عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير بن العوام : من ثقات أتباع التابعين يروي أيضاً عن جده عروة بن الزبير ، وأخرج له الشيخان في الصحيحين . مترجم في التهذيب .



وقال آخرون : بل رفع قواعد البيت لإبراهيم ، وكان إسماعيل يُناولُه الحجارة .  
 . ذكر من قال ذلك :

٢٠٥٥ - حدثنا أحمد بن ثابت الرازي قال ، حدثنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن أيوب وكثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة - يزيد أحدهما على الآخر - ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : جاء إبراهيم ، وإسماعيل يبري تَبلاً قريباً من زمزم ، فلما رآه قام إليه ، فصنعا كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد ، ثم قال : يا إسماعيل ، إن الله أمرني بأمرٍ . قال : فاصنع ما أمرك ربك . قال : وتعينني ؟ قال : وأعينك . قال : فإن الله أمرني أن أبني ههنا بيتاً ! وأشار إلى الكعبة ، والكعبة مرتفعة على ما حولها ، قال : فعند ذلك رفعوا القواعد من البيت . قال : فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة ، وإبراهيم يبني ، حتى إذا ارتفع البناء ، جاء بهذا الحجر فوضعه له ، فقام عليه وهو يبني ، وإسماعيل يُناولُه الحجارة وهما يقولان : « ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم » ، حتى دورَّ حول البيت . (١)

وابن أبي حاتم ١١٧/١/٣ ، وكتاب الجمع بين رجال الصحيحين ، ص : ٣٤١ .  
 ووقع في المطبوعة « عمرو بن عبد الله بن عتبة » ، وهو خطأ كبير ، فلا يوجد في الرواة من يسمى بهذا .  
 ثم هذا الخبر نفسه كلمات قلائل ، من خبر مطول في قصة ، رواه الطبري في التاريخ ١ : ١٣٤ .  
 هذا الإسناد « عن عمر بن عبد الله بن عمرو : أن عبد الله بن الزبير قال لعبيد بن عمير الليثي : كيف بلغك أن إبراهيم دعا إلى الحج ؟ . . . » .

عبيد بن عمير الليثي : مضت ترجمته : ١٧٦٨ .

(١) الحديث : ٢٠٥٥ - أحمد بن ثابت بن عتاب الرازي ، المعروف بفرخويه ، شيخ الطبري : ترجمه ابن أبي حاتم ٤٤/١/١ ، ولسان الميزان ١ : ١٤٣ . وروى ابن أبي حاتم عن أبي العباس الطهراني ، قال : « كانوا لا يشكون إلا أن فرخويه كذاب » .

وقد يصدق الكذب ! فالحديث في ذاته صحيح :

رواه البخاري - مطولاً جداً - عن عبد الله بن محمد ، عن عبد الرزاق ، بهذا الإسناد ٦ : ٢٨٣ - ٢٨٩ (فتح) . والذي هنا قطعة منه .

وقد ذكر ابن كثير ١ : ٣٢٠ - ٣٢٢ ، رواية البخاري بطولها ، ثم أشار إلى رواية الطبري هذه .

٢٠٥٦ - حدثنا ابن سنان القزاز قال ، حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد أبو علي الحنفي قال ، حدثنا إبراهيم بن نافع قال ، سمعت كثير بن كثير يحدث ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : جاء - يعني إبراهيم - فوجد إسماعيل يصلح نبلاً من وراء زمزم . قال إبراهيم : يا إسماعيل ، إن الله ربك قد أمرني أن أبنى له بيتاً . فقال له إسماعيل : فأطع ربك فيما أمرك . فقال له إبراهيم : قد أمرك أن تعينني عليه . قال : إذاً أفعل . قال : فقام معه ، فجعل إبراهيم يبنيه ، وإسماعيل يناوله الحجارة ويقولان : « رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ » . فلما ارتفع البنيان ، وضعف الشيخ عن رفع الحجارة ، قام على حجر ، فهو مقام إبراهيم ، فجعل يناوله ويقولان : « رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ » .<sup>(١)</sup>

وقال آخرون : بل الذي رفع قواعد البيت إبراهيم وحده ، وإسماعيل يومئذ طفل صغير .

• ذكر من قال ذلك :

٢٠٥٧ - حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثني قالا ، حدثنا مؤمل قال ، حدثنا سفیان ، عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن مضرب ، عن عليّ قال : لما أمر إبراهيم ببناء البيت ، خرج معه إسماعيل وهاجر . قال : فلما قدم مكة رأى على رأسه في موضع البيت مثل الغمامة ، فيه مثل الرأس ، فكلّمه فقال : يا إبراهيم ، ابن عليّ

(١) الحديث : ٢٠٥٦ - ابن سنان القزاز : هو محمد بن سنان . وقد مضت ترجمته في : ١٥٧ .  
 ووقع في المطبوعة هنا « ابن بشار » ! وهو تصحيف .  
 وهذا الحديث أيضاً جزء من حديث مطول ، رواه البخاري ٦ : ٢٩٠ (فتح) ، عن عبد الله بن محمد ، عن أبي عامر العقدي عبد الملك بن عمرو ، عن إبراهيم بن نافع ، بهذا الإسناد .  
 ونقله ابن كثير أيضاً ١ : ٣٢٢ - ٣٢٣ ، عن رواية البخاري .  
 ورواه الحاكم في المستدرک ٢ : ٥٥١ - ٥٥٢ ، مختصراً ، عن أبي العباس الأصم محمد بن يعقوب ، عن محمد بن سنان القزاز - شيخ الطبري هنا - بهذا الإسناد . وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، فلم ينبه إلى خطأ الحاكم في استدراكه ، إذ رواه البخاري . وقد نبه على ذلك ابن كثير ، واستعجب أن يستدرکه الحاكم ، وهو في صحيح البخاري !



ظلى - أو على قدرى - ولا تزد ولا تنقص. فلما بنى [ خرج ] وخلّف إسماعيل وهاجر ، <sup>(١)</sup> فقالت هاجر : يا إبراهيم ، إلى من تكلمنا ؟ قال : إلى الله . قالت : انطلق ، فإنه لا يُضيّعنا . قال : فعطش إسماعيل عطشاً شديداً ، قال : فصعدت هاجر الصفا ، فنظرت فلم تر شيئاً . ثم أتت المروة ، فنظرت فلم تر شيئاً . ثم رجعت إلى الصفا ، فنظرت ، فلم تر شيئاً . حتى فعلت ذلك سبع مرات . فقالت : يا إسماعيل ، مت حيث لا أراك . فأنته وهو يفحص برجله من العطش. <sup>(٢)</sup> فنأداها جبريل فقال لها : من أنت ؟ فقالت : أنا هاجر ، أم ولد إبراهيم . قال : إلى من وكلكما ؟ قالت : وكلنا إلى الله . قال : وكلكما إلى كاف ! قال : ففحص [ الغلام ] الأرض بإصبعه ، <sup>(٣)</sup> فنبعت زمزم ، فجعلت تحبس الماء ، فقال : دعيه ، فإنها رواء. <sup>(٤)</sup>

٢٠٥٨ - حدثنا هناد بن السرى قال ، حدثنا أبو الأحوص ، عن سماك ، عن خالد بن عرعر : أن رجلاً قام إلى عليّ فقال : ألا تخبرني عن البيت ؟

(١) الزيادة بين القوسين من تاريخ الطبرى ١ : ١٢٩ ، وتفسير ابن كثير ١ : ٣٢٤ .

(٢) فحصت الدجاجة وغيرها برجلها في التراب : بحثه وأزالت التراب عن حفرة .

(٣) الزيادة بين القوسين من تاريخ الطبرى ١ : ١٢٩ ، وليست في ابن كثير .

(٤) الحديث : ٢٠٥٧ - مؤيد - بوزن : محمد - : هو ابن إسماعيل العدي ، وهو ثقة .

بيننا توثيقه في شرح المسند : ٢١٧٣ .

سفيان : هو الثورى . وأبو إسحق : هو السبيعي .

حارثة ابن مضرب العبدى : تابعى ثقة . مترجم في التهذيب ، والكبير للبخارى ١/٢/٨٧ ، وابن

أبي حاتم ١/٢/٢٥٥ .

و « مضرب » : بضم الميم وفتح الصاد المعجمة وكسر الراء المشددة وآخره باء موحدة . ووقع في المطبوعة

« مصرف » ، وهو تصحيف .

والخبر رواه الطبرى في التاريخ أيضاً ١ : ١٢٩ ، هذا الإسناد .

ونقله ابن كثير في التفسير ١ : ٣٢٤ ، عن الطبرى . ثم قال : « ففى هذا السياق أنه بنى البيت

قبل أن يفارقهما . وقد يحتمل - إن كان محفوظاً - أن يكون أولاً وضع له حوطاً وتجميراً ، لا أنه بناه إلى

أعلاه . حتى كبر إسماعيل ، فبنياه معاً ، كما قال الله تعالى .

وقوله : « فإنها رواء » ( بفتح الراء والواو ) . يقال ماء روى ( بفتح الراء وكسر الواو وتشديد الياء )

وروى ( بكسر ففتح ) ورواه : كثير عذب مرو لا ينقطع .



٤٣٢/١ أهو أول بيتٍ وُضع في الأرض ؟ فقال : لا ، ولكن هو أول بيت وُضع فيه البركة ،<sup>(١)</sup> مقام إبراهيم ، ومن دخله كان آمناً ، وإن شئت أنبأتك كيف بُني : إن الله أوحى إلى إبراهيم أن ابن لي بيتاً في الأرض . قال : فضاقت إبراهيم بذلك ذرعاً ، فأرسل الله السكينة - وهي ربيع خجوج ، ولها رأسان<sup>(٢)</sup> - فأتبع أحدهما صاحبه حتى انتهت إلى مكة ، فتنطوت على موضع البيت كنتطوي الحجفة ،<sup>(٣)</sup> وأمر إبراهيم أن يبني حيث تستقر السكينة . فبني إبراهيم وبنى حجر ، فذهب الغلام يبغى شيئاً ، فقال إبراهيم : لا ! ابغى حجراً كما أمرك .<sup>(٤)</sup> قال : فانطلق الغلام يلتمس له حجراً ، فأناه فوجدته قد ركسب الحجر الأسود في مكانه ، فقال : يا أبت ، من أتاك بهذا الحجر ؟ قال : أتاني به من لم يتكلم على بنائك ، جاء به جبريل من السماء . فأتمناه .<sup>(٥)</sup>

- (١) في المطبوعة وفي التاريخ ، وابن كثير : « وضع في البركة » . وفي المستدرک للحاكم ١ : ٢٩٣ ، والدر المنثور ، « وضع للناس فيه البركة والهدى » ، فصحتها من هناك .
- (٢) انظر ما سلف قريباً : ٦٦ تعليق رقم ١ .
- (٣) تطوت : استدارت . تطوت الحية : تحوت والتفت بعضها على بعض واستدارت كالطوق . والحجفة : الترس من الجلود يطارق بعضه على بعض ، ليس فيه خشب . وفي رواية الطبري في التاريخ « كنتطوي الحية » ، وكذلك في المستدرک « كنتطوق الحية » ، وجاء في ابن كثير « الجحفة » وهو خطأ .
- (٤) في التاريخ : « لا أبني حجراً . . » ، وهو خطأ ، وفي ابن كثير : « فقال إبراهيم : ابغى حجراً كما أمرك » ، وهو خطأ أيضاً . يقال : ابغى كذا وكذا ، وابغى لي كذا وكذا : أى اطلبه لي واتمسه . بغي فلان فلاناً شيئاً : اتمسه له .
- (٥) الأخبار : ٢٠٥٨ - ٢٠٦٠ ، هي خبر واحد بثلاثة أسانيد .
- وشيخ الطبري في الإسناد الأول « هناد » : هو ابن السري بن مصعب الدارمي التميمي ، وهو ثقة . من شيوخ البخاري ومسلم وغيرهما . مترجم في التهذيب ، والكبير ٢/٤ : ٢٤٨ ، والصغير : ٢٤٥ ، وابن أبي حاتم ١١٩/٢/٤ - ١٢٠ .
- وقع في المطبوعة « عباد » ، وهو تحريف ، تصويبه ، من التاريخ للطبري ١ : ١٢٨ - ١٢٩ ، حيث روى هذا الخبر بهذا الإسناد الأول « حدثنا هناد بن السري » . وكذلك نقله ابن كثير ١ : ٢٢٤ عن الطبري .
- أبو الأحوص : هو سلام بن سليم الحنفي الحافظ الثقة .
- سباك - بكسر السين وتخفيف الميم : هو ابن حرب بن أوس البكري ، وهو تابعي ثقة ، روى له مسلم وثقة أحمد وابن معين وغيرهما . مترجم في التهذيب ، والكبير ٢/٢ : ١٧٤ ، وابن أبي حاتم ٢٧٩/١/٢ - ٢٨٠ .

٢٠٥٩ - حدثنا محمد بن المثني قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا سعيد ، عن سماك قال : سمعت خالد بن عرعر يحدّث ، عن علي بنحوه .

٢٠٦٠ - حدثنا المثني قال ، حدثنا أبو داود قال ، حدثنا شعبة وحماد بن سلمة وأبو الأحوص كلهم ، عن سماك ، عن خالد بن عرعر ، عن علي ، بنحوه .

• • •

قال أبو جعفر : فن قال : رفع القواعد لإبراهيم وإسماعيل ، أو قال : رفعها لإبراهيم وكان إسماعيل يُناول الحجارة ، فالصواب في قوله أن يكون المضمّر من القول لإبراهيم وإسماعيل . ويكون الكلام حينئذ : « وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل » يقولان ربنا تقبل منا . وقد كان يحتمل ، على هذا التأويل ، أن يكون المضمّر من القول لإسماعيل خاصة دون إبراهيم ، وإبراهيم خاصة دون إسماعيل ، لولا ما عليه عامة أهل التأويل من أن المضمّر من القول لإبراهيم وإسماعيل جميعاً .

وأما على التأويل الذي روى عن علي : - أن إبراهيم هو الذي رفع القواعد دون إسماعيل - فلا يجوز أن يكون المضمّر من القول عند ذلك إلا لإسماعيل خاصة .

• • •

والصواب من القول عندنا في ذلك : أن المضمّر من القول لإبراهيم وإسماعيل ، وأن قواعد البيت رفعها إبراهيم وإسماعيل جميعاً . وذلك أن إبراهيم وإسماعيل ، إن كانا هما بنيها ورفعاها ، فهو ما قلنا . وإن كان إبراهيم تفرد بيناها ، وكان خالد بن عرعر التيمي : تابعي ثقة ، ترجمه البخاري في الكبير ١/٢/١٤٩ ، وقال : « سمع علياً » . وابن أبي حاتم ٣٤٣/٢/١ ، ولم يذكر فيه جرحاً ، وذكره ابن حبان في الثقات .

و « سعيد » - في الإسناد الثاني - : أنا أرجح أنه محرف عن « شعبة » ، فهو الذي يروي عن سماك ابن حرب ، وهو الذي يطلقه « محمد بن جعفر غندر » ، إذ هو شيخه الذي لزمه وجالسه نحواً من عشرين سنة . و « أبو داود » في الإسناد الثالث : هو الطيالسي .

والخبر رواه أيضاً الأزرق في تاريخ مكة ١ : ٢٤ - ٢٥ ، من طريق عبد الرحمن بن عبد الله ، مولى بني هاشم ، عن حماد - وهو ابن سلمة - عن سماك بن حرب ، عن خالد بن عرعر .

ورواه الحاكم في المستدرک ٢ : ٢٩٢ - ٢٩٣ ، من طريق إسرائيل ، عن خالد بن حرب ، عن خالد بن عرعر . قال : « صحيح على شرط مسلم ، ولم يخججاه » . ووافقه الذهبي .

وذكره السيوطي ١ : ١٢٦ ، ونسبه لمؤلفه ولغيره .



إسماعيل يناوله ، فهما أيضاً رفعاها ، لأن رفعاها كان بهما : من أحدهما البناء ، ومن الآخر نقل الحجارة إليها ، ومعونة وضع الأحجار مواضعها . ولا تمتنع العرب من نسبة البناء إلى من كان بسببه البناء ومعونته .

وإنما قلنا ما قلنا من ذلك ، لإجماع جميع أهل التأويل على أن إسماعيل معني بالخبر الذي أخبر الله عنه وعن أبيه ، « أنهما كانا يقولانه ، وذلك قولهما : « ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم » . فعلوم أن إسماعيل لم يكن ليقول ذلك ، إلا وهو : إما رجل كامل ، وإما غلام قد فهم مواضع الضر من النفع ، ولزمته فرائض الله وأحكامه . وإذا كان - في حال بناء أبيه ما أمره الله ببنائه ورفعته قواعد بيت الله (١) - كذلك ، فعلوم أنه لم يكن تاركاً معونة أبيه : إما على البناء ، وإما على نقل الحجارة . وأى ذلك كان منه ، فقد دخل في معنى من رفع قواعد البيت ، وثبت أن القول المضمّر خبر عنه وعن والده إبراهيم عليهما السلام .

• • •

فتأويل الكلام : وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل يقولان : ربنا تقبل منا عملنا ، وطاعتنا إياك ، وعبادتنا لك ، في انتهائنا إلى أمرك الذي أمرتنا به ، في بناء بيتك الذي أمرتنا ببنائه ، إنك أنت السميع العليم .

• • •

وفي إخبار الله تعالى ذكره أنهما رفعا القواعد من البيت وهما يقولان : ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم - دليل واضح على أن بناءهما ذلك لم يكن مسكناً يسكنانه ، ولا منزلاً ينزلانه ، بل هو دليل على أنهما بنياه ورفعا قواعد لكل من أراد أن يعبد الله ، تقريباً منهما إلى الله بذلك . ولذلك قالوا : « ربنا تقبل منا » . ولو كانا بنياه مسكناً لأنفسهم ، لم يكن لقولهما : « تقبل منا » وجه مفهوم . لأنه

(١) سياق العبارة : « وإذا كان . . . كذلك » وما بينهما فصل . ويعنى بقوله « كذلك » أنه كان قد فهم الضر والنفع ، ولزمته فرائض الله وأحكامه .



كانا يكونان - لو كان الأمر كذلك - سائلين أن يتقبل منهما ما لا قربة فيه إليه . وليس موضعهما مسألة الله قبول ما لا قربة إليه فيه .<sup>(١)</sup>

• • •

### القول في تأويل قوله ﴿ إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (١٢٧)

قال أبو جعفر : وتأويل قوله : « إنك أنت السميع العليم » ، إنك أنت السميعُ دعاءنا ومسألتنا إياك قبول ما سألناك قبوله منا ، من طاعتك في بناء بيتك الذي أمرتنا ببنائه - العليمُ بما في ضمائر نفوسنا من الإذعان لك في الطاعة ، والمصير إلى ما فيه لك الرضا والمحبة ، وما نُبدي ونخفي من أعمالنا ،<sup>(٢)</sup> كما : -

٢٠٦١ - حدثني القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج قال ، ٤٣٣/١

قال ابن جريج ، أخبرني أبو كثير قال ، حدثنا سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس : « تقبل منا إنك أنت السميع العليم » ، يقول : تقبل منا إنك سميع الدعاء .

• • •

### القول في تأويل قوله ﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا

### أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ ﴾

قال أبو جعفر : وهذا أيضاً خبر من الله تعالى ذكره عن إبراهيم وإسماعيل : أنهما كانا يرفعان القواعد من البيت وهما يقولان : « رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ » ، يعنيان بذلك : واجعلنا مستسلمين لأمرك ، خاضعين لطاعتك ، لا نُشرك معك

(١) يقول : هما من العلم والنبوة بمنزلة وموضع ، فلا يسألان الله قبول عمل ليس من القربات إلى الله .

(٢) قوله : « وما نُبدي ونخفي من أعمالنا » معطوف على قوله : « العليم بما في ضمائر نفوسنا » .

في الطاعة أحداً سواك ، ولا في العبادة غيرك .

• • •

وقد دللنا فيما مضى على أن معنى « الإسلام » : الخضوع لله بالطاعة. (١)

• • •

وأما قوله : « ومن ذريتنا أمة مسلمة لك » ، فإنهما خصصاً بذلك بعض الذرية ، لأن الله تعالى ذكره قد كان أعلم إبراهيم خليله صلى الله عليه وسلم قبل مسألته هذه ، أن من ذريته من لا ينال عهده لظلمه وفجوره . فخصصاً بالدعوة بعض ذريتهما .

• • •

وقد قيل : إنهما عنيا بذلك العرب .

• ذكر من قال ذلك :

٢٠٦٢ — حدثنا موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا

أسباط ، عن السدي : « ومن ذريتنا أمة مسلمة لك » ، يعينان العرب .

• • •

قال أبو جعفر : وهذا قول يدل ظاهر الكتاب على خلافه . لأن ظاهره يدل على أنهما دعوا الله أن يجعل من ذريتهما أهل طاعته وولايته ، والمستجيبين لأمره . وقد كان في ولد إبراهيم العرب وغير العرب ، والمستجيب لأمر الله والخاضع له بالطاعة ، من الفريقين . فلا وجه لقول من قال : عنى إبراهيم بدعائه ذلك فريقاً من ولده بأعيانهم دون غيرهم ، إلا التحكم الذي لا يعجز عنه أحد .

• • •

وأما « الأمة » في هذا الموضع ، فإنه يعنى بها الجماعة من الناس ، (٢) من

قول الله : ﴿ وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ ﴾ [سورة الأعراف : ١٥٩] . (٣)

(١) انظر ما سلف ٢ : ٥١١٠٥١٠

(٢) انظر ما سلف ١ : ٢٢١ س : ١٤ .

(٣) جاء في تفسير ابن كثير ١ : ٣٣٢ ما نصه :

قال ابن جرير : والصواب أنه يعم العرب وغيرهم ، لأن من ذرية إبراهيم بنى



## القول في تأويل قوله تعالى ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾

قال أبو جعفر : اختلفت القراءة في قراءة ذلك .<sup>(١)</sup> فقرأه بعضهم : « وأرنا مناسكنا » ، بمعنى رؤية العين ، أي أظهرها لأعيننا حتى نراها . وذلك قراءة عامة أهل الحجاز والكوفة .

إسرائيل ، وقد قال الله تعالى : ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ وهو كما ترى ليس في أصل الطبري . فلا أدري أهو تصرف من ابن كثير ، أم في أصول الطبري حرم في هذا الموضع ، وكلاهما جائز ، ولا أقطع بشيء .  
هذا وقد أراد ابن كثير أن يرد ما ذهب إليه الطبري ، فزعم أن تخصيص السدى أنهم العرب لا ينفي من عدم ثم قال : « والسياق إنما هو في العرب ، ولهذا قال بعده : ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ﴾ الآية ، والمراد بذلك محمد صلى الله عليه وسلم ، وقد بعث فيهم » .

واعترض ابن كثير هذا لا يقوم ، واحتججه بالسياق هنا لا ينهض . فالدعاء دعاء إبراهيم وإسماعيل معاً ، ولكل منهما ذرية يشملها الدعاء . والسياق هنا سياق الآيات المتتابعة لا سياق آية واحدة . ففي الآيات التي تلي هذه الآية ذكر ملة إبراهيم ، وبيانها : ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ . وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ . أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًُا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾

وهي آيات متتابعة ، فالتخصيص فيها غير جائز ، مع وضوح الدلالة على أن ذرية إبراهيم من غير إسماعيل ، كانوا على ملة إبراهيم وإسماعيل وإسحق ، وهم له مسلمون . وهذا دليل على ما ذهبت إليه في مقدمة الجزء الأول ، من اختصار الطبري في تفسيره هذا ، فإنه لو شاء لأفاض واحتج بما احتجبت به . وهو دليل أيضاً على أن قراءة الطبري تحتاج إلى متابعة آية بعد آية ، وأن قرأته مفرطاً توقع في خطأ في فهم مراده وحجته . ودليل على أن الطبري شديد العناية بسياق الآيات وترابطها ، ولكنه ربما أغفل ذكر هذا الترابط منفصلاً وحجته فيه ، لأنه قد استوفى ذلك في مواضع سبقت ، فاختصر المواضع الأخرى ثقة بتتبع قارئه لما أراد . ودليل آخر على أن هذا التفسير لا يزال مجهول المكانة ، على علو مكانته عند أسلافنا غفر الله لنا ولهم .

(١) في المطبوعة : « القراء » و « قراء » ، ورددتها إلى ما درج عليه الطبري في عبارته . والقراءة جمع قارئ ، مثل حافظ وحفظ ، كما سلف مراراً .



وكان بعضٌ من بوجه تأويل ذلك إلى هذا التأويل ، يسكن الرء من « أرنا » ،  
غير أنه يُشبهها كسرة .

• • •

واختلف قائل هذه المقالة وقرأة هذه القراءة في تأويل قوله : « مناسكنا »

فقال بعضهم : هي مناسك الحج ومعالمه .

• ذكر من قال ذلك :

٢٠٦٣ — حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن

قتادة قوله : « وأرنا مناسكنا » فأراها الله مناسكهما : الطواف بالبيت ، والسعى  
بين الصفا والمروة ، والإفاضة من عرفات ، والإفاضة من جمع ، ورعى الجمار ،  
حتى أكمل الله الدين — أو : دينه .

٢٠٦٤ — حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ،

عن قتادة في قوله : « وأرنا مناسكنا » ، قال : أرنا مناسكنا وحجنا .

٢٠٦٥ — حدثنا موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي

قال : لما فرغ إبراهيم وإسماعيل من بُنيان البيت ، أمره الله أن ينادى فقال :  
﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ ﴾ [سورة الحج : ٢٧] ، فنادى بين أخشبي مكة : (١)  
يا أيها الناس ! إن الله يأمركم أن تحجوا بيته . قال : فوقرت في قلب كل مؤمن ،  
فأجابه كل من سمعه من جبل أو شجر أو دابة : « لبَّيك لبَّيك » . فأجابه بالتلبية  
« لبَّيك اللهم لبَّيك » ، وأتاه من أتاه . فأمره الله أن يخرج إلى عرفات ، ونعتها [ له ] ، (٢)  
فخرج . فلما بلغ الشجرة عند العقبة ، استقبله الشيطان ، فرماه بسبع حصيات

(١) أخشبا مكة : هما الجبلان المطيفان بها ، وهما : « أبو قبيس » و « الأحمر » ، وهو مشرف  
وجهه على قريعتان ، والأخشب : كل جبل عشن غليظ ، وفي الحديث : « لا تزول مكة حتى يزول  
أخشباها » .

(٢) الزيادة بين القوسين ، أظنها أحرى بالصواب .

يكبّر مع كل حصاة، فطار فوق على الجمرة الثانية أيضاً ، فصدّه ، فرماه وكبّر ، فطار فوق على الجمرة الثالثة ، فرماه وكبّر . فلما رأى أنه لا يطيقه ، ولم يدر إبراهيم أين يذهب ، انطلق حتى أتى « ذا الحجاز » ، فلما نظر إليه فلم يعرفه جاز ، فلذلك سُمي : « ذا الحجاز » . ثم انطلق حتى وقع بعرفات ، فلما نظر إليها عرّف النَّعْت . قال : قدّ عرّفتُ ! فسمّيت : « عرفات » . فوقف إبراهيم بعرفات ، حتى إذا أمسى ازدلف إلى جمع ، <sup>(١)</sup> فسميت « المزدلفة » ، فوقف يجمع . ثم أقبل حتى أتى الشيطان حيث لقيه أول مرّة ، فرماه بسبع حصيات سبع مرات ، ثم أقام بمنى حتى فرغ من الحج وأمره . وذلك قوله : « وأرنا مناسكنا » . <sup>(٢)</sup>

• • •

وقال آخرون — ممن قرأ هذه القراءة — « المناسك » : المذابح . فكان تأويل هذه الآية ، على قول من قال ذلك : وأرنا كيف ننسك لك ياربنا نساكنا ، فنذبجها لك . <sup>(٣)</sup>

• ذكر من قال ذلك :

- ٢٠٦٦ — حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا عبد الرحمن قال ، حدثنا سفيان ، ٤٣٤/١  
عن ابن جريج ، عن عطاء : « وأرنا مناسكنا » ، قال : ذبّحنا .
- ٢٠٦٧ — حدثنا الحسن بن يحيى قال ، حدثنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا  
الثوري ، عن ابن جريج ، عن عطاء قال : مذابحنا .
- ٢٠٦٧ م — حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا  
عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .
- ٢٠٦٧ م — حدثنا المثني قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن  
أبي نجيح ، عن مجاهد ، مثله .

(١) ازدلف إلى الشيء : تقرب إليه ودنا منه . و جمع (بفتح الجيم وسكون الميم) هي «مزدلفة» .

(٢) الأثر : ٢٠٦٥ سيأتي بعضه برقم : ٣٧٩٢ في هذا الجزء .

(٣) نسك ينسك (بضم السين) نسكاً (بسكون السين) ذبح . والنسيكة : الذبيحة .



٢٠٦٧ م - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج قال ، قال عطاء : سمعتُ عبيد بن عمير يقول : « وأرنا مناسكنا » ، قال : أرنا ماذا بنا

• • •

وقرأ آخرون : « وأرنا مناسكنا » بتسكين « الراء » ،<sup>(١)</sup> وزعموا أن معنى ذلك : وعلمنا ، ودلنا عليها - لأن معناه : أرناها بالأبصار . وزعموا أن ذلك نظير قول حطائط بن يعفر ، أخي الأسود بن يعفر :<sup>(٢)</sup>

أرِينِي جَوَادًا مَاتَ هَزْلًا ، لَأَنِّي أَرَى مَا تَرِينَ ، أَوْ بِخَيْلًا مُخَلَّدًا<sup>(٣)</sup>  
يعنى بقوله : « أريني » ، دلتيني عليه وعرفيني مكانه ، ولم يعن به رؤية العين .

(١) كان في المطبوعة : « وقال آخرون » ، واستظهرت من السياق أنها « وقرأ آخرون » ، فلذلك أثبت ما استظهرت ، فسيقول بعد : « وهذه قراءة رويت . . . »  
(٢) هما أخوان من بني نهميل بن دارم ، جاهليان ، أمهما رهم بنت العباب .  
(٣) الشعر والشعراء : ٢٠١ - ٢٠٢ ، ٢١١ وفيه تحقيق عن اختلاف قديم في نسبه ، ومجاز القرآن : ٥٥ ، والخزاعة ١ : ١٩٥ - ١٩٦ وفيهما مراجع كثيرة . روى البيت لحاتم الطائي ، ولعن بن أوس ، وفي اللسان ( أنن ) و ( علل ) عن ابن بري وقال : « حطائط بن يعفر ، ويقال هو لدريد » ، وسيأتي في تفسير الطبري منسوباً لدريد بن الصمة ( ٧ : ٢١٣ بولاق ) مع اختلاف في رواية صدره :

• دَرِينِي أَطَوَّفُ فِي الْبِلَادِ لِأَنِّي •

ولم أجده هذه الرواية في الكتب التي بين يدي ، وأخشى أن يكون الطبري أو من أنشده البيت - قد وهم . فقول حطائط قبله أو بعده .

دَرِينِي أَكُنْ لِلْمَالِ رَبًّا ، وَلَا يَكُنْ لِي الْمَالُ رَبًّا ، تَحْمَدِي غِبَّهُ غَدًا  
دَرِينِي فَلَا أَعْيَا بِمَا حَلَّ سَاحَتِي أُسُودُ فَأَكْفِي ، أَوْ أُطِيعُ الْمُسَوِّدَا

وهو يخاطب بهذه الأبيات أمه رهم بنت العباب ، وكانت تلوه على جوده وإتلافه المال . والهزل ( بفتح وسكون ) والهزل ( بضم فسكون ) والهزال : هو نقيض السمن ، مع الضعف والاسترخاء . وقوله : « لأنني » بفتح الهزة بمعنى : « لعلني » . من قولهم : « أن » بمعنى « عل » ، و « لأن » بمعنى « لعل » ، وأرى أن الهزة منقلبة عن العين ، والنون منقلبة عن اللام . وهما لغتان من لغات العرب . واجتمعتا في هذا اللفظ .



وهذه قراءة رُويت عن بعض المتقدمين. (١)

• ذكر من قال ذلك :

٢٠٦٨ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج قال ، قال عطاء : « أرنا مناسكنا » ، أخرجها لنا ، علمناها .

٢٠٦٩ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا ابن جريج قال ، قال ابن المسيب ، قال علي بن أبي طالب : لما فرغ إبراهيم من بناء البيت قال : « فعلتُ أَى رَبِّ ، فَأَرِنَا مَنَاسِكُنَا » - أبرزها لنا ، علمناها - فبعث الله جبريل ، فحجَّ به .

• • •

قال أبو جعفر : والقول واحدٌ . فمن كسر « الراء » جعل علامة الجزم سقوط « الياء » التي في قول القائل : « أرينه » « أرينه » ، (٢) وأقرّ الراء مكسورة كما كانت قبل الجزم . ومن سكن « الراء » من « أرنا » ، توهم أن إعراب الحرف في « الراء » ، فسكنها في الجزم ، كما فعلوا ذلك في « لم يكُنْ » و « لم يكُ » . (٣)

وسواء كان ذلك من رؤية العين أو من رؤية القلب . ولا معنى لفرق من فرّق بين رؤية العين في ذلك ورؤية القلب .

• • •

وأما « المناسك » فإنها جمع « منَسِك » ، وهو الموضع الذي يُنسك لله فيه ، ويتقرَّب إليه فيه بما يرضيه من عمل صالح : إما بذبح ذبيحة له ، وإما بصلاةٍ أو طواف أو سعى ، وغير ذلك من الأعمال الصالحة . ولذلك قيل لمشاعر الحج

(١) كان الأجود أن تكون هذه الجملة بعد قوله : « وقرأ آخرون : « وأرنا مناسكنا » بتسكين الراء . ولكن هكذا وقع في النسخ .

(٢) هكذا جاء في المطبوعة « أرينه » ، وأظن صواب هذا الحرف « يرينه » ، مضارعاً مرفوعاً ، ليستقيم مع قوله : « وأقرّ الراء مكسورة كما كانت قبل الجزم » .

(٣) ظاهر كلام الطبري هنا يدل على أن قوله : « لم يكُ » بتسكين الكاف ، على توهم أن إعراب هذه الكلمة في الكاف ، فسكنها لما دخل عليها الجازم . ولم أجد هذا القول في كتاب مما بين يدي من الكتب ، وأغشى أن يكون في نص الطبري في هذا المكان سقط لم أتبينه .

« مناسكه » ، لأنها أمارات وعلامات يعتادها الناس ويترددون إليها .

• • •

وأصل « المنسك » في كلام العرب : الموضع المعتاد الذي يعتاده الرجل ويألفه ، يقال : « لفلان منسك » ، وذلك إذا كان له موضع يعتاده لخير أو شر . ولذلك سميت « المناسك » « مناسك » ، لأنها تُعتاد ، ويُتردد إليها بالحج والعمرة ، وبالأعمال التي يُتقرب بها إلى الله .

• • •

وقد قيل إن معنى « النسك » : عبادة الله . وأن « الناسك » إنما سمي « ناسكاً » بعبادة ربه .

فتأول قائلو هذه المقالة . قوله : « وأرنا مناسكنا » ، وعلمنا عبادتك ، كيف نعبدك ؟ وأين نعبدك ؟ وما يرضيك عنا فنفعله ؟ وهذا القول ، وإن كان مذهباً يحتمله الكلام ، فإن الغالب على معنى « المناسك » ما وصفنا قبل ، من أنها « مناسك الحج » التي ذكرنا معناها .

• • •

وخرج هذا الكلام من قول إبراهيم وإسماعيل على وجه المسألة منهما ربّهما لأنفسهما . وإنما ذلك منهما مسألة ربّهما لأنفسهما وذريتهما المسلمين . فلما ضمّا ذريتهما المسلمين إلى أنفسهما ، صارا كاخبرين عن أنفسهما بذلك .<sup>(١)</sup> وإنما قلنا إن ذلك كذلك ، لتقدم الدعاء منهما للمسلمين من ذريتهما قبل في أول الآية ، وتأخره بعد في الآية الأخرى . فأما الذي في أول الآية فقولهما : « ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك » ، ثم جمعا أنفسهما والأمة المسلمة من ذريتهما ، في مسألتهما ربّهما أن يُريهم مناسكهم فقالا : « وأرنا مناسكنا » . وأما التي في الآية التي بعدها : « ربنا وابعث فيهم رسولا منهم » ، فجعلنا المسألة للذريتهما خاصة .

(١) في المطبوعة : « عن أنفسهم بذلك » ، والصواب ما أثبت .







يقال : « أكرمني فلان في ولدي وأهلي ، وبرتي فلان » ، إذا برّ ولده .

• • •

وأما قوله : « إنك أنت التّوّاب الرحيم » ، فإنه يعنى به : إنك أنت العائد على عبادك بالفضل ، والمتفضل عليهم بالعفو والغفران - الرحيمُ بهم ، المستنقذُ من تشاء منهم برحمتك من هلكته ، المنجى من تريد نجاته منهم برأفتك من سخطك .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ ﴾

قال أبو جعفر : وهذه دعوة إبراهيم وإسماعيل لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم خاصة ، وهى الدعوة التى كان نبينا صلى الله عليه وسلم يقول : أنا دعوة أبى إبراهيم ، وبشرى عيسى : -

٢٠٧٠ - حدثنا بذلك ابن حميد قال ، حدثنا سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان الكلاعى : أن نقرأ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : يا رسول الله ، أخبرنا عن نفسك . قال : نعم ، أنا دعوة أبى إبراهيم ، وبُشرى عيسى ، صلى الله عليهم وسلم .<sup>(١)</sup>

(١) الحديث : ٢٠٧٠ - ثور بن يزيد الكلاعى الحمصى . ثقة من أثبت الرواة . مترجم فى التهذيب ، والكبير للبخارى ١٨٠/٢/١ - ١٨١ ، وابن أبى حاتم ٤٦٨/١/١ - ٤٦٩ .  
خالد بن معدان الكلاعى الحمصى : تابعى ثقة ثبت ، مترجم فى التهذيب ، والكبير للبخارى ١/٢/١ - ١٦١ ، وابن سعد ١٦٢/٢/٧ ، وابن أبى حاتم ٣٥١/٢/١ .  
وهذا الإسناد مرسل ، لأن خالد بن معدان لم يذكر أنه عن أحد من الصحابة . وكذلك هو فى سيرة ابن هشام ، (ص ١٠٦ - ١٠٧ طبعة أوربية ، ١ : ١٧٥ طبعة الحلبي) . فى قصة مطولة . وكذلك رواه الطبرى فى التاريخ ٢ : ١٣٠ ، بهذا الإسناد ، مطولاً أيضاً ، مرسل .  
ولكنه ثبت موسولاً ، من رواية ابن إسحق أيضاً : فرواه الحاكم فى المستدرک ٣ : ٦٠٠ ، من طريق يونس بن بكير ، عن ابن إسحق ، قال : « حدثنى ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن

٢٠٧١ - حدثني عمران بن بكار الكلاعي قال ، حدثنا أبو اليمان قال ، حدثنا أبو كريب ، عن ابن أبي مرزيم ، عن سعيد بن مسويد ، عن العيرباض بن مسارية السلمى قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إننى عند الله فى أم الكتاب ، خاتم النبيين ، وإن آدم لمنجدل فى طينته . وسوف أنبئكم بتأويل ذلك : أنا دعوة أبى إبراهيم ، وبشارة عيسى قومه ، ورؤيا أمى .<sup>(١)</sup>

٢٠٧٢ - حدثني يونس بن عبد الأعلى قال ، حدثنا ابن وهب قال ، أخبرني معاوية - ، وحدثني عبيد بن آدم بن أبى إياس العسقلاني قال ، حدثني أبى قال ، حدثنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنهم قالوا : يا رسول الله أخبرنا عن نفسك ؟ . . . فذكر الحديث مختصراً ، بنحو مما هنا . ثم قال الحاكم : « خالد بن معدان : من خيار التابعين ، صحب معاذ بن جبل ، فن بعده من الصحابة . فإذا أسند حديثنا إلى الصحابة ، فإنه صحيح الإسناد ، وإن لم يخرجناه . وواقفه الذهبى على تصحيحه .

(١) الحديث : ٢٠٧١ - عمران بن بكار الكلاعي : ثقة ، من شيوخ النسائي ، وثقه هو وغيره . مترجم فى التهذيب ، وابن أبى حاتم ٢/٣/٢٩٤ ، وذكر أنه سمع منه . وقد مضت رواية الطبرى عنه : ١٤٩ ولم نترجمه هناك . ووقع فى التهذيب أنه مات « سنة إحدى وسبعين ومئة » ! وهو خطأ ناسخ أو مباح ، لا يعقل ذلك وأن يسمع منه النسائي والطبرى وهذه الطبقة . وصحته : سنة ٢٧١ . أبو اليمان : هو الحكم بن نافع الحمصي ، وهو ثقة من شيوخ أحمد بن حنبل والبخارى . مترجم فى التهذيب ، والكبير ٢/١/٣٤٢ ، وابن أبى حاتم ١/٢/١٢٩ ، وقال : « وهو نبيل ثقة صدوق » . أما قوله « حدثنا أبو كريب » - هنا : فإنه خطأ يقيناً من الناسخين . فإن « أبى كريب محمد بن العلاء » - وقد مضت ترجمته : ١٢٩١ - متأخر عن أبى اليمان . هذه واحدة ، وأخرى ، أن أبى اليمان روى هذا الحديث عن ابن أبى مرزيم ، كما سيأتى . فيما أنه ذكر خطأ من الناسخ ، وإما أن يكون صوابه « وأبو كريب ، قالوا : حدثنا » . فيكون عمران بن بكار رواه عن شيخين .

ابن أبى مرزيم : هو « أبو بكر بن عبد الله بن أبى مرزيم الغساني الشامي » ، وهو ضعيف ، من قبل سوه حفظه وتغيره ، كما بينا فى شرح المنذ : ١٤٦٤ ، ٦١٦٥ . ووقع هنا فى المطبوعة « عن أبى مرزيم » بحذف « ابن » . وهو خطأ واضح . ثم إن ضعف « ابن أبى مرزيم » من قبل حفظه ، قد جبر فى هذا الحديث ، بأن رواه غيره . ولكنه أخطأ فيه بحذف التابعى من إسناده .

سعيد بن سويد الكلابي الشامي : وهو تابعى ثقة ، سمع من بعض الصحابة ولقيهم . ولكن ابن حبان ذكره فى الثقات ( ص : ٤٧٥ ) فى أتباع التابعين . ترجمه الحافظ فى التعميل : ١٥٢ ، وأشار إلى هذا الحديث ، ونقل أن البخارى قال : « لم يصح حديثه » . وما أدري أين قاله البخارى ، فإنه لم يترجمه فى الصغير ، ولم يذكره فى الضعفاء . وترجمه فى الكبير ١/٢/٤٣٦ ، ولم يذكر فيه جرحاً . وكذلك ترجمه ابن أبى حاتم ١/٢/٢٩١ ، ولم يذكر فيه جرحاً أيضاً . وإنما اختلف عنه الراويان - فى هذا الإسناد والإسنادين بعده : أهو « عن العيرباض » ، أم بينهما تابعى آخر ؟ فأخطأ ابن أبى مرزيم فى حذف التابعى بين سعيد والعيرباض . كما سيأتى ، إن شاء الله .



الليث بن سعد ، عن معاوية بن صالح - قالاً جميعاً ، عن سعيد بن سويد ، عن عبد الله بن هلال السلمى ، عن عيرباض بن سارية السلمى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه .<sup>(١)</sup>

٢٠٧٣ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثنا معاوية ، عن سعيد بن سويد ، عن عبد الأعلى بن هلال السلمى ، عن عيرباض بن سارية : أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، فذكر نحوه .<sup>(٢)</sup>

• • •

(١) الحديث : ٢٠٧٢ - وهذا إسناد آخر للحديث قبله ، بل إسنادان : فرواه الطبري عن يونس ابن عبد الأعلى ، عن ابن وهب ، ثم رواه عن عبيد بن آدم العسقلاني ، عن أبيه ، عن الليث بن سعد - وابن وهب والليث زوياه عن معاوية بن صالح .  
وأولها واضح . و « عبيد بن آدم بن أبي إياس العسقلاني » - في ثانيهما : ثقة ، روى عنه أيضاً أبو زرعة وأبو حاتم ، والنسائي ، وغيرهم . مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ٤٠٢/٢/٢ . وأبوه « آدم بن أبي إياس » . مضت ترجمته : ١٨٧ . والليث بن سعد : إمام معروف . ومعاوية بن صالح : مضت ترجمته : ١٨٧ أيضاً .

(٢) الحديث : ٢٠٧٣ - وهذا إسناد آخر للحديث السابق . و « أبو صالح » : هو عبد الله بن صالح ، كاتب الليث بن سعد . مضت ترجمته : ١٨٦ . عبد الأعلى بن هلال السلمى : هكذا اختلف في اسمه على معاوية بن صالح ، في الإسناد السابق وهذا الإسناد : فهناك « عبد الله بن هلال » ، وهنا « عبد الأعلى بن هلال » . وأنا أرجح أنه « عبد الأعلى » لما سيأتي من الدلائل ، إن شاء الله .  
وهذا التابى قصر الحافظ فلم يترجم له في التعميل في واحد من الاسمين ، مع أنه من رجال مسند أحمد ، ومع أن سلفه الحافظ الحسيني ترجم له في الإكمال ، ص : ٦٤ ، قال : « عبد الله بن هلال السلمى ، ويقال : عبد الأعلى ، شامى . روى عن العرباض بن سارية ، وأبي أمامة الباهلي . وعنه سويد بن سعيد الكلبي . مجهول ! وما كان الرجل مجهولاً قط ! وهو مترجم عند ابن أبي حاتم ٢٥/١/٣ باسم « عبد الأعلى » ، وكذلك ذكره ابن حبان في الثقات ، ص : ٢٦٧ ، وذكر له هذا الحديث ، عن العرباض ابن سارية . وكذلك ذكره البخاري في الكبير ، في ترجمة « سعيد بن سويد » باسم « عبد الأعلى بن هلال » . وكذلك صنع ابن أبي حاتم وابن حبان .

وأيضاً فإن الرواة عن الليث بن سعد اختلفوا عليه كذلك . ففي روايتي أحمد وابن سعد ، من طريق الليث : « عبد الأعلى بن هلال » ، كما سنذكر .

بل إن عبد الأعلى هذا له ذكر في حديث آخر في المسند ( ٥ : ٢٦١ حابي ) في مسند أبي أمامة الباهلي ، فروى الإمام أحمد بإسناده إلى خالد بن معدان ، قال : « حفرنا صنيعاً لعبد الأعلى بن هلال ، فلما فرغنا من الطعام قام أبو أمامة فقال : . . . » ، إلخ .



وبالذي قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التأويل .

• ذكر من قال ذلك :

٢٠٧٤ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « ربنا وابعث فيهم رسولا منهم » ، ففعل الله ذلك ، فبعث فيهم رسولا من أنفسهم يعرفون وجهه ونسبه ، يخرجهم من الظلمات إلى النور ، ويهديهم إلى صراط العزيز الحميد .

وأياً ما كان فهذه الأسانيد صحاح ، على الرغم من هذا الاختلاف . وكثيراً ما يكون مثل هذا ، ولا أثر له في صحة الحديث .

والحديث - من رواية أبي بكر بن أبي مریم : ٢٠٧١ - رواه أيضاً أحمد في المسند : ١٧٢٣٠ ( ج ٤ ص ١٢٨ ح ١ ) ، عن أبي إيمان الحكم بن نافع ، عن أبي بكر ، عن سعيد بن سويد ، عن العرياض ، بنحوه . وآخره عنده : « ورؤيا أمي التي رأيت أنه خرج منها نور أضاعت له قصور الشام ، وكذلك ترى أمهات النبيين ، صلوات الله عليهم » .

وينحو ذلك - وثى - من الاختصار - رواه الحاكم في المستدرک ٢ : ٦٠٠ ، من طريق أبي إيمان ، عن ابن أبي مریم . وصححه هو والذهبي .

ورواه أيضاً الإمام أحمد : ١٧٢١٧ ( ج ٤ ص ١٢٧ ح ١ ) ، عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن معاوية بن صالح ، عن سعيد بن سويد ، عن « عبد الله بن هلال السلمي » ، عن عرياض بن سارية ، بنحوه . فعبد الرحمن بن مهدي ، سمى التابعي « عبد الله » - كما صنع ابن وهب وآدم بن أبي إياس ، هنا في روايتهما عن الليث .

ورواه أيضاً الإمام أحمد : ١٧٢١٨ ، وابن سعد في الطبقات ١/١/٩٥ - ٩٦ ، كلاهما عن أبي العلاء الحسن بن سوار الخراساني ، عن الليث بن سعد ، عن معاوية بن صالح ، عن سعيد بن سويد ، عن « عبد الأعلى بن هلال السلمي » ، عن العرياض .

وقد ذكر الهيثمي هذا الحديث في مجمع الزوائد ٨ : ٢٢٣ ، بألفاظ عن العرياض . ثم قال : « رواه أحمد بأسانيد ، والبزار ، والطبراني بنحوه . . . وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح ، غير سعيد بن سويد ، وقد وثقه ابن حبان » .

وهو أيضاً عند السيوطي ١ : ١٣٩ ، ونسبه - زيادة على ما ذكرنا - لابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل .

وبعد : فإن للحديث شاهداً آخر ، يصلح للإستشهاد ، مع ضعف في إسناده :

فروى أبو داود الطيالسي في مسنده : ١١٤٠ ، عن الفرغ بن فضالة ، عن لقمان بن عامر ، عن أبي أمامة الباهلي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحو هذا الحديث .

وكذلك رواه الإمام أحمد في المسند ( ٥ : ٢٦٢ ح ١ ) ، عن أبي النضر هاشم بن القاسم ، عن الفرغ بن فضالة . بهذا الإسناد . والفرغ بن فضالة : ضعيف ، كما قلنا في : ١٦٨٨ .

وذكره السيوطي ١ : ١٣٩ ، ونسبه أيضاً للطبراني ، وابن مردويه ، والبيهقي .

٢٠٧٥ - حدثنا موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي :  
 « رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ » ، هو محمد صلى الله عليه وسلم .  
 ٢٠٧٦ - حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن  
 الربيع : « رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ » ، هو محمد صلى الله عليه وسلم ، فقيل له :  
 قد استُجيب ذلك ، وهو في آخر الزمان .

قال أبو جعفر : ويعنى تعالى ذكره بقوله : « يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ » : يقرأ عليهم  
 كتابك الذي توحى إليه .<sup>(١)</sup>

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾

قال أبو جعفر : ويعنى بـ « الكتاب » : القرآن .  
 وقد بينت فيما مضى لم تُسمى القرآن « كتاباً » ، وما تأويله .<sup>(٢)</sup> وهو قول جماعة  
 من أهل التأويل .  
 • ذكر من قال ذلك :

٤٣٦/١ - ٢٠٧٧ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد : « وَيُعَلِّمُهُمُ  
 الْكِتَابَ » ، القرآن .

• • •

ثم اختلف أهل التأويل في معنى « الحكمة » التي ذكرها الله في هذا الموضع .  
 فقال بعضهم : هي السنة .  
 • ذكر من قال ذلك :

(١) انظر معاني « تلا » فيما سلف ٢ : ٤٠٩ - ٤١١ ، ٥٦٩ .

(٢) انظر ما سلف ١ : ٩٧ ، ٩٩ .



٢٠٧٨ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة : « والحكمة » ، أى السنة .

• • •

وقال بعضهم : « الحكمة » ، هى المعرفة بالدين والفقہ فيه .  
 • ذكر من قال ذلك :

٢٠٧٩ - حدثنى يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال : قلت لمالك : ما الحكمة ؟ قال : المعرفة بالدين ، والفقہ فى الدين ، والاتباع له .

٢٠٨٠ - حدثنى يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد فى قوله : « والحكمة » ، قال : « الحكمة » ، الدين الذى لا يعرفونه إلا به صلى الله عليه وسلم ، يعلمهم إياها . قال : و « الحكمة » ، العقل فى الدين وقراء ﴿ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [سورة البقرة : ٢٦٩] ، وقال لعيسى ، ﴿ وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴾ [سورة آل عمران : ٤٨] ، قال : وقراء ابن زيد : ﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا ﴾ [سورة الأعراف : ١٧٥] ، قال : لم ينتفع بالآيات ، حيث لم تكن معها حكمة . قال : « والحكمة » شىء يجعله الله فى القلب ، ينور له به .

• • •

قال أبو جعفر : والصواب من القول عندنا فى « الحكمة » أنها العلم بأحكام الله التى لا يدرك علمها إلا ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم ، والمعرفة بها ، وما دل عليه ذلك من نظائره . وهو عندى مأخوذ من « الحكم » الذى بمعنى الفصل بين الحق والباطل ، بمنزلة « الجليلة والقيعدة » من « الجلوس والقعود » ، يقال منه : « إن فلاناً لحكيمٌ بيسن الحكمة » ، يعنى به : إنه لبيّن الإصابتة فى القول والفعل .

وإذا كان ذلك كذلك ، فتأويل الآية : ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلو

عليهم آياتك ، ويعلمهم كتابك الذي تنزله عليهم ، وفصلَ قضائك وأحكامك التي تعلمها إياها .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَيُزَكِّيهِمْ ﴾

قال أبو جعفر : قد دللنا فيما مضى قبل على أن معنى « التزكية » : التطهير ، وأن معنى « الزكاة » ، النماء والزيادة .<sup>(١)</sup>

فمعنى قوله : « وَيُزَكِّيهِمْ » في هذا الموضع : ويطهرهم من الشرك بالله وعبادة الأوثان ، وِينْمِيهِمْ ويكثرهم بطاعة الله ، كما : -

٢٠٨١ - حدثني المنثي بن إبراهيم قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : « يتلو عليهم آياتك وَيُزَكِّيهِمْ » ، قال : يعني بالزكاة ، طاعة الله والإخلاص .

٢٠٨٢ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثنا حجاج قال ، قال ابن جريج قوله : « وَيُزَكِّيهِمْ » ، قال : يطهرهم من الشرك ، ويخلصهم منه .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (١٢٩)

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره بذلك : إنك يارب أنت العزيز القوي الذي لا يُعجزه شيء ، فافعل بنا وبذريتنا ما سألناه وطلبناه منك ؛ و « الحكيم » الذي لا يدخل تدبيره خلل ولا زلل ، فأعطنا ما ينفعنا وينفع ذريتنا ، ولا ينقصك ولا ينقص خزائنك .

• • •

(١) انظر ما سلف ١ : ٥٧٣ - ٥٧٤ .



القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ » ، وأى الناس يزهد في ملة إبراهيم ، ويتركها رغبةً عنها إلى غيرها ؟ (١)

• • •

وإنما عني الله بذلك اليهود والنصارى ، لا اختيارهم ما اختاروا من اليهودية والنصرانية على الإسلام . لأن « ملة إبراهيم » هي الحنيفية المسلمة ، كما قال تعالى ذكره : ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا ﴾ [سورة آل عمران : ٦٧] ، فقال تعالى ذكره لم : « وَمَنْ يَزْهَدُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ الْحَنِيفِيَّةِ الْمُسْلِمَةِ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ ، كَمَا : -

٢٠٨٣ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ » ، رغب عن ملته اليهود والنصارى ، واتخذوا اليهودية والنصرانية ، بدعةً ليست من الله ، وتركوا ملة إبراهيم - يعنى الإسلام - حنيفاً ؛ كذلك بعث الله نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم بملة إبراهيم .

٢٠٨٤ - حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع في قوله : « وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ » ، قال : رغبت اليهود والنصارى عن ملة إبراهيم ، وابتدعوا اليهودية والنصرانية ، وليست من الله ، وتركوا ملة إبراهيم : الإسلام .

• • •

(١) سيأتي تفسير « الملة » بعد صفحات ص : ١٠٤

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : «إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ» ، إلا من سَفِهَتْ نَفْسُهُ . وقد بينا فيما مضى أن معنى «السفه» ، الجهل .<sup>(١)</sup>  
 فعنى الكلام : وَمَا يَرْغَبُ عَنْ مَلَّةِ إِبْرَاهِيمَ الْحَنيفِيَّةِ ، «إِلَّا سَفِيهٌ جَاهِلٌ»  
 بموضع حَظٍّ نفسه فيما ينفعها ، ويضرها في معادها ، كما : —  
 ٢٠٨٥ — حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله : «إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ» ، قال : إلا من أخطأ حَظَّهُ .

• • •

وإنما نَصَبَ «النفس» على معنى المفسر . وذلك أن «السفه» في الأصل للنفس ، فلما نقل إلى «مَنْ» ، نُصِبَتْ «النفس» ، بمعنى التفسير .<sup>(٢)</sup> كما يقال : «هو أوسعكم داراً» ، فتدخل «الدار» في الكلام على أن السعة فيها ، لا في الرجل . فكذلك «النفس» أدخلت لأن السفه للنفس ، لا لـ «مَنْ» . ولذلك لم يجوز أن يقال : سفه أخوك . وإنما جاز أن يفسر بالنفس ، وهي مضافة إلى معرفة ، لأنها في تأويل نكرة .<sup>(٣)</sup>

• • •

وقال بعض نحوي البصرة : إن قوله : «سفه نفسه» جرت مجرى «سفيه» إذا كان الفعل غير متعد ، وإنما عدّاه إلى «نفسه» و «رأيه» وأشباه ذلك مما هو في المعنى نحو «سفه» ، إذا هو لم يتعد . فأما «غيبين» و «خسيران» فقد يتعدى إلى غيره ، يقال : «غيبين تخمين ، وخسيران تخمين» .

• • •

(١) انظر ما سلف ١ : ٢٩٣ - ٢٩٥

(٢) التفسير والمفسر : يعنى التمييز ، ويقال له أيضاً «التبيين» .

(٣) انظر بيان ذلك في معاني القرآن للفراء ١ : ٧٩ ، واللسان (سفه) .



### القول في تأويل قوله ﴿وَلَقَدْ أَصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا » ، ولقد اصْطَفَيْنَا إِبْرَاهِيمَ . و « الهاء » التى فى قوله : « اصْطَفَيْنَاهُ » ، من ذكر إِبْرَاهِيمَ .

و « الاصطفاء » « الافتعال » من « الصفة » ، وكذلك « اصْطَفَيْنَا » « افتعلنا » منه ، صُبِّرَتْ تَأْوِهَا طَاءٌ لِقَرَبٍ مَخْرَجُهَا مِنْ مَخْرَجِ الصَّادِ .  
ويعنى بقوله : « اصْطَفَيْنَاهُ » : اخْتَرْنَاهُ وَاجْتَبَيْنَاهُ لِلْخُلَّةِ ، <sup>(١)</sup> وَنَصَّبْنَاهُ فِي الدُّنْيَا لِمَنْ بَعْدَهُ إِمَامًا .

وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن أن من خالف إبراهيم فيما سنن لمن بعده ، فهو لله مخالف ، وإعلام منه خلقه أن من خالف ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم ، فهو لإبراهيم مخالف . وذلك أن الله تعالى ذكره أخبر أنه اصطفاه لخلته ، وجعله للناس إماماً ، وأخبر أن دينه كان الحنيفية المسلمة . فى ذلك أوضح البيان من الله تعالى ذكره عن أن من خالفه فهو لله عدو ، لخالفته الإمام الذى نصبه الله لعباده .

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (١٣٠)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ » ، وإن إبراهيم فى الدار الآخرة لمن الصالحين .

و « الصالح » من بنى آدم : هو المؤدى حقوق الله عليه .

(١) الخلة (بضم فتشديد) : الصداقة والمحبة . والخليل : الصديق الحبيب . وهى هنا منزلة من منازل محبة الله لبعض عباده الذين اصطفاهم وأحبهم .

فأخبر تعالى ذكره عن إبراهيم خليله ، أنه في الدنيا صقي ، وفي الآخرة  
ولي ، وأنه وارد موارد أوليائه الموفيين بعهده .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْتُ

لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (١٣١)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « إذ قال له ربه أسلم » ، إذ قال  
له ربه : أخلص لى العبادَة ، واخضع لى بالطاعة . وقد دللنا فيما مضى على معنى  
« الإسلام » فى كلام العرب ، فأغنى عن إعادته . (١)

• • •

وأما معنى قوله : « قال أسلمت لرب العالمين » ، فإنه يعنى تعالى ذكره ،  
قال إبراهيم مجيباً لربه : خضعت بالطاعة ، وأخلصت العبادَة ، لملك جميع الخلائق  
ومدبرها دون غيره .

• • •

فإن قال قائل : قد علمت أن « إذ » وقت ، فما الذى وقّت به ؟ وما الذى  
هوله صلة . (٢)

قيل : هو صلة لقوله : « ولقد اصطفيناه فى الدنيا » . وتأويل الكلام : ولقد  
اصطفيناه فى الدنيا ، حين قال له ربه : أسلم . قال : أسلمت لرب العالمين .  
ولأنما معنى الكلام : ولقد اصطفيناه فى الدنيا حين قلنا له : أسلم . قال : أسلمت  
لرب العالمين . فأظهر اسم « الله » فى قوله : « إذ قال له ربه أسلم » ، على وجه الخبر

(١) انظر ما سلف ٢ : ٥١٠ ، ٥١١ ، وهذا الجزء ٣ : ٧٤

(٢) فى المطبوعة : « وما الذى صلته » . والصواب ما أثبت .

عن غائب ، وقد جرى ذكره قبلُ على وجه الخبر عن نفسه ، كما قال خفاف  
ابن ندبة :

أَقُولُ لَهُ — وَالرَّمْحُ يَأْطِرُ مَتْنَهُ : تَأَمَّلْ خُفَافًا إِنِّي أَنَا ذَلِكَ (١)

• • •

فإن قال لنا قائل : وهل دعا الله إبراهيمَ إلى الإسلام ؟

قيل له : نعم ، قد دعاه إليه .

فإن قال : وفي أى حال دعاه إليه ؟

قيل حين قال : ﴿ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ ° إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي

فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [سورة الأنعام : ٧٨، ٧٩] ،

وذلك هو الوقتُ الذي قال له ربه : أسلمْ — من بعد ما امتحنه بالكواكب

والقمر والشمس . (٢)

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَوَصَّيْنَا بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَيْنَهُ

وَيَعْقُوبُ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « وَوَصَّيْنَا بِهَا » ، ووصى بهذه ٤٣٨/١

الكلمة . أعنى بـ « الكلمة » قوله (٣) : « أسلمتُ لرَبِّ العالمين » ، وهى « الإسلام »

(١) سلف تخريج هذا البيت في ١ : ٢٢٧ / ٢ : ٣٠٤ .

(٢) قرأ الآيات من سورة الأنعام : ٧٤ - ٧٨ .

(٣) في المطبوعة : « أعنى بالكلمة » ، وهو خطأ محض .



الذى أمر به نبيه صلى الله عليه وسلم ، وهو إخلاص العبادة والتوحيد لله ، وخضوع القلب والجوارح له .<sup>(١)</sup>

• • •

ويعنى بقوله : « ووصى بها إبراهيمُ بنيه » ، عهد إليهم بذلك وأمرهم به .

• • •

وأما قوله : « ويعقوب » ، فإنه يعنى : ووصى بذلك أيضاً يعقوبُ بنيه ، كما :-  
٢٠٨٦ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « ووصى بها إبراهيمُ بنيه ويعقوبُ » ، يقول : ووصى بها يعقوبُ بنيه بعد إبراهيم .

٢٠٨٧ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس : « ووصى بها إبراهيمُ بنيه » ، وصّاهم بالإسلام ، ووصى يعقوبُ بمثل ذلك .

• • •

قال أبو جعفر : وقال بعضهم قوله : « ووصى بها إبراهيمُ بنيه » ، خبرٌ مستفصٍ . وقوله : « ويعقوب » خبرٌ مبتدأ . فإنه قال : « ووصى بها إبراهيمُ بنيه » . بأن يقولوا : أسلمنا لرب العالمين - ووصى يعقوب بنيه : أن « يا بني إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون » .

ولا معنى لقول من قال ذلك . لأن الذى أوصى به يعقوب بنيه ، نظيرُ الذى أوصى به إبراهيم بنيه : من الحث على طاعة الله ، والخضوع له ، والإسلام .

• • •

فإن قال قائل : فإن كان الأمرُ على ما وصفتَ : من أن معناه : ووصى بها إبراهيم بنيه ويعقوبُ : أن « يا بني » - فما بال « أن » مُحذوفةً من الكلام ؟  
قيل : لأن الوصية قولٌ ، فحملت على معناها . وذلك أن ذلك لو جاء بلفظ

(١) انظر تفسير « الإسلام » قبل ٢ : ٥١٠ ، ٥١١ ، وهذا الجزء ٣ : ٧٤ ، ٩٢

القول ، لم تحسن معه « أن » ، وإنما كان يقال : وقال إبراهيم لبيته ويعقوبُ : « يا بني » . فلما كانت الوصية قولاً ، حملت على معناها دون لفظها ، <sup>(١)</sup> فحذفت « أن » التي تحسن معها ، كما قال تعالى ذكره : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ﴾ [سورة النساء : ١١] ، وكما قال الشاعر :

إِنِّي سَأُبْدِي لَكَ فِيمَا أَبْدَى لِي شَجَنَانَ شَجْنٌ بِنَجْدٍ  
وَشَجْنٌ لِي بِيَلَادِ السَّنْدِ <sup>(٢)</sup>

فحذفت « أن » ، إذ كان الإبداءُ باللسان في المعنى قولاً ، فحمله على معناه دون لفظه . <sup>(٣)</sup>

• • •

وقد قال بعض أهل العربية إنما حذفت « أن » من قوله : « ووصى بها إبراهيم بنيه ويعقوبُ » ، اكتفاءً بالنداء — يعني بالنداء قوله : « يا بني » وزعم أن عِلَّتَهُ في ذلك أن من شأن العرب الاكتفاءُ بالأدوات عن « أن » ، كقولهم : « ناديتُ هل قمت ؟ — وناديتُ أين زيد ؟ » . قال : وربما أدخلوها مع الأدوات . فقالوا : « ناديت ، أن هل قُمت ؟ » .

• • •

(١) في المطبوعة : « على معناها دون قولها » ، وهو خطأ صوابه ما أثبت .  
(٢) معاني القرآن للقراء ١ : ٨٠ ، ١٨٠ ، ولسان العرب (شجن) . وقوله « شجن » الشجن : هوى النفس ، والحاجة . وهو مجاز من « الشجن » الذي هو الحزن والحلم . وكنوا به عن المرأة المحبوبة التي تشغل القلب بالحلم والحزن ، من فراق أو دلال أو تجن ، يقول مسلم بن الوليد الأنصاري :  
وَسِرْبٍ مِنَ الْأَشْجَانِ يُطْوَى لَهُ الْحَشَا عَلَى شَرَقٍ ، مَنْ يَلْقَهُ يَتَبَلَّدُ  
يعنى نساء ، وقال أيضاً :

أَطَالَ عُمْرِي ، أَمْ مُدًّا فِي أَحْلِي ، أَمْ لَيْسَ فِي الظَّاعِنِينَ لِي شَجْنُ ؟

أي امرأة أحبها ، وهوى يحزني فراقه وبعده ؟

(٣) انظر تفصيل هذا في معاني القرآن للقراء ١ : ٨٠ - ٨١ .



وقد قرأ جماعة من القرأة : « وأوصى بها إبراهيم » ، بمعنى : عهده .  
وأما من قرأ « ووصى » مشددة ، فإنه يعني بذلك أنه عهد إليهم عهداً بعد  
عهد ، وأوصى وصيةً بعد وصية .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿يَبِينِي إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمْ الدِّينَ﴾

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره بقوله : « إن الله اصطفى لكم الدين » ،  
إن الله اختار لكم هذا الدين الذي عهد إليكم فيه ، واجتباها لكم .<sup>(١)</sup>

• • •

وإنما أدخل « الألف واللام » في « الدين » ، لأن الذين خطبوا من ولدهما وبنيهما  
بذلك ، كانوا قد عرفوه بوصيتيهما إليهم به ، وعهدهما إليهم فيه ، ثم قال لهم  
— بعد أن عرفاهم — : إن الله اصطفى لكم هذا الدين الذي قد عهد إليكم  
فيه ، فاتقوا الله أن تموتوا إلا وأنتم عليه .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (١٣٢)

قال أبو جعفر : إن قال لنا قائل : أو إلى بني آدم الموت والحياة ، فيسئ  
أحدُهم أن يموت إلا على حالة دون حالة ؟

قيل له : إن معنى ذلك على غير الوجه الذي ظننت . وإنما معنى<sup>(٢)</sup> : « فلا تموتن  
إلا وأنتم مسلمون » ، أي : فلا تفارقوا هذا الدين — وهو الإسلام — أيام حياتكم .  
وذلك أن أحداً لا يدري متى تأتبه منيته ، فلذلك قال لهم : « فلا تموتن إلا وأنتم

(١) انظر معنى « الاصطناء » فيما سلف قريباً : ٩١

(٢) في المطبوعة : « وإنما معناه » ، والصواب ما أثبت .



مسلمون » ، لأنكم لا تدرون متى تأتیکم منایاکم من لیل أو نهار ، فلا تفارقوا الإسلام ، فتأتیکم منایاکم وأنتم علی غیر الدین الذی اصطفاه لكم ربکم ، فتموتوا وربکم ساخط علیکم ، فتهلكوا .

• • •

القول فی تأویل قوله تعالى ﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ ﴾

قال أبو جعفر : یعنی تعالى ذكره بقوله : « أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ » ، أكنتم . ولكنه استفهم بـ « أَمْ » ، إذ كان استفهاماً مستأنفاً على كلام قد سبقه ، كما قيل : ﴿ أَلَمْ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَأَرْبَبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ ﴾ [سورة السجدة : ١-٣] ، وكذلك تفعل العرب فی كل استفهام ابتدأته بعد كلام قد سبقه ، تستفهم فيه بـ « أَمْ » .<sup>(١)</sup>

• • •

« والشهداء جمع « شهيد » ، كما « الشركاء » جمع « شريك » و « الخصماء » جمع ٤٣٩/١ « خصيم » .<sup>(٢)</sup>

• • •

قال أبو جعفر وتأویل الكلام : أكنتم — یا معشر اليهود والنصارى ، المكذبین بمحمد صلى الله عليه وسلم ، الجاحدين نبوته — حضور يعقوب وشهوده إذ حضره الموت . أى إنكم لم تحضروا ذلك ، فلا تدعوا على أنبيائى ورسلى الأباطيل ، وتنهلوهم اليهودية والنصرانية ، فإنى ابتعثت خليلى إبراهيم — وولدته إسحق وإسماعيل وذريتهم — بالحنيفية المسلمة ، وبذلك وصوا بنبيهم ، وبه عهدوا إلى أولادهم من بعدهم . فلو حضرتموهم

(١) استوفى الطبرى حديث « أَمْ » فيما سلف ٢ : ٤٩٢-٤٩٤ وانظر مجاز القرآن لأبى عبيدة : ٥٦ .

(٢) مضى تفسير « الشهداء » فى ١ : ٣٧٦ - ٣٧٨ .

فسمعت منهم ، علمتم أنهم على غير ما نحلتموهم من الأديان والملل من بعدهم (١) .

• • •

وهذه آيات نزلت ، تكذيباً من الله تعالى لليهود والنصارى في دعواهم في إبراهيم وولده يعقوب : أنهم كانوا على ملتهم ، فقال لهم في هذه الآية : « أمم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت » ، فتعلموا ما قال لولده وقال له ولده ؟ ثم أعلمهم ما قال لهم وما قالوا له . وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل .

• ذكر من قال ذلك :

٢٠٨٨ - حدثني المنفي قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن

أبيه ، عن الربيع قوله : « أمم كنتم شهداء » ، يعنى أهل الكتاب .

• • •

القول فى تأويل قوله تعالى ﴿ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ (١٣٣)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله « إذ قال لبنيه » ، إذ قال يعقوب لبنيه .

• • •

و « إذ » هذه مكررة إبدالاً من « إذ » الأولى ، بمعنى : أم كنتم شهداء يعقوب ، إذ قال يعقوب لبنيه حين حضور موته .

• • •

ويعنى بقوله : « ما تعبدون من بعدى » - أى شئ تعبدون ، « من بعدى » ؟ أى من بعد وفاتى ؟ قالوا : « نعبد إلهك » ، يعنى به : قال بنوه له : نعبد معبودك الذى تعبده ، ومعبود آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحق ، « إلهاً واحداً » أى :

( ١ ) فى المطبعة : « عل غير ما نحلتمهم » ، والصواب ما أثبت



نخلص له العبادة ، ونوحّد له الربوبية ، فلا نُشرك به شيئاً ، ولا نتخذُ دونه ربّاً .

• • •

ويعنى بقوله : « ونحن له مسلمون » ، ونحن له خاضعون بالعبودية والطاعة .  
ويحتمل قوله : « ونحن له مسلمون » ، أن تكون بمعنى الحال ، كأنهم قالوا :  
نعبد إلهكُ مسلمين له بطاعتنا وعبادتنا إياه . ويحتمل أن يكون خبراً مستأنفاً ،  
فيكون بمعنى : نعبد إلهك بعدك ، ونحن له الآن وفي كل حال مسلمون .

• • •

وأحسن هذين الوجهين — في تأويل ذلك — أن يكون بمعنى الحال ، وأن يكون  
بمعنى : نعبدُ إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحق ، مسلمين لعبادته .

• • •

وقيل : إنما قدم ذكر إسماعيل على إسحق ، لأن إسماعيل كان أسنّ من إسحق .  
• ذكر من قال ذلك :

٢٠٨٩ — حدثني يونس بن عبد الأعلى قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن  
زيد في قوله : « قالوا نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحق » ، قال : يقال :  
بدأ بإسماعيل ، لأنه أكبر .

• • •

وقرأ بعض المتقدمين : « وإله أهلك إبراهيم » ، ظناً منه أن إسماعيل ، إذ كان عمّاً  
ليعقوب ، فلا يجوزُ أن يكون فيمن تُرجم به عن الآباء ، وداخلاً في عيدادهم . وذلك  
من قارنه كذلك ، قلة علم منه بمجاري كلام العرب . والعرب لا تمتنع من أن تجعل  
الأعمام بمعنى الآباء ، والأخوال بمعنى الأمهات .<sup>(١)</sup> فلذلك دخل إسماعيل فيمن  
تُرجم به عن الآباء . وإبراهيم وإسماعيل وإسحق ، ترجمةٌ عن الآباء في موضع جر ،  
ولكنهم نصبوا بأنهم لا يجرّون<sup>(٢)</sup> .

• • •

(١) وانظر مجاز القرآن لأبي عبيدة : ٥٧ ، وقوله : « والعرب تجعل العم والخال أباً » .  
(٢) « الترجمة وما اشتق منها : هي « البدل » ، كاسلف آتفاً : ٢٤٠ ، ٣٤٠ ، ٤٢٠ ، وهذا الجزء : ٣٠٣ ، ٥٢٠ وقوله :  
« ولكنهم نصبوا بأنهم لا يجرّون » ، بمعنى أنها أسماء ممنوعة من الصرف ، كما هو بين ، ولكنه تعبير مليح .



والصواب من القراءة عندنا في ذلك : « وإله آبائكم » ، لإجماع القراء على تصويب ذلك ، وشذوذ من خالفه من القراء ممن قرأ خلاف ذلك .

• • •

ونصب قوله : « إلهاً » ، على الحال من قوله : « إلهك » .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ  
وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْئَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (١٣٤)

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره . بقوله : « تلك أمة قد خلت » ، إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب وولداهم .

يقول لليهود والنصارى : يا معشر اليهود والنصارى ، دعوا ذكر إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والمسلمين من أولادهم بغير ما هم أهلهم ، ولا تنحلوهم كفر اليهودية والنصرانية ، فتضيفونها إليهم ، فإنهم أمة — ويعنى : بـ « الأمة » في هذا الموضع : الجماعة والقرن من الناس (١) — قد خلت : مضت لسبيلها .

• • •

وإنما قيل للذي قد مات فذهب : « قد خلا » ، لتخليه من الدنيا وانفراده ، عما كان من الأنس بأهله وقرنائه في دنياه . (٢)  
وأصله من قولهم : « خلا الرجل » ، إذ صار بالمكان الذي لا أنيس له فيه ،  
٤٤٠/١ وانفرد من الناس . فاستعمل ذلك في الذي يموت ، على ذلك الوجه .

• • •

ثم قال تعالى ذكره لليهود والنصارى : إن لمن نحلتموه — ضلالكم وكفركم الذي أنتم عليه (٣) — من أنبيائي ورُسلي ، ما كسب (٤) .

(١) انظر ما سلف في معنى « أمة » ١ : ٢٢١ ، وهذا الجزء ٣ : ٧٤

(٢) في المطبوعة : « بما كان من الأنس » ، والصواب ما أثبت : أي : تخليه عما كان من الأنس بأهله . . .

(٣) في المطبوعة : « بضلالكم وكفركم » بزيادة الباء ، وسياق الطبري يقتضى حذف هذه الباء .

(٤) في المطبوعة : « كسبت » ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبت .

« والهاء والألف » في قوله : « لها » ، عائدة إن شئت على « تلك » ، وإن شئت على « الأمة » .

• • •

ويعنى بقوله : « لها ما كسبت » ، أى ما عملت من خير ، <sup>(١)</sup> ولكم يا معشر اليهود والنصارى مثل ذلك ما عملتم ، ولا تؤاخذون أنتم — أيها الناحلوهم ما نحلتموهم من المثلل — فتسألوا عما كان إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب وولدهم يعملون . فيكسبون من خير وشر ، لأن لكل نفس ما كسبت وعليها ما اكتسبت . فدعوا انتحالم وانتحال ملهم ، فإن الدعاوى غير مغنيتكم عند الله ، وإنما يغنى عنكم عنده ما سلف لكم من صالح أعمالكم ، إن كنتم عملتموها وقد متموها .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ

تَهْتَدُوا ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « وقالوا كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا » ، وقالت اليهود لمحمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المؤمنين : كونوا هوداً تهتدوا ، وقالت النصارى لهم : كونوا نصارى تهتدوا .

• • •

تعنى بقولها : « تهتدوا » ، أى : تصيبوا طريق الحق ، <sup>(٢)</sup> كما : —

٢٠٩٠ — حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا يونس بن بكير — وحدثنا ابن حميد

قال ، حدثنا سلمة — جميعاً ، عن ابن إسحق قال ، حدثني محمد بن أبي محمد مولى

(١) انظر معنى « الكسب » فيما سلف ٢ : ٢٧٣ - ٢٧٤ .

(٢) انظر معاني « الهدى » فيما سلف ١ : ١٦٦ - ١٧٠ ، ٢٣٠ ، ٢٤٩ ، ٥٤٩ - ٥٥١ /



زيد بن ثابت قال ، حدثني سعيد بن جبير ، أو عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال عبدُ الله بن صُوريا الأعورُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ما الهدى إلا ما نحن عليه ! فاتَّبِعْنَا يا محمد تهتدي ! وقالت النصرارى مثل ذلك . فأنزل الله عز وجل فيهم : « وقالوا كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا قُلْ بَل ملة إبراهيمَ حنيفاً وما كانَ من المشركين » .<sup>(١)</sup>

• • •

قال أبو جعفر : احتج الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم أبلغ حجة وأوجزها وأكملها ، وعلمها محمدًا نبيه صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد ، قل — لقائلين لك من اليهود والنصارى ولأصحابك : « كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا » — بل تعالوا نتبع ملة إبراهيم التي يُجمعُ جميعنا على الشهادة لها بأنها دينُ الله الذي ارتضاه واجتباها<sup>(٢)</sup> وأمر به — فإن دينه كان الحنيفية المسلمة — وندعُ سائر الملل التي نختلف فيها ، فينكرها بعضنا ، ويقرُّ بها بعضنا . فإن ذلك — على اختلافه — لا سبيل لنا على الاجتماع عليه ، كما لنا السبيلُ إلى الاجتماع على ملة إبراهيم .

• • •

وفي نصب قوله : « بل ملة إبراهيم » أوجه ثلاثة . أحدهما : أن يوجهه معنى قوله : « وقالوا كونوا هوداً أو نصارى » ، إلى معنى : وقالوا اتبعوا اليهودية والنصرانية . لأنهم إذ قالوا : « كونوا هوداً أو نصارى » ، إلى اليهودية والنصرانية دعوتهم ، ثم يعطف على ذلك المعنى بالملة . فيكون معنى الكلام حينئذ : قل يا محمد ، لا تتبع اليهودية والنصرانية ، ولا تتخذها ملةً ، بل تتبع ملة إبراهيم حنيفاً ، ثم يحذف « تتبع » الثانية ، ويعطف بـ « الملة » على إعراب اليهودية والنصرانية .

والآخر : أن يكون نصبه بفعل مضمَر بمعنى « تتبع »

والثالث : أن يكون أريد : بل تكون أصحاب ملة إبراهيم ، أو أهل ملة

(١) الأثر : ٢٠٩٠ — سيرة ابن هشام ٢ : ١٩٨ .

(٢) في المطبوعة : « تجمع جميعنا » ، وهي خطأ ، والصواب « يجمع » ، من الإجماع .



إبراهيم . ثم حذف « الأهل » و « الأصحاب » ، وأقيمت « الملة » مقامهم ، إذ كانت مؤدية عن معنى الكلام ، (١) كما قال الشاعر : (٢)

حَسِبْتَ بُغَامَ رَاحِلَتِي عَنَاقًا ! وَمَا هِيَ ، وَوَيْبَ غَيْرِكَ ، بِالْعَنَاقِ (٣)

يعنى : صَوْتُ عَنَاقٍ ، فتكون « الملة » حينئذ منصوبةً ، عطفاً في الإعراب على « اليهود والنصارى » .

وقد يجوز أن يكون منصوباً على وجه الإغراء باتِّباع ملة إبراهيم . (٤)

وقرأ بعض القراء ذلك رفعاً . فتأويله — على قراءة من قرأ رفعاً : بل الهدى

ملة إبراهيم .

(١) انظر معاني القرآن للفراء ١ : ٨٢ ، ويريد في هذا القول الأخير ، أن النصب بقوله « تكون » ، التي هي من معنى قولهم : « كونوا هوداً . . . » ، ثم حذف « تكون » .

(٢) هو ذو الخرق الطهوى ، وانظر الاختلاف في اسمه ، ومن سمي باسمه في المؤلف والمختلف : ١١٩ ، والخزاعة ١ : ٢٠ ، ٢١ .

(٣) سيأتي في التفسير ٢ : ٥٦ منسوباً / ثم ٤ : ١٥ / ٦٠ : ١٤ (بولاق) ، وفوادير أبي زيد : ١١٦ ، ومعاني القرآن للفراء ١ : ٦١ - ٦٢ ، واللسان (ويب) (عناق) (عقا) (بغم) وغيرها . وهو من أبيات يقوفاً لذئب تبعه في طريقه ، وهي أبيات ساخرة جياد .

أَلَمْ تَعْجَبْ لِدَّيْبِ بَاتَ يَسْرِي لِيُوْذِنَ صَاحِبًا لَهُ بِاللَّحَاقِ  
حَسِبْتَ بُغَامَ رَاحِلَتِي عَنَاقًا ! وَمَا هِيَ ، وَوَيْبَ غَيْرِكَ ، بِالْعَنَاقِ  
وَلَوْ أَنِّي دَعَوْتُكَ مِنْ قَرِيبٍ لَعَاقَكَ عَنْ دُعَاءِ الدَّيْبِ عَاقِ  
وَلَكِنِّي رَمَيْتُكَ مِنْ بَعِيدٍ فَلَمْ أَفْعَلْ ، وَقَدْ أَوْهَتْ بِسَاقِي  
عَلَيْكَ الشَّاءُ ، شَاءَ بَنِي تَمِيمٍ ، فَعَاقِفُهُ ، فَإِنَّكَ ذُو عِنَاقِ

وقوله « عناق » في البيت : هي أنثى المعز ، وقوله : « ويب » أى ويل . والبغام : صوت الظبية أو الشاة ، واستعاره هنا للمعز . وقوله في البيت الثالث « عاق » ، أى عاتق ، فقلب ، والعناق : السرعة في الذهاب بالشيء . عاقفه : عابله وشادعه ثم ذهب به خطفة واحدة .

(٤) انظر مجاز القرآن لأبي عبيدة : ٥٧ ، وقوله : « عليكم ملة إبراهيم » .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (١٣٥)

قال أبو جعفر : و« الملة » ، الدين

• • •

وأما « الحنيف » ، فإنه المستقيم من كل شيء . وقد قيل : إن الرجل الذي تقبل إحدى قدميه على الأخرى ، إنما قيل له : « أحنف » ، نظراً له إلى السلامة ، كما قيل للمهلكة من البلاد « المفازة » ، بمعنى الفوز بالنجاة منها والسلامة ، وكما قيل للديع « السليم » ، تفاؤلاً له بالسلامة من الهلاك ، وما أشبه ذلك .

• • •

فمعنى الكلام إذا : « قل يا محمد ، بل نتبع ملة إبراهيم مستقيماً .  
فيكون « الحنيف » حينئذ حالاً من « إبراهيم »

• • •

وأما أهل التأويل فإنهم اختلفوا في تأويل ذلك . فقال بعضهم : « الحنيف » ٤١/١ ، الحاج . وقيل : إنما سمي دين إبراهيم الإسلام « الحنيفية » ، لأنه أول إمام لزم العباد - الذين كانوا في عصره ، والذين جاؤا بعده إلى يوم القيامة - اتباعه في مناسك الحج ، والائتمام به فيه . قالوا : فكل من حج البيت فنسك مناسك إبراهيم على ملته ، فهو « حنيف » ، مسلم على دين إبراهيم .  
ذكر من قال ذلك

٢٠٩١ - حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ،

حدثنا القاسم بن الفضل ، عن كثير أبي سهل ، قال : سألت الحسن عن « الحنيفية » ، قال : حج البيت .

٢٠٩٢ - حدثني محمد بن عبادة الأسدي قال ، حدثنا عبيد الله بن موسى



قال ، أخبرنا فضيل ، عن عطية في قوله : « حنيفاً » ، قال : الحنيف : الحاج . (١)  
 ٢٠٩٣ - حدثني الحسين بن علي الصدائي قال ، حدثنا أبي ، عن الفضيل ،  
 عن عطية مثله . (٢)

(١) الخبر : ٢٠٩٢ - محمد بن عباد الأسدي ، شيخ الطبري : هذا الشيخ مضي مراراً في المطبوعة على أوجه . منها : ٦٤٥ ، ١٥١١ باسم « محمد بن عمارة الأسدي » ، وذكرنا في ثانيهما أننا لم نجد له ترجمة ولا ذكراً ، إلا في رواية الطبري عنه مراراً في التاريخ . ولم نجد في فهارس التاريخ إلا كذلك . ومنها : ١٩٧١ ، باسم « محمد بن عمار » ، وصحناه فيه على ما رأينا من قبل « محمد بن عمارة » . ولكنه جاء هنا - كما ترى - باسم « محمد بن عباد » . والراجح عندي الآن أنه هو الصواب . فإن يكن ذلك تكن نسخ الطبري في التفسير وفي التاريخ محرفة في كل موضع ذكر فيه على غير هذا النحو وهذا الشيخ « محمد بن عباد بن البخاري الأسدي الواسطي » : ثقة صدوق ، كان صاحب نحو وأدب . وهو من شيوخ البخاري ، وأبي حاتم ، وأبي داود ، وغيرهم . وهو مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ١٧/١/٤ . روى عنه البخاري في الصحيح حديثين ، ( ٨ : ٢٦ ، و ٩ : ٩٣ من الطبعة السلطانية ) - ( ١٠ : ٤٢٩ ، و ١٣ : ٢١٤ من الفتح ) - ( ٩ : ٥٣ ، و ١٠ : ٢٤٦ من التسطواني مطبوعة بولاق الأولى ) . ونص بهامش السلطانية على أن « عباد » - في الموضوعين : بفتح العين . وكذلك ضبطه الشارحان . قال الحافظ ( ١٣ : ٢١٤ ) : « بفتح المهملة وتخفيف الموحدة ، واسم جده : البخاري ، بفتح الموحدة وسكون المعجمة وفتح المثناة من فوق ، ثقة واسطي ، يكنى : أبا جعفر . ما له في البخاري إلا هذا الحديث ، وآخر تقدم في كتاب الأدب » ، يعني الذي مضى في الفتح ( ٨ : ٢٦ ) .

وكذلك ضبط اسم أبيه ، في المشتهر للذهبي : ٣٢٣ ، والحافظ في تحرير المشتهر ( مخطوط ) . وإنما رجحت - هنا - أنه « محمد بن عباد » : لأن « محمد بن عمارة الأسدي » مفقود ذكره في كتب التراجم والرواية . فيما وصل إليه علمي ، ولأن كثيراً من رواياته في التاريخ والتفسير - عن « عبيد الله ابن موسى » ، كما في التفسير : ١٥١١ ، والتاريخ : ١ : ٥٧ ، و ٢ : ٢٦٦ ، و ٣ : ٧٦ ، و ٧٨ . نعم : يمكن أن يكون هناك شيخ آخر - لم يصل إلينا علمه - باسم « محمد بن عمارة » يتفق مع هذا في شيوخه وفي الرواة عنه . ولكني أرى أن ما ذكرت هو الأرجح .

و « عبيد الله بن موسى » : هو العيسى الحافظ الثقة . وهو مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ٢/٢/٣٣٤ - ٣٣٥ ، وتذكرة الحافظ ١ : ٣٢٢ - ٣٢٣ ، ووقع اسمه في المطبوعة هنا « عبد الله » وهو تحريف واضح .

فضيل : هو ابن مرزوق الرقاشي : وهو ثقة ، رجحنا توثيقه في شرح المسند : ١٢٥١ ، لأن من تكلم فيه ، إنما تكلم من أجل أحاديث يروها عن عطية العوفي - الذي يروي عنه هنا ، وعطية ضعيف ، كما مضى في : ٣٠٥ .

(٢) الخبر : ٢٠٩٣ - الحسين بن علي الصدائي - بضم الصاد وتخفيف الدال المهملتين - الأكفاني : ثقة عدل من الصالحين ، روى عنه الترمذي والنسائي وغيرهما . مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ٢/١/٥٦ ، وتاريخ بغداد ٨ : ٦٧ - ٦٨ .

أبو « علي بن يزيد بن سليم الصدائي » : ثقة أيضاً ، تكلم فيه بعضهم . مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ٢/١/٢٠٩ .



٢٠٩٤ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا حكام بن سلم ، <sup>(١)</sup> عن عنبسة ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن القاسم بن أبي بزة ، عن مجاهد قال : الحنيف الحاج .  
 ٢٠٩٥ - حدثني الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا ابن التيمي ، عن كثير بن زياد قال ، سألت الحسن عن « الحنيفة » ، قال : هو حج هذا البيت .

= قال ابن التيمي : وأخبرني جويبر ، عن الضحاك بن مزاحم ، مثله . <sup>(٢)</sup>  
 ٢٠٩٦ - حدثنا ابن بشار قال ، حدثنا ابن مهدي قال ، حدثنا سفيان ، عن السدي ، عن مجاهد : « حنفاء » ، قال : حججاً . <sup>(٣)</sup>  
 ٢٠٩٧ - حدثني المنثني قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ، حدثني معاوية ابن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قوله : « حنيفاً » ، قال : حاجاً .

٢٠٩٨ - حدثت عن وكيع ، عن فضيل بن غزوان ، عن عبد الله بن القاسم قال : كان الناس من مضر يحجون البيت في الجاهلية يُسمون « حنفاء » ، فأُنزل الله تعالى ذكره ﴿ حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ ﴾ [سورة الحج : ٣١]  
 وقال آخرون : « الحنيف » ، المتبَّع ، كما وصفنا قبل ، من قول الذين قالوا : إن معناه : الاستقامة .

• ذكر من قال ذلك :

٢٠٩٩ - حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا عبد الرحمن قال ، حدثنا سفيان ،

(١) في المطبوعة « حكام بن سالم » ، خطأ . وقد مضى كثيراً في إسناد الطبري .  
 (٢) الخبر : ٢٠٩٥ - ابن التيمي : لم أجد نصاً يعين من هو ؟ ونسبة « التيمي » فيها سعة . وأنا أرجح أن يكون « معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي » . فإنه من هذه الطبقة ، ويروى عنه عبد الرزاق . ولعل عبد الرزاق ذكره بهذه النسبة ، لثلاث يشبهه باسم معمر . وهو ابن راشد ، إذ يكثر عبد الرزاق الرواية عن معمر . فخشي التصحيف لو قال هنا « معتمر » . فخرج منه بقوله « ابن التيمي » .  
 (٣) انظر ما سيأتي في رقم : ٢٠٩٨ ، فهذا من تفسير آية سورة الحج المذكورة ثم .

عن ابن أبي نجيع ، عن مجاهد : « حنفاء » ، قال : متبعين .  
وقال آخرون : إنما سُمِّيَ دين إبراهيم « الحنيفية » ، لأنه أول إمام سنَّ للعباد  
الْحَيْتَانَ ، فاتبعه مَنْ بعده عليه . قالوا : فكل من اختبئ على سبيل اختتاني إبراهيم ،  
فهو على ما كان عليه إبراهيم من الإسلام ، فهو « حنيف » على ملة إبراهيم .<sup>(١)</sup>

وقال آخرون : « بل ملة إبراهيم حنيفاً » ، بل ملة إبراهيم مُخْلِصاً . « فالحنيف »  
على قولهم : المخلصُ دينه لله وحده .  
• ذكر من قال ذلك :

٢١٠٠ - حدثنا محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال ، حدثنا  
أسباط ، عن السدي : « واتبع ملة إبراهيم حنيفاً » ، يقول : مخلصاً .

وقال آخرون : بل « الحنيفية » ، الإسلام . فكل من اتَّهَمَ بإبراهيم في ملته  
فاستقام عليها ، فهو « حنيف » .

قال أبو جعفر : « الحنْفُ » عندي ، هو الاستقامة على دين إبراهيم ، واتِّباعه  
على ملته .<sup>(٢)</sup> وذلك أن « الحنيفية » لو كانت حجج البيت ، لوجب أن يكون الذين  
كانوا يحجُّونه في الجاهلية من أهل الشرك كانوا حنفاء . وقد نفي الله أن يكون ذلك  
تحنُّفاً بقوله : ﴿ وَلَكِنْ كَانَتْ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَتْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾

[ سورة آل عمران : ٦٧ ]

فكذلك القول في الحتان . لأن « الحنيفية » لو كانت هي الحتان ، لوجب  
أن يكون اليهود حنفاء . وقد أخرجهم الله من ذلك بقوله : ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا  
وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَتْ حَنِيفًا مُسْلِمًا ﴾ [ سورة آل عمران : ٦٧ ] .

(١) انظر مجاز القرآن لأبي عبيدة : ٥٨ .

(٢) في المطبوعة : « الحنيف عندي هو الاستقامة » ، وهو كلام مختلف ، صوابه ما أثبت .

فقد صحَّ إذاً أن « الحنيفية » ليست الختانَ وحده ، ولا حجَّ البيت وحده ، ولكنه هو ما وصفنا : من الاستقامة على ملة إبراهيم ، واتباعه عليها ، والالتزام به فيها .

• • •

فإن قال قائل : أو ما كان من° كان من قبل إبراهيم صلى الله عليه وسلم ، من الأنبياء وأتباعهم ، مستقيمين على ما أمروا به من طاعة الله استقامة إبراهيم وأتباعه ؟

قيل : بلى .

فإن قال : فكيف أضيف « الحنيفية » إلى إبراهيم وأتباعه على ملته خاصة ، دون سائر الأنبياء قبله وأتباعهم ؟

قيل : إن كل من كان قبل إبراهيم من الأنبياء كان حنيفاً متبعاً طاعة الله ، ولكن الله تعالى ذكره لم يجعل أحداً منهم إماماً لمن بعده من عباده إلى قيام الساعة ، كالذى فعل من ذلك بإبراهيم ، فجعله إماماً فيما بينه من مناسك الحج والختان ، وغير ذلك من شرائع الإسلام ، تعبداً به أولاً إلى قيام الساعة . وجعل ما سن من ذلك علماً مميّزاً بين مؤمنى عباده وكفارهم ، والمطيع منهم له والعاصى . فسمى الحنيف من الناس « حنيفاً » باتباعه ملته ، واستقامته على هديه ومنهاجه ، وسمى الضال عن ملته بسائر أسماء الملل ، فقيل : « يهودى ، نصرانى ، مجوسى » ، وغير ذلك من صنوف الملل .

• • •

وأما قوله : و « ما كان من المشركين » ، يقول : إنه لم يكن ممن يدين بعبادة الأوثان والأصنام ، ولا كان من اليهود ولا النصارى ، بل كان حنيفاً مسلماً .

• • •



القول في تأويل قوله تعالى ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ (١٣٦)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : « قولوا » — أيها المؤمنون ، هؤلاء اليهود والنصارى ، الذين قالوا لكم : « كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا » — : « آمنا » ، أى صدقنا « بالله » .

وقد دللنا فيما مضى أن معنى « الإيمان » ، التصديق ، بما أغنى عن إعادته . (١)

• • •

« وما أنزل إلينا » ، يقول أيضاً : صدقنا بالكتاب الذى أنزل الله إلى نبيينا محمد صلى الله عليه وسلم . فأضاف الخطاب بالتنزيل إليهم ، إذ كانوا متبعية ، ومأمورين منهيين به . فكان — وإن كان تنزيلاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم — بمعنى التنزيل إليهم ، للذى لهم فيه من المعاني التى وصفت

• • •

ويعنى بقوله : « وما أنزل إلى إبراهيم » ، صدقنا أيضاً وآمنا بما أنزل إلى إبراهيم « وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط » ، وهم الأنبياء من ولد يعقوب .

• • •

وقوله : « وما أوتى موسى وعيسى » ، يعنى : وآمنا أيضاً بالتوراة التى آتاها الله موسى ، وبالإنجيل الذى آتاه الله عيسى ، والكتب التى آتى النبيين كلهم ، وأقرنا وصدقنا أن ذلك كله حق وهدى ونور من عند الله ، وأن جميع من ذكر الله من أنبيائه كانوا على حق وهدى ، يُصدق بعضهم بعضاً ، على منهاج واحد فى الدعاء إلى توحيد الله ، والعمل بطاعته ، « لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ » ، يقول :

(١) انظر ما سلف : : ٢٣٥ - ٢٣٦ ، ثم ٢ : ١٤٣ ، ٣٤٨ . . . ومواضع أخرى غيرها .

لا يؤمن ببعض الأنبياء ونكفر ببعض ، وتبرأ من بعض وتولى بعضاً ، كما تبرأت اليهود من عيسى ومحمد عليهما السلام وأقرت بغيرهما من الأنبياء ، وكما تبرأت النصراني من محمد صلى الله عليه وسلم وأقرت بغيره من الأنبياء ، بل نشهد لجميعهم أنهم كانوا رسل الله وأنبياءه ، بعثوا بالحق والمهدى .

وأما قوله : « ونحن له مسلمون » ، فإنه يعنى تعالى ذكره : ونحن له خاضعون بالطاعة ، مذعنون له بالعبودية . (١)

فذكر أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك لليهود ، فكفروا بعيسى وبمن يؤمن به ، كما : —

٢١٠١ — حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا يونس بن بكير قال ، حدثنا محمد ابن إسحق قال ، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ، حدثني سعيد ابن جبير ، أو عكرمة ، عن ابن عباس قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر من يهود ، فيهم أبو ياسر بن أخطب ، (٢) ورافع بن أبي رافع ، وعازر ، وخالد ، وزيد ، وأزار بن أبي أزار ، وأشيع ، فسأله عن يؤمن به من الرسل فقال : أومن بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون . فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته ، وقالوا : لا يؤمن بعيسى ، ولا يؤمن بمن آمن به . فأنزل الله فيهم : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنْ أَكْثَرَ كُفْرًا فَمَا تَأْتُونَ ﴾ (٣)

[ سورة المائدة : ٥٩ ]

(١) انظر « الإسلام » فيما سلف : ٥١٠ ، ٥١١ / وهذا الجزء ٣ ، ٧٤ ، ٩٢ ، ٩٤ .

(٢) في سيرة ابن هشام ٢ : ٢١٦ « منهم : أبو ياسر » .

(٣) الأثر : ٢١٠١ — سيأتي في تفسير سورة المائدة : ٥٩ ( ٦ : ١٨٨ — ١٨٩ بولاق ) بإسناده عن

هناد بن السرى عن يونس بن بكير ، وهو في سيرة ابن هشام ٢ : ٢١٦ مع اختلاف يسير في بعض لفظه . وانظر الأثر التالي .



٢١٠٢ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا سلمة قال ، حدثنا محمد بن إسحق قال ، حدثني محمد بن أبي محمد ، عن عكرمة ، أو عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر نحوه - إلا أنه قال : « ونافع بن أبي نافع » مكان « رافع بن أبي رافع » (١) .

• • •

وقال قتادة : أنزلت هذه الآية ، أمراً من الله تعالى ذكره للمؤمنين بتصديق رُسُلِهِ كُلِّهِمْ .

٢١٠٣ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة : « قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ » إلى قوله : « وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ » ، أمر الله المؤمنين أن يؤمنوا ويصدقوا بأنبيائه ورُسُلِهِ كُلِّهِمْ ، ولا يفرقوا بين أحد منهم .

• • •

وأما « الأسباب » الذين ذكرهم ، فهم اثنا عشر رجلاً من ولد يعقوب بن إسحق ابن إبراهيم . وكُلُّ رجل منهم أمة من الناس ، فسموا « أسباباً » ، (٢) كما : -  
٢١٠٤ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قال : الأسباب ، يوسف وإخوته ، بنو يعقوب . ولد اثني عشر رجلاً ، فولد كل رجل منهم أمة من الناس ، فسموا : « أسباباً » .

٢١٠٥ - حدثني موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : أما الأسباب ، فهم بنو يعقوب : يوسف ، وبنيامين ، ورؤبيل ، ٤٤٣/١

(١) الأثر : ٢١٠٢ - هكذا جاء في سيرة ابن هشام ٢ : ٢١٦ ، وانظر سيرة ابن هشام أيضاً ١ : ١٦١ ، ١٦٢ « رافع بن أبي رافع » ، و « نافع بن أبي نافع » ، والخلط في أسماء يهود ذلك العهد كثير في كتب السير .

(٢) انظر تفسير « الأسباب » فيما سلف أيضاً ٢ : ١٢١ .



ويهوذا ، وشمعون ، ولاوى ، ودان ، وقهاث. (١)

٢١٠٦ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قال : « الأسباط » يوسف وإخوته بنو يعقوب ، اثنا عشر رجلاً ، فولد لكل رجل منهم أمة من الناس ، فسموا : « الأسباط » .

٢١٠٧ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا سلمة قال ، حدثني محمد بن إسحق قال (٢) : نكح يعقوب بن إسحق - وهو إسرائيل - ابنة خاله « ليا » ابنة « ليان بن توبيل بن الياس » ، (٣) فولدت له « روييل بن يعقوب » ، (٤) وكان أكبر ولده ، و « شمعون بن يعقوب » و « لاوى بن يعقوب » و « يهوذا بن يعقوب » و « ريالون بن يعقوب » ، (٥) و « يشجر بن يعقوب » ، (٦) و « دينة بنت يعقوب » ، ثم توفيت « ليا بنت ليان » . (٣) فخلف يعقوب على أختها « راحيل بنت ليان بن توبيل بن الياس » (٣) فولدت له : « يوسف بن يعقوب » و « بنيامين » - وهو بالعربية أسد - وولد له من سُرَّيَّتَيْن له : اسم إحداهما « زلفة » واسم الأخرى « بلهية » ، (٧) أربعة

(١) الأثر : ٢١٠٥ - في الدر المنثور ١ : ١٤٠ . ولم أجد في ولد يعقوب « قهاث » وفي الدر المنثور « وتهان » ، والظاهر أنهما جميعاً محرفان عن « نفتالى » أخو « دان » من أمهما « بلهية » جارية « راحيل » ، كما سيأتي في الأثر التالي : ٢١٠٧ ، وكما هو في كتاب بنى إسرائيل الذى بين أيدينا . هذا ، وقد اقتصر الطبرى هنا على ثمانية نفر من الأسباط . وزاد السيوطى في الدر المنثور تاسعاً - في روايته عن الطبرى - قال « وكوفوا - بالنون » ، وليس في ولد يعقوب هذا الاسم ، إلا أن يكون تصحيفاً صوابه « زبلون » كما هو في كتب القوم . انظر التعليق على الأثر التالي : ٢١٠٧ .

(٢) الأثر : ٢١٠٧ - لم أصحح هذه الأسماء ، مع الاختلاف فيها ، ولكنى سأذكر مواضع الاختلاف على رسمها في كتاب بنى إسرائيل الذى بين أيدينا ، في التعليقات الآتية .

(٣) « لَيْثَةُ ابْنَةُ لَابَانَ بْنِ بَتُوَيْلٍ » و « رَاحِيلُ بِنْتُ لَابَانَ . . »

(٤) « رَأُوْبَيْنُ بْنُ يَعْقُوبَ »

(٥) « زَبُولُونُ بْنُ يَعْقُوبَ »

(٦) « يَسَّأَكْرُ بْنُ يَعْقُوبَ »

(٧) « بِلْهِيَّةُ »

نفر : « دان بن يعقوب » و « نَفْثَالِي بن يعقوب » و « جَاد بن يعقوب »  
و « إِشْرَب بن يعقوب » (١) ، فكان بنو يعقوب اثني عشر رجلاً ، نشر الله منهم  
اثني عشر سبطاً ، لا يُحصى عددهم ولا يعلم أنسابهم إلا الله ، يقول الله تعالى :  
﴿ وَقَطَعْنَا لَهُمُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُسْبَاطًا أُمَّمًا ﴾ [سورة الأعراف : ١٦٠]

• • •

القول في تأويل قوله جل ذكره ﴿ فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آتَيْنَاكُمْ بِهِ فَقَدْ أَهْتَدُوا ﴾

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره بقوله : « فإن آمنوا بمثل ما آتيتكم به » ،  
فإن صدق اليهود والنصارى بالله ، وما أنزل إليكم ، وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل  
وإسحق ويعقوب والأسباط وما أوفى موسى وعيسى ، وما أوفى النبيون من ربهم ،  
وأقروا بذلك ، مثل ما صدقتم أنتم به أيها المؤمنون وأقررتم ، فقد وفقوا ورشيدوا ،  
ولزموا طريق الحق ، واهتدوا ، وهم حينئذ منكم وأنتم منهم ، بدخولهم في ملتكم  
بإقرارهم بذلك .

فدلّ تعالى ذكره بهذه الآية ، على أنه لم يقبل من أحد عملاً إلاّ بالإيمان بهذه  
المعاني التي عدّها قبلها ، كما : —

٢١٠٨ — حدثنا المثنى قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثنا معاوية بن  
صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قوله : « فإن آمنوا بمثل ما  
آتيتكم به فقد اهتدوا » ونحو هذا ، قال : أخبر الله سبحانه أن الإيمان هو العروة  
الوثقى ، وأنه لا يقبل عملاً إلا به ، ولا تحرم الجنة إلا على من تركه .

• • •

(١) ﴿ أُشِير بن يعقوب ﴾ وراجع في الجميع سفر التكوين إصحاح : ٢٩ ، ٣٠ ، ٣٥ .



وقد روى عن ابن عباس في ذلك قراءة ، جاءت مصاحف المسلمين بخلافها ،  
وأجمعت قراءة القرآن على تركها . وذلك ما : —

٢١٠٩ — حدثنا به محمد بن المثني قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا  
شعبة ، عن أبي حمزة قال ، قال ابن عباس : لا تقولوا « فإن آمنوا بمثل ما آمنتم  
به فقد اهتدوا » — فإنه ليس لله مثل — ولكن قولوا : « فإن آمنوا بالذي آمنتم به فقد  
اهتدوا » — أو قال : « فإن آمنوا بما آمنتم به » .

• • •

فكان ابن عباس — في هذه الرواية إن كانت صحيحة عنه — يوجه تأويل قراءة  
من قرأ : « فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به » ، فإن آمنوا بمثل الله ، وبمثل ما أنزل على  
إبراهيم وإسماعيل . وذلك ، إذا صرف إلى هذه الوجه ، شريك لاشك بالله العظيم . لأنه  
لا مثل لله تعالى ذكره ، فنؤمن أو نكفر به .

• • •

ولكن تأويل ذلك على غير المعنى الذي وجّه إليه تأويله . وإنما معناه ما وصفنا ،  
وهو : فإن صدقوا مثل تصديقكم بما صدقتم به — من جميع ما عددنا عليكم من  
كتب الله وأنبيائه — فقد اهتدوا . فالتشبيه إنما وقع بين التصديقين والإقرارين اللذين  
هما إيمان هؤلاء وإيمان هؤلاء . كقول القائل : « مرّ عمرو بأخيك مثل ما مررتُ  
به » ، يعني بذلك : مرّ عمرو بأخيك مثل مروري به . والتشبيه إنما دخل تمثيلاً  
بين المرورين ، لا بين عمرو وبين المتكلم . فكذلك قوله : « فإن آمنوا بمثل ما  
آمنتم به » ، إنما وقع التمثيل بين الإيمانيين ، لا بين المؤمن به .

• • •

### القول في تأويل قوله ﴿ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « وَإِنْ تَوَلَّوْا » ، وإن تولى — هؤلاء الذين قالوا ل محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه : « كونوا هوداً أو نصارى » — فأعرضوا ، <sup>(١)</sup> فلم يؤمنوا بمثل إيمانكم أيها المؤمنون بالله ، وبما جاءت به الأنبياءُ وابتعثت به الرسل ، وفرقوا بين رُسل الله وبين الله ورسله ، فصدّقوا ببعض وكفروا ببعض = ٤٤٤/١ فاعلموا ، أيها المؤمنون ، أنهم إنما هم في عصيان وفِرَاقٍ وحربٍ لله ولرسوله ولكم ، كما : —

٢١١٠ — حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد ، عن سعيد ، عن قتادة :

« وإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ » ، أى : في فراق <sup>(٢)</sup>

٢١١١ — حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ،

عن أبيه ، عن الربيع : « فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ » ، يعنى فراق .

٢١١٢ — حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد : « وإن

تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ » ، قال : الشقاق : الفراقُ والمخاربة . إذا شاقَّ فقد حارب ،

وإذا حارب فقد شاقَّ ، وهما واحدٌ في كلام العرب ، وقرأ : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ

الرَّسُولَ ﴾ [سورة النساء : ١١٥] .

• • •

قال أبو جعفر : وأصل « الشقاق » عندنا ، والله أعلم ، مأخوذٌ من قول القائل :

« شَقَّ عَلَيْهِ هَذَا الْأَمْرُ » ، إذا كَرَبَهُ وآذَاه . ثم قيل : « شاقَّ فلانٌ فلاناً » ، بمعنى : نال

(١) انظر معنى « تولى » فيما سلف ، ٢ : ١٦٢ ، ١٦٣ / ثم ٢٩٨ ، ٢٩٩ .

(٢) الأثر : ٢١١٠ — سقط من المطبوعة في إسناده : « عن سعيد » ، وهو إسناده دائر في

التفسير ، أقرب به فيما سلف : ٢١٠٤ .



كل واحد منهما من صاحبه ما كَرَبَهُ وَآذَاهُ ، وَأَثَقَلْتَهُ مَسَاءَ تَه . ومنه قول الله تعالى ذكره : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا ﴾ [سورة النساء : ٣٥] بمعنى : فراق بينهما .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ

الْعَلِيمُ ﴾ (١٣٧)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « فسيفيكفهم الله » ، فسيفيكفك الله يا محمد ، هؤلاء الذين قالوا لك ولأصحابك : « كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا » ، من اليهود والنصارى ، إنهم تولوا عن أن يؤمنوا بمثل إيمان أصحابك بالله ، وبما أنزل إليك ، وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحق وسائر الأنبياء غيرهم ، وفرقوا بين الله ورأسه — إما بقتل السيف ، وإما بجلاء عن جوارك ، وغير ذلك من العقوبات ؛ فإن الله هو « السميع » لما يقولون لك بألسنتهم ، ويبدون لك بأفواههم ، من الجهل والدعاء إلى الكفر والملل الضالة — « العليم » بما يبطنون لك ولأصحابك المؤمنين في في أنفسهم من الحسد والبغضاء .

ففعل الله بهم ذلك عاجلاً ، وأنجز وعده ، فكفى نبيته صلى الله عليه وسلم بتسليطه إياه عليهم ، حتى قتل بعضهم ، وأجلتى بعضاً ، وأذل بعضاً وأخزاه بالجزية والصغار .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عِبْدُونَ ﴾ (١٣٨)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بـ « الصبغة » ، صبغة الإسلام . وذلك أن النصرارى إذا أرادت أن تنصّر أطفالهم ، جعلتهم فى ماء لهم تزعم أن ذلك لها تقديس ، بمنزلة غسل الجنابة لأهل الإسلام ، وأنه صبغة لهم فى النصرانية . (١)

فقال الله تعالى ذكره — إذ قالوا لنبى محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه المؤمنين به : « كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا » — : قل لهم يا محمد : أيها اليهود والنصارى ، بل اتبعوا ملة إبراهيم ، صبغة الله التى هى أحسن الصبغ ، فإنها هى الخنيفة المسلمة ، ودعوا الشرك بالله ، والضلال عن محجة هداة .

• • •

ونصب « الصبغة » من قرأها نصباً ، على الرد على « الملة » . وكذلك رفع « الصبغة » من رفع « الملة » ، على ردها عليها .

وقد يجهز رفعها على غير هذا الوجه . وذلك على الابتداء ، بمعنى : هى صبغة الله .

وقد يجوز نصبها على غير وجه الرد على « الملة » ، ولكن على قوله : « قولوا آمنا بالله » إلى قوله « ونحن له مسلمون » ، « صبغة الله » ، بمعنى : آمنا هذا الإيمان ، فيكون الإيمان حينئذ هو صبغة الله . (١)

• • •

وبمثل الذى قلنا فى تأويل « الصبغة » قال جماعة من أهل التأويل .  
 ذكر من قال ذلك :

٢١١٣ — حدثنا بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة

(١) انظر معاني القرآن للفراء ١ : ٨٢ - ٨٣



قوله : « صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة » ، إن اليهود تصبغ أبناءها يهوداً ، والنصارى تصبغ أبناءها نصارى ، وأن صبغة الله الإسلام . فلا صبغة أحسن من الإسلام ، ولا أظهر ، وهو دين الله الذى بعث به نوحاً والأنبياء بعده .  
 ٢١١٤ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج ، قال عطاء : « صبغة الله » ، صبغت اليهود أبناءهم ، خالفوا الفِطْرَةَ .

• • •

واختلف أهل التأويل فى تأويل قوله : « صبغة الله » . فقال بعضهم : دين الله .  
 • ذكر من قال ذلك :

٢١١٥ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة : « صبغة الله » ، قال : دين الله .  
 ٢١١٦ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا وكيع ، عن أبي جعفر ، عن الربيع ، عن أبي العالية فى قوله : « صبغة الله » ، قال : دين الله ، « ومن أحسن من الله صبغة » ، « ومن أحسن من الله ديناً .

٢١١٧ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ٤٥/١ : عن أبيه ، عن الربيع مثله .

٢١١٨ - حدثنا أحمد بن إسحق الأهوازي قال ، حدثنا أبو أحمد الزبيرى قال ، حدثنا سفيان ، عن رجل ، عن مجاهد مثله .  
 ٢١١٩ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو نعيم قال ، حدثنا سفيان ، عن مجاهد مثله .

٢١٢٠ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجیح ، عن مجاهد مثله .

٢١٢١ - حدثنا أحمد بن إسحق قال ، حدثنا أبو أحمد قال ، حدثنا فضيل ابن مرزوق ، عن عطية قوله : « صبغة الله » ، قال : دين الله .

٢١٢٢ - حدثنا موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة » ، يقول : دين الله ، ومن أحسن من الله ديناً .

٢١٢٣ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس : « صبغة الله » ، قال : دين الله .

٢١٢٤ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قول الله : « صبغة الله » ، قال : دين الله .

٢١٢٥ - حدثني ابن البرقي قال ، حدثنا عمرو بن أبي سلمة قال ، سألت ابن زيد عن قول الله : « صبغة الله » ، فذكر مثله

• • •

وقال آخرون : « صبغة الله » ، فطرة الله . (١)

• ذكر من قال ذلك :

٢١٢٦ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قول الله : « صبغة الله » ، قال : فطرة الله التي فطر الناس عليها .

٢١٢٧ - حدثني المثني قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا محمد بن حرب قال ، حدثنا ابن لهيعة ، عن جعفر بن ربيعة ، عن مجاهد : « ومن أحسن من الله صبغة » ، قال : الصبغة ، الفطرة .

٢١٢٨ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثنا حجاج ، عن ابن جريج ، عن مجاهد قال : « صبغة الله » ، الإسلام ، فطرة الله التي فطر الناس عليها . قال ابن جريج : قال لي عبد الله بن كثير : « صبغة الله » ، قال : دين الله ، ومن أحسن من الله ديناً . قال : هي فطرة الله .

(١) انظر مجاز القرآن لأبي عبيدة : ٥٩

• • •

ومن قال هذا القول ، فوجّه « الصبغة » إلى الفطرة ، فعناه : بل نتبع فطرة الله وملئته التي خلق عليها خلقه ، وذلك الدين القيم . من قول الله تعالى ذكره : ﴿ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ [سورة الأنعام : ١٤] . بمعنى خالق السموات والأرض<sup>(١)</sup> .

• • •

### القول في تأويل قوله ﴿ وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ ﴾ (١٣٨)

قال أبو جعفر : وقوله تعالى ذكره : « وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ » ، أمرٌ من الله تعالى ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقوله لليهود والنصارى ، الذين قالوا له ولمن تبعه من أصحابه : « كونوا هوداً أو نصارى » . فقال لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم : مُقَلٌّ : بل نتبع ملة إبراهيم حنيفاً ، صبغة الله ، ونحن له عابدون . يعنى : ملة الخاضعين لله ، المستكينين له ، فى اتباعنا ملة إبراهيم ، ودينونتنا له بذلك ، غير مستكبرين فى اتباع أمره ، والإقرار برسالته رسلته ، كما استكبرت اليهود والنصارى ، فكفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم استكباراً وبغياً وحسداً .

• • •

### القول فى تأويل قوله تعالى ﴿ قُلْ أَتُحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلِنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخَاصِمُونَ ﴾ (١٣٩)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « قُلْ أَتُحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ » ، قل يا محمد = لمعاشر اليهود والنصارى ، الذين قالوا لك ولأصحابك : « كونوا هوداً

(١) انظر مجاز القرآن لأبى عبيدة : ٥٩



أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا » ، وزعموا أن دينهم خيرٌ من دينكم ، وكتابتهم خير من كتابكم ، لأنه كان قبل كتابكم ، وزعموا أنهم من أجل ذلك أولى بالله منكم = : « أتحتاجوننا في الله وهو ربنا وربكم » ، بيده الخيرات ، وإليه الثواب والعقاب ، والجزاء على الأعمال - الحسنات منها والسيئات ، فترعمون أنكم بالله أولى منا ، من أجل أن نبيكم قبل نبينا ، وكتابكم قبل كتابنا ، وربكم وربنا واحدٌ ، وأن لكل فريق منا ما عمل واكتسب من صالح الأعمال وسيئها ، يجازى [ عليها ] فيثاب أو يعاقب ، (١) - لا على الأنساب وقدّم الدين والكتاب .

• • •

ويعنى بقوله : « قل أتحتاجوننا » ، قل : أتخاصموننا وتجادلوننا ؟ كما -

٢١٢٩ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ،

عن ابن أبي نجيج ، عن مجاهد : « قل أتحتاجوننا في الله » ، قل : أتخاصموننا ؟

٢١٣٠ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد :

« قل أتحتاجوننا » ، أتخاصموننا ؟

٢١٣١ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ،

حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس : « أتحتاجوننا » ، أتجادلوننا ؟

• • •

فأما قوله : « ونحن له مخلصون » ، فإنه يعنى : ونحن لله مخلصوا العبادة والطاعة ، ٤٤٦/١

، لا نشرك به شيئاً ، ولا نعبد غيره أحداً ، كما عبد أهل الأوثان معه الأوثان ،

وأصحاب العجل معه العجل .

• • •

وهذا من الله تعالى ذكره توبيخاً لليهود ، واحتجاج لأهل الإيمان ، بقوله تعالى

ذكره للمؤمنين من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم : قولوا - أيها المؤمنون ، لليهود

(١) في المطبوعة : « ويجازى فيثاب أو يعاقب » . وكان الصواب يقتضى حذف « الواو » ،

وزيادة : « عليها » . رقاؤه : « لا على الأنساب » معطوف على قوله : « والجزاء على الأعمال » .

والنصارى الذين قالوا لكم: «كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا» - «أتحتاجوننا في الله؟»  
يعنى بقوله: «في الله»، في دين الله الذي أمرنا أن ندينه به، وربنا وربكم  
واحدٌ عدلٌ لا يجور، وإنما يجازى العبادَ على ما اكتسبوا. وتزعمون أنكم أولى  
بالله منا، لقدم دينكم وكتابكم ونببيكم، ونحن مخلصون له العبادة، لم نشرك به  
شيئاً، وقد أشركتم في عبادتكم إياه، فعبد بعضكم العجل، وبعضكم المسيح،  
فأنسى تكونون خيراً منا، وأولى بالله منا؟ (١)

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ  
وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ قُلْ ءَأَنْتُمْ  
أَعْلَمُ أَمْ اللَّهُ ﴾

قال أبو جعفر: في قراءة ذلك وجهان. أحدهما: «أم تقولون» بـ «التاء». فنقرأ كذلك، فتأويله: قل يا محمد - للقائلين لك من اليهود والنصارى: «كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا» - أتجادلوننا في الله، أم تقولون إن إبراهيم؟ فيكون ذلك معطوفاً على قوله: «أتحتاجوننا في الله».

والوجه الآخر منهما: «أم يقولون» بـ «الياء». ومن قرأ ذلك كذلك وجه قوله: «أم يقولون» إلى أنه استفهام مستأنف، كقوله: ﴿ أَمْ يَقُولُونَ اقْتَرَاهُ ﴾ [سورة السجدة: ٣]، وكما يقال: «إنها لإبل أم شاء» (٢). وإنما جعله استفهاماً مستأنفاً، ليجيء خبر مستأنف، كما يقال: «أتقوم أم يقوم أخوك؟» فيصير قوله: «أم يقوم أخوك» خبراً مستأنفاً بحملة ليست من الأول، واستفهاماً

(١) في المعلقة: «وأنى تكونوا غيراً منا»، والصواب ما أثبت. «أنى» استفهام بمعنى: كيف.

(٢) انظر ما سلف في خبر «أم» ٢: ٤٩٢ - ٤٩٤، وهذا الجزء ٣: ٩٧.



مبتدأ . ولو كان نسقاً على الاستفهام الأول ، لكان خبراً عن الأول فقيل : « أتقوم أم تقعد ؟ »

وقد زعم بعض أهل العربية أن ذلك ، إذا قرئ كذلك بـ « الياء » ، فإن كان الذى بعد « أم » جملة تامة ، فهو عطف على الاستفهام الأول . لأن معنى الكلام : قيل : أى هذين الأمرين كائن ؟ هذا أم هذا ؟

• • •

قال أبو جعفر : والصواب من القراءة عندنا فى ذلك : « أم تقولون » « بالياء » دون « الياء » ، عطفاً على قوله : « قل أتحتاجوننا » ، بمعنى : أى هذين الأمرين تفعلون ؟ أتجادلوننا فى دين الله ، فتزعمون أنكم أولى منا وأهدى منا سبيلاً — وأمرنا وأمركم ما وصفنا ، على ما قد بيناه آنفاً<sup>(١)</sup> — أم تزعمون أن إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب ، ومن سُمى الله ، كانوا هوداً أو نصارى على ملتكم ، فيصح للناس بهتكم وكذبكم ،<sup>(٢)</sup> لأن اليهودية والنصرانية حدثت بعد هؤلاء الذين سماهم الله من أنبيائه . وغير جائزة قراءة ذلك بـ « الياء » ، لشذوذها عن قراءة القراء .

• • •

وهذه الآية أيضاً احتجاج من الله تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم على اليهود والنصارى ، الذين ذكر الله قصصهم . يقول الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم : « قل يا محمد — هؤلاء اليهود والنصارى — أتحتاجوننا فى الله ، وتزعمون أن دينكم أفضل من ديننا ، وأنكم على هدى ونحن على ضلالة ، ببرهان من الله تعالى ذكره ، فتدعوننا إلى دينكم ؟ فهاتوا برهانكم على ذلك فنتبعكم عليه ، أم تقولون : إن إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط كانوا هوداً أو نصارى على دينكم ؟ فهاتوا — على دعواكم ما ادعيتم من ذلك — برهاناً ، فنصدقكم ، فإن الله قد جعلهم أمة يقتدى بهم . »

(١) فى المطبعة : « أيضاً » ، والصواب ما أثبت .

(٢) أغشى أن يكون الصواب « فيتضح للناس » ، والذى فى الأصل لا بأس به .



ثم قال تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم : **مُوقَلِّمٌ لَهُمْ يَا مُحَمَّدُ - إِنْ أَدْعَوْا أَنْ  
لِإِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى : أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ  
بِهِمْ وَبِمَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الْأَدْيَانِ ، أَمْ اللَّهُ ؟**

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَادَةً  
عِنْدَهُ مِنْ اللَّهِ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى : فإن زعمت يا محمد اليهود والنصارى - الذين قالوا لك  
ولأصحابك : « كونوا هوداً أو نصارى » ، أن إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط  
كانوا هوداً أو نصارى ، فمن أظلم منهم ؟ يقول : وأى امرئ أظلم منهم ؟ وقد  
كتموا شهادة عندهم من الله بأن إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط كانوا  
مسلمين ، فكتموا ذلك ، ونحلّوهم اليهودية والنصرانية .

واختلف أهل التأويل في تأويل ذلك :

٤٤٧/١ - ٢١٣٢ - فحدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا  
عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : « ومن أظلم ممن كتم شهادة  
عنده من الله » ، قال : في قول يهود لإبراهيم وإسماعيل ومن ذكر معهما ، إنهم كانوا  
يهوداً أو نصارى . فيقول الله : لا تكتموا مني شهادة إن كانت عندكم فيهم .  
وقد علم أنهم كاذبون .

٢١٣٣ - حدثني المثني قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن  
ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « ومن أظلم ممن كتم شهادة عنده من الله » ، في  
قول اليهود لإبراهيم وإسماعيل ومن ذكر معهما : إنهم كانوا يهوداً أو نصارى . فقال  
الله لهم : لا تكتموا مني الشهادة فيهم ، إن كانت عندكم فيهم . وقد علم الله أنهم  
كانوا كاذبين .

٢١٣٤ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني إسحق ، عن أبي الأشهب ، عن الحسن أنه تلا هذه الآية : « أم تقولون إن إبراهيم وإسماعيل » إلى قوله : « قل أأنتم أعلم أم الله ومن أظلم ممن كنتم شهادة عنده من الله » ، قال الحسن : والله لقد كان عند القوم من الله شهادة أن أنبياءه برآءة من اليهودية والنصرانية ، كما أن عند القوم من الله شهادة أن أموالكم ودماءكم بينكم حرام ، فبم استحلوها ؟

٢١٣٥ - حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قوله : « ومن أظلم ممن كنتم شهادة عنده من الله » ، أهل الكتاب ، كتتموا الإسلام وهم يعلمون أنه دين الله ، وهم يجلدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل : أنهم لم يكونوا يهود ولا نصارى ، وكانت اليهودية والنصرانية بعد هؤلاء بزمان .

وإنما عني تعالى ذكره بذلك أن اليهود والنصارى ، (١) إن ادعوا أن إبراهيم ومن سمي معه في هذه الآية ، كانوا هوداً أو نصارى ، تبيّن لأهل الشرك الذين هم نصراؤهم ، (٢) كذبهم وادعائهم على أنبياء الله الباطل = لأن اليهودية والنصرانية حدثت بعدهم = وإن هم نفوا عنهم اليهودية والنصرانية ، (٣) قيل لهم : فهلما إلى ما كانوا عليه من الدين ، فإننا وأنتم مقرون جميعاً بأنهم كانوا على حق ، ونحن مختلفون فيما خالف الدين الذي كانوا عليه .

وقال آخرون : بل عني تعالى ذكره بقوله : « ومن أظلم ممن كنتم شهادة عنده من الله » ، اليهود في كتابهم أمر محمد صلى الله عليه وسلم ونبوته ، وهم يعلمون ذلك ويجلدونه في كتبهم .

(١) في المطبوعة : « وأنه عني تعالى ذكره . . . » والسياق مختلف ، فاستظهرت إصلاحه كما سترى في التعليق الآتي :

(٢) في المطبوعة « بين لأهل الشرك » . والسياق يوجب ما أثبت .

(٣) سياق هذه الجملة من أول الفقرة : « وإنما عني تعالى ذكره أن اليهود والنصارى ، إن ادعوا أن إبراهيم . . . تبيّن لأهل الشرك . . . وإن نفوا عنهم اليهودية قيل لهم : . . . » ، وبذلك يتبين أن الذي أثبتنا أحق بسياق الكلام .



• ذكر من قال ذلك :

٢١٣٦ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة : « أم تقولون إن إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط كانوا هوداً أو نصارى » ، أولئك أهل الكتاب كتموا الإسلام وهم يعلمون أنه دين الله ، واتخذوا اليهودية والنصرانية ، وكتموا محمداً صلى الله عليه وسلم ، وهم يعلمون أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل .

٢١٣٧ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، حدثنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة قوله : « ومن أظلم ممن كتم شهادة عنده من الله » ، قال : الشهادة ، النبي صلى الله عليه وسلم ، مكتوبٌ عندهم ، وهو الذي كتموا .

٢١٣٨ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثني ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع ، نحو حديث بشر بن معاذ ، عن يزيد .<sup>(١)</sup>

٢١٣٩ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله : « ومن أظلم ممن كتم شهادة عنده من الله » ، قال : هم يهود ، يُسألون عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن صفته في كتاب الله عندهم ، فيكتمون الصفة .

• • •

قال أبو جعفر : وإنما اخترنا القول الذي قلناه في تأويل ذلك ، لأن قوله تعالى ذكره : « ومن أظلم ممن كتم شهادة عنده من الله » ، في إثر قصة من سمى الله من أنبيائه ، وأمام قصته لهم . فأولى بالذي هو بين ذلك أن يكون من قصصهم دون غيره .

• • •

فإن قال قائل : وأية شهادة عند اليهود والنصارى من الله في أمر إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط ؟

(١) الأثر : ٢١٣٨ - كان في المطبوعة « حدثني المثنى قال حدثني ابن أبي جعفر » ، أسقط من الإسناد « حدثنا إسحق » ، وهو إسناد دائر في التفسير ، أقرب رقم : ٢١١٧ .

قيل : الشهادةُ التي عندهم من الله في أمرهم ، ما أنزل الله إليهم في التوراة والإنجيل ، وأمرهم فيهما بالاستئذان بسنتهم واتباع ملتهم ، وأنهم كانوا حنفاء مسلمين . وهي الشهادةُ التي عندهم من الله التي كتموها ، حين دعاهم نبي الله صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام ، فقالوا له : ﴿ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى ﴾ [سورة البقرة : ١١١] ، وقالوا له ولأصحابه : « كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا » ، فأنزل الله فيهم هذه الآيات ، في تكذيبهم ، وكتابتهم الحق ، وافترائهم على أنبياء الله الباطل والزور .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ (١٤٠) ٤٤٨/١

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : وقل - لهؤلاء اليهود والنصارى ، الذين يحاجونك يا محمد - : « وما الله بغافل عما تعملون » ، من كتابتكم الحق فيما ألزمتكم في كتابه بيانه للناس من أمر إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط في أمر الإسلام ، وأنهم كانوا مسلمين ، وأن الخنيفية المسلمة دين الله الذي على جميع الخلق الدينونةُ به ، دون اليهودية والنصرانية وغيرهما من الملل - ولا هو ساءٍ عن عقابكم على فعلكم ذلك ، <sup>(١)</sup> بل هو مُحْصٍ عليكم حتى يُجازيكم به من الجزاء ما أنتم له أهلٌ في عاجل الدنيا وآجل الآخرة . فجازاهم عاجلاً في الدنيا ، بقتل بعضهم ، وإجلاله عن وطنه وداره ، وهو مُجَازِيهم في الآخرة العذاب المهين .

• • •

(١) انظر تفسير « غافل » فيما سلف ٢ : ٢٤٣-٢٤٤ / ثم : ٣١٦



القول في تأويل قوله تعالى ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلكُمْ مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْئَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (١٤١)

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره بقوله : « تلك أمة » ، إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط ، كما : -

٢١٤٠ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد ، عن سعيد ، عن قتادة

قوله تعالى : « تلك أمة قد خلت » ، يعني : إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط .

٢١٤١ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا عبد الله بن أبي

جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع بمثله .

• • •

قال أبو جعفر : وقد بينا فيما مضى أن « الأمة » ، الجماعة (١) .

• • •

فمعنى الآية إذاً : قل يا محمد = هؤلاء الذين يجادلونك في الله من اليهود والنصارى ، إن كنتموا ما عندكم من الشهادة في أمر إبراهيم ومن سمينا معه ، وأنهم كانوا مسلمين ، وزعموا أنهم كانوا هوداً أو نصارى ، فكذبوا = : إن إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط أمة قد خلت - أي : مضت لـ لها (١) - فصارت إلى ربها ، وخلت بأعمالها وآمالها ، لها عند الله ما كسبت من خير في أيام حياتها ، وعليها ما اكتسبت من شر ، لا ينفعها غير صالح أعمالها ، ولا يضرها إلا سيئها . فاعلموا أيها اليهود والنصارى ذلك ، فإنكم ، إن كان هؤلاء - (٢) وهم الذين

(١) انظر ما سلف ١ : ٢٢١ ثم هذا الجزء ٣ : ٧٤ ، ١٠٠ / ثم انظر « خلا » و « كسب » في

هذا الجزء ٣ : ١٠١ والمراجع هناك .

(٢) في المطبوعة : « هم الذين بهم . . . » ، والصواب « وهم . . . »

بهم تفتخرون، وتزعمون أن بهم ترجون النجاة من عذاب ربكم، مع سيئاتكم وعظيم خطيئاتكم — لا ينفعهم عند الله غير ما قدّموا من صالح الأعمال، ولا يضرهم غير سيئاتها، فأنتم كذلك أحرى أن لا ينفعكم عند الله غير ما قدّمتم من صالح الأعمال، (١) ولا يضركم غير سيئاتها. فاحذروا على أنفسكم، وبادروا خروجها بالتوبة والإنابة إلى الله مما أنتم عليه من الكفر والضلالة والفسق والفسية على الله وعلى أنبيائه ورسله، ودعوا الاتكال على فضائل الآباء والأجداد، فإنما لكم ما كسبتم، وعليكم ما اكتسبتم، ولا تسألون عما كان إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط يعملون من الأعمال، لأن كل نفس قدّمت على الله يوم القيامة، فإنما تسأل عما كسبت وأسلفت، دون ما أسلفت غيرها.

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ ۚ ٢/٢ ﴾

قال أبو جعفر: يعني بقوله جل ثناؤه: «سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ»، سيقول الجهال «من الناس»، وهم اليهود وأهل النفاق.

وإنما سماهم الله عز وجل «سُفَهَاءُ»، لأنهم سفهوا الحق. (٢) فتجاهلت أحبار اليهود، وتعاضمت جهالهم وأهل الغباء منهم، عن اتباع محمد صلى الله عليه وسلم، إذ كان من العرب ولم يكن من بني إسرائيل، وتحير المنافقون فتبلسدوا.

• • •

وبما قلنا في «السفهاء» — أنهم هم اليهود وأهل النفاق — قال أهل التأويل:

• ذكر من قال: هم اليهود:

(١) سياق هذه العبارة: «إن كان هؤلاء... لا ينفعهم عند الله غير ما قدّموا... فأنتم كذلك أحرى أن لا ينفعكم غير صالح الأعمال...»

(٢) سفه الحق: جهله. وانظر ما سلف في معنى «السفه» ١: ٢٩٣ - ٢٩٤ / ثم هذا



- ٢١٤٢ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قول الله عز وجل : « سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم » ، قال : اليهود تقوله ، حين ترك بيت المقدس .
- ٢١٤٣ - حدثني المثني قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .
- ٢١٤٤ - حدثت عن أحمد بن يونس ، عن زهير ، عن أبي إسحق ، عن البراء : « سيقول السفهاء من الناس » ، قال : اليهود .<sup>(١)</sup>
- ٢١٤٥ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا وكيع ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن البراء : « سيقول السفهاء من الناس » ، قال : اليهود .
- ٢١٤٦ - حدثني المثني قال ، حدثنا الحمانى قال ، حدثنا شريك ، عن أبي إسحق ، عن البراء في قوله : « سيقول السفهاء من الناس » ، قال : أهل الكتاب .
- ٢١٤٧ - حدثني المثني قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قال : اليهود .

• • •

وقال آخرون : « السفهاء » ، المنافقون .

• ذكر من قال ذلك :

- ٢١٤٨ - حدثنا موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي قال : نزلت : « سيقول السفهاء من الناس » ، في المنافقين .

• • •

(١) الأثر : ٢١٤٤ - هذا إسناده ليس بذلك ، فإن الطبري رواه عن شخص مبهم ، عن أحمد بن يونس ، وهو أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي . وهو ثقة ، أخرج له الجماعة ، وقد ينسب إلى جده . ولد سنة ١٣٣ ، أو ١٣٤ ، ومات سنة ٢٢٧ . مترجم في التهذيب ، والكبير ٦/٢/١ ، والصغير ، ص : ٢٣٩ ، وابن أبي حاتم ٥٧/١/١ . وابن سعد ٦ : ٢٨٣ . زهير : هو ابن معاوية أبو غيثمة الكوفي . ثقة ثبت معروف . أبو إسحق : هو السيمي ، عمرو بن عبد الله . التميمي الكبير المشهور ، البراء : هو ابن عازب الصحابي .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ مَا وَلَّهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا

عَلَيْهَا ﴾

قال أبو جعفر : يعنى بقوله جل ثناؤه : « ما ولاهم » : أى شىء صرفهم عن قبلتهم؟ وهو من قول القائل : « ولائى فلان دبره » ، إذا حوّل وجهه عنه واستدبره ، فكذلك قوله : « ما ولاهم » ؟ أى شىء حوّل وجوههم؟ (١)

وأما قوله : « عن قبلتهم » ، فإن « قبله » كل شىء ما قابل وجهه . وإنما هى « فيعلته » بمنزلة « الجلسة والقعدة » ، (٢) من قول القائل . « قابلت فلاناً » ، إذا صرت قبّالته أقابله ، فهولى « قبله » وأنا له « قبله » ، إذا قابل كل واحد منهما بوجهه وجه صاحبه .

قال أبو جعفر : فتأويل الكلام إذاً - إذ كان ذلك معناه (٣) - : سيقول ٣/٢ السفهاء من الناس لكم ، أيها المؤمنون بالله ورسوله ، - إذا حوّلتم وجوهكم عن قبله اليهود التى كانت لكم قبله ، قبل أمرى إياكم بتحويل وجوهكم عنها شطّر المسجد الحرام - : أى شىء حوّل وجوه هؤلاء ، فصرفها عن الموضع الذى كانوا يستقبلونه بوجوههم فى صلاتهم؟

فأعلم الله جل ثناؤه نبيّه صلى الله عليه وسلم ، ما اليهود والمنافقون قائلون من القول عند تحويل قبلته وقبله أصحابه عن الشام إلى المسجد الحرام ، وعلمه ما ينبغى أن يكون من رده عليهم من الجواب . فقال له : إذا قالوا ذلك لك يا محمد ، فقل لهم : « لله المشرق والمغرب يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم » .

(١) انظر ما سلف فى معنى « ول » ٢ : ١٦٢ ، وهذا الجزء ٣ : ١١٥

(٢) انظر ما قال من ذلك فى « الحكمة » فى هذا الجزء ٣ : ٨٧

(٣) فى المطبوعة : « إذ كان معناه » بإسقاط « ذلك » ، ولا يقوم الكلام إلا بها .



وكان سبب ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى نحو بيت المقدس مدة  
سندكر مبلغها فيما بعد إن شاء الله تعالى، ثم أراد الله تعالى صرف قبلته صلى  
الله عليه وسلم إلى المسجد الحرام . فأخبره عما اليهود قائلوه من القول عند صرفه وجهه  
ووجه أصحابه شطره ، وما الذي ينبغي أن يكون من رده عليهم من الجواب .

ذكر المدة التي صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه نحو بيت المقدس ،  
وما كان سبب صلاته نحوه ؟ وما الذي دعا اليهود والمنافقين إلى قبيل ما قالوا عند  
تحويل الله قبلته المؤمنين عن بيت المقدس إلى الكعبة ؟

اختلف أهل العلم في المدة التي صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت  
المقدس بعد الهجرة . فقال بعضهم بما : -

٢١٤٩ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا يونس بن بكير - وحدثنا ابن  
حميد قال ، حدثنا سلمة - قالوا جميعاً ، حدثنا محمد بن إسحاق قال ، حدثني محمد  
ابن أبي محمد قال ، أخبرني سعيد بن جبير ، أو عكرمة - شك محمد - ، عن  
ابن عباس قال : لما صرفت القبلة عن الشام إلى الكعبة - وصرفت في رجب ،  
على رأس سبعة عشر شهراً من تقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة - أتى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم رفاعه بن قيس ، وقرظم بن عمرو ، وكعب بن  
الأشرف ، ونافع بن أبي نافع - هكذا قال ابن حميد ، وقال أبو كريب : ورافع  
ابن أبي رافع<sup>(١)</sup> - والحجاج بن عمرو = حليف كعب بن الأشرف = والربيع  
ابن الربيع بن [ أبي ] الحقيق ، وكنانة بن أبي الحقيق<sup>(٢)</sup> ، فقالوا : يا محمد ،  
ما ولأك عن قبلتك التي كنت عليها ، وأنت تزعم أنك على ملة إبراهيم ودينه ؟  
ارجع إلى قبلتك التي كنت عليها نتبعك ونصدقك ! وإنما يريدون فتنته عن دينه . فأنزل

(١) انظر ما سلف في هذا الجزء ٣ : ١١١ تعليق : ١

(٢) الزيادة بين القوسين من سيرة ابن هشام . وفيها : « وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق » .

الله فيهم : « سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها »  
إلى قوله : « إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه » . (١)

٢١٥٠ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، قال البراء :  
صلى رسول الله صلى عليه وسلم نحو بيت المقدس سبعة عشر شهراً ، وكان  
يشتهى أن يُصرف إلى الكعبة . قال : فبينما نحن نُصلي ذات يوم ، فر بنا ماراً  
فقال : ألا هل علمتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أُصرف إلى الكعبة ؟ قال :  
وقد صلينا ركعتين إلى ههنا ، وصلينا ركعتين إلى ههنا - قال أبو كريب : فقيل  
له : فيه أبو إسحق ؟ فسكت . (٢)

٢١٥١ - حدثنا ابن وكيع قال ، حدثنا يحيى بن آدم ، عن أبي بكر بن  
عياش ، عن أبي إسحق ، عن البراء قال : صلينا بعد قدوم النبي صلى الله عليه  
وسلم المدينة سبعة عشر شهراً إلى بيت المقدس . (٣)

٢١٥٢ - حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا يحيى ، عن سفيان قال ، حدثنا  
أبو إسحق ، عن البراء بن عازب قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم نحو

(١) الأثر : ٢١٤٩ - نص ما في سيرة ابن هشام ٢ : ١٩٨ - ١٩٩ .  
(٢) الحديث : ٢١٥٠ - أبو بكر بن عياش : ثقة معروف ، إلا أنهم أخذوا عليه بعض  
الأخطاء ، لأنه لما كبر ساء حفظه وتغير . وهو هنا يروى الحديث - منقطعاً - عن البراء ، لأنه لم  
يدركه . وقد سأله بعض سامعيه ، كما حكى أبو كريب في آخر الحديث : « فيه : أبو إسحق ؟ » يريد  
السائل أن يستوثق منه : أسمع من أبي إسحق السبيعي عن البراء ؟ فسكت ولم يجبه . ولو كان هذا وحده  
كان الحديث ضعيفاً . ولكنه ثابت من رواية أبي إسحق السبيعي عن البراء ، في الأسانيد الثلاثة التالية -  
وأولها من رواية ابن عياش نفسه - ومن مصادر الحديث الأخر ، كما سيأتي .  
(٣) الحديث : ٢١٥١ - هذا إسناده ضعيف ، لضعف سفيان بن وكيع - شيخ الطبري . ولكنه  
يتفق بالروايات الآتية وغيرها .

وقد رواه ابن ماجه : ١٠١٠ ، عن علقمة بن عمرو الدارمي ، عن أبي بكر بن عياش ، عن  
أبي إسحق ، عن البراء ، مطولاً . وذكر فيه أن صلاتهم إلى بيت المقدس كانت « ثمانية عشر شهراً » .  
وعلقمة بن عمرو الدارمي : ثقة . وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه : « حديث البراء صحيح ، ورجاله  
ثقات » .



بيت المقدس ستة عشر شهراً ، أو سبعة عشر شهراً - شك سفيان - ثم صرفنا إلى الكعبة . (١)

٢١٥٣ - حدثني المثني قال ، حدثنا النُفيلي قال ، حدثنا زهير قال ، حدثنا أبو إسحق ، عن البراء : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أول ما قدم المدينة ، نزل على أجداده - أو أخواله - من الأنصار ، وأنه صلى قبيل بيت المقدس ستة عشر شهراً ، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت ، وأنه صلى صلاة العصر ومعه قوم ، فخرج رجل ممن صلى معه ، فرآ على أهل المسجد وهم ركوع فقال : أشهد لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل مكة . فداروا كما هم قبيل البيت . وكان يعجبه أن يحول قبل البيت ، وكان اليهود أعجبهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى قبل بيت المقدس وأهل الكتاب ، فلما ولّى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك . (٢)

٢١٥٤ - حدثني عمران بن موسى قال ، حدثنا عبد الوارث قال ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن المسيب قال : صلى رسول الله عليه وسلم نحو بيت المقدس بعد أن قدم المدينة ستة عشر شهراً ، ثم وجهه نحو الكعبة قبل بدو شهرين . (٣)

(١) الحديث : ٢١٥٢ - هذا إسناد صحيح جداً . يحيى : هو ابن سعيد القطان . سفيان : هو الثوري . والحديث مختصر . وهكذا رواه البخاري ٨ : ١٣٢ (فتح الباري) ومسلم ١ : ١٤٨ - كلاهما من طريق يحيى ، عن سفيان ، به ، مختصراً .

(٢) الحديث : ٢١٥٣ - وهذه رواية مفصلة . والإسناد صحيح جداً . رواه الإمام أحمد في المسند ٤ : ٢٨٣ (حلبى) ، عن حسن بن موسى ، عن زهير : وهو ابن معاوية . بهذا الإسناد نحوه . بأطول منه . ورواه ابن سعد في الطبقات ١ / ٢ / ٥ ، عن الحسن بن موسى ، بهذا الإسناد . وكذلك رواه البخاري ١ : ٨٩ - ٩٠ ، عن عمرو بن خالد ، عن زهير ، به . ورواه أيضاً ٨ : ١٣٠ ، عن أبي نعيم ، عن زهير ، مختصراً قليلاً .

ورواه أيضاً البخاري ١ : ٤٢١ - ٤٢٢ ، و ١٣ : ٢٠٢ . ومسلم ١ : ١٤٨ ، من أوجه ، عن البراء بن عازب .

وسأتي باقيه هذا الإسناد : ٢٢٢٢ .

(٣) الحديث : ٢١٥٤ - عمران بن موسى بن حيان القزاز الليثي ، شيخ الطبري : ثقة .

. . .

وقال آخرون بما : -

٢١٥٥ - حدثنا عمرو بن علي قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عثمان ابن سعد الكاتب قال ، حدثنا أنس بن مالك قال : صلى نبي الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس تسعة أشهر أو عشرة أشهر . فبينما هو قائم يصلي الظهر بالمدينة ، وقد صلى ركعتين نحو بيت المقدس ، انصرف بوجهه إلى الكعبة ، فقال السفهاء : « ما ولّاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها » .<sup>(١)</sup>

. . .

مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ٣/١/٣٠٥ - ٣٠٦ .

عبد الوارث : هو ابن سعيد بن ذكوان ، أحد الأعلام ، يحيى بن سعيد : هو الأنصاري البخاري ثقة حجة ، من شيوخ الزهري ومالك والثوري وغيرهم .  
ابن المسيب : هو سعيد بن المسيب الإمام التابعي الكبير ، ووقع في المطبوعة « المسيب » ، بحذف « ابن » ! وهو خطأ واضح من الناشرين .

وهذا الحديث مرسل ، كما هو مبين ، وكذلك رواه مالك في الموطأ ، ص ١٩٦ ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب مرسل . وكذلك رواه الشافعي عن مالك ، في الرسالة ، بتحقيقنا ، رقم ٣٦٦ . وكذلك رواه ابن سعد في الطبقات ١/٢/٤ ، عن يزيد بن هرون ، عن يحيى بن سعيد . وقد وصله العطاردي . من حديث سعد بن أبي وقاص : فرواه البيهقي في السنن الكبرى ٢ : ٣ ، من طريق أحمد بن عبد الجبار العطاردي : « حدثنا محمد بن الفضيل ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، قال : سمعت سعداً يقول . . . » . فذكر الحديث . ثم قال البيهقي : « هكذا رواه العطاردي عن ابن فضيل . ورواه مالك ، والثوري ، وحامد بن زيد - عن يحيى بن سعيد ، عن ابن المسيب ، مرسل دون ذكر سعد » .

وهذا إسناد جيد ، يصلح متابعة جيدة للرواية المرسلة . فإن « أحمد بن عبد الجبار العطاردي » : قد مضى في : ٦٦ أن أبا حاتم قال فيه : « ليس بقوي » . ولكن المتأمل في ترجمته في التهذيب ١ : ٥١ - ٥٢ ، وتاريخ بغداد ٤ : ٢٦٢ - ٢٦٥ - يرى أن توثيقه أرجح ، وأن الكلام فيه لم يكن عن بيعة . ولذلك قال الخطيب : « كان أبو كريب من الشيوخ الكبار ، الصادقين الأبرار وأبو عبيدة السري ابن يحيى شيخ جليل أيضاً ثقة ، من طبقة العطاردي . وقد شهد له أحدهما بالسباع ، والآخر بالعدالة . وذلك يفيد حسن حالته ، وجواز روايته . إذ لم يشب لغيرهما قول يوجب إسقاط حديثه ، وإطراح خبره » . وهذا كاف في قبول زيادته في هذا الحديث ، بوصله من رواية سعيد بن المسيب عن سعد بن أبي وقاص .

(١) الحديث : ٢١٥٥ - عمرو بن علي : هو الفلاس ، مضت ترجمته : ١٩٨٩ .

أبو عاصم : هو الثيل ، واسمه « الضحالك بن مخلد » ، وهو فقيه ثقة حافظ ، من شيوخ أحمد وإسحق وابن المديني وغيرهم من الأئمة . مترجم في التهذيب ، والكبير ٢/٢/٣٣٧ ، والصغير : ٢٣١ ،



## وقال آخرون بما : -

٢١٥٦ - حدثنا محمد بن المثنى قال ، حدثنا أبو داود قال ، حدثنا المسعودي ، عن عمرو بن مرة ، عن ابن أبي ليلى ، عن معاذ بن جبل : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فصلى نحو بيت المقدس ثلاثة عشر شهراً<sup>(١)</sup> .

وابن سعد ٤٩/٢/٧ ، وابن أبي حاتم ٤٦٣/١/٢ ، والجمع بين رجال الصحيحين ٢٢٨ - ٢٢٩ . وكان نبيلاً حقاً ، صفة ولقباً . قال البخاري في الكبير : « سمعت أبا عاصم يقول : ما اغتبت أحداً منذ علمت أن الغيبة تضر أهلها » . ولد سنة ١٢٢ ، ومات سنة ٢١٢ وهو ابن ٩٠ سنة و ٤ أشهر وولده أمه وعمرها ١٢ سنة . رحهما الله .

عثمان بن سعد التميمي الكاتب المعلم : ثقة ، وثقه أبو نعيم ، والحاكم وغيرهما ، وتكلم فيه بعضهم بغير حجة ، ونقل بعضهم عن النسائي أنه قال : « ليس بثقة » ، ونقل الحافظ أنه رأى بخط ابن عبد الهادي : « الصواب في قول النسائي : أنه ليس بالقوي » . وهذا هو الصواب عن النسائي ، وهو الذي في كتاب الضعفاء له ، ص : ٢٢ . وترجمه ابن أبي حاتم ١٥٣/١/٣ ، وقال : « سمع أنس ابن مالك » . وسأعه من أنس ثابت عندنا في حديث آخر في المسند : ١٣٢٠١ .

فهذا الإسناد - عندنا - صحيح . والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور ١ : ١٤٣ ، ونسبه للبخاري وابن جرير . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ١٣ ، وقال : « رواه البخاري ، وفيه عثمان بن سعد ، ضعفه يحيى القطان وابن معين وأبو زرعة ، وثقه أبو نعيم الحافظ ، وقال أبو حاتم : شيخ » . وقال الهيثمي أيضاً : « حديث أنس في الصحيح ، إلا أنه جعل ذلك في صلاة الصبح ، وهنا : الظهر » . يشير بذلك إلى أن أصله في الصحيح ، وهو الحديث في صحيح مسلم ١ : ١٤٨ ، من رواية حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس ، بنحوه ، وفيه : « فر رجل من بني سلمة ، وهم ركوع في صلاة الفجر ، فنادى : ألا إن القبلة قد حولت ! فالوا كما هم نحو القبلة » . وكذلك رواه ابن سعد ٤/٢/١ ، من طريق حماد بن سلمة . ومن الواضح أن هذه قصة غير التي رواها الطبري هنا . فإن الذي هنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي انصرف بوجهه إلى الكعبة . فهذا أول تحويل القبلة . وأما رواية مسلم فتلك بشأن جماعة آخرين ، في مسجد قباء ، جاءهم مخبر فأخبرهم وهم في الصلاة بتحويل القبلة ، فاستداروا إليها . كما ثبت في الصحيحين وغيرهما ، من حديث عبد الله بن عمر . وهو في المسند : ٤٦٤٢ ، ٤٧٩٤ ، ٥٩٣٤ ، ٥٨٢٧ .

(١) الحديث : ٢١٥٦ - أبو داود : هو الطيالسي الإمام الحافظ ، واسمه : « سليمان بن داود ابن الجارود » . مترجم في التهذيب ، والكبير ١١/٢/٢ ، وابن سعد ٥١/٢/٧ ، وابن أبي حاتم ١١١/١/٢ - ١١٣ ، مات سنة ٢٠٣ عن ٩٢ سنة لم يستكملها ، كما قال ابن سعد .  
المسعودي : هو عبد الرحمن ابن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود ، وهو ثقة ، تغير حفظه في آخر عمره . مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ٢٥٠/٢/٢ - ٢٥٢ . وترجمنا له في شرح المسند مراراً ، آخرها في الحديث : ٧١٠٥ .

ابن أبي ليلى : هو عبد الرحمن ، التابعي المشهور . ولكنه لم يسمع من معاذ بن جبل ، كما جزم بذلك علي بن المديني والترمذي وابن خزيمة ، لأنه ولد سنة وفاة معاذ أو قبلها أو بعدها بقليل .  
فهذا الإسناد منقطع .

٢١٥٧ - حدثنا أحمد بن المقدم العجلي قال ، حدثنا المعتمر بن سليمان قال ، سمعت أبي قال ، حدثنا قتادة ، عن سعيد بن المسيب : أن الأنصار صلّت القبلة الأولى ، قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم بثلاث حجج ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم صلّى القبلة الأولى بعد قدومه المدينة ستة عشر شهراً ، أو كما قال . وكلا الحديثين يحدث قتادة عن سعيد .

◦ ذكر السبب الذي كان من أجله يُصلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس ، قبل أن يُفرض عليه التوجّه شطر الكعبة .

◦ ◦ ◦  
اختلف أهل العلم في ذلك .

فقال بعضهم : كان ذلك باختيار من النبي صلى الله عليه وسلم .

◦ ذكر من قال ذلك :

والحديث بهذا الإسناد ، مختصراً ، رواه أبو داود الطيالسي في مسنده ، ٥٦٦ ، بلفظ : « أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة ، فصل سبعة عشر شهراً نحو بيت المقدس ، ثم نزلت عليه هذه الآية : « قد نرى تقلب وجهك في السماء » ، إلى آخر الآية ، قال : فوجهه الله إلى الكعبة » . وهو جزء من حديث طويل ، رواه أبو داود السجستاني في سننه : ٥٠٧ ، بإسنادين : عن محمد ابن المثني - شيخ الطبري هن - عن أبي داود ، وهو الطيالسي - ثم رواه عن نصر بن المهاجر ، عن يزيد ابن هرون ، كلاهما عن المسمودي . ولكن بين أبو داود أن رواية محمد بن المثني مختصرة ، كالرواية التي في مسند الطيالسي ، ولكن ذكر أن صلاتهم نحو بيت المقدس كانت « ثلاثة عشر شهراً » ، كرواية الطبري هنا عن ابن المثني . وإذا أرجح أن تكون رواية ابن المثني عن الطيالسي أرجح من الرواية التي في مسند الطيالسي ، إذ أنه ليس من جمعه ، بل هو من جمع أحد الرواة عنه . ثم إن حديث معاذ - بطوره - رواه أحمد في المسند ٥ : ٢٤٦ - ٢٤٧ ، عن أبي النضر هاشم بن القاسم ، عن يزيد بن هرون - كلاهما عن المسمودي ، بهذا الإسناد . ولكن فيه « سبعة عشر شهراً » ، كرواية مسند الطيالسي .

وقد أشار الحافظ في الفتح ١ : ٨٩ - ٩٠ إلى كثير من الروايات في ذلك ، وحاول الجمع بينها أو الترجيح . وعندى أن مثل هذا لا يستطاع ضبطه إلا أن يكتبوه في حينه ، أو تنتجه همهم إلى العناية بحفظه .

وقال الحافظ ابن كثير ١ : ٣٤٥ - ٣٤٦ : « والمقصود أن التوجه إلى بيت المقدس ، بعد مقدمه صلى الله عليه وسلم المدينة . واستمر الأمر على ذلك بضعة عشر شهراً ، وكان يكثر الدعاء والابتهال أن يؤوجه إلى الكعبة . التي هي قبلة إبراهيم عليه السلام . فأجيب إلى ذلك ، وأمر بالتوجه إلى البيت العتيق » . وانظر أيضاً تاريخ ابن كثير ٣ : ٢٥٢ - ٢٥٤ .



٢١٥٨ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا يحيى بن واضح أبو تَمِيمَةَ قال ، حدثنا الحسين بن واقد ، عن عكرمة - وعن يزيد النحوي ، عن عكرمة - والحسن البصري قالوا : **أَوَّلُ مَا نُسَخَ مِنَ الْقُرْآنِ الْقِبْلَةُ** . وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستقبل صخرة بيت المقدس ، وهي قبلة اليهود . فاستقبلها النبي صلى الله عليه وسلم سبعة عشر شهراً ليؤمنوا به ويتبعوه ، ويدعو بذلك الأميين من العرب . فقال الله عز وجل : ﴿ **وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَا تَوَلَّوْا قَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ** ﴾ [سورة البقرة : ١١٥] .

٢١٥٩ - حدثني المثنى بن إبراهيم قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع في قوله : « سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها » ، يعنون بيت المقدس . قال الربيع ، قال أبو العالية : إن نبي الله صلى الله عليه وسلم خيّر أن يوجه وجهه حيث شاء ، فاختار بيت المقدس لكي يتألف أهل الكتاب ، فكانت قبلته ستة عشر شهراً ، وهو في ذلك يقلب وجهه في السماء ، ثم وجهه الله إلى البيت الحرام .

• • •

وقال آخرون : بل كان فعل ذلك - من النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه - بفرض الله عز ذكره عليهم .

• ذكر من قال ذلك :

٢١٦٠ - حدثني المثنى قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ، حدثنا معاوية ابن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قال : لما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ، وكان [ أكثر ] أهلها اليهود ، أمره الله أن يستقبل بيت المقدس . ففرحت اليهود . فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعة عشر شهراً ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب قبلة إبراهيم عليه السلام ، وكان يدعو وينظر إلى السماء . فأنزل الله عز وجل : ﴿ **قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي**

السَّاءِ ﴿ [سورة البقرة: ١٤٤] الآية . فارتاب من ذلك اليهود وقالوا: « ما ولأهم عن قبلتهم التي كانوا عليها » ؟ فأنزل الله عز وجل : « مُقِلُّ اللَّهِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ » .<sup>(١)</sup>

٢١٦١ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج قال ، قال ابن جريج : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أوَّلَ ما صلى إلى الكعبة ، ثم صُرف إلى بيت المقدس . فصلَّت الأنصارُ نحو بيت المقدس قبل مُقدومه ثلاث حِجَجٍ ، وصلَّت بعد مُقدومه ستة عشر شهراً ، ثم ولأه الله جل ثناؤه إلى الكعبة .

◦ ذكر السبب الذي من أجله قال من قال : « ما ولأهم من قبلتهم التي كانوا

عليها » ؟

◦ ◦ ◦  
اختلف أهل التأويل في ذلك . فرُوي عن ابن عباس فيه قولان . أحدهما ما : -

٢١٦٢ - حدثنا به ابن حميد قال ، حدثنا سلمة قال ، حدثنا ابن إسحق قال ، حدثني محمد بن أبي محمد ، عن عكرمة ، أو عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال ذلك قومٌ من اليهود للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقالوا له : ارجع إلى قبلتك التي كنت عليها نتبعتك ونصدقتك ! يريدون فتنته عن دينه .<sup>(٢)</sup>

والقول الآخر : ما ذكرتُ من حديث علي بن أبي طلحة عنه الذي

مضى قبل .<sup>(٣)</sup>

◦ ◦ ◦  
٢١٦٣ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد ، عن سعيد ، عن قتادة قوله : « سيقول السفهاءُ من الناس ما ولأهم عن قبلتهم التي كانوا عليها » ؟ قال : صلَّت الأنصار نحو بيت المقدس حَولين قبل مُقدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ، وصلى نبي الله صلى الله عليه وسلم بعد مُقدومه المدينة مهاجراً ، نحو بيت

(١) الأثر: ٢١٦٠ - مضي برقم: ١٨٣٣ ويأتي برقم: ٢٢٣٦ ، والزيادة بين القوسين من الموضعين .

(٢) الأثر : ٢١٦٢ - هو بعض الأثر السالف رقم : ٢١٤٩ .

(٣) يعني الأثر رقم : ٢١٦٠ .



٢/٥ . المقدس ، ستة عشر شهراً ، ثم وجهه الله بعد ذلك إلى الكعبة البيت الحرام .  
فقال في ذلك قائلون من الناس : « ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها » ؟  
لقد اشتاق الرجل إلى مولده ! فقال الله عز وجل : « قل لله المشرق والمغرب  
يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم » .

وقيل : قائل هذه المقالة المنافقون . وإنما قالوا ذلك ، استهزاءً بالإسلام .  
ذكر من قال ذلك :

٢١٦٤ - حدثني موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي  
قال : لما وجه النبي صلى الله عليه وسلم قبل المسجد الحرام ، اختلف الناس فيها  
فكانوا أصنافاً . فقال المنافقون : ما بالهم كانوا على قبله زماناً ، ثم تركوها وتوجهوا  
إلى غيرها ؟ فأنزل الله في المنافقين : « سيقول السفهاء من الناس » ، الآية كلها .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ قُلِ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي

مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (١٤٢)

قال أبو جعفر : يعني بذلك عز وجل : « قل يا محمد - هؤلاء الذين قالوا  
لك ولأصحابك : ما ولاكم عن قبلتكم من بيت المقدس ، التي كنتم على التوجه إليها  
إلى التوجه إلى شطر المسجد الحرام ؟ - : لله ملك المشرق والمغرب = يعني بذلك :  
ملك ما بين قطري مشرق الشمس وقطري مغربها ، وما بينهما من العالم <sup>(١)</sup> =  
يهدى من يشاء من خلقه ، <sup>(٢)</sup> فيسدده ويوفقه إلى الطريق القويم ، وهو « الصراط

(١) انظر تفسير « المشرق والمغرب » فيما سلف ٢ : ٥٢٦ - ٥٣٠

(٢) انظر تفسير « هدى » فيما سلف ١ : ١٦٦ - ١٦٩ ، وفي فهرس اللغة في الجزء الأول والثاني

المستقيم»<sup>(١)</sup> - ويعنى بذلك : إلى قبلة إبراهيم الذي جعله للناس إماماً - ويخذل من يشاء منهم ، فيضلُّه عن سبيل الحق .

وإنما عنى جل ثناؤه بقوله : « يَهْدِي مِنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » ، قُلْ يَا مُحَمَّدُ : إِنَّ اللَّهَ هَدَانَا بِالتَّوَجُّهِ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ لِقِبْلَةِ إِبْرَاهِيمَ ، وَأَصْلَحَكُمْ - أَيَّهَا الْيَهُودُ وَالْمَنَافِقُونَ وَجَمَاعَةُ الشَّرْكِ بِاللَّهِ - فَمُخْذَلِكُمْ عَمَّا هَدَانَا لَهُ مِنْ ذَلِكَ .

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾

قال أبو جعفر : يعنى جل ثناؤه بقوله : « وكذلك جعلناكم أمة وسطاً » ، كما هديناكم أيها المؤمنون بمحمد عليه السلام وبما جاءكم به من عند الله ، فخصصناكم بالتوفيق لقبيلة إبراهيم وولته ، وفضلناكم بذلك على من سواكم من أهل الملل ، كذلك خصصناكم ففضلناكم على غيركم من أهل الأديان ، بأن جعلناكم أمة وسطاً .

وقد بينا أن « الأمة » ، هى القرن من الناس والصنف منهم وغيرهم .<sup>(٢)</sup>

وأما « الوسط » ، فإنه فى كلام العرب الخيارُ . يقال منه : « فلان وسَطٌ الحسب فى قومه » ،<sup>(٣)</sup> أى متوسط الحسب ، إذا أرادوا بذلك الرفع فى حسبه ، و« هو وسَطٌ فى قومه » ، و« واسطٌ » ،<sup>(٤)</sup> كما يقال : « شاة يابسة اللبن ويبسة اللبن » ، وكما قال جل ثناؤه

(١) انظر تفسير « الصراط المستقيم » فيما سلف ١ : ١٧٠ - ١٧٧ .

(٢) انظر ما سلف ١ : ٢٢١ / ثم هذا الجزء ٣ : ٧٤ ، ١٠٠ ، ١٢٨ .

(٣) يقولون أيضاً : « هو وسيط الحسب فى قومه » ، إذا كان أوسطهم نسباً ، وأرفعهم مجداً .

(٤) شاهد قولهم « واسط » من شعرهم ، قول جابر بن ثعلب الطائى :

وَمَنْ يَفْتَقِرْ فِي قَوْمِهِ يَحْمَدُ الْغِنَى وَإِنْ كَانَ فِيهِمْ وَاسِطَ الْعَمِّ نَحْوَلَا



﴿ فَأَضْرِبْ لَهُمُ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا ﴾ [سورة طه : ٧٧] ، وقال زهير بن أبي سلمى في «الوسط» :

هُمُ وَسَطٌ تَرْضَى الْأَنَامُ بِحُكْمِهِمْ إِذَا نَزَلَتْ إِحْدَى اللَّيَالِي بِمُعْظَمِ<sup>(١)</sup>

• • •

قال أبو جعفر : وأنا أرى أن «الوسط» في هذا الموضع ، هو «الوسط» الذي بمعنى : الجزء الذي هو بين الطرفين ، مثل «وسط الدار» محرّك الوسط مثقله ، غير جائر في «سينه» التخفيف .

وأرى أن الله تعالى ذكره إنما وصفهم بأنهم «وسط» ، لتوسطهم في الدين ، فلا هم أهل غلو فيه ، غلو النصارى الذين غلوا بالترهب ، وقيلهم في عيسى ما قالوا فيه - ولا هم أهل تقصير فيه ، تقصير اليهود الذين بدلوا كتاب الله ، وقتلوا أنبياءهم ، وكذبوا على ربهم ، وكفروا به ؛ ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه . فوصفهم الله بذلك ، إذ كان أحب الأمور إلى الله أووسطها .

• • •

وأما التأويل ، فإنه جاء بأن «الوسط» العدل . وذلك معنى الخيار ، لأن الخيار من الناس عدولهم .

• ذكر من قال : «الوسط» ، العدل .

٢١٦٥ - حدثنا سلم بن جنادة ويعقوب بن إبراهيم قالا ، حدثنا حفص ابن غياث ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله

(١) كأنه من قصيدته المعلقة ، ديوانه ٢ : ٢٧ ، ولكن رواية صدر البيت في الديوان :

• إِحْيَى حِلَالٍ يَعْصِمُ النَّاسَ أَمْرُهُمْ •

ولم أجد هذه الرواية فيما طبع من روايات ديوانه . ولكن البيت بهذه الرواية أنشده الجاحظ في البيان ٣ : ٢٢٥ غير منسوب . وهو منسوب إلى زهير في أساس البلاغة «وسط» . ورواية الديوان ، والجاحظ : «إذا طرقت إحدى الليالي» . وهما سواء .

عليه وسلم في قوله : « وكذلك جعلناكم أمة وسطاً » ، قال : « عدولاً » . (١)  
 ٢١٦٦ - حدثنا مجاهد بن موسى ومحمد بن بشار قالا ، حدثنا جعفر بن  
 عون ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .  
 ٢١٦٧ - حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا مؤمل قال ، حدثنا سفیان ،  
 عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد الخدري : « وكذلك جعلناكم  
 أمة وسطاً » ، قال : عدولاً .

٢١٦٨ - حدثني علي بن عيسى قال ، حدثنا سعيد بن سليمان ، عن حفص  
 ابن غياث ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في  
 قوله : « جعلناكم أمة وسطاً » ، قال : عدولاً . (٢)

(١) الحديث : ٢١٦٥ - سلم بن جنادة ، شيخ الطاهري ، مضت ترجمته في : ٤٨ ، وكثرت  
 رواية الطبري عنه ، وهو أبو السائب . وفي المطبوعة هنا « سالم » ، وهو خطأ تكرر فيها . ولا حاجة بنا  
 إلى التنبيه عليه بعد ذلك .

يعقوب بن إبراهيم : هو الدورقي الحافظ ، مضى : ٢٣٧ .

وهذا الإسناد والإسنادان بعده ، لحديث واحد ، مختصر من حديث سيأتي : ٢١٧٩ .

ورواه مختصراً أيضاً ، أحمد في المستد : ١١٠٨٤ ، عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، به . ورواه بنحوه  
 أيضاً : ١١٢٩١ ، عن وكيع ، عن الأعمش . (المستد : ٣ : ٩ ، ٣٢ حابي) . ونقله ابن كثير  
 ١ : ٣٤٨ ، عن المستد . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٦ : ٣١٦ ، وقال : « رواه أحمد ،  
 ورجاله رجال الصحيح » .

وقد وهم صاحب الزوائد في إدخاله فيها ، لأنه مختصر من الحديث المطول الآتي ، وقد أخرجه البخاري  
 وغيره ، فليس من الزوائد .

وهذه الروايات المختصرة عند الطبري - أشار إليها الحافظ في الفتح ٨ : ١٣١ ، أثناء شرحه الرواية  
 المطولة .

وكل الروايات التي رأينا ، فيها « عدلاً » بدل « عدولاً » . ولعل ما هنا من تحريف التامنين ، لأن  
 الأجر صيغة الإفراد . على الوصف بالمصدر ، يستوي فيه المذكر والمؤنث والمثنى والجمع . وفي اللسان :  
 « فإن رأيتهم مجموعاً أو مثنى أو مؤنثاً - فعل أنه قد أجرى مجرى الوصف الذي ليس بمصدر » . والذي نقله  
 الحافظ في الفتح ، والسيوطي في الدر المنثور ١ : ١٤٤ - بلفظ « عدلاً » أيضاً بل عبارة أبي جعفر  
 نفسه ، قبل هذا الحديث تدل على ذلك ، إذ قال : « ذكر من قال : الوسط العدل » .

(٢) الحديث : ٢١٦٨ - علي بن عيسى بن يزيد البغدادي الكراچكي : ثقة ، من شيوخ الترمذي  
 وابن خزيمة ، مترجم في التهذيب ، بغداد ١٢ : ١٣-١٢ . قال الخطيب : « وما علمت من حاله إلا خيراً » .  
 مات سنة ٢٤٧ .



٢١٦٩ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا ابن يمان ، عن أشعث ، عن جعفر ، عن سعيد : « وكذلك جعلناكم أمة وسطاً » ، قال : عدولاً .

٢١٧٠ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قول الله عز وجل : « وكذلك جعلناكم أمة وسطاً » ، قال : عدولاً .

٢١٧١ - حدثنا المثني قال ، حدثنا حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

٢١٧٢ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « أمة وسطاً » ، قال : عدولاً .

٢١٧٣ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « أمة وسطاً » ، قال : عدولاً .

٢١٧٤ - حدثنا المثني قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع في قوله : « أمة وسطاً » ، قال : عدولاً .

سعيد بن سليمان : هو أبو عثمان الواسطي البزاز ، لقبه « سعدويه » ، سبق توثيقه في شرح : ٦١١ . مترجم في التهذيب ، والكبير ٤٤٠/١/٢ وابن سعد ٨١/٢/٧ ، وابن أبي حاتم ٢٦/١/٢ ، وتاريخ بغداد ٩ : ٨٤ - ٨٧ . مات سنة ٢٢٥ ، وله ١٠٠ سنة .

حنفص بن غياث : مضى في : ١٠٣٧ ، ولكن روايته هنا عن أبي صالح ذكوان السلمي ، منقطعة يقيناً ، فإن أبا صالح مات سنة ١٠١ ، وحنفص ولد سنة ١١٧ . وإنما يروى عن الأعمش وطبقته ، عن أبي صالح ، كما في الإسناد الماضي : ٢١٦٥ .

ولعله سقط من نسخة الطبري في هذا الموضع بينهما : « عن الأعمش » - فيستقيم الإسناد ، ويكون صحيحاً . ولم أستطع الجزم بشيء في ذلك ، لأني لم أجد حديث أبي هريرة هذا في كتاب آخر ذي إسناد . وإنما ذكره السيوطي في الدر المنثور ١ : ١٤٤ ، ونسبه للطبري وحده .

وقد يرجح سقوط « الأعمش » من الإسناد في هذا الموضع : أن الحافظ حين أشار في الفتح ٨ : ١٣١ - إلى روايات الطبري المختصرة لحديث أبي سعيد ، السابق ، ذكر منها أن الطبري رواه « من طريق وكيع عن الأعمش ، بلفظ : والوسط العدل ، مختصر مرفوعاً . ومن طريق أبي معاوية عن الأعمش ، مثله » . فهذان إسنادان لحديث أبي سعيد ، نقلهما الحافظ ابن حجر - وهو من هو ، دقة وتحريماً - عن هذا الموضع من الطبري ، وليس في النسخة بين أيدينا . فلا يبعد أن يكون في هذا الإسناد أيضاً نقص قوله « عن الأعمش » بين حنص بن غياث وأبي صالح .

٢١٧٥ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس : « وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً » ، يقول : جعلكم أمةً عدولاً .

٢١٧٦ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد بن نصر قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن رِشْدِين بن سعد قال ، أخبرنا ابن أنعم الماعفرى ، عن حبان بن أبي جبلة ، يسنده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً » ، قال : الوسطُ العدل . (١)

٢١٧٧ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج ، عن عطاء ومجاهد وعبد الله بن كثير : « أمةً وسطاً » ، قالوا : « عدولاً » . قال مجاهد : « عدولاً » . (٢)

٢١٧٨ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد : « وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً » ، قال : هم وسطٌ بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين الأمم .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾

قال أبو جعفر : « والشهداء » جمع « شهيد » . (٣)

فغنى ذلك : وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً عدولاً ، [ لتكونوا ]

(١) الحديث : ٢١٧٦ - هو قطعة من حديث مطول ، سيأتي : ٢١٩٥ . و « رشدين بن سعد » ثبت في المطبوعة هنا « راشد بن سعد » . وهو خطأ ، كما سنبين هناك إن شاء الله .

(٢) في المطبوعة : « وقال مجاهد : عدولاً » ، وكأن الصواب ما أثبت ، وإلا كان كلاماً زائداً ، لا معنى له .

(٣) انظر تفسير « الشهداء » فيما سلف : ١ : ٣٧٦ - ٣٧٨ / وهذا الجزء ٣ : ٩٧



شهداء لأنبيائي ورُسلي على أممها بالبلاغ ، (١) أنها قد بلغت ما أمرت ببلاغه من رسالاتي إلى أممها ، ويكون رسول محمد صلى الله عليه وسلم شهيداً عليكم ، بإيمانكم به وبما جاءكم به من عندي ، كما : -

٢١٧٩ - حدثني أبو السائب قال ، حدثنا حفص ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يُدعى بنوح عليه السلام يوم القيامة فيقال له : هل بلغت ما أرسيت به ؟ فيقول : نعم . فيقال لقومه : هل بلغكم ؟ فيقولون : ما جاءنا من نذير ! فيقال له : من يعلم ذلك ؟ فيقول : محمد وأمته . فهو قوله : « وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً » . (٢)

٢١٨٠ - حدثنا مجاهد بن موسى قال حدثنا جعفر بن عون قال ، حدثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بنحوه - إلا أنه زاد فيه : فيُدعون ويشهدون أنه قد بلغ .

٢١٨١ - حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا مؤمل قال ، حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد : « وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً لتكونوا شهداء على الناس » - بأن الرسل قد بلغوا - « ويكون الرسول عليكم

(١) ما بين القوسين زيادة لا بد منها ، بدلالة الآية ، ودلالة ما سيأتي من قوله : « ويكون رسول » .

(٢) الحديث : ٢١٧٩ - هو والإسنادان بعده ، لحديث واحد ، مضى بعضه بهذه الأسانيد : ٢١٦٥ - ٢١٦٧ ، إلا أن هناك زيادة شيخين للطبري في الإسنادين الأولين منها . والحديث رواه الإمام أحمد في المسند ، بنحوه ، ١١٣٠ ، عن وكيع عن الأعمش ، و ١١٥٧٩ ، عن أبي معاوية عن الأعمش . (٣ : ٣٢ ، ٥٨ حابي) .

ورواه البخاري ٦ : ٢٦٤ ، من طريق عبد الواحد بن زياد ، و ٨ : ١٣٠ - ١٣١ ، من طريق جرير وأبي أسامة ، و ١٣ : ٢٦٦ ، من طريق أبي أسامة وجعفر بن عون - كلهم عن الأعمش ، بهذا الإسناد نحوه .

ورفقه ابن كثير في التفسير ١ : ٣٤٧ - ٣٤٨ ، من روايتي الإمام أحمد ، وقال : « رواه البخاري والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه ، من طرق ، عن الأعمش » .

ونسبه السيوطي ١ : ١٤٤ لهُذلاء ولغيرهم .

شهيدياً . بما عملتم ، أو فعلتم .

٢١٨٢ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا ابن فضيل ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن المغيرة بن عتيبة بن النهاس : أن مكاتباً لهم حدثهم عن جابر بن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إني وأمتي لعلى كَومٍ يومَ القيامة ، مُشرفين على الخلائق . ما أحدٌ من الأمم إلاّ ودَّ أنه منها أيتُّها الأمة ،<sup>(١)</sup> وما من نبيّ كذَّبه قومُه إلا نحنُ شهداؤه يومَ القيامة أنه قد بلَّغَ رسالات ربه ونصحَ لهم . قال : « ويكونَ الرسولُ عليكم شهيداً » .<sup>(٢)</sup>

(١) في حديث كعب بن مالك : « فتلخفنا أيتها الثلاثة » - يريد تلخفهم عن غزوة تبوك ، وتأخر توبتهم . وهذه اللفظة تنال في الاختصاص ، وتختص بالخبر عن نفسه والمخاطب . تقول : « ما أنا فأفعل كذا أيها الرجل » ، معنى نفسه . فعنى قول كعب : « أيتها الثلاثة » ، أي المخصوصين بالتخلف . ( لسان العرب ، مادة : أيا ) .

(٢) الحديث : ٢١٨٢ - هذا إلهاد ضعيف ، لجهالة التابعي الذي رواه عن جابر ، وفي اسم الراوي عن التابعي بحث يحتاج إلى تحقيق .

ابن فضيل : هو محمد بن فضيل بن غزوان ، مضى : ١٨٤٠ . أبو مالك الأشجعي : هو سعد بن طارق بن أشيم ، تابعي ثقة . مترجم في التهذيب . والكبير ٥٩/٢/٢ ، وابن أبي حاتم ٨٦/١/٢ - ٨٧ . المغيرة بن عتيبة بن النهاس : ثبت في الطبري هنا « عيينة » ، بدل « عتيبة » . ولم يترجم في التهذيب ولا ذبوله . وترجمه ابن أبي حاتم ٢٢٧/١/٤ هكذا : « مغيرة بن عتيبة بن نهاس العجلي . وكان قاضياً لأهل الكوفة . روى عن سعيد بن جبير ، وموسى بن طلحة ، وعن مكاتب عن جابر » ، إلخ ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٢٣ - ٣٢٢/١/٤ هكذا : « مغيرة بن عيينة بن عابس . قال ابن المبارك : ابن النحاس ، عن . . . وعن مكاتب بن جابر . . . » .

وحقق العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى اليماني ، مصحح الكنايين - ترجيح ما في كتاب ابن أبي حاتم ، لموافقته ما ثبت في الثقات لابن حبان ، والإكمال لابن ماكولا . وهو الصحيح . وللمغيرة هذا روايات كثيرة في تاريخ الطبري ، وثبت اسم أبيه في كثير منها على الصواب ، وذكر اسمه ونسبه كاملاً هناك ٤ : ٨١ « المغيرة بن عتيبة بن النهاس العجلي » .

وأما قوله هنا « أن مكاتباً لهم حدثهم عن جابر » - فيفهم منه أن التابعي المجهول الراوي عن جابر ، هو من موالى آل المغيرة الراوي عنه ، وأنه مكاتب لهم . ولكن الذي في كتابي البخاري وابن أبي حاتم - كما ترى : « وعن مكاتب عن جابر » . فقال العلامة عبد الرحمن في تعليقه على ابن أبي حاتم : « أراه سعيد بن زياد المكاتب » ولكنه قبل ذلك في تعليقه على التاريخ الكبير ، ذكر ذلك احتمالاً فقط ، بل كاد يردده بأن « سعيد بن زياد المكاتب مولى زياد المكاتب مولى بنى زهرة » ترجمه البخاري - معنى في ٤٣٣/١/٢ « ولكن لم يذكر روايته عن جابر ولا غيره من الصحابة » . وهو كما قال ، وكذلك ترجمه في التهذيب وغيره . فذلك أنا أستبعد جداً أن يكون هو المراد بقول البخاري وابن أبي حاتم في شيوخ المغيرة « عن مكاتب عن



٢١٨٣ - حدثني عصام بن رواد بن الجراح العسقلاني قال ، حدثنا أبي قال ، حدثنا الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي الفضل ، عن أبي هريرة قال : خرجتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة ، فلما صلى على الميت قال الناس : نعيم الرجل ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : وَجبت ! ثم خرجت معه في جنازة أخرى ، فلما صلوا على الميت قال الناس : بشس الرجل ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : وَجبت . فقام إليه أبي بن كعب فقال : يا رسول الله ، ما قولك وجبت؟ قال : قول الله عز وجل : « لتكونوا شهداء على الناس » .<sup>(١)</sup>

٢١٨٤ - حدثني علي بن سهل الرملي قال ، حدثنا الوليد بن مسلم قال ،

جابر . « بل أكاد أرجح ما هنا في الطبري : أنه عن « مكاتب » ، وأن يكون ذكر في بعض الروايات هكذا ، ولعل بعض النسخين التمام فقلها حين نسخها محذوفة الألف . ولم أجد هذا الحديث في كتاب آخر ذي إسناد ، حتى أستطيع أن أتجاوز هذا الحد في التحقيق . ولكن ذكره السيوطي ١ : ١١٤ - دون إسناد طبعاً - ونسبه لابن جرير ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، فقط .

وذكره ابن كثير ١ : ٣٤٨ ، فقلا عن ابن مردويه وابن أبي حاتم ، من طريق عبد الواحد بن زياد ، عن أبي مالك الأشجعي ، بهذا الإسناد . وفيه « عن مغيرة بن عتيبة بن نيار » ! وهو غلط واضح . (١) ٢١٨٣ - عصام بن رواد بن الجراح العسقلاني : ثقة ، ترجمه ابن أبي حاتم ٢/٣/٢٦ ، وقال : « روى عنه أبي ، وكتب أنا عنه » ، ثم قال : « سئل أبي عنه ؟ فقال : صدوق » . وفي لسان الميزان : « لينه الحاكم أبو أحمد . وذكره ابن حبان في الثقات » .

أبو « رواد بن الجراح » : مضت ترجمته : ١٢٦ . وزياد هنا : مترجم أيضاً في ميزان الاعتدال . وبمجموع الكلام فيه يؤيد ضعفه . وقد روى له الطبري - فيما يأتي ( ٢٢ : ٧٢ - ٧٣ ) حديثاً مكنوباً لا أصل له . وروى ما يدل على أن هذا الشيخ أدخل عليه ذلك الحديث ، فلئن كان ذلك إن فيه لغفلة شديدة ما يجوز معها أن يقبل شيء من روايته . أما هذا الحديث - الذي هنا - فإنه لم ينفرد بروايته ، كما سيحى في الإسناد التالي لهذا .

وقد وقع في المطبوعة هنا « عصام بن وراذ » بتقديم الواو على الراء ؛ وهو خطأ ظاهر . عبد الله بن أبي الفضل المدني : ترجمه ابن أبي حاتم ٢/٢/١٣٧ ، وروى عن أبيه قال : « لم يرو عنه غير يحيى بن أبي كثير ، ولا نعرفه » . وعن ذلك قال الذهبي في الميزان : « مجهول » . وقال الحافظ في لسان الميزان : « ذكره ابن حبان في الثقات » . وهذا - عندنا كاف في الاحتجاج بحديثه ، إذ هو تابعي عرف شخصه ، ووثقه ابن حبان . والتابعون - عندنا - على القبول ، حتى يثبت في أحدهم جرح مقبول .

ووقع هنا في المطبوعة « عبد الله بن الفضل » بحذف كلمة « أبي » ، وهو خطأ . وثبت على الصواب في الإسناد بعده .

حدثني أبو عمرو ، عن يحيى قال ، حدثني عبد الله بن أبي الفضل المدني قال ،  
حدثني أبو هريرة قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجنابة ، فقال الناس :  
نعم الرجل ! ثم ذكر نحو حديث عصام عن أبيه . (١)

٢١٨٥ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا زيد بن حباب قال ، حدثنا عكرمة  
ابن عمار قال ، حدثني إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه قال : كنا مع النبي  
صلى الله عليه وسلم فسرَّ عليه بجنابة ، فأثنيَ عليها بثناء حسن ، فقال : وجبت !  
وسرَّ عليه بجنابة أخرى ، فأثنيَ عليها دون ذلك ، فقال : وجبت ! قالوا : يا رسول  
الله ، ما وجبت؟ قال : الملائكة شهداء الله في السماء ، وأنتم شهداء الله في الأرض ،  
فما شهدتم عليه وجب . ثم قرأ ﴿ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ  
وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾ الآية [سورة التوبة : ١٠٥] . (٢)

• • •

(١) الحديث : ٢١٨٤ - هو إسناد آخر للحديث السابق . على بن سهيل الردي : مضي : ١٣٨٤ .  
الوليد بن مسلم التمشق ، عالم الشام : ثقة متقن العلم صحيح الحديث ، من شيوخ أحمد وإسحق  
وغيرهما ، مات سنة ١٩٥ . مترجم في التهذيب ، والكبير ١٥٢/٢/٤ - ١٥٣ ، وابن سعد ١٧٣/٢/٧ ،  
وابن أبي حاتم ١٦/٢/٤ - ١٧ ، وروى عن مروان بن محمد ، قال : « كان الوليد بن مسلم عالماً بحديث الأوزاعي » .  
وشيخه في هذا الإسناد « أبو عمرو » - : هو الأوزاعي .  
والحديث - من هذا الوجه - صحيح ، وذكره السيوطي ١ : ١٤٥ ، ونسبه للطبري وابن أبي حاتم .  
وأصله ثابت من حديث أبي هريرة . رواه أحمد في المسند : ٧٥٤٣ . ورواه أبو داود والنسائي وابن  
ماجة ، كما بينا هنا . ولكن لم يذكر فيه سؤال أبي بن كعب ، ولا الاستشهاد بالآية . وفي مجمع الزوائد  
٣ : ٤ رواية أخرى له مطولة ، وفيها أن السائل هو عمر . وذكر أنه « رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله  
رجال الصحيح » .

(٢) الحديث : ٢١٨٥ - وهذا إسناد صحيح ، على شرط مسلم .  
زيد بن الحباب - بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة - العكلى : ثقة من شيوخ أحمد وابن المدني  
وغيرهما من الأئمة ، وهو مترجم في التهذيب ، والكبير للبخاري ١/٢/٣٥٨ ، وابن سعد ٦ : ٢٨١ ، وابن  
أبي حاتم ١/٢/١ - ٥٦١ - ٥٦٢ .  
عكرمة بن عمار العجلي : ثقة ، روى عنه شعبة والثوري ووكيع وغيرهم . وهو مترجم في التهذيب ،  
والكبير للبخاري ١/٤/٥٠ ، وابن سعد ٥ : ٤٠٤ ، وابن أبي حاتم ١٠/٢/٣ - ١١ .  
إياس بن سلمة بن الأكوع : تابعي ثقة كثير الحديث ، أخرج له أصحاب الكتب الستة ، وهو  
قد سمع من أبيه الصحابي ، وروى له الشيخان وغيرهما أحاديث من روايته عنه . وهو مترجم في التهذيب ،



٢١٨٦ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ،  
 عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « لتكونوا شهداء على الناس » ، تكونوا شهداء  
 لمحمد عليه السلام على الأمم ، اليهود والنصارى والمجوس .

٢١٨٧ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن  
 أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

٢١٨٨ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا [ أبو ] عاصم ، عن عيسى ،  
 عن ابن أبي نجيح قال : يأتي النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة ناديه ليس  
 معه أحد ، فتشهد له أمة محمد صلى الله عليه وسلم أنه قد بلغهم .<sup>(١)</sup>

٢١٨٩ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن  
 أبي نجيح ، عن أبيه ، أنه سمع عبيد بن عمير مثله .

٢١٩٠ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثنا حجاج ، عن ابن  
 جريج قال ، حدثني ابن أبي نجيح ، عن أبيه قال ، يأتي النبي صلى الله عليه  
 وسلم يوم القيامة ، فذكر مثله ، ولم يذكر عبيد بن عمير ، مثله .

٢١٩١ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن

والكبير للبخاري ٤٣٩/١/١ ، وابن سعد ٥ : ١٨٤ ، وابن أبي حاتم ٢٧٩/١/١ - ٢٨٠ . ورجال  
 الصحيحين ، ص : ٤٧ .

والحديث ذكره السيوطي ١ : ١٤٥ ، باختصار في آخره . ونسبه لابن أبي شيبة ، وهناد ، وابن جرير  
 والطبراني . ونقله الهيثمي في مجمع الزوائد ٣ : ٤ - ٥ ، عن إسنادين للطبراني في الكبير ، في كل منهما  
 رجل ضعيف . فيستفاد تصحيح الحديث بهذا الإسناد الصحيح عند ابن جرير . وفي المطبوعة : « فما شهدتم  
 عليه وجبت » ، والصواب ما أثبت .

(١) الأثر : ٢١٨٨ - كان في المطبوعة « حدثنا عاصم » ، والصواب ما أثبت ، وهو إسناد  
 دائر في التفسير ، أقربه : ٢١٨٦ . أما قوله : « ناديه » فهكذا جاءت في المطبوعة ، وفي مطبوعات  
 أخرى ، وفي المخطوطات ، وفي الدر المنثور ١ : ١٤٦ : « بإذنه » ، وهذه الأخيرة لا معنى لها . أما قوله :  
 « ناديه » ، فكأنه أراد موقفه يوم القيامة . والنادي : مجتمع القوم وأهل المجلس . ولكني أرجح أن اللفظ  
 محرف عن كلمة معناها « وحده - أو منفرداً » ، فإن سياقه يقتضي ذلك . وقوله : « يأتي النبي صلى الله  
 عليه وسلم ناديه » أرجح أن قوله : « صلى الله عليه وسلم » زيادة ناسخ ، والسياق يقتضي أن يكون : « يأتي  
 النبي يوم القيامة ناديه ليس معه أحد » .

قتادة « لتكونوا شهداء على الناس » ، أى أن رسلهم قد بلغت قومها عن ربها ، « ويكون الرسول عليكم شهيداً » ، على أنه قد بلغ رسالات ربه إلى أمته .

٢١٩٢ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن زيد بن أسلم : أن قوم نوح يقولون يوم القيامة : لم يبلغنا نوح ! فيدعى نوح عليه السلام فيسأل : هل بلغتهم؟ فيقول : نعم . فيقال : من شهدك؟ فيقول : أحمد صلى الله عليه وسلم وأمه . فتدعون فتسألون فتقولون : نعم ، قد بلغهم . فتقول قوم نوح عليه السلام : كيف تشهدون علينا ولم تدركونا؟ قالوا : قد جاء نبي الله صلى الله عليه وسلم فأخبرنا أنه قد بلغكم ، وأنزل عليه أنه قد بلغكم ، فصدّقناه . قال : فيصدق نوح عليه السلام ، ويكذبونهم . قال : « لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً »

٢١٩٣ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة : « لتكونوا شهداء على الناس » ، لتكون هذه الأمة شهداء على الناس أن الرسل قد بلغتهم ، ويكون الرسول على هذه الأمة شهيداً أن قد بلغ ما أرسل به .

٢١٩٤ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن زيد بن أسلم : أن الأمم يقولون يوم القيامة : والله لقد كادت هذه الأمة أن تكون أنبياء كلهم ! لما يرون الله أعطاهم .

٢١٩٥ - حدثنا المنثى قال ، حدثنا سويد بن نصر قال ، حدثنا ابن المبارك ، عن ريشدين بن سعد ، قال أخبرني ابن أنعم المعافري ، عن حبان بن أبي جبلة يسنده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا جمع الله عباده يوم القيامة ، كان أول من يدعى إسرافيل ، فيقول له ربه : ما فعلت في عهدي؟ هل بلغت عهدي؟ فيقول : نعم رب ، قد بلغته جبريل عليهما السلام . فيدعى جبريل ، فيقال له :



هل بلغك إسرائيلُ عهدي! (١) فيقول : نعم ربّ ، قد بلغني . فيخلى عن إسرائيلُ ، ويقال لجبريل : هل بلغت عهدي؟ فيقول : نعم ، قد بلغت الرسل . فتدعى الرسل ، فيقال لهم : هل بلغكم جبريلُ عهدي؟ فيقولون : نعم ربّنا . فيخلى عن جبريل ، ثم يقال للرسل : ما فعلتم بعهدي؟ فيقولون : بلغنا أمننا . فتدعى الأمم ، فيقال : هل بلغكم الرسل عهدي؟ فمنهم المكذب ومنهم المصدق ، فتقول الرسل : إن لنا عليهم شهوداً يشهدون أن قد بلغنا مع شهادتك . فيقول : من يشهد لكم؟ فيقولون : أمّة محمد . فتدعى أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، فيقول : أتشهدون أن رُسلي هؤلاء قد بلغوا عهدي إلى من أرسلوا إليه؟ فيقولون : نعم ربّنا ، شهدنا أن قد بلغوا . فتقول تلك الأمم : كيف يشهد علينا من لم يدركنا؟ فيقول لهم الربّ تبارك وتعالى : كيف تشهدون على من لم تدركوا؟ فيقولون : ربنا بعث إلينا رسولاً ، وأنزلت إلينا عهدك وكتابك ، وقصصت علينا أنهم قد بلغوا ، فشهدنا بما عهدت إلينا . فيقول الربّ : صدقوا . فذلك قوله : « وكذلك جعلناكم أمة وسطاً » - والوسط العدل - « لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً » . قال ابن أنعم : فبلغني أنه يشهد يومئذ أمّة محمد صلى الله عليه وسلم ، إلا من كان في قلبه حسنة على أخيه . (٢)

(١) في المطبوعة : « هل بلغت إسرائيل » ، وهو خطأ ، وصوابه ما أثبت .

(٢) الحديث : ٢١٩٥ - هذا حديث ضعيف ، من ناحيتين : من ناحية أنه مرسل ، رواه تابعي لم يستده عن صحابي . ومن ناحية ضعف « رشدين بن سعد » ، كما سيأتي . وقد مضت قطعة منه بهذا الإسناد : ٢١٧٦ . وأحلنا تخريجها على هذا الموضع . رشدين بن سعد : ضعيف جداً ، سبق بيانه في : ١٩٣٨ . ووقع في المطبوعة هنا ، وفي : ٢١٧٦ : « راشد » ، كما كان ذلك في : ١٩٣٨ . وهو خطأ .

ابن أنعم المعافري : هو عبد الرحمن بن زياد بن أنعم - بفتح الهمزة وسكون النون وضم العين المهملة - المعافري الإفريقي القاضي . وهو ثقة ، تكلم فيه كثير من العلماء بغير حجة ، سمع من أجلة التابعين ، وكان شجاعاً في الحق . وكان أحمد بن صالح يقول : هو ثقة ، وينكر على من تكلم فيه . قاله أبو بكر المالكي في رياض النفوس : « كان من جلة المحدثين ، منسوباً إلى الزهد والورع ، صلباً في دينه ، متفناً في علوم شئ » . وغلا فيه ابن حبان غلواً فاحشاً ، فقال في كتاب المجرحين ، ص : ٢٨٣ - ٢٨٤ :

٢١٩٦ - حدثني المنثني قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا أبو زهير ، عن جويبر ، عن الضحاك في قوله : « لتكونوا شهداء على الناس » ، يعني بذلك . الذين استقاموا على الهدى ، فهم الذين يكونون شهداء على الناس يوم القيامة ، لتكذيبهم رُسل الله وكفرهم بآيات الله .

« كان يروى الموضوعات عن الثقات ، ويأتى عن الأثبات ما ليس من أحاديثهم ، وكان يدلس عن محمد ابن سعيد بن أبي قيس المطلوب » . ثم روى حديثاً من طريقه يستدل به على ما قال . وهو حديث موضوع ، ولكن ابن أنعم برى من عهده ، فإن الحمل فيه على أحد الكذابين ، وهو يوسف بن زياد البصرى . وقد تعقب الدارقطنى على ابن حبان ذلك ، فيما ثبت بهامش مخطوطة المجرى حين .

والمشاركة أخطأوا معرفة ابن أنعم ، فمن ذلك جاء ما جاء من جرحه ، بل أخطأوا تاريخ وفاته ، فأرخوه سنة ١٥٦ . و المغاربة أعرف به ، وأرخوه سنة ١٦١ .

وله تراجم وافية : في التهذيب ٦ : ١٧٣ - ١٧٦ ، والصغير للبخارى ، ص : ١٨٠ ، وابن أبي حاتم ٢/٢ : ٣٣٤ - ٣٣٥ . والمجرى لابن حبان : ٢٨٣ - ٢٨٤ ، والميزان للذهبي ٢ : ١٠٤ - ١٠٥ ، وطبقات علماء إفريقية لأبي العرب : ٢٧ - ٣٢ . ورياض النفوس لأبي بكر المالكي ١ : ٩٦ - ١٠٣ ، وتاريخ بغداد ١٠ : ٢١٤ - ٢١٨ .

حبان - بكسر المهملة وتشديد الموحدة - بن أبي جيلة المصرى : تابعى ثقة . وهو أحد العشرة الذين أرسلهم عمر بن عبد العزيز ، ليفقهوا أهل إفريقية ويعلموهم أمر دينهم . مترجم في التهذيب ، والكبير للبخارى ١/٢ : ٨٣ ، وابن أبي حاتم ٢/١ : ٢٦٩ .

وهذا الحديث مرسل ، إذ حكى راويه عن التابعى أنه « يستند إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم » ، لم يذكر من حدثه به .

وقوله « يستند » - كتب في المطبوعة هنا وفى : ٢١٧٦ « يستند » بالباء الموحدة . وهو تصحيف . والحديث ذكره السيوطى ١ : ١٤٥ ، ولم ينسبه لغير الطبرى وابن المبارك فى الزهد .

وكان فى المطبوعة « حقد على أخيه » . وفى الدر المنثور ١ : ١٤٦ « إحنة » ، والذي أثبتته من القرطبى ، وبعض المخطوطات . والحنة : الحقد ، من « وحن يحن حنة » مثل : « وعد يعد عدة » ( بكسر الحاء وفتح التون ) . وقال الأزهري : ليست من كلام العرب ، إنما هى إحنة : أى حقد . وأنكر الأصمعى « حنة » ، وحكى عنه أبو نصر أنه قال : « كنا نطلق الطرماع شيئاً حتى قال :

وَأَكْرَهُ أَنْ يَعْيِبَ عَلَى قَوْمِي هِجَابِي الْأَرْدَلِينَ ذَوِي الْحَنَاتِ

لأنها إحنة وإحن ، ولا يقال حنات » ( ديوان الطرماع : ١٣٤ ) . وقال الزمخشري فى الفائق ( أحسن ) : « أما ما حكى عن الأصمعى . . . فاستردال منه « وحن » ، وقضاء على الهمة بالأصالة ، أو برفض الواو فى الاستعمال » .



٢١٩٧ - حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قوله : « لتكونوا شهداء على الناس » ، يقول : لتكونوا شهداء على الأمم الذين تخلّوا من قبلكم ، بما جاءتهم رسلهم ، وبما كذبوهم ، فقالوا يوم القيامة وعجبوا : ٨/٢ إن أمة لم يكونوا في زماننا ، فأمنوا بما جاءت به رسلنا ، وكذبنا نحن بما جاءوا به ! فعجبوا كل العجب . قوله : « ويكون الرسولُ عليكم شهيداً » ، يعني : بإيمانهم به ، وبما أنزل عليه .

٢١٩٨ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس : « لتكونوا شهداء على الناس » ، يعني : أنهم شهدوا على القرون بما سمى الله عز وجل لهم .

٢١٩٩ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج قال ، قال ابن جريج : قلت لعطاء : ما قوله : « لتكونوا شهداء على الناس » ؟ قال : أمة محمد ، شهدوا على من ترك الحق حين جاءه الإيمان والهدى ، ممن كان قبلنا . قالها عبد الله بن كثير . قال : وقال عطاء : شهداء على من ترك الحق ممن تركه من الناس أجمعين ، جاء ذلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم في كتابهم ، « ويكون الرسولُ عليكم شهيداً » ، على أنهم قد آمنوا بالحق حين جاءهم ، وصدّقوا به .

٢٢٠٠ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال : قال ابن زيد في قوله : « لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسولُ عليكم شهيداً » ، قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهدٌ على أمته ، وهم شهداء على الأمم ، وهم أحد الأَشهاد الذين قال الله عز وجل : ﴿ وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ﴾ [سورة غافر : ٥١] ، الأربعة : الملائكة الذين يُحْصُونَ أَعْمَالَنَا ، لنا وعلينا ، وقرأ قوله : ﴿ وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ ﴾ [سورة ق : ٢١] ، وقال : هذا يوم القيامة . قال : والنبيون شهداء على أممهم . قال : وأمة محمد صلى الله عليه وسلم شهداء على الأمم . قال :

[ والأطوار ] الأجسادُ والجلود . (١)

. . .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى جل ثناؤه بقوله : « وما جعلنا القبلة التي كنت عليها » ، ولم نجعل صرفك عن القبلة التي كنت على التوجه إليها يا محمد ، فصرفناك عنها ، إلا لنعلم من يتبعك ممن لا يتبعك ، ممن ينقلبُ على عقبه .

. . .

والقبلة التي كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عليها ، التي عناها الله بقوله : « وما جعلنا القبلة التي كنت عليها » ، هي القبلة التي كنت تتوجه إليها قبل أن يصرفك إلى الكعبة ، كما : -

٢٢٠١ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ،

عن السدي : « وما جعلنا القبلة التي كنت عليها » ، يعنى : بيت المقدس .

٢٢٠٢ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن

(١) الأثر : ٢٢٠٠ - ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥ : ٣٥٢ في تفسير [سورة غافر الآية :

٥١] ، بغير هذا اللفظ ، ونسبه لابن جرير وابن أبي حاتم في تفسيرهما . ونصه :

« عن زيد بن أسلم : الأشهاد أربعة : الملائكة الذين يحصون علينا أعمالنا ، وقرأ : « وجاءت كل نفس معها سائق وشهيد » ، والنيون ، شهداء على أنهم ، وقرأ : « فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد » ، وأمة محمد صلى الله عليه وسلم ، شهداء على الأمم ، وقرأ : « لتكونوا شهداء على الناس » ، والأجساد والجلود ، وقرأ : « وقالوا بجلودهم لم شهدتم علينا قالوا أنطقنا الذي أنطق كل شيء » .

أما ما جاء في نص الطبري ، ووضعت بين قوسين ، فهو خطأ لا شك فيه ، وأغشى أن يكون صوابه « الأطراف والأجساد والجلود » ، ويعنى بالأطراف ، الجوارح ، يريد بذلك الأيدي والأرجل ، في قوله تعالى في [سورة يس : ٦٥] :

﴿ الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾



ابن جريج قال : قلت لعطاء : « وما جعلنا القبيلة التي كنت عليها » . قال :  
القبيلة بيت المقدس .

• • •

قال أبو جعفر : وإنما ترك ذكر « الصرف عنها » ، اكتفاءً بدلالة ما قد ذكر  
من الكلام على معناه ، كسائر ما قد ذكرنا فيما مضى من نظائره .<sup>(١)</sup>  
وإنما قلنا : ذلك معناه ، لأن محنة الله أصحاب رسوله في القبيلة ، إنما كانت  
— فيما تظاهرت به الأخبار — عند التحويل من بيت المقدس إلى الكعبة ، حتى  
ارتد — فيما ذكر — رجال ممن كان قد أسلم واتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
وأظهر كثير من المنافقين = من أجل ذلك = نفاقهم ، وقالوا : ما بال محمد  
يحوّلنا مرة إلى ههنا ومرة إلى ههنا ! وقال المسلمون ، فيمن مضى من إخوانهم المسلمين  
وهم يصلون نحو بيت المقدس : بطلت أعمالنا وأعمالهم وضاعت ! وقال المشركون :  
تحير محمد [ صلى الله عليه وسلم ] في دينه ! فكان ذلك فتنة للناس ، وتمحيصاً  
للمؤمنين .

فلذلك قال جل ثناؤه : « وما جعلنا القبيلة التي كنت عليها إلا لنعلم من  
يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه » ، أى : وما جعلنا صرفك عن القبلة التي  
كنت عليها ، وتحويلك إلى غيرها ، كما قال جل ثناؤه : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي  
أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ ﴾ [سورة الإسراء : ٦٠] ، بمعنى : وما جعلنا تحريكك عن الرؤيا  
التي أريناك . وذلك أنه لو لم يكن أخبر القوم بما كان أرى ، لم يكن فيه على أحد  
فتنة . وكذلك القبلة الأولى التي كانت نحو بيت المقدس ، لو لم يكن صرفاً  
عنها إلى الكعبة ، لم يكن فيها على أحد فتنة ولا محنة .

• • •

• ذكر الأخبار التي رويت في ذلك بمعنى ما قلنا :

(١) انظر ما سلف : ١ : ١٣٩ - ١٤١ ، ١٧٩ ، وغيرها كثير ، اطلبه في التفهريس .

٢٢٠٣ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد ، عن سعيد ، عن قتادة قال : كانت القبلة فيها بلاءٌ وتمحيصٌ . صلّت الأنصار نحو بيت المقدس حولين قبل قدوم نبي الله صلى الله عليه وسلم ، وصلى نبي الله صلى الله عليه وسلم بعد قدومه المدينة مهاجراً نحو بيت المقدس سبعة عشر شهراً ، ثم وجهه الله بعد ذلك إلى الكعبة البيت الحرام ، فقال في ذلك قائلون من الناس : « ما ولّاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها ؟ لقد اشتاق الرجل إلى مولده ! قال الله عز وجل : « قل لله المشرق والمغرب يُبْهَدَى مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » . فقال أناسٌ - لما صرفت القبلة نحو البيت الحرام - : كيف بأعمالنا التي كنا نعمل في قبلتنا الأولى ؟ فأنزل الله عز وجل : « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ » . وقد يبتلى الله العبادَ بما شَاءَ من أمره ، الأمر بعد الأمر ، ليعلم مَنْ يَطِيعُهُ مَنْ يَعْصِيهِ ، ٩/٢ وكل ذلك مقبول ، إذ كان في [ ذلك ] إيمان بالله ، وإخلاصٌ له ، وتسليم لقضائه . (١)

٢٢٠٤ - حدثني موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، فَنَسَخَهَا الْكَعْبَةَ . فلما وُجِّهَ قِبَلَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، (٢) اختلف الناس فيها فكانوا أصنافاً ، فقال المنافقون : ما بالهم كانوا على قبلة زماناً ، ثم تركوها وتوجهوا إلى غيرها ؟ وقال المسلمون : ليت شعرنا عن إخواننا الذين ماتوا وهم يصلُّون قبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ! هل تقبَّلَ اللهُ منا ومنهم ، أو لا ؟ وقالت اليهود : إن محمداً اشتاق إلى بلد أبيه ومولده ، ولو ثبت على قبلتنا لكننا نرجو أن يكون هو صاحبنا الذي ننتظر ! وقال

(١) الأثر : ٢٢٠٣ - في الدر المنثور ١ : ١٤٣ ، وقد مضى شطره في رقم : ٢١٦٣ . وكان في المطبوعة : « وكل ذلك مقبول ، وإذا كان في إيمان بالله . . . » ، عبارة ركيكة ، فجعلت « إذا » ، « إذ » وزدت « ذلك » : لتستقيم العبارة . أما في الدر المنثور فمبارته أشد سقماً ونقصاً : « وكل ذلك مقبول ، في درجات في الإيمان بالله ، والإخلاص ، والتسليم لقضاء الله » .

(٢) في المطبوعة : « فلما توجه قبل المسجد » ، والصواب من رقم : ٢١٦٤ ، والدر المنثور .



المشركون من أهل مكة : تحيّر على محمد دينه ، فتوجه بقلته إليكم ، وعلم أنكم كنتم أهدى منه ، ويوشك أن يدخل في دينكم ! فأنزل الله جل ثناؤه في المنافقين : « سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها » إلى قوله : « وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله » ، وأنزل في الآخرين الآيات بعدها . (١)

٢٢٠٥ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثنا حجاج ، عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : « إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه ؟ » فقال عطاء : يبتليهم ، ليعلم من يُسلم لأمره . قال ابن جريج : بلغني أن ناساً ممن أسلم رجعوا فقالوا : مرة ههنا ومرة ههنا !

• • •

قال أبو جعفر : فإن قال لنا قائل : أو ما كان الله عالماً بمن يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه ، إلا بعد اتباع المتبع ، وانقلاب المنقلب على عقبيه ، حتى قال : ما فعلنا الذي فعلنا من تحويل القبلة إلا لنعلم المتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المنقلب على عقبيه ؟

قيل : إن الله جل ثناؤه هو العالم بالأشياء كلها قبل كونها ، وليس قوله : « وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه » ، بخبر [ عن ] أنه لم يعلم ذلك إلا بعد وجوده . (٢)

فإن قال : فما معنى ذلك ؟

قيل له : أما معناه عندنا ، فإنه : وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا ليعلم رسولنا وحزبي وأوليائي من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه ، فقال جل ثناؤه : « إلا لنعلم » ، ومعناه ليعلم رسولنا وأوليائي . إذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) الأثر : ٢٢٠٤ - مضي بعضه في رقم : ٢١٦٤ ، وهو في الدر المنثور ١ : ١٤٢ - ١٤٣ .

(٢) في المطبوعة : « يخبر أنه لم يعلم ذلك . . . » ، والصواب ما أثبت ، مع الزيادة بين القوسين .

وأولياؤه من حزبه ، وكان من شأن العرب إضافة ما فعلته أتباعُ الرئيس إلى الرئيس ، وما فعل بهم إليه ، نحو قولهم : « فتحُ عمرُ بن الخطابِ سوادَ العراقِ ووجيَ خراجها » ، وإنما فعل ذلك أصحابه ، عن سببٍ كان منه في ذلك ، وكالذي رُوي في نظيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : يقول الله جل ثناؤه : مَرَضْتُ فلم يَعِدني عَبْدِي ، واستقرضته فلم يَقْرَضني ، وشتمني ولم يَنْبِغِ له أن يَشْتَمني .

٢٢٠٦ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا خالد ، عن محمد بن جعفر ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال الله : استقرضتُ عَبْدِي فلم يَقْرَضني ، وشتمني ولم يَنْبِغِ له أن يَشْتَمني ! يقول : وادَّهراه ! وأنا الدهر ، أنا الدهر .

٢٢٠٧ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا سلمة ، عن ابن إسحاق ، عن العلاء ابن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه .<sup>(١)</sup>

• • •

فأضاف تعالى ذكره الاستقراض والعيادة إلى نفسه ، وقد كان ذلك بغيره ، إذ كان ذلك عن سببه .

وقد حكى عن العرب سماعاً : « أجوع في غيرِ بطني ، وأعري في غير

(١) الحديثان : ٢٢٠٦ ، ٢٢٠٧ - هما حديث واحد بإسنادين صحيحين .

خالد - في أولها : هو خالد بن مخلد القطواني ، بفتح القاف والطاء . وهو ثقة من شيوخ البخاري ، أخرج له هو ومسلم في الصحيحين ، تكلم فيه من جهة إفراطه في التشيع ، ولكنه صدوق في الرواية . مترجم في التهذيب ، والكبير للبخاري ١/٢/١٦٠ ، وابن سعد ٦ : ٢٨٣ ، وابن أبي حاتم ١/٢/٣٥٤ . وشيخه محمد بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزرق : ثقة معروف ، أخرج له أصحاب الكتب الستة .

والحديث رواه الحاكم في المستدرک ١ : ٤١٨ ، من طريق يزيد بن هرون ، عن محمد بن إسحاق ، بالإسناد الثاني ، بنحوه . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي . والنهي عن سب الدهر ، في الحديث القدسي ، من حديث أبي هريرة - ثابت من أوجه ، في الصحيحين وغيرهما . فافظر المسند : ٧٢٤٤ ، ٧٥٠٩ . والبخاري ٨ : ٤٤١ ، و ١٠ : ٤٦٥ ، و ١٣ : ٣٨٩ . وصحيح مسلم ٢ : ١٩٦ - ١٩٧ .



ظهري ، بمعنى : جُوعَ أهله و عياله و عُرَىَ ظهورهم .  
 فكذلك قوله : « إلا لنعلم » ، بمعنى : يعلم أوليائي و حزبي .  
 و بنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .  
 ذكر من قال ذلك :

٢٢٠٨ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : « وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه » ، قال ابن عباس : لتمييز أهل اليقين من أهل الشرك والريبة .

وقال بعضهم : إنما قيل ذلك ، من أجل أن العرب تضع « العلم » مكان « الرؤية » ، و « الرؤية » مكان « العلم » ، كما قال جل ذكره ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ ﴾ [سورة الفيل : ١] ، فزعم أن معنى « ألم تر » : ألم تعلم ؟ و زعم أن معنى قوله : « إلا لنعلم » ، بمعنى : إلا لئري من يتبع الرسول . و زعم أن قول القائل : « رأيتُ ، و علمت ، و شهدت » ، حروف تتعاقب ، فيوضع بعضها موضع بعض ، كما قال جرير بن عطية

كَأَنَّكَ لَمْ تَشْهَدْ لَقِيظًا وَحَاجِبًا وَعَمْرَو بْنَ عَمْرٍو إِذْ دَعَا يَالَ دَارِمٍ<sup>(١)</sup>  
 بمعنى : كأنك لم تعلم لقيظاً ، لأن بين هلك لقيظ و حاجب و زمان جرير ، ما لا يخفى بعده من المدة . و ذلك أن الذين ذكرهم هلكوا في الجاهلية ، و جرير كان بعد برهمة مضت من مجيء الإسلام .

(١) ديوانه : ٥٦٣ ، و النقاظس : ٤٠٩ ، و قصيدته الفالقة ، في نقض قصيدة الفرزدق .  
 وقد عدد فيها أيام قومه . و الخطاب في قوله : « كأنك » للفرزدق ، و يذكر « يوم جبلة » ، وهو من أعظم أيامهم ، و كان قبل الإسلام بأربعين سنة ، عام ولد النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو لعامر و عيس ، على ذبيان و تميم . و قتل يومئذ لقيظ بن زرارة ، و أسر حاجب بن زرارة ، و أسر عمرو بن عمرو بن عدس ، و هم من بني عبد الله بن دارم ، و هم عمومة الفرزدق ، و هو من بني مجاشع بن دارم .  
 و رواية الديوان و النقاظس : « إذ دعوا » ، و كالتأنيب صحيحة المعنى .

قال أبو جعفر : وهذا تأويل بعيد . من أجل أن « الرؤية » ، وإن استعملت ١٠/٢ في موضع « العلم » ، من أجل أنه مستحيل أن يرى أحد شيئاً فلا توجب رؤيته إياه علماً بأنه قد رآه ، إذا كان صحيح الفطرة . فجاز من الوجه الذي أثبتته رؤية ، أن يُضَاف إليه إثباته إياه علماً ،<sup>(١)</sup> وصح أن يدلّ بذكر « الرؤية » على معنى « العلم » من أجل ذلك . فليس ذلك ، وإن كان [ جائزاً ] في الرؤية — لما وصفنا — بجائز في العلم ،<sup>(٢)</sup> فيدلّ بذكر الخبر عن « العلم » على « الرؤية » . لأن المرء قد يعلم أشياء كثيرة لم يرها ولا يراها ، ويستحيل أن يرى شيئاً إلا علمه ، كما قد قدمنا البيان [ عنه ] .<sup>(٣)</sup> مع أنه غير موجود في شيء من كلام العرب أن يقال : « علمت كذا » ، بمعنى رأيت .

وإنما يجوز توجيه معاني ما في كتاب الله الذي أنزله على محمد صلى الله عليه وسلم من الكلام ، إلى ما كان موجوداً مثله في كلام العرب ، دون ما لم يكن موجوداً في كلامها . فوجود في كلامها « رأيت » بمعنى : علمت ، وغير موجود في كلامها « علمت » بمعنى : رأيت ، فيجوز توجيه : « إلا لنعلم » إلى معنى : إلا لرى .

• • •

وقال آخرون : إنما قيل : « إلا لنعلم » ، من أجل أن المنافقين واليهود وأهل الكفر بالله ، أنكروا أن يكون الله تعالى ذكره يعلم الشيء قبل كونه . وقالوا — إذ قيل لهم : إن قوماً من أهل القبلة سيرتدون على أعقابهم ، إذا حوّلت قبلة محمد صلى الله عليه وسلم إلى الكعبة — : ذلك غير كائن ! أو قالوا : ذلك باطل ! فلما فعل الله ذلك ، وحوّال القبلة ، وكفر من أجل ذلك من كفر ، قال الله جل

(١) أثبت الشيء : عرفه حق المعرفة .

(٢) الزيادة بين القوسين ، لا بد للسياق منها ، وإلا اختل الكلام .

(٣) زيادة يقتضيهما سياقه .



ثناؤه : ما فعلتُ إلا لنعلم ما علمه غيركم - أيها المشركون المنكرون علمي بما هو كائن من الأشياء قبل كونه - : أتى عالم بما هو كائن مما لم يكن بعد .<sup>(١)</sup>  
فكأن معنى قائل هذا القول في تأويل قوله : « إلا لنعلم » : إلا لنبين لكم أننا نعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه . وهذا وإن كان وجهاً له مخرج ، فبعيداً من المفهوم .

وقال آخرون : إنما قيل : « إلا لنعلم » ، وهو بذلك عالم قبل كونه وفي كل حال ، على وجه الترفيق بعباده واستمالتهم إلى طاعته ،<sup>(٢)</sup> كما قال جل ثناؤه : ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾<sup>(٣)</sup> [سورة سبأ : ٢٤] ، وقد علم أنه على هدى ، وأنهم على ضلال مبين . ولكنه رفق بهم في الخطاب ، فلم يقل : إننا على هدى وأنتم على ضلال . فكذلك قوله : « إلا لنعلم » ، معناه عندهم : إلا لتعلموا أنتم ، إذ كنتم جهالاً به قبل أن يكون . فأضاف العلم إلى نفسه ، رفقاً بخطابهم .

وقد بيّنا القول الذي هو أولى في ذلك بالحق .

وأما قوله : « من يتبع الرسول » . فإنه يعنى : الذى يتبع محمداً صلى الله عليه وسلم فيما يأمره الله به ، فيوجهه نحو الوجه الذى يتوجه نحوه محمد صلى الله عليه وسلم .

(١) كان في المطبوعة : « إلا لنعلم ما عندكم . . . » وهذا يجعل الجملة غير مستقيمة ، غير مفهومة المعنى . ورأيت أن سياق الكلام قبله يدل على أن ذلك كما أثبت ، فإن المؤمنين علموا أن قوماً سيرتدون إذا حولت القبلة ، وأنكر اليهود والمنافقون أن يكون ذلك كائناً . فاقضى السياق أن يكون التأويل جامعاً لهذا العلم من هؤلاء ، وذلك الإنكار من أولئك . ثم جاء الطبرى بعبارة تصحح ما ذهبت إليه في قوله : « إلا لنبين لكم أننا نعلم » . فكأن معنى الآية عند قائل هذا القول : ما جعلنا القبلة التى كنت عليها ، إلا للعلم بأننا نعلم من يتبع الرسول . . .

(٢) في المطبوعة : « على وجه الترفيق بعباده » ، وهو خطأ .

(٣) كان في الأصل : « قل الله » أول الآية المستشهد بها ، فأثرت إتمامها .

وأما قوله : « ممن يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ » ، فإنه يعنى : من الذى يَرْتَدُّ عن دينه ، فيُنافِقُ ، أو يكفر ، أو يخالف محمداً صلى الله عليه وسلم فى ذلك ، ممن يظهر اتِّباعه ، كما : -

٢٢٠٩ - حدثنى يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد فى قوله : « وما جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنُعَلِّمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ » ، قال : آمن إذا دخلتهُ مُشَبَّهٌ رَجَعَ عن الله ، وانقلب كافرأ على عَقْبَيْهِ .

• • •

وأصل « المرتد على عقبيه » ، هو : « المنقلب على عقبيه » ، الراجع مستديراً فى الطريق الذى قد كان قطعه ، منصرفاً عنه . فقيل ذلك لكل راجع عن أمر كان فيه ، من دين أو خير . ومن ذلك قوله : ﴿ فَارْتَدَّ عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا ﴾ [سورة الكهف : ٦٤] ، بمعنى : رَجَعَا فى الطريق الذى كانا سلكاه ، وإنما قيل للمرتد : « مرتد » ، لرجوعه عن دينه وملته التى كان عليها .

وإنما قيل : « رجع على عقبيه » ، لرجوعه دُبراً على عقبه ، إلى الوجه الذى كان فيه بدء سيره قبل مرُجعه عنه . فيجعل ذلك مثلاً لكل تارك أمراً وآخذٍ آخرَ غيره ، إذا انصرف عما كان فيه ، إلى الذى كان له تاركاً فأخذه . فقيل : « ارتد فلان على عقبيه ، وانقلب على عقبيه » .

• • •

القول فى تأويل قوله عز وجل ﴿ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ﴾

قال أبو جعفر : اختلف أهل التأويل فى التى وصفها الله جل وعز بأنها كانت « كبيرة إلا على الذين هدى الله » .



فقال بعضهم : عنى جل ثناؤه بـ « الكبيرة » ، التولية من بيت المقدس شطر المسجد الحرام والتحويل . وإنما أنث « الكبيرة » ، لتأنيث « التولية » .  
 . ذكر من قال ذلك :

٢٢١٠ - حدثني المنثي قال ، حدثنا عبد الله بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، قال الله : « وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله » ، يعنى : تحويلها .

٢٢١١ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ابن ميمون ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قول الله عز وجل : « وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله » ، قال : ما أمروا به من التحول إلى الكعبة من بيت المقدس .

٢٢١٢ - حدثني المنثي قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

٢٢١٣ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « لكبيرة إلا على الذين هدى الله » ، قال : كبيرة ، ١١/٢ حين حولت القبلة إلى المسجد الحرام ، فكانت كبيرة إلا على الذين هدى الله .

• • •

وقال آخرون : بل « الكبيرة » ، هي القبلة بعينها التي كان صلى الله عليه وسلم يتوجه إليها من بيت المقدس قبل التحويل .  
 . ذكر من قال ذلك :

٢٢١٤ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا عبد الله بن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع ، عن أبي العالية : « وإن كانت لكبيرة » ، أى : قبلة بيت المقدس - « إلا على الذين هدى الله » . (١)

(١) في المطبوعة : « عن أبيه عن أبي العالية » ، بإسقاط « عن الربيع » ، وهو إسناد دائر في الطبرى ، أقرب رقم : ١٨٨٦

وقال بعضهم : بل « الكبيرة » هي الصلاة التي كانوا يصلونها إلى القبلة الأولى .  
 • ذكر من قال ذلك :

٢٢١٥ - حدثني يونس بن عبد الأعلى قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد : « وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله » ، قال : صلاتكم حتى يهديكم الله عز وجل القبلة .<sup>(١)</sup>

٢٢١٦ - وقد حدثني به يونس مرة أخرى قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد : « وإن كانت لكبيرة » ، قال : صلاتك ههنا - يعني : إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً - وانحرفك ههنا .

وقال بعض نحوي البصرة : أنثت « الكبيرة » لتأنيث القبلة ، وإياها عنى جل ثناؤه بقوله : « وإن كانت لكبيرة » .

وقال بعض نحوي الكوفة : بل أنثت « الكبيرة » لتأنيث التولية والتحويلة .  
 فتأويل الكلام على ما تأوله قائلو هذه المقالة : وما جعلنا تحويلتنا إياك عن القبلة التي كنت عليها وتوليتناك عنها ، إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه ، وإن كانت تحويلتنا إياك عنها وتوليتناك « لكبيرة إلا على الذين هدى الله » .

وهذا التأويل أولى التأويلات عندي بالصواب . لأن القوم إنما كبر عليهم تحويل النبي صلى الله عليه وسلم وجهه عن القبلة الأولى إلى الأخرى ، لا عين القبلة ، ولا الصلاة . لأن القبلة الأولى والصلاة ، قد كانت وهي غير كبيرة عليهم . إلا أن يوجه موجه تأنيث « الكبيرة » إلى « القبلة » ، ويقول : اجتزئ بذكر « القبلة » من ذكر « التولية والتحويلة » ، لدلالة الكلام على معنى ذلك ، كما قد وصفنا لك في نظائره .<sup>(٢)</sup> فيكون ذلك وجهاً صحيحاً ، ومذهباً مفهوماً .

(١) الأثر : ٢٢١٥ - سيأتي تماماً برقم : ٢٢١٧ ، وفيه « يهديكم إلى القبلة » ، وهما صواب .

(٢) انظر ما سلف في فهارس الأجزاء الماضية



ومعنى قوله : « كبيرة » ، عظيمة ، (١) كما : —

٢٢١٧ — حدثنا يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد : « وإن كانت لكبيرة إلاّ على الذين هدى الله » ، قال : كبيرة في صدور الناس ، فيما يدخل الشيطانُ به ابن آدم قال : ما لهم صلّوا إلى ههنا ستة عشر شهراً ثم انحرفوا ! فكبرُ ذلك في صدور من لا يعرف ولا يعقل والمنافقين ، فقالوا : أى شيء هذا الدين ؟ وأما الذين آمنوا ، فثبتت الله جل ثناؤه ذلك في قلوبهم ، وقرأ قول الله : « وإن كانت لكبيرة إلاّ على الذين هدى الله » ، قال : صلّاتكم حتى يهديكم إلى القبلة . (٢)

• • •

قال أبو جعفر : وأما قوله : « إلاّ على الذين هدى الله » ، فإنه يعنى به : وإن كان تقليبتُناك عن القبلة التي كنتَ عليها ، لعظيمة إلا على من وفّقهُ الله جل ثناؤه ، فهداهُ لتصديقك والإيمان بك وبذلك ، واتباعك فيه ، وفيما أنزل الله تعالى ذكره عليك ، كما : —

٢٢١٨ — حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : « وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله » ، يقول : إلا على الخاشعين ، يعنى : المصدّقين بما أنزل الله تبارك وتعالى . (٣)

• • •

(١) انظر تفسير « كبيرة » فيما سلف ٢ : ١٥ .

(٢) الأثر : ٢٢١٧ — انظر ما سلف رقم : ٢١١٥ ، والتعليق عليه .

(٣) الأثر ٢٢١٨ — أغشى أن يكون هذا الأثر ، هو نفس الأثر السالف برقم : ٨٥٦ .

## القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾

قال أبو جعفر : قيل : معنى « الإيمان » ، في هذا الموضع : الصلاة .

• • •

• ذكر الأخبار التي رُويت بذلك ، وذكر قول من قاله :

٢٢١٩ — حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا وكيع وعبيد الله — وحدثنا سفيان

ابن وكيع قال حدثنا عبيد الله بن موسى — جميعاً ، عن إسرائيل ، عن سماك ، عن  
عكرمة ، عن ابن عباس قال : لما وُجِّهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْكَعْبَةِ  
قَالُوا : كَيْفَ يَمْنُ مَاتَ مِنْ إِخْوَانِنَا قَبْلَ ذَلِكَ ، وَهُمْ يَصْلُونَ نَحْوَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ ؟  
فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ » .<sup>(١)</sup>

٢٢٢٠ — حدثني إسماعيل بن موسى قال ، أخبرنا شريك ، عن أبي إسحق ،

عن البراء في قول الله عز وجل : « وما كان الله ليضيع إيمانكم » ، قال : صلاتكم  
نحو بيت المقدس .

٢٢٢١ — حدثنا أحمد بن إسحق الأهوازي قال ، حدثنا أبو أحمد ازبيري قال ،

حدثنا شريك ، عن أبي إسحق ، عن البراء نحوه .<sup>(٢)</sup>

٢٢٢٢ — وحدثني المثنى قال ، حدثنا عبد الله بن محمد بن نفيل الحراني قال ، حدثنا

زهير قال ، حدثنا أبو إسحق ، عن البراء قال : مات على القبلة قبل أن تحوّل إلى البيت

(١) الحديث : ٢٢١٩ — هو بإسنادين معاً : أولهما صحيح ، وهو رواية أبي كريب ، عن وكيع

وعبيد الله بن موسى . وثانيتها ضعيف ، وهو رواية سفيان بن وكيع عن عبيد الله بن موسى .

وعبيد الله بن موسى العباسي : مضى في ٢٠٩٢ .

والحديث رواه أحمد في المسند : ٣٢٤٩ ، عن وكيع ، عن إسرائيل ، بهذا الإسناد ، نحوه .  
ورواه أيضاً مطولاً ومختصراً ، من طرق عن إسرائيل : ٢٦٩١ ، ٢٧٧٦ ، ٢٩٦٦ . وخرجناه هناك  
في : ٢٦٩١ .

(٢) الحديثان : ٢٢٢٠ — ٢٢٢١ — هما حديث واحد بإسنادين .

وذكره السيوطي ١ : ١٤٦ ، ونسبه أيضاً لسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم .



رجالٌ وقتلوا ، فلم ندر ما نقول فيهم . فأنزل الله تعالى ذكره : « ما كان الله ليضيع إيمانكم » (١).

٢٢٢٣ - حدثنا بشر بن معاذ العقدي قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قال : قال أناسٌ من الناس - لما صرفت القبلة نحو البيت الحرام - : كيف بأعمالنا التي كنا نعملُ في قبلتنا ؟ فأنزل الله جل ثناؤه : « وما كان الله ليضيع إيمانكم » .

١٢/٢ ٢٢٢٤ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثني عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي قال : لما وجه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قبلك المسجد الحرام ، (٢) قال المسلمون : ليت شيعرنا عن إخواننا الذين ماتوا وهم يصلون قبل بيت المقدس ! هل تقبل الله منا ومنهم أم لا ؟ فأنزل الله جل ثناؤه فيهم : « وما كان الله ليضيع إيمانكم » ، قال : صلاتكم قبل بيت المقدس : يقول : إن تلك طاعة وهذه طاعة . (٣)

٢٢٢٥ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قال : قال ناسٌ - لما صرفت القبلة إلى البيت الحرام - : كيف بأعمالنا التي كنا نعملُ في قبلتنا الأولى ؟ فأنزل الله تعالى ذكره : « وما كان الله ليضيع إيمانكم » الآية .

٢٢٢٦ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج قال ، قال ابن جريج ، أخبرني داود بن أبي عاصم قال : لما صرف رسولُ الله صلى الله

(١) الحديث : ٢٢٢٢ - عبد الله بن محمد بن نفيل : هو عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل ، أبو جعفر النفيل الحرفي ، الثقة المأمون الحافظ . مترجم في التهذيب . وابن أبي حاتم ١٥٩/٢/٢ .  
زهير : هو ابن معاوية الجعفي أبو خيثمة . مضى : ٢١٤٤ . وأبو إسحق : هو السيمي الهمداني .  
والحديث هو باقي الحديث الماضي بهذا الاستناد : ٢١٥٣ . وقد بينا تخريجه هناك .  
(٢) في المطبوعة : « لما توجه . . . » ، وانظر ما سلف رقم : ٢٢٠٤ ، والتعليق عليه .  
(٣) الأثر : ٢٢٢٤ - مضى برقم : ٢١٦٤ ، ثم : ٢٢٠٤ ، وفيه هنا زيادة .

عليه وسلم إلى الكعبة ، قال المسلمون : هلك أصحابنا الذين كانوا يصلون إلى بيت المقدس ! فنزلت : « وما كان الله ليضيع إيمانكم » .

٢٢٢٧ - حدثنا محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس في قوله : « وما كان الله ليضيع إيمانكم » ، يقول : صلاتكم التي صليتموها من قبل أن تكون القبلة . فكان المؤمنون قد أشفقوا على من صلى منهم أن لا تُقبلَ صلاتهم .

٢٢٢٨ - حدثني يونس بن عبد الأعلى قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد : « وما كان الله ليضيع إيمانكم » ، صلاتكم .

٢٢٢٩ - حدثنا محمد بن إسماعيل الفزاري قال ، أخبرنا المؤمل قال ، حدثنا سفيان ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب في هذه الآية : « وما كان الله ليضيع إيمانكم » ، قال : صلاتكم نحو بيت المقدس .

• • •

قال أبو جعفر : قد دللنا فيما مضى على أن « الإيمان » ، التصديق . وأن التصديق قد يكون بالقول وحده ، وبالفعل وحده ، وبهما جميعاً .<sup>(١)</sup>

فمعنى قوله : « وما كان الله ليضيع إيمانكم » - على ما تظاهرت به الرواية من أنه الصلاة - : وما كان الله ليضيع تصديق رَسوله عليه السلام ، بصلاتكم التي صليتموها نحو بيت المقدس عن أمره ، لأن ذلك كان منكم تصديقاً لرسولي ، واتباعاً لأمرى ، وطاعةً منكم لى .

• • •

قال : « وإضاعته إياه » جل ثناؤه - لو أضاعه - : تركُ إثابة أصحابه وعامله عليه ، فيذهب ضياعاً ، ويصير باطلاً ، كهيئة « إضاعته الرجل ماله » ، وذلك إهلاكه إياه فيما لا يعتاض منه عوضاً في عاجل ولا آجل .

• • •

(١) انظر ما سلف ١ : ٢٣٤ - ٢٣٥ ، وغيره ، فائمه في فهرس اللغة .



فأخبر الله جل ثناؤه أنه لم يكن يُبطل عمل عاملٍ عمل له عملاً وهو له طاعة ، فلا يُثبته عليه ، وإن نُسخ ذلك الفرضُ بعد عمل العامل إياه على ما كلفه من عمله .

• • •

فإن قال قائل : وكيف قال الله جل ثناؤه : « وما كان الله ليُضيع إيمانكم » ، فأضاف الإيمان إلى الأحياء المخاطبين ، والقومُ المخاطبون بذلك إنما كانوا أشفقوا على إخوانهم الذين كانوا ماتوا وهم يصلون نحو بيت المقدس ، وفي ذلك من أمرهم أنزلت هذه الآية ؟

قيل : إن القوم وإن كانوا أشفقوا من ذلك ، فإنهم أيضاً قد كانوا مشفقين من حُبُوط ثواب صلاتهم التي صلوها إلى بيت المقدس قبل التحويل إلى الكعبة ، وظنوا أن عملهم ذلك قد بطلَ وذهب ضياعاً ؟ فأنزل الله جل ثناؤه هذه الآية حينئذ ، فوجه الخطاب بها إلى الأحياء ودخل فيهم الموقى منهم . لأن من شأن العرب — إذا اجتمع في الخبر المخاطب والغائب — أن يغلبوا المخاطب فيدخل الغائب في الخطاب . فيقولوا لرجل خاطبوه على وجه الخبر عنه وعن آخر غائب غير حاضر : « فعلنا بكما وصنعنا بكما » ، كهيئة خطابهم لهما وهما حاضران ، ولا يستجيزون أن يقولوا : « فعلنا بهما » ، وهم يخاطبون أحدهما ، فبردوا المخاطب إلى عيدآد الغيب (١) .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ (١٢٣)

قال أبو جعفر : ويعنى بقوله جل ثناؤه : « إن الله بالناس لرؤوف رحيم » : أن الله بجميع عبادِه ذو رافة

• • •

(١) الغيب (بفتحين) جمع غائب ، مثل خادم وخدم .

و « الرأفة » ، أعلى معاني الرحمة ، وهي عامّة لجميع الخلق في الدنيا ، ول بعضهم في الآخرة .

• • •

وأما « الرحيم » : فإنه ذو الرحمة للمؤمنين في الدنيا والآخرة ، على ما قد بينا فيما مضى قبل .<sup>(١)</sup>

• • •

وإنما أراد جل ثناؤه بذلك أن الله عز وجل أرحمُ بعباده من أن يُضيع لهم طاعةً أطاعوه بها فلا يثيبهم عليها ، وأرافُ بهم من أن يؤاخذهم بترك ما لم يفرضه عليهم — أي : ولا تأسوا على موتاكم الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس — ، فإنني لهم = على طاعتهم إياي بصلاتهم التي صلوها كذلك = مثيبٌ ، لأنني أرحم بهم من أن أضيع لهم عملاً عملوه لي ؛ ولا تحزنوا عليهم ، فإنني غيرُ مؤاخذهم بتركهم الصلاة إلى الكعبة ، لأنني لم أكن فرضت ذلك عليهم ، وأنا أرافُ بخلقى من أن أعاقبهم على تركهم ما لم أمرهم بعمله .

وفي « الرؤوف » لغات . إحداهما « رَوْفٌ » على مثال « فَعْلٌ » ، كما قال الوليد ابن عقبة :

وَشَرُّ الطَّالِبِينَ — وَلَا تَكُنْ — بِقَاتِلِ عَمِّهِ ، الرَّؤْفُ الرَّحِيمُ<sup>(٢)</sup>

١٣/٢

(١) انظر ما سلف ١ : ١٢٦ - ١٣٤ .

(٢) كان في المطبوعة : « الرؤف الرحيم » . وجاء على الصواب في القرطبي ٢ : ١٤٥ ، وأبي حيان ١ : ٤٢٧ ، وفيهما خطأ آخر ، الأول فيه « يقاتل » ، والثاني « يقابل » ، وكأن هذا البيت من شعر الوليد بن عقبة ، الذي كتب به إلى معاوية يحض معاوية على قتال علي رضي الله عنهما . وهي في أنساب الأشراف : ١٤٠ ، وتاريخ الطبري ٥ : ٢٣٦ - ٢٣٧ ، وحاشية البحرى : ٣٠ ، واللسان (حلم) وغيرها ، وليس فيها هذا البيت ، وكأنه قبل البيت الذي يقول فيه :

لَكَ الْوَيْلَاتُ ! أَقْحَمَهَا عَلَيْهِمْ خَيْرُ الطَّالِبِ التَّرَّةُ الْغَسُومُ

وقوله : « لا تكنه » ، دعاء له ، واستنكار أن يكون كهذا الطالب النائر الذي يطالب بدم عمه ، وهو رؤوف رحيم بعده وقاتل عمه ، وهو شر طالب نأر .



وهي قراءة عامة قراء أهل الكوفة . والأخرى « رَوُوف » على مثال « فعول » ،  
وهي قراءة عامة قراء المدينة ، و « رَتِيف » ، وهي لغة غطفان ، على مثال « فعيل »  
مثل حذِر . و « رَأْف » على مثال « فَعْل » يجزم العين ، وهي لغة لبني أسد .  
والقراءة على أحد الوجهين الأولين .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى : ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ﴾

فَلَنُوَلِّينَاكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴿

قال أبو جعفر : يعني بذلك جل ثناؤه : قد نرى يا محمد نحنُ تقلبَ وجهك  
في السماء .

• • •  
ويعنى : بـ « التقلب » ، التحوُّل والتصرف .

ويعنى بقوله : « في السماء » ، نحو السماء وقبيلها .

• • •

ولأنما قيل له ذلك صلى الله عليه وسلم — فيما بلغنا — لأنه كان = قبل تحويل  
قبلته من بيت المقدس إلى الكعبة = يرفع بصره إلى السماء ينتظر من الله جل ثناؤه  
أمره بالتحويل نحو الكعبة ، كما : —

٢٢٣٠ — حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا

معمر ، عن قتادة في قوله : « قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ » ، قال : كان صلى  
الله عليه وسلم يقلب وجهه في السماء ، يحب أن يصرفه الله عز وجل إلى الكعبة ،  
حتى صرفه الله إليها .

٢٢٣١ — حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن

قتادة قوله : « قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ » ، فكان نبي الله صلى الله عليه  
وسلم يُصلّي نحو بيت المقدس ، يهوى ويشتهي القبلة نحو البيت الحرام ، فوجهه  
الله جل ثناؤه لقبلة كان يهواها ويشتهيها .

٢٢٣٢ - حدثنا المثنى قال ، حدثني إسحق قال ، حدثني ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع في قوله : « قد نرى تقلب وجهك في السماء » ، يقول : نظرَكَ في السماء . وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقلب وجهه في الصلاة وهو يصلي نحو بيت المقدس ، وكان يهوى قبلة البيت الحرام ، فولاه الله قبلةً كان يهواها .

٢٢٣٣ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي قال : كان الناس يصلون قبل بيت المقدس ، فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة على رأس ثمانية عشر شهراً من مهاجره ، كان إذا صلى رفع رأسه إلى السماء ينظر ما يؤمر . وكان يصلي قبل بيت المقدس ، فنسخها الكعبة . فكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب أن يصلي قبل الكعبة ، فأنزله الله جل ثناؤه : « قد نرى تقلب وجهك في السماء » الآية .

• • •

ثم اختلف في السبب الذي من أجله كان صلى الله عليه وسلم يهوى قبلة الكعبة .

قال بعضهم : كره قبلة بيت المقدس ، من أجل أن اليهود قالوا : يتبع قبلتنا ويُخالفنا في ديننا !

• ذكر من قال ذلك :

٢٢٣٤ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج ، عن مجاهد قال : قالت اليهود : يخالفنا محمد ويتبع قبلتنا ! فكان يدعو الله جل ثناؤه ويستعرض القبلة ،<sup>(١)</sup> فنزلت : « قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام » ، وانقطع قول يهود :

(١) في المطبوعة : « يستعرض للقبلة » ، وأثبت ما في الدر المنثور ١ : ١٤٧ وقوله : « يستعرض » أي يطلب فرضها عليه وعمل المؤمنين . وهذا ما لم تشبهه كتب اللغة ، ولكنه صحيح العربية . أما قوله : « يستعرض للقبلة » ، فليست بشيء .



يخالفنا ويتبع قبلتنا! — في صلاة الظهر، <sup>(١)</sup> فجعل الرجال مكان النساء ، والنساء مكان الرجال .

٢٢٣٥ — حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، سمعته — يعنى ابن زيد — يقول : قال الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم : « فأينا تولوا فثم وجه الله » . قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هؤلاء قوم يهود يستقبلون بيتاً من بيوت الله — لبيت المقدس — لو أننا استقبلناه ! فاستقبله النبي صلى الله عليه وسلم ستة عشر شهراً ، فبلغه أن يهود تقول : والله ما درى محمد وأصحابه أين قبلتهم حتى هديناهم ! <sup>(٢)</sup> فكره ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، ورفع وجهه إلى السماء ، فقال الله جل ثناؤه : « قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فوالك وجهك شطر المسجد الحرام » الآية . <sup>(٣)</sup>

وقال آخرون : بل كان يهوى ذلك ، من أجل أنه كان قبلة أبيه إبراهيم عليه السلام  
 . ذكر من قال ذلك :

٢٢٣٦ — حدثني المثنى قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ، حدثنا معاوية ابن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة ، وكان أكثر أهلها اليهود ، أمره الله عز وجل أن يستقبل بيت المقدس . ففرحت اليهود . فاستقبلها رسول الله عليه وسلم ستة عشر شهراً ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب قبلة إبراهيم ، فكان يدعو وينظر إلى السماء ، فأنزل الله عز وجل : « قد نرى تقلب وجهك في السماء » الآية . <sup>(٤)</sup>

(١) سياق عبارته : « فنزلت . . . في صلاة الظهر » .

(٢) في المطبوعة : « ما درى محمد صلى الله عليه وسلم » ، ولا تقوله يهود ، فرفته . وكذلك جاء

في رقم : ١٨٣٨

(٣) الأثر : ٢٢٣٥ — مضى برقم : ١٨٣٨

(٤) الأثر : ٢٢٣٦ — مضى برقم : ١٨٣٣ ، ورقم : ٢١٦٠ .

فأما قوله : « فلنوكيَنَّكَ قِبْلَةَ تَرْضَاهَا » ، فإنه يعنى : فلنصرفنَّكَ عن بيت المقدس ، إلى قِبْلَةَ « ترضاهَا » : تَهَوَّاهَا وَتُحِبُّهَا .<sup>(١)</sup>

• • •

وأما قوله : « فَوَلَّ وَجْهَكَ » ، يعنى : اصرف وجهك وَحَوِّله .

• • •

وقوله : « شَطَرَ المسجد الحرام » ، يعنى : « الشطر » ، النحو والقصد والتلقاء ، كما قال الهذلى :<sup>(٢)</sup>

إِنَّ الْعَسِيرَ بِهَا دَاءٌ مُخَامِرُهَا فَشَطَرَهَا نَظَرُ الْعَيْنَيْنِ مَحْسُورٌ<sup>(٣)</sup> ١٤/٢

يعنى بقوله : « شَطَرَهَا » ، نحوها ، وكما قال ابن أحرر :

تَعْدُو بِنَا شَطَرَ جَمْعٍ وَهِيَ عَاقِدَةٌ ، قَدْ كَارَبَ الْعَقْدُ مِنْ إِفَادِهَا الْحَقْبَا<sup>(٤)</sup>

• • •

(١) انظر معاني « ولى » فيما سلف ٢ : ١٦٢ ، ٥٣٥ ، وهذا الجزء ٣ : ١٣١

(٢) هو قيس بن العيزارة الهذلى . والعيزارة أمه ، واسمه قيس بن خويلد بن كاهل .

(٣) ديوانه في أشعار الهذليين للسكرى : ٢٦١ (أوربة) ، ورسالة الشافعى : ٣٥ ، ٤٨٧ ، وسيرة ابن هشام ٢ : ٢٠٠ ، والكامل ١ : ١٢ ، ٢ : ٣ ، ومجاز القرآن لأبى عبيدة : ٦٠ ، واللسان (شطر) (حسر) ، وغيرها . ورواية الشافعى في الرسالة : « إن العسيب » بالباء في آخره ، ورواية ديوانه وابن هشام : « إن النعوس » . والعسير : التى تعسر بذنبها إذا حملت ، من شراسبها . والنعوس : التى تغمص عينها عند الحلب . والعسيب : جريد النخل إذا كشط عنه خوصه . وأرى أنه لم يرد صفة الناقة بأحد هذه الألفاظ الثلاثة ، وإنما هو اسم ناقته . وكلها صالح أن يكون اسما للناقاة . وقد قال ابن هشام : « النعوس : ناقته ، وكان بها داء فنظر إليها نظر حسير ، من قوله : « وهو حسير » . ويروى : « داء يخامرها فنحوها . . . » ، ورواية ديوانه « مخزور » . ومحسور ، هو الحسير : الذى قد أعيب وكل . ومخزور : من قولهم : « مخزور بصره » ، : إذا داني بين جنبيه ونظر بلحاظه . وهو يصف ناقته ، ويذكر حزنه وجهه لها ، فهو من الداء الذى يخامرها مشفق عليها ، يعطيل النظر إليها حتى تحسر عيناه ويكبل .

(٤) سيرة ابن هشام ٢ : ١٩٩ ، والروض الأنف ٢ : ٣٨ ، والخزاة ٣ : ٣٨ ، ومجاز القرآن لأبى عبيدة : ٦٠ . وفي المطبوعة : « من إنفادها » ، وهو خطأ . وقال : قبله :

أَنشأتُ أسأله عن حالِ رُفْقَتِهِ فقال : حَى ، فَإِنَّ الرَّكْبَ قَدْ نَصَبَا

حى : اعجل . ونصب : جد فى السير : وقوله : « جمع » ، هى مزدلفة ، يريد الحج . وقوله : عاقدة ، أى : قد عطنت ذنبها بين فخذيها . وقوله : كارب ، أى أوشك وكاد وقارب ودفا . وأوقدت الناقة



وينحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

• ذكر من قال ذلك :

٢٢٣٧ - حدثنا سفيان بن وكيع قال ، حدثنا أبي ، عن سفيان ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي العالية : « شَطْرَ المسجد الحرام » ، يعنى : تلقاءه .  
 ٢٢٣٨ - حدثني المثنى قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ، حدثني معاوية ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : « شطر المسجد الحرام » ، نحوه .  
 ٢٢٣٩ - حدثنا محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد قوله : « فَوَكَّ وَجْهَكَ شَطْرَ المسجد الحرام » ، نحوه .

٢٢٤٠ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، مثله .

٢٢٤١ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع ، عن سعيد ، عن قتادة : « فَوَكَّ وَجْهَكَ شَطْرَ المسجد الحرام » ، أى : تلقاء المسجد الحرام .  
 ٢٢٤٢ - حدثنا الحسين بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « فَوَكَّ وَجْهَكَ شَطْرَ المسجد الحرام » ، قال : نحو المسجد الحرام .

إيفاداً : أسرعت . والحقب : الحزام يشد به الرجل في بطن البعير مما يلي ثيله لئلا يؤذيه التصدير . يقول :  
 قد أسرعوا إسرَاعاً إلى مزدلفة ، فجعلت تعطف ذنبا تسد به فرجها حتى كاد عقده ذنبا يبلغ الحقب .  
 والناقة تسد فرجها بذنبا في إسرَاعها ، يقول الخليل السعدي :

وَإِذْ رَفَعْتُ السَّوْطَ ، أَفْرَعَهَا نَحْتِ الضُّلُوعِ مَرَّوَعٍ شَهْمُ  
 وَتَسُدُّ حَاذِيَهَا بِذِي حُصَلٍ عَقِمَتْ فَنَاعَمَ ، نَبْتَهُ الْعَقْمُ

ويقول المثقب العبدى ، يصف ناقته مسرعة :

تَسُدُّ بِدَائِمِ الْخَطَرَانِ جَبْلٍ خَوَايَةَ فَرَجٍ مِقَالَاتِ دَهِينِ

٢٢٤٣ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحاق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : « فولَّ وجهك شطرَ المسجد الحرام » ، أى : تلقاءه .  
 ٢٢٤٤ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج قال ، قال ابن جريج ، أخبرني عمرو بن دينار ، عن ابن عباس أنه قال : « شطره » ، نحوه .

٢٢٤٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا الحماني قال ، حدثنا شريك ، عن أبي إسحاق ، عن البراء : « فولوا وُجوهكم شطره » ، قال : قبيسه .  
 ٢٢٤٦ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد : « شطره » ، ناحيته ، جانبه . قال : وجوانبه « شطوره » . (١)

ثم اختلفوا في المكان الذي أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يولّى وجهه إليه من المسجد الحرام .

فقال بعضهم : القبلة التي حوّل إليها النبي صلى الله عليه وسلم ، وعناها الله تعالى ذكره بقوله : « فلنولينك قبلة ترضاها » ، حيالَ ميزاب الكعبة .  
 . ذكر من قال ذلك :

٢٢٤٧ - حدثني عبد الله بن أبي زياد قال ، حدثنا عثمان قال ، أخبرنا شعبة عن يعلى بن عطاء ، عن يحيى بن قمطة ، عن عبد الله بن عمرو : « فلنولينك قبلة ترضاها » ، حيالَ ميزاب الكعبة . (٢)

(١) الخبر : ٢٢٤٦ - هو وما قبله من الأخبار ، في تفسير (شطره) بأنه : قبله ، أو : نحوه . وانظر مؤيداً ذلك ، ما قاله الشافعي في الرسالة ، بتحقيقنا : ١٠٥ - ١١١ ، ١٣٧٨ - ١٣٨١ .  
 (٢) الحديث : ٢٢٤٧ - عبد الله بن أبي زياد ، شيخ الطبري : نسب إلى جده . وهو « عبد الله ابن الحكم بن أبي زياد القبطاني » ، واسم « أبي زياد » : « سليمان » . وعبد الله هذا : ثقة ، روى عنه أبو زرعة ، وأبو حاتم ، وابن خزيمة ، وغيرهم . مترجم في التهذيب . وابن أبي حاتم ٣٨/٢/٢ .  
 وشيخه « عثمان » : ما أدرى من هو ؟ وأغلب الظن أنه محرف ، وصوابه « عقان » .  
 يحيى بن قمطة : تابعي ثقة ، ترجمه البخاري في الكبير ٢٩٩/٢/٤ ، وابن أبي حاتم ١٨١/٢/٤ ، ج ٣ (١٢)



٢٢٤٨ - وحدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، حدثنا هشيم ، عن يعلى بن عطاء ، عن يحيى بن قمطة قال : رأيت عبد الله بن عمرو جالساً في المسجد الحرام بإزاء الميزاب ، وتلاه هذه الآية : « فلنولينك قبلة ترضاها » ، قال : هذه القبلة ، هي هذه القبلة .

٢٢٤٩ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثنا هشيم - بإسناده عن عبد الله بن عمرو ، نحوه - إلا أنه قال : استقبل الميزاب فقال : هذه القبلة التي قال الله لنيبيه : « فلنولينك قبلة ترضاها » .<sup>(١)</sup>

وقال آخرون : بل ذلك البيت كله قبلة ، وقبلة البيت الباب .  
 . ذكر من قال ذلك :

وذكر أنه حجازي ، ولم يذكر فيه جرحاً . وذكر البخاري أنه يروى « عن ابن عمر » . وذكر ابن أبي حاتم أنه يروى « عن عبد الله بن عمرو » . وذكره ابن حبان في الثقات ، ص : ٣٧١ ، وقال : « يروى عن ابن عمر ، وعبد الله بن عمرو » . روى عنه يعلى بن عطاء .  
 واسم أبيه : « قمطة » بالقياف ثم الميم ثم الطاء المهملة . ولم أجد ما يدل على ضبط هذه الحروف . لكنه ثبت هكذا في الطبري وتفسير عبد الرزاق ومراجع الترجمة . ووقع في ابن كثير والمستدرک « قطة » بدون الميم . وهو خطأ ، مخالفته ما ذكرنا عن المراجع .  
 والحديث رواه الحاكم في المستدرک ٢ : ٢٦٩ ، من طريق مسلم بن إبراهيم ، عن شعبة ، بهذا الإسناد ، مطولاً بنحو الرواية التي بعد هذه . وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

(١) الحديثان : ٢٢٤٨ ، ٢٢٤٩ - وهذان إسنادان آخران للحديث قبلهما . وأولها من رواية عبد الرزاق ، عن هشيم ، عن يعلى بن عطاء .

وهشيم - بالتصغير : هو ابن بشير ، بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة . وهو أبو معاوية بن أبي خازم ، وهو حافظ ثقة ثبت . مترجم في التهذيب . والكبير ٢/٤ : ٢٤٢ ، وابن سعد ٧/٢ : ٦١ ، ٧٠ . وابن أبي حاتم ٢/٤ : ١١٥ - ١١٦ . وتذكرة الحفاظ ١ : ٢٢٩ - ٢٣٠ .

والحديث في تفسير عبد الرزاق ، ص : ١٣ ، بهذا الإسناد . وليس فيه كلمة « هي » المرادة هنا بعد قوله : « هذه القبلة » . وأخشى أن تكون زيادتها غير جيدة ولا ثابتة .

وذكر ابن كثير ١ : ٣٥٢ ، أنه رواه أيضاً ابن أبي حاتم « عن الحسن بن عرفة ، عن هشيم ، عن يعلى بن عطاء » . ووقع اسم « هشيم » فيه محرفاً ، فيصح من هذا الموضع .

والحديث في الدر المنثور أيضاً ١ : ١٤٧ ، وزاد نسبه إلى ابن أبي شيبة ، وسعيد بن منصور ، وأحمد بن منيع في مسنده ، وابن المنذر ، والطبراني في الكبير . وهو في مجمع الزوائد ٦ : ٣١٦ ، وقال : « رواه الطبراني من طريقين ، ورجال إحداهما ثقات » .

٢٢٥٠ - حدثني يعقوب قال ، حدثنا ابن عليّة ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : البيت كله قبلة ، وهذه قبلة البيت - يعني التي فيها الباب . (١)

• • •

قال أبو جعفر : والصواب من القول في ذلك عندى ما قال الله جل ثناؤه : « فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » ، فالمولّى وجهه شطر المسجد الحرام ، هو المصيب القبلة . وإنما على من توجه إليه النية بقلبه أنه إليه متوجه ، كما أن على من اتمّ بإمام فلانما عليه الاثتمام به ، وإن لم يكن محاذياً بدنّه بدنّه ، وإن كان في طرف الصّف والإمام في طرف آخر ، عن يمينه أو عن يساره ، بعد أن يكون من خلفه مؤتمماً به ، مصلياً إلى الوجه الذي يصلّى إليه الإمام . فكذلك حكم القبلة ، وإن لم يكن يحاذيها كل مصلّ ومتوجه إليها ببدنه ، غير أنه متوجه إليها . فإن كان عن يمينها أو عن يسارها مقابلاً ، فهو مستقبلها ، بعد ما بينه وبينها أو قرّب ، من عن يمينها أو عن يسارها ، بعد أن يكون غير مستدبرها ولا منحرف عنها ببدنه ووجهه ، كما : ٢٢٥١ - حدثنا أحمد بن إسحق الأهوازي قال ، حدثنا أبو أحمد الزبيرى قال ، أخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن عميرة بن زياد الكندى ، عن علي : « فول وجهك شطر المسجد الحرام » ، قال : شطره ، قبله . (٢)

• • •

(١) الخبر : ٢٢٥٠ - نقله السيوطى ١ : ١٤٧ ، عن الطبرى وحده ، بلفظ : « البيت كله قبلة ، وقبلة البيت الباب » .

(٢) الحديث : ٢٢٥١ - أبو إسحق : هو السبعمى الهمدانى .

عميرة - بفتح العين - بن زياد الكندى : تابعى ثقة ، ترجمه ابن سعد فى الطبقات ٦ : ١٤١ ، وقال : « روى عن عبد الله » . أراد بذلك عبد الله بن مسعود . وترجمه البخارى فى الكبير ٦٩/١/٤ . وابن أبى حاتم ٢٤/٢/٣ . ولم يذكر فى جرحاً ، ولا رواية عن غير ابن مسعود . وذكر أن الراوى عنه أبو إسحق .

والحديث رواه الحاكم فى المستدرک ٢ : ٢٦٩ ، من طريق محمد بن كثير ، عن سفیان - وهو الثورى - عن أبى إسحق بهذا الإسناد . وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى .



قال أبو جعفر : وقبلة البيت بابه ، كما : —

٢٢٥٢ — حدثني يعقوب بن إبراهيم والفضل بن الصَّبَّاح قالا ، حدثنا هشيم قال ، أخبرنا عبد الملك ، عن عطاء قال ، قال أسامة بن زيد : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج من البيت أقبل بوجهه إلى الباب ، فقال : هذه القبلة ، هذه القبلة .<sup>(١)</sup>

٢٢٥٣ — حدثنا ابن حميد وسفيان بن وكيع قالا ، حدثنا جرير ، عن عبد الملك ابن أبي سليمان ، عن عطاء قال ، حدثني أسامة بن زيد قال : خرج النبي صلى

وكذلك رواه البيهقي في السنن الكبرى ج ٢ ص ٣ ، عن الحاكم .  
وذكره السيوطي ١ : ١٤٧ ، وزاد نسبه إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والدينوري في المجالسة .

وذكره ابن كثير ١ : ٢٦٨ ، نقلا عن الحاكم .  
ولفظه عندهم جميعاً : « قال : شطره قبله » ، كما أثبتنا . ووقع في المطبوعة هنا : « قال : شطره فينا قبلة » ! ! وهو خطأ تخفيف ، من فاسخ أو طابع .  
ووقع في الإسناد في ابن كثير « محمد بن إسحاق » بدل « أبي إسحاق » . وهو خطأ يخالف ما ثبت هنا ، وما ثبت في سائر المراجع .

ووقع فيه في ابن كثير والمستدرک ومختصره للذهبي - المطبوع والمخطوط - « عمير بن زياد » . وهو خطأ أيضاً . وثبت على الصواب في رواية البيهقي عن الحاكم .

(١) الحديث : ٢٢٥٢ - الفضل بن الصَّبَّاح البغدادي : ثقة ، وثقه ابن معين . وقال أبو القاسم البغوي : « كان من خيار عباد الله » . مترجم في التهذيب . وابن أبي حاتم ٦٣/٢/٣ .  
عبد الملك : هو ابن أبي سليمان العرزمي ، مضى في : ١٤٥٥ .

عطاء : هو ابن أبي رباح ، التابعي الكبير ، الإمام الحجّة ، القدوة العلم ، مفتي أهل مكة ومحدثهم . مترجم في التهذيب . وابن أبي حاتم ٣٣٠/١/٣ - ٣٣١ . وتذكرة الحفاظ ١ : ٩٢ : ٩٣ ، وتاريخ الإسلام ٤ : ٢٧٨ - ٢٨٠ ، وابن سعد ١٣٣/٢/٢ - ١٣٤ ، و ٥ : ٣٤٤ - ٣٤٦ .

أسامة بن زيد بن حارثة : هو حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه .  
وقد زعم أبو حاتم - فيما حكاه عنه ابنه في المراسيل : ص : ٥٧ - أن عطاء لم يسمع من أسامة . ولكن الرواية التالية لهذه ، فيها تصريح عطاء بالسماع منه . ثم المعاصرة كافية في ثبوت الاتصال ، كما هو الراجح عند أهل العلم بالحديث .

وعطاء ولد سنة ٢٧ ومات سنة ١١٤ . بل ذكر الذهبي أنه مات عن ٩٠ سنة . وأسامة بن زيد مات سنة ٥٤ . بل أرخ مصعب الزبيري وفاته في آخر خلافة معاوية سنة ٥٨ أو ٥٩ .  
وهذا الحديث رواه أحمد في المسند ( ٥ : ٢٠٩ ) ، عن هشيم ، بهذا الإسناد واللفظ . ثم رواه عقبه ، بالإسناد نفسه مطولاً ، بنحوه .

الله عليه وسلم من البيت فصلى ركعتين مستقبلاً بوجهه الكعبة ، فقال : هذه ١٥/٢ القبلة ، مرتين .<sup>(١)</sup>

٢٢٥٤ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن عبد الملك ، عن عطاء ، عن أسامة بن زيد ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه .<sup>(٢)</sup>

٢٢٥٥ - حدثنا سعيد بن يحيى الأموى قال ، حدثنا أبي قال ، حدثنا ابن جريج قال ، قلت لعطاء : سمعت ابن عباس يقول : إنما أمرتم بالطَّوَّاف ولم تؤمروا بدخوله . قال : قال : لم يكن ينهى عن دخوله ، ولكنى سمعته يقول : أخبرنى أسامة ابن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل البيت دعا فى نواحيه كلها ، ولم يصل حتى خرج ، فلما خرج ركع فى قبيل القبلة ركعتين ، وقال : هذه القبلة .<sup>(٣)</sup>

° ° °

(١) الحديث : ٢٢٥٣ - ابن حميد : هو محمد بن حميد بن حيان الرازى الحافظ . سبقت رواية الطبرى عنه مراراً كثيرة ، ووثقناه فى ٢٠٢٨ . ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين وغيره . وأنكروا عليه أحاديث ، وأجاب عنه ابن معين بأن « هذه الأحاديث التى يحدث بها ، ليس هو من قبله ، إنما هو من قبل الشيوخ الذى يحدث به عنهم » . وقال الخليلي : « كان حافظاً عالماً بهذا الشأن ، رضىه أحمد ويحيى » . ومرض عبد الله بن أحمد على أبيه ما كتبه عنه ، فقال : أما حديثه عن ابن المبارك وجريير ، فصحيح ، وأما حديثه عن أهل الرى ، فهو أعلم . مترجم فى التهذيب ، والكبير ١/١/٦٩ - ٧٠ ، وابن أبي حاتم ٢/٢/٢٣٢ - ٢٣٣ ، والخطيب ٢ : ٢٥٩ - ٢٦٤ ، وتذكرة الحفاظ ٢ : ٦٧ - ٦٩ .

جريير : هو ابن عبد الحميد بن قرط الضبى الرازى ، وهو ثقة حجة . مترجم فى التهذيب ، والكبير البخارى ٢/١/٢١٤ ، وابن سعد ٧/٢/١١٠ . وابن أبي حاتم ١/١/٥٠٥ - ٥٠٧ ، والخطيب ٧ : ٢٥٣ - ٢٦١ ، وتذكرة الحفاظ ١ : ٢٥٠ .

فهذا إسناده صحيح ، صرح فيه عطاء بالسماع من أسامة بن زيد ، كما أشرنا فى الإسناده السابق . والحديث رواه أحمد فى المستدرك ( ٥ : ٢١٠ ح ) ، ضمن قصة ، عن يحيى - وهو القبطان - عن عبد الملك « حدثنا عطاء ، عن أسامة بن زيد » .

(٢) الحديث : ٢٢٥٤ - عبد الرحيم بن سليمان : هو المروزي الأشلى ، مضت ترجمته : ٢٠٣٠ . والحديث تكرر لسابقه ، لكن لم يصرح فى هذا الإسناده بسماع عطاء من أسامة .

(٣) الحديث ٢٢٥٥ - سعيد بن يحيى بن سعيد ، الأموى : ثقة ثبت ، بل قال على بن المدينى : « جماعة من الأولاد أثبت عندنا من آبائهم . . . وهذا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموى : أثبت من أبيه » . وهو من شيوخ البخارى ومسلم وأبى زرعة وأبى حاتم ، مترجم فى التهذيب ، والكبير ٢/١/٤٧٧ ، وابن أبي حاتم ٢/١/٧٤ ، والخطيب ٩ : ٩٠ - ٩١ .



قال أبو جعفر : فأخبر صلى الله عليه وسلم أن البيت هو القبلة ، وأن قبلة البيت بابه .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى جل ثناؤه بذلك : فأينما كنتم من الأرض أيها المؤمنون فحولوا ووجوهكم في صلاتكم نحو المسجد الحرام وتلقاه .  
و « الهاء » التي في « شطره » ، عائدة إلى المسجد الحرام .  
فأوجب جل ثناؤه بهذه الآية على المؤمنين ، فرض التوجه نحو المسجد الحرام

أبوه ، يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص : حافظ ثقة . مترجم في التهذيب ، والكبير ٢٧٧/٢/٤ ، وابن سعد ٦ : ٢٧٧ - ٢٧٨ ، و ٢٧٧/٢/٧ - ٨٠ - ٨١ . وابن أبي حاتم ٢/٤/١٥٢ - ١٥١ ، والخطيب ١٤ : ١٣٢ - ١٣٥ ، وتذكرة الحفاظ ١ : ٢٩٨ .  
والحديث رواه أحمد في المستدرك ( ٥ : ٢٠٨ ح ) ، عن عبد الرزاق ، وروح - كلاهما عن ابن جريج ، بهذا الإسناد نحوه .

رواه قبل ذلك ( ص : ٢٠١ ح ) عن عبد الرزاق وحده ، مختصراً ، طوى القصة فلم يذكرها .  
وليس في هذا الحديث ما ينفى أن يكون عطاء سمع الحديث من أسامة بن زيد ، لأنه - هنا - إنما يجيب السائل عن قول ابن عباس ، وينفى أن يكون ابن عباس ينهى عن دخول البيت . فهو يذكر رواية ابن عباس عن أسامة ، من أجل هذا . ولا يمنع هذا أن يكون الحديث عند عطاء عن أسامة مباشرة .  
والحديث رواه أيضاً مسلم ١ : ٣٧٦ - ٣٧٧ ، من طريق محمد بن بكر ، عن ابن جريج ، بهذا الإسناد ، نحو هذه القصة ، أطول منها قليلاً .

ورواه البخاري ١ : ٤٢٠ - ٤٢١ ( فتح الباري ) ، من طريق عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، مختصراً . لم يذكر القصة ، ولم يذكر أنه عن أسامة ، جعله من حديث ابن عباس . وذكر الحافظ أنه رواه الإسماعيل وأبو نعيم ، في مستخرجيهما ، من طريق إسحاق بن راهويه ، عن عبد الرزاق ، بإسناده هذا : « فجعله من رواية ابن عباس عن أسامة بن زيد » . قال الحافظ : « وهو الأرجح » .

والخلاف في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة أو لم يصل - مذكور في الدواوين .  
والراجح صلواته فيها . المثبت مقدم على النافي . وانظر نصب الراية ٢ : ٣١٩ - ٣٢٢ .

في صلاتهم حيث كانوا من أرض الله تبارك وتعالى .  
 وأدخلت « الفاء » في قوله : « فولوا » ، جواباً للجزاء . وذلك أن قوله : « حيثما  
 كنتم » جزء ، ومعناه : حيثما تكونوا فولوا وجوهكم شطره .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ  
 لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى بقوله جل ثناؤه : « وإنّ الذين أوتوا الكتاب » ، أخبار  
 اليهود وعلماء النصارى .

• • •

وقد قيل : إنما عنى بذلك اليهود خاصة .  
 • ذكر من قال ذلك :

٢٢٥٦ — حدثنا موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال :  
 حدثنا أسباط ، عن السدى : « وإنّ الذين أوتوا الكتاب » ، أنزل ذلك في اليهود .

• • •

وقوله : « ليعلمون أنه الحق من ربهم » ، يعنى هؤلاء الأخبار والعلماء من أهل  
 الكتاب ، يعلمون أن التوجه نحو المسجد ، الحق الذي فرضه الله عز وجل على  
 إبراهيم وذريته وسائر عباده بعده .

• • •

ويعنى بقوله : « من ربهم » أنه الفرض الواجب على عباد الله تعالى ذكره ،  
 وهو الحق من عند ربهم ، فرضه عليهم .

• • •



القول في تأويل قوله تعالى ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ (١٤٤)

قال أبو جعفر : يعنى بذلك تبارك وتعالى : وليس الله بغافل عما تعملون أيها المؤمنون ، في اتباعكم أمره ، وانتهاءكم إلى طاعته ، فيما ألزمكم من فرائضه ، وإيمانكم به في صلواتكم نحو بيت المقدس ، ثم صلواتكم من بعد ذلك شطر المسجد الحرام ، ولا هو ساه عنه ، (١) ولكنه جل ثناؤه يُحصيه لكم ويدخره لكم عنده ، حتى يجازيكم به أحسن جزاء ، ويثيبكم عليه أفضل ثواب .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿وَلَيْنَ الَّذِينَ أَدْرَأْتُمُ الْكُتُبَ

بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ﴾

قال أبو جعفر : يعنى بذلك تبارك اسمه : ولئن جئت ، يا محمد ، اليهود والنصارى ، بكل برهان وحجة - وهى « الآية » - (٢) بأن الحق هو ماجئتهم به ، من فرض التحول من قبله بيت المقدس فى الصلاة ، إلى قبله المسجد الحرام ، ما صدقوا به ، ولا اتبعوا - مع قيام الحجّة عليهم بذلك - قبلتك التى حوّلتك إليها ، وهى التوجه شطر المسجد الحرام .

• • •

قال أبو جعفر : وأجيب « لئن » بالماضى من الفعل ، وحكمها الجواب

بالمستقبل ، تشبيهاً لها بـ « لو » ، فأجيب بما تجاب به « لو » ، لتقارب معنيهما .

(١) انظر تفسير « غافل » فيما سلف ٢ : ٢٤٣ - ٢٤٤ ، ٣١٥ ، وهذا الجزء ٣ : ١٢٧

(٢) انظر تفسير « آية » فيما سلف ١ : ١٠٦ / ٢ : ٥٥٣

وقد مضى البيان عن نظير ذلك فيما مضى . (١) وأجيببت «لو» بجواب الأيمان . ولا تفعل العرب ذلك إلا في الجزاء خاصة ، لأن الجزاء مُشابه اليمين : في أن كل واحد منهما لا يتم أوله إلا بآخره ، ولا يتم وحده ، ولا يصح إلا بما يؤكد به بعده . فلما بدأ باليمين فأدخلت على الجزاء ، صارت « اللام » الأولى بمنزلة يمين ، والثانية بمنزلة جواب لها ، كما قيل : « لعمرك لتقومن » إذ كثرت « اللام » من « لعمرك » ، حتى صارت كحرف من حروفه ، فأجيب بما يجب به الأيمان ، إذ كانت « اللام » تنوب في الأيمان عن الأيمان ، دون سائر الحروف ، غير التي هي أحقُّ به الأيمان . فتدل على الأيمان ، وتعمل عمل الأجوبة ، ولا تدل سائر أجوبة الأيمان لنا على الأيمان . (٢) فشبهت « اللام » التي في جواب الأيمان بالأيمان ، لما وصفنا ، فأجيببت بأجوبتها .

فكان معنى الكلام — إذ كان الأمر على ما وصفنا — : لو أتيت الذين أتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك .

وأما قوله : « وما أنت بتابع قبيلتهم » ، يقول : وما لك من سبيل يا محمد إلى اتباع قبيلتهم . وذلك أن اليهود تستقبل بيت المقدس بصلاتها ، وأن النصارى تستقبل المشرق ، فأنتى يكون لك السبيل إلى اتباع قبيلتهم ، مع اختلاف وجوهها ؟ يقول : فالزم قبيلتك التي أمرت بالتوجه إليها ، ودع عنك ما تقوله اليهود والنصارى وتدعوك إليه من قبيلتهم واستقبالها .

١٦/٢

وأما قوله : « وما بعضهم بتابع قبلة بعض » ، فإنه يعنى بقوله : وما اليهود بتابعة قبلة النصارى ، ولا النصارى بتابعة قبلة اليهود فتوجهة نحوها ، كما : —  
٢٢٥٧ — حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « وما بعضهم بتابع قبلة بعض » ، يقول : ما اليهود بتابعي

(١) انظر ما سلف ٢ : ٤٥٨ ، وانظر معاني القرآن للفراء ١ : ٨٤ .

(٢) قوله : « أجوبة الأيمان لنا على الأيمان » هذا عبارة غامضة ، لم أظفر لها بوجه ارتضيه ، وأنا لا أشك في تحريفها أو نقصها .



قبلةِ النصارى ، ولا النصارى بتابعى قبلةِ اليهود . قال : وإنما أنزلت هذه الآية من أجل أن النبي صلى الله عليه وسلم لما حوّل إلى الكعبة ، قالت اليهود : إن محمداً اشتاقَ إلى بلد أبيه ومولده ! ولو ثبت على قبلتنا لكننا نرجو أن يكون هو صاحبنا الذى ننتظر ! فأنزل الله عز وجل فيهم : « وإن الذين أتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم » إلى قوله : « ليكنتمون الحق وهم يعلمون » .<sup>(١)</sup>

٢٢٥٨ - حدثنا يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد فى قوله :

« وما بعضهم بتابع قبلة بعض » ، مثل ذلك .

• • •

وإنما يعنى جل ثناؤه بذلك : أن اليهود والنصارى لا تجتمع على قبلة واحدة ، مع إقامة كل حزب منهم على مِلَّتِهِمْ . فقال تعالى ذكره لنبى محمد صلى الله عليه وسلم : يا محمد ، لا تُشعر نفسك رضىاً هؤلاء اليهود والنصارى ، فإنه أمر لا سبيل إليه . لأنهم مع اختلاف مللهم لا سبيل لك إلى إرضاء كل حزب منهم . من أجل أنك إن اتبعت قبلة اليهود أنخطت النصارى ، وإن اتبعت قبلة النصارى أنخطت اليهود ، فدع ما لا سبيل إليه ، وادعهم إلى ما لهم السبيل إليه ، من الاجتماع على مِلَّتِكَ الحنيفية المسلمة ، وقبلتِكَ قبلة إبراهيم والأنبياء من بعده .

• • •

القول فى تأويل قوله تعالى ﴿ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِّن بَعْدِ

مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ (١٤٥)

قال أبو جعفر : يعنى بقوله جل ثناؤه : « ولئن اتبعت أهواءهم » ، ولئن التمتت يا محمد رضىاً هؤلاء اليهود والنصارى ، الذين قالوا لك ولأصحابك : « كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا » ، فاتبعت قبلتهم - يعنى : فرجعت إلى قبلتهم .

(١) الأثر : ٢٢٥٧ - انظر ما مضى رقم : ٢٢٠٤ .

ويعنى بقوله : « من بعد ما جاءك من العلم » ، من بعد ما وصل إليك من العلم ، بإعلامي إياك أنهم مقيمون على باطل ، وعلى عنادٍ منهم للحق ، ومعرفةٍ منهم أن القبلة التي وجهتُك إليها هي القبلة التي فرضتُ على أبيك إبراهيم عليه السلام وسائر ولده من بعده من الرسل - التوجهَ نحوها ، « إنك إذا لمن الظالمين » ، يعنى : إنك إذا فعلت ذلك ، من عبادى الظلمةِ أنفسهم ، المخالفين أمرى ، والتاركين طاعتي ، وأحدُهم ، وفي عدادِهم .<sup>(١)</sup>

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى جل ثناؤه بقوله : « الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه » ، أحبار اليهود وعلماء النصارى : يقول : يعرف هؤلاء الأحبارُ من اليهود ، والعلماءُ من النصارى : أن البيتَ الحرام قبلتهم وقبلة إبراهيم وقبلة الأنبياء قبلك ، كما يعرفون أبناءهم ، كما : -

٢٢٥٩ - حدثنا بشر بن معاذ : قال ، حدثنا يزيد بن زريع ، عن سعيد ، عن قتادة قوله : « الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم » ، يقول : يعرفون أن البيت الحرام هو القبلة .

٢٢٦٠ - حدثنا المثني قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا عبد الله بن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع في قول الله عز وجل : « الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم » ، يعنى : القبلة .

(١) السياق : من عبادى الظلمة . . . وأحدُهم ، وفي عدادهم .



- ٢٢٦١ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قوله : « الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم » ، عرفوا أن قبلة البيت الحرام هي قبلتهم التي أمروا بها ، كما عرفوا أبناءهم .
- ٢٢٦٢ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : « الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم » ، يعني بذلك : الكعبة البيت الحرام .
- ٢٢٦٣ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم » ، يعرفون الكعبة هي قبلة الأنبياء ، كما يعرفون أبناءهم .<sup>(١)</sup>
- ٢٢٦٤ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله : « الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم » ، قال : اليهود يعرفون أنها هي القبلة ، مكة .
- ٢٢٦٥ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج قال ، قال ابن جريج في قوله : « الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم » ، قال : القبلة والبيت .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ  
أَلْحَقَ وَهُمْ يَعْمُونَ ﴾ (١١٦)

- قال أبو جعفر : يقول جل ثناؤه : وإن طائفة من الذين أوتوا الكتاب - وهم اليهود والنصارى . وكان مجاهد يقول : هم أهل الكتاب .
- ٢٢٦٦ - حدثني محمد بن عمرو - يعني الباهلي - قال ، حدثنا أبو عاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد بذلك .

(١) في المطبوعة : « يعرفون الكعبة من قبلة الأنبياء » .

٢٢٦٧ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج مثله .

٢٢٦٨ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجیح ، مثله .

• • •

قال أبو جعفر : وقوله : « ليكتمون الحق » ، - وذلك الحق هو القبلة = التي ١٧/٢ وجه الله عز وجل إليها نبيّه محمداً صلى الله عليه وسلم . يقول : فَوَلَّ وجهك شطرَ المسجد الحرام = التي كانت الأنبياء من قبل محمد صلى الله عليه وسلم يتوجهون إليها ، فكتمتها اليهود والنصارى ، فوجه بعضهم شرقاً ، وبعضهم بيت المقدس ، ورفضوا ما أمرهم الله به ، وكنتموا مع ذلك أمر محمد صلى الله عليه وسلم وهم يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل . فأطلع الله عز وجل نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم وأمتّه على خيانتهم الله تبارك وتعالى ، وخبائثهم عباده ، وكنائهم ذلك ، وأخبر أنهم يفعلون ما يفعلون من ذلك على علم منهم بأن الحق غيره ، وأن الواجب عليهم من الله جل ثناؤه خلافه ، فقال : « ليكتمون الحق وهم يعلمون » ، أن ليس لهم كتابه ، فيتعمدون معصية الله تبارك وتعالى ، كما : - (١)

٢٢٦٩ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون » ، فكنتموا محمداً صلى الله عليه وسلم .

٢٢٧٠ - حدثنا المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجیح ، عن مجاهد : « ليكتمون الحق وهم يعلمون » ، قال : يكتمون محمداً صلى الله عليه وسلم ، وهم يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل .

(١) من أول قوله : « كما حدثنا بشر بن معاذ » ، إلى حيث نذكر في ص ٢٠٧ تعليق : ٢ موجود في ست عشرة صفحة بقيت من القم المفقود من النسخة العتيقة .



٢٢٧١ - حدثنا المثنى قال ، حدثنا إسحق بن الحجاج قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : « وإنّ فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون » ،  
يعنى القبلة

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ  
مِنَ الْمُكْفِرِينَ ﴾ (١٤٧)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره (١) : اعلم يا محمد أنّ الحق ما أعلمك ربك وأتاك من عنده ، لا ما يقول لك اليهود والنصارى .  
وهذا خبر من الله تعالى ذكره لنبيه عليه السلام : (٢) عن أن القبلة التى وجهه نحوها ، هى القبلة الحق التى كان عليها إبراهيم خليل الرحمن ومن بعده من أنبياء الله عز وجل  
يقول تعالى ذكره له : فاعمل بالحق الذى أتاك من ربك يا محمد ، ولا تكونن من الكافرين .

• • •

يعنى بقوله : « فلا تكونن من الكافرين » ، أى : فلا تكونن من الشاكين فى أن القبلة التى وجهتك نحوها قبله إبراهيم خليلي عليه السلام وقبله الأنبياء غيره ، كما :  
٢٢٧٢ - حدثنى المثنى قال ، حدثنى إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قال : قال الله تعالى ذكره لنبيه عليه السلام : « الحق من ربك فلا تكونن من الكافرين » ، يقول : لا تكن فى شك ، فإنها قبلتك وقبله الأنبياء من قبلك . (٣)

(١) فى المطبوعة : « يقول الله جل ثناؤه » ، وأثبت نص المخطوطة .

(٢) فى المطبوعة « وهذا من الله تعالى ذكره خبر » ، وأثبت ما فى المخطوطة .

(٣) فى المطبوعة : « فلا تكن فى شك أنها » ، بإسقاط الفاء من « فإنها » .

٢٢٧٣- حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد : « فلا تكونن من المتمرين » ، قال : من الشاكين ، قال : لا تشكن في ذلك .

• • •

قال أبو جعفر : وإنما « المتمرى »<sup>(١)</sup> « مفتعل » ، من « المرية » . و « الميرية » هي الشك ، ومنه قول الأعشى :

تَدِرُّ عَلَى أَسْوَاقِ الْمُتَمَرِّينَ رَكْضًا، إِذَا مَا السَّرَابُ أُرْجِحَنَ<sup>(٢)</sup>

• • •

قال أبو جعفر : فإن قال لنا قائل : أو كان النبي صلى الله عليه وسلم شاكًا في أن الحق من ربه ، أو في أن القبلة التي وجهه الله إليها حق من الله تعالى ذكره ، حتى نهي عن الشك في ذلك ، فقيل له : « فلا تكونن من المتمرين » ؟

قيل : ذلك من الكلام الذي تُخرجه العرب مُخرَج الأمر أو النهي للمخاطب به ، والمراد به غيره ، كما قال جل ثناؤه : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَطْعَمِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ [سورة الأحزاب : ١] ، ثم قال : ﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ

(١) في المطبوعة : « والمتمرى » ، وأثبت ما في المخطوطة .

(٢) ديوانه : ٢٠ واللسان (رجحن) من قصيدة سلف بيت منها في ١ : ٣٤٥ ، ٣٤٦ ، يصف خيلا مغاوير لقيس بن معديكرب الكندي ، أغارت على قوم مسرعة حشيثة ، فبينما القوم يتأرون فيها إذا بها :-

تُبَارِي الزَّجَاجَ مَغَاوِيرُهَا شَمَاطِيطُ فِي رَهَجٍ كَالدَّخْنِ  
تَدِرُّ عَلَى أَسْوَاقِ . . . . .

در الفرس يدر دريراً ودرة : عدا عدواً شديداً . لا يثنيه شيء . والأسواق جمع ساق ، ويجمع أيضاً على سوق وسيقان . يقول : بيناهم يتأرون إذ غشيتهم الخيل فصرعتهم ، فوطئتهم وطلتاً شديداً ، ومرت على سيقانهم عدواً . وارجحن السراب : ارتفع واتسع واهتز ، وذلك في وقت ارتفاع الشمس .



مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿ [سورة الأحزاب : ٢] . فخرج الكلام مخرج الأمر للنبي صلى الله عليه وسلم والنهي له ، والمراد به أصحابه المؤمنون به . وقد بينا نظير ذلك فيما مضى قبل بما أغنى من إعادته. (١)

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَلكلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَالِيهَا ﴾

قال أبو جعفر: يعنى بقوله تعالى ذكره: « ولكلٍّ » ، ولكل أهل ملة ، (٢) فحذف « أهل الملة » ، واكتفى بدلالة الكلام عليه ، كما : —  
 ٢٢٧٤ — حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قول الله عز وجل : « ولكلٍّ وِجْهَةٌ » ، قال : لكل صاحب ملة .

٢٢٧٥ — حدثنا المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع ، : « ولكلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَالِيهَا » ، فاليهودى وِجْهَةٌ هُوَ مُوَالِيهَا ، وللنصراني وِجْهَةٌ هُوَ مُوَالِيهَا ، وهذا كم الله عز وجل أنتم أيها الأمة للقبيلة التي هي قبلة . (٣)

٢٢٧٦ — حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج ، قال ، قلت لعطاء قوله : « ولكلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَالِيهَا » ، قال : لكل أهل دين ، اليهود والنصارى . قال ابن جريج ، قال مجاهد : لكل صاحب مِيلة .

٢٢٧٧ — حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله : « ولكلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَالِيهَا » ، قال : لليهود قبلة ، وللنصارى قبلة ، ولكم قبلة ، يريد المسلمين .

٢٢٧٨ — حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ،

(١) انظر ما سلف ٢ : ٤٨٤ - ٤٨٨ .

(٢) في المطبوعة والمخطوطة : « . . . تعالى ذكره ولكل أهل ملة » ، والصواب ما أثبت .

(٣) في المطبوعة : « فاليهود وِجْهَةٌ هُوَ مُوَالِيهَا » ، و « وللنصارى قبلة هُوَ مُوَالِيهَا » ، والصواب

من المخطوطة . وفيها أيضاً : « التي هي قبلة » وأثبت ما في المخطوطة ، وهو جيد .

حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : « ولكلُّ وجهةٌ هو موليتها » ، يعني ١٨/٢ بذلك أهلَ الأديان : يقول : لكلُّ قبلةٌ يرضونها ، ووجهُ الله تبارك وتعالى اسمه حيثُ توجَّهَ المؤمنون . وذلك أن الله تعالى ذكره قال : ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَمَّ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَالِمٌ ﴾ [سورة البقرة : ١١٥]

٢٢٧٩ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « ولكلُّ وجهةٌ هو موليتها » ، يقول : لكل قوم قبلة قد وُلِّوها .

فتأويل أهل هذه المقالة في هذه الآية : ولكل أهل ملة قبلةٌ هو مستقبلها ، ومولٌ وجهه إليها .

• • •  
وقال آخرون بما : -

٢٢٨٠ - حدثنا به الحسن بن يحيى قال ، حدثنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة : « ولكل وجهة هو موليتها » ، قال : هي صلاتهم إلى بيت المقدس ، وصلاتهم إلى الكعبة .

وتأويل قائل هذه المقالة : ولكل ناحية وجهك إليها ربك يا محمد قبلة ، الله عز وجل موليتها عباده .

• • •  
وأما « الوجهة » ، فإنها مصدر مثل « القعدة » و « المشية » ، من « التوجه » . وتأويلها : متوجهٌ ، يتوجه إليه بوجهه في صلاته ، (١) كما : -

٢٢٨١ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « وجهة » ، قبلةٌ .

(١) في المطبوعة : « يتوجه إليها » ، وأثبت ما في المخطوطة . وانظر معاني القرآن للفراء : ٩٠ « وجهة » .



٢٢٨٢ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجیح ، عن مجاهد مثله .

٢٢٨٣ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : « ولكل وجهة » ، قال : وجهه .

٢٢٨٤ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد : « وجهه » ، قبيلة .

٢٢٨٥ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير قال ، قلت لمنصور : « ولكل وجهة هو موليها » ، قال : نحن نقرؤها ، ولكل جعلنا قبيلة يرضونها .<sup>(١)</sup>

وأما قوله : « هو موليها » ، فإنه يعني هو مول وجهه إليها ومستقبلها ،<sup>(٢)</sup> كما : -

٢٢٨٦ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجیح ، عن مجاهد : « هو موليها » ، قال : هو مستقبلها .

٢٢٨٧ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجیح ، عن مجاهد مثله .

ومعنى « التولية » ههنا الإقبال ، كما يقول القائل لغيره : « انصرف إلى » بمعنى : أقبل إلى . « والانصراف » المستعمل ، إنما هو الانصراف عن الشيء ، ثم يقال : « انصرف إلى الشيء » ، بمعنى : أقبل إليه منصرفاً عن غيره . وكذلك يقال « ولّيت عنه » ، إذا أدبرت عنه . ثم يقال : « ولّيت إليه » ، بمعنى أقبلت إليه موليّاً عن غيره .<sup>(٣)</sup>

(١) قوله : « نقرؤها » ، لا يعني أنها قراءة في قرآت القرآن ، وإنما يعني دراستها والتفقه في معانيها .

(٢) في المطبوعة : « مستقبلها » بحذف الواو ، وهي جيدة .

(٣) انظر معنى « التولية » فيما سلف ٢ : ٥٣٥ ، وهذا الجزء ٣ : ١٧٥ وانظر أيضاً ٢ : ١٦٢ ،

ثم هذا الجزء ٣ : ١١٥ ، وانظر معاني القرآن للقراء ١ : ٨٥ .

والفعل - أعني « التولية » - في قوله : « هو موليا » لا « كل » . و « هو » التي مع « موليا » ، هو « الكل » ، وُحِدَتْ للفظ « الكل » .

• • •

فمعنى الكلام إذاً : ولكل أهل مِلة وجهة ، الكلُّ منهم مولؤها وجوههم .<sup>(١)</sup>

• • •

وقد روى عن ابن عباس وغيره أنهم قرأوها : « هو مولها » ، بمعنى أنه مُوجهٌ نحوها . ويكون « الكل » حينئذ غير مسمّى فاعله ،<sup>(٢)</sup> ولو سُمي فاعله ، لكان الكلام : ولكلّ ذى ملة وجهة ، الله مولّيه إياها ، بمعنى : موجهه إليها .

• • •

وقد ذُكر عن بعضهم أنه قرأ ذلك : « ولكلّ وجهة » بترك التنوين والإضافة . وذلك لحن ، ولا تجوز القراءةُ به . لأن ذلك - إذا قرئ كذلك - كان الخبرُ غير تامٍّ وكان كلاماً لا معنى له . وذلك غير جائز أن يكون من الله جل ثناؤه .

• • •

والصواب عندنا من القراءة في ذلك : « ولكلّ وجهةٌ هو مولّيا » ، بمعنى : ولكلّ وجهةٌ وقبلةٌ ، ذلك الكلُّ مولّ وجهه نحوها . لإجماع الحجة من القرآن على قراءة ذلك كذلك ، وتصويبها إياها ، وشذوذ من خالف ذلك إلى غيره . وما جاء به النقلُ مستفيضاً فحُجّةٌ ، وما انفرد به من كان جائزاً عليه السهو والغلط ،<sup>(٣)</sup> فغيرُ جائز الاعتراضُ به على الحجة .

• • •

(١) في المطبوعة : « لكل منهم مولوها » ، وهو كلام مختل ، والصواب من المخطوطة .

(٢) في المطبوعة : « ويكون الكلام حينئذ » ، والصواب من المخطوطة .

(٣) في المطبوعة : « السهو والخطأ » ، وأثبت ما في المخطوطة .



### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ﴾

قال أبو جعفر: يعني تعالى ذكره بقوله: « فاستبقوا »، فبادروا وسارعوا، من « الاستباق »، وهو المبادرة والإسراع، كما: —

٢٢٨٨ — حدثني المثنى قال، حدثنا إسحاق قال، حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع قوله: « فاستبقوا الخيرات »، يقول: فسارعوا في الخيرات. (١)

• • •

وإنما يعني بقوله: « فاستبقوا الخيرات »، أي: قد بينت لكم أيها المؤمنون الحق، وهديتكم للقبيلة التي ضللت عنها اليهود والنصارى وسائر أهل الملل غيركم، فبادروا بالأعمال الصالحة، شكراً لربكم، وتزودوا في دنياكم لآخرتكم، (٢) فإنني قد بينت لكم سبيل النجاة، (٣) فلا عذر لكم في التفريط، وحافظوا على قبلتكم، فلا تضيعوها كما ضيعتها الأمم قبلكم، (٤) فتضلوا كما ضلت، كالذي: —

٢٢٨٩ — حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد بن زريع قال، حدثنا سعيد، عن قتادة: « فاستبقوا الخيرات »، يقول: لا تغلبن على قبلتكم.

٢٢٩٠ — حدثني يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال، قال ابن زيد في قوله: « فاستبقوا الخيرات »، قال: الأعمال الصالحة.

• • •

(١) في المطبوعة: « يعني: فسارعوا »، وأثبت ما في المخطوطة.

(٢) في المطبوعة: « لآخرتكم »، وهما سواء في المعنى.

(٣) في المطبوعة: « سبيل النجاة »، وأثبت ما في المخطوطة.

(٤) في المطبوعة: « ولا تضيعوها كما ضيعتها »، وأثبت ما في المخطوطة، وهي أجود.

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (١٤٨)

قال أبو جعفر: ومعنى قوله: «أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً»، في أى مكان وبقعة تهلكون فيه، (١) يأت بكم الله جميعاً يوم القيامة، إن الله على كل شىء قدير، كما:—  
٢٢٩١— حدثت عن عمار بن الحسن قال، حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع: «أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً»، يقول: أينما تكونوا يأت ١٩/٢ بكم الله جميعاً يوم القيامة.

٢٢٩١ م— حدثنا موسى قال، حدثنا عمرو بن حماد قال، حدثنا أسباط، عن السدى: «أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً»، يعنى: يوم القيامة.

قال أبو جعفر: وإنما حض الله عز وجل المؤمنين بهذه الآية على طاعته، والتزود في الدنيا للآخرة، فقال جل ثناؤه لهم: فاستبقوا أيها المؤمنون إلى العمل بطاعة ربكم، ولزوم ما هداكم له من قبلة إبراهيم خليله وشرايع دينه، فإن الله تعالى ذكره يأتى بكم وبمن خالف قبلتكم ودينكم وشريعتكم جميعاً يوم القيامة، من حيث كنتم من بقاع الأرض، حتى يوفى المحسن منكم جزاءه بإحسانه، (٢) والمسئء عقابه بإساءته، أو يتفضل فيصفح.

وأما قوله: «إن الله على كل شىء قدير»، فإنه تعالى ذكره يعنى: إن الله تعالى على جمعكم— بعد ممااتكم— من قبوركم إليه، من حيث كنتم وكانت قبوركم، وعلى غير ذلك مما يشاء، قدير. (٣) فبادروا خروج أنفسكم بالصالحات من الأعمال قبل ممااتكم، ليوم تبعثكم وحشركم.

(١) انظر القول في تفسير «أينما» في معاني القرآن للفراء ١: ٨٥ - ٨٩.

(٢) في المخطوطة: «حتى يوفى المحسن منكم جزاءه»، ولا بأس بها.

(٣) في المطبوعة: «من قبوركم من حيث كنتم وعلى غير ذلك»، أسقط منها الناسخ.



القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لِلْحَقِّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ (١٤٩)

قال أبو جعفر : يعني جل ثناؤه بقوله : « ومن حيث خرجت » ، ومن أى موضع خرجت إلى أى موضع وجهت ، فولِّ يا محمد وجهك — يقول : حول وجهك . وقد دللنا على أن « التولية » فى هذا الموضع شطر المسجد الحرام ، إنما هى : الإقبال بالوجه نحوه . وقد بينا معنى « الشطر » فيما مضى . (١)

• • •

وأما قوله : « وإنه للحق من ربك » ، فإنه يعنى به تعالى ذكره : وإن التوجه شطره للحق الذى لا شك فيه من عند ربك ، فحافظوا عليه ، وأطيعوا الله فى توجيهكم قبيله .

• • •

وأما قوله : « وما الله بغافل عما تعملون » ، فإنه يقول : فإن الله تعالى ذكره ليس بساهٍ عن أعمالكم ، ولا بغافل عنها ، ولكنه محصيا لكم ، حتى يجازيكم بها يوم القيامة . (٢)

• • •

(١) انظر ما سلف فى « التولية » فى هذا الجزء ٣ : ١٩٤ تعليق ٣ ، وما سلف فى تفسير « شطر » فى هذا الجزء ٣ : ١٧٥

(٢) انظر معنى « غافل » فيما سلف من هذا الجزء ٣ : ١٨٤ تعليق ١ ، والمراجع هناك .

القول في تأويل قوله تعالى ذكره ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى بقوله تعالى ذكره : « ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام » ، من أى مكان وبُقعة شخصت فخرجت يا محمد ، فول وجهك تلقاء المسجد الحرام ، وهو شطره .

ويعنى بقوله : « وحيث كنتم فولوا وُجوهكم » ، وأينما كنتم أيها المؤمنون من أرض الله ، فولوا وُجوهكم فى صلواتكم تُجاهه وقبيله وقصدَه .<sup>(١)</sup>

• • •

القول فى تأويل قوله تعالى ﴿ لَثَلَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي ﴾

قال أبو جعفر : فقال جماعة من أهل التأويل : عنى الله تعالى بـ « الناس » فى قوله : « لثلا يكون للناس » ، أهل الكتاب .  
• ذكر من قال ذلك :

٢٢٩٢ — حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « لثلا يكون للناس عليكم حجة » ، يعنى بذلك أهل الكتاب . قالوا — حينُ صرف نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم إلى الكعبة البيت الحرام — : اشتاق الرجل إلى بيت أبيه ودين قومه !

٢٢٩٣ — حدثنى المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبى جعفر ،

(١) فى المخطوطة : « فولوا فى صلواتكم » ، أسقط « وُجوهكم » .



عن أبيه ، عن الربيع في قوله : « لئلا يكون للناس عليكم حجة » ، يعني بذلك أهل الكتاب ، قالوا - حينُ صرف نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم إلى الكعبة - : اشتاق الرجل إلى بيت أبيه ودين قومه !

فإن قال قائل : فأية حجة كانت لأهل الكتاب بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه نحو بيت المقدس ، على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ؟

قيل : قد ذكرنا فيما مضى ما روى في ذلك . قيل : إنهم كانوا يقولون : ما درى محمد وأصحابه أين قبلتهم حتى هديناهم نحن ! وقولهم : يُخالفنا محمد في ديننا ويتبع قبلتنا ! (١) فهي الحججة التي كانوا يحتجّون بها على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، على وجه الخصومة منهم لهم ، والتمويه منهم بها على الجهال وأهل الغباء من المشركين . (٢)

وقد بينا فيما مضى أن معنى حجاج القوم إيّاه ، الذي ذكره الله تعالى ذكره في كتابه ، إنَّما هي الخصومات والجدال . فقطع الله جل ثناؤه ذلك من حجّتهم وحسمه ، بتحويل قبلة نبيّه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به ، من قبلة اليهود إلى قبلة خليله إبراهيم عليه السلام . وذلك وهو معنى قول الله جل ثناؤه : « لئلا يكون للناس عليكم حجة » ، يعني : « الناس » ، الذين كانوا يحتجّون عليهم بما وصفت .

وأما قوله : « إلا الذين ظلموا منهم » ، فإنهم مشركو العرب من قريش ، فيما تأوّل أهل التأويل .

• ذكر من قال ذلك :

٢٢٩٤ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « إلا الذين ظلموا منهم » ، قوم محمد صلى الله عليه وسلم .

(١) انظر ما سلف في هذا الجزء رقم : ٢٢٣٤ ، ٢٢٣٥ .

(٢) في المطبوعة : « وأهل العناد من المشركين » ، والصواب من المخطوطة .

٢٢٩٥ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا

أسباط ، عن السدي ، قال : هم المشركون من أهل مكة . ٢٠/٢

٢٢٩٦ - حدثني المثني قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ،

عن أبيه ، عن الربيع : « إلا الذين ظلموا منهم » ، يعني مشركي قريش

٢٢٩٧ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا

معمر ، عن قتادة وابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : « إلا الذين ظلموا منهم » ، قال : هم مشركو العرب .

٢٢٩٨ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع ، عن سعيد ،

عن قتادة قوله : « إلا الذين ظلموا منهم » ، و « الذين ظلموا » : مشركو قريش .

٢٢٩٩ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن

ابن جريج قال : قال عطاء : هم مشركو قريش - قال ابن جريج : وأخبرني عبد الله بن كثير أنه سمع مجاهداً يقولُ مثل قول عطاء .

• • •

فإن قال قائل : وأيةُ حجةٍ كانت لمشركي قريش على رسول الله صلى الله

علنه وسلم وأصحابه ، في توجيههم في صلاتهم إلى الكعبة ؟ وهل يجوز أن يكون للمشركين على المؤمنين - فيما أمرهم الله به أو نهاهم عنه - حجة ؟<sup>(١)</sup>

قيل : إن معنى ذلك بخلاف ما توهمت وذهبت إليه . وإنما « الحجة » في

هذا الموضع ، الخصومة والجدال .<sup>(٢)</sup> ومعنى الكلام : لئلا يكون لأحد من الناس عليكم «خصومة» ودعوى باطل ، غير مشركي قريش ، فإن لم عليكم دعوى باطل<sup>(٣)</sup> وخصومة<sup>(٣)</sup> بغير حق ، « رجع محمداً إلى قبلتنا ، وسيرجع إلى

(١) في المطبوعة : « .. على المؤمنين حجة فيما أمرهم الله تعالى ذكره به ، أو نهاهم عنه » ،

قدم « حجة » وزاد الثناء على الله .

(٢) انظر ما سلف في تفسير : « أتحتاجوننا » ، في هذا الجزء ٣ : ١٢١

(٣) في المطبوعة : « دعوى باطلة » في الموضعين ، ولا بأس بها . يقال : « دعوى باطل وباطلة »



ديننا» . فذلك من قوالم وأمانيتهم الباطلة، هي «الحجة» التي كانت لقريش على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه . ومن أجل ذلك استثنى الله تعالى ذكره «الذين ظلموا» من قريش من سائر الناس غيرهم، إذ نبي أن يكون لأحد منهم في قبلتهم التي وجههم إليها حجة .

وبمثل الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

• ذكر من قال ذلك :

٢٣٠٠ - حدثني محمد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم قال، حدثنا عيسى،

عن ابن أبي نجيج، عن مجاهد في قول الله تعالى ذكره : «لئلا يكون للناس عليكم حجة إلا الذين ظلموا منهم»، قوم محمد صلى الله عليه وسلم . قال مجاهد : يقول : «حجتهم، قولهم : قد راجعت قبلتنا !

٢٣٠١ - حدثني المثني قال، حدثنا أبو حذيفة قال، حدثنا شبل، عن

ابن أبي نجيج، عن مجاهد مثله - إلا أنه قال : قولهم : قد راجعت إلى قبلتنا !

٢٣٠٢ - حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، حدثنا

معمر، عن قتادة وابن أبي نجيج، عن مجاهد في قوله : «لئلا يكون للناس عليكم حجة إلا الذين ظلموا منهم»، قالوا : هم مشركو العرب، قالوا حين صرفت القبلة إلى الكعبة : قد رجع إلى قبلتكم، فيوشك أن يرجع إلى دينكم ! قال الله عز وجل : «فلا تخشوهم وأخشوني» .

٢٣٠٣ - حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد، عن سعيد، عن قتادة

قوله : «إلا الذين ظلموا منهم»، و«الذين ظلموا» : مشركو قريش . يقول : إنهم سيحتجون عليكم بذلك، فكانت حجتهم على نبي الله صلى الله عليه وسلم = انصرافه إلى البيت الحرام = (١) أنهم قالوا : سيرجع إلى ديننا كما رجع إلى قبلتنا ! فأنزل الله

(١) في المطبوعة والدر المنثور ١ : ١٤٨ «بانصرافه» وأثبت ما في المخطوطة وابن كثير ١ :

٣٥٨، وقوله : «انصرافه» منصوب على الظرفية أي عند انصرافه .

تعالى ذكره في ذلك كله . (١)

٢٣٠٤ - حدثنا المثني قال ، حدثنا إسحاق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع مثله

٢٣٠٥ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي فيما يذكر ، عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس - وعن مرة الهمداني عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : لما أُصِرَفَ نبيّ الله صلى الله عليه وسلم نحو الكعبة ، بعد صلاته إلى بيت المقدس ، قال المشركون من أهل مكة : تحير على محمد دينه ! فتوجه بقلته إليكم ، وعلم أنكم كنتم أهدى منه سبيلاً ، ويوشك أن يدخل في دينكم ! فأَنزَلَ اللهُ جل ثناؤه فيهم : « لئلا يكون للناس عليكم حجة » إلا الذين ظلموا منهم فلا تخشوهم واخشوني » . (٢)

٢٣٠٦ - حدثنا القاسم قال ، حدثني الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج قال ، قلت لعطاء : قوله : « لئلا يكون للناس عليكم حجة إلا الذين ظلموا منهم » ، قال : قالت قريش - لما رجع إلى الكعبة وأمير بها : - ما كان يستغنى عنا ! قد استقبل قبلتنا ! فهمي حجتهم ، وهم « الذين ظلموا » - قال ابن جريج : وأخبرني عبد الله بن كثير أنه سمع مجاهداً يقول مثل قول عطاء ، فقال مجاهد : حجتهم ، قولهم : رجعت إلى قبلتنا !

• • •

(١) الأثر : ٢٣٠٣ - في تفسير ابن كثير ١ : ٣٥٨ ، والدر المنثور ١ : ١٤٨ . والذي في المخطوطة والمطبوعة سواء « فَأَنزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ كُلَّهُ » . أما في الدر المنثور : « فَأَنزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ كُلَّهُ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ » . والذي في الطبري يكاد لا يستقيم ، والذي في الدر المنثور لا يستقيم ، وكان صواب العبارة : « فَأَنزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ ، ذَلِكَ كُلَّهُ إِلَى قَوْلِهِ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا . . . » .

(٢) الأثر : ٢٣٠٥ - انظر الأثر السالف : ٢٢٠٤ .



فقد أبان تأويلُ من ذكرنا تأويله من أهل التأويل قوله : « إلا الذين ظلموا منهم » ، عن صحة ما قلنا في تأويله ، وأنه استثناءٌ على معنى الاستثناء المعروف ، الذي ثبتَ فيهم لما بعدَ حرف الاستثناء ما كان منفيًا عما قبله . (١) كما قولُ القائل (٢) : « ما سارَ من الناس أحدٌ إلا أخوك » ، إثباتٌ للأخ من السير ما هو ٢١/٢ منفيٌ عن كل أحد من الناس . فكذلك قوله : « لئلا يكونَ للناس عليكم حجةٌ إلا الذين ظلموا منهم » ، نفيٌ عن أن يكون لأحد خصومةٌ وجدلٌ قبيلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعوى باطلٍ ، عليه وعلى أصحابه ، بسبب توجُّههم في صلاتهم قبل الكعبة — إلا الذين ظلموا أنفسهم من قريش ، فإن لهم قبلهم خصومةٌ ودعوى باطلاً بأن يقولوا : (٣) إنما توجهتم إلينا وإلى قبلتنا ، لأننا كنا أهدى منكم سبيلاً ، وأنكم كنتم بتوجهكم نحو بيت المقدس على ضلال وباطل .

وإذ كان ذلك معنى الآية بإجماع الحجة من أهل التأويل ، فبيِّن خطأ قول من زعم أن معنى قوله : « إلا الذين ظلموا منهم » : ولا الذين ظلموا منهم ، وأن « إلا » بمعنى « الواو » . (٤) لأن ذلك لو كان معناه ، لكان النفيُ الأول عن جميع الناس — أن يكون لهم حجة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه في تحوُّلهم نحو الكعبة بوجههم — مبيناً عن المعنى المراد ، ولم يكن في ذكر قوله بعد ذلك : « إلا الذين ظلموا منهم » إلا التلبس الذي يتعالى عن أن يُضاف إليه أو يوصف به . (٥) هذا مع خروج معنى الكلام = إذا وجَّهت « إلا » إلى معنى « الواو » ، ومعنى

(١) في المطبوعة : « الذي يثبت فيهم لما بعد حرف الاستثناء ما كان منفيًا عما قبلهم » ، وهو خطأً صرف ، والصواب ما في المخطوطة .

(٢) في المطبوعة : « كما أن قول القائل » ، زادوا « أن » لتكون دارجة على نهجهم ، والصواب ما في المخطوطة .

(٣) في المطبوعة : « ودعوى باطلة » في الموضوعين . وانظر ما سلف : ٢٠١ تعليق : ٣

(٤) زاعم هذا القول هو أبو عبيدة في مجاز القرآن : ٦٠ - ٦١ ، وانظر معاني القرآن للفراء

١ : ٨٩ - ٩٠

(٥) رد الطبري على أبي عبيدة أمثل من رد الفراء وأقوم .

العطف = من كلام العرب . وذلك أنه غيرٌ موجودة «إلا» في شيء من كلامها بمعنى «الواو» ، إلا مع استثناء سابق قد تقدمها . كقول القائل : «سار القوم إلا عمراً إلا أخاك» ، بمعنى : «إلا عمراً وأخاك» ، فتكون «إلا» حينئذ مؤدّية عما تؤدي عنه «الواو» ، لتعلق «إلا» الثانية بـ «إلا» الأولى .<sup>(١)</sup> ويجمع فيها أيضاً بين «إلا» و «الواو» فيقال : «سار القوم إلا عمراً وإلا أخاك» ، فتحذف إحداهما ، فتنبأ الأخرى عنها ، فيقال : «سار القوم إلا عمراً وأخاك - أو إلا عمراً إلا أخاك» ، لما وصفنا قبل .

وإذ كان ذلك كذلك ، فغير جائز لمدّعٍ من الناس أن يدّعي أن «إلا» في هذا الموضع بمعنى «الواو» التي تأتي بمعنى العطف .

وواضحٌ فسادُ قول من زعم أن معنى ذلك : إلا الذين ظلموا منهم ، فإنهم لا حجة لهم ، فلا تخشونهم . كقول القائل في الكلام : «الناس كلهم لك حامدون إلا الظالم [ لك ] المعتدى عليك» ، فإن ذلك لا يعتدّ ببعده وأنه ولا بتركه الحمد ،<sup>(٢)</sup> لموضع العداوة . وكذلك الظالم لا حجة له ، وقد سُمي ظالماً =<sup>(٣)</sup> لإجماع أهل التأويل على تخطئه ما ادّعى من التأويل في ذلك . وكفى شاهداً على خطأ مقاله لإجماعهم على تخطئها .

وظاهرُ بطُول قول من زعم : «أنَّ الذين ظلموا» ههنا ، ناسٌ من العرب

- (١) في المخطوطة : «إلى الأولى» ، وكأنه غير صواب .  
 (٢) في المخطوطة : «ويجمع أيضاً فيها إلا والواو فيها فيقول : «ولم أستبين ما يقول ، والذي في المطبوعة سياق صحيح .  
 (٣) في المطبوعة : «في كلامه» ، والصواب من المخطوطة ، ومعاني القرآن للقرآني ، فهو نص كلامه .  
 (٤) في المطبوعة ، وفي معاني القرآن للقرآني : «بعداوته» ، والصواب ما في المخطوطة .  
 (٥) السياق : «وواضحٌ فساد قول من زعم . . . لإجماع جميع أهل التأويل» .  
 (٦) في المطبوعة : «بطلان» صحيحة المعنى ، وفي المخطوطة : «دخول» تصحيف وتحريف لما أثبت . والبطول والبطلان مصدران من الباطل . وهما سواء في المعنى ، وقد سلف أن استعمالها الطبرى مراراً . انظر ما سلف ٢ : ٤٢٦ ، تعليق ١ / ٤٣٩ : س ١١ / ٤٧٩ : س ١٣ .



كانوا يهوداً ونصارى ، فكانوا يحتجون على النبي صلى الله عليه وسلم ، فأما سائرُ العرب ، فلم لهم تكن حجة ، وكانت حجة من يحتج منكمسرة . لأنك تقول لمن تريد أن تكسير عليه حجته : « إن لك على حجة ولكنها منكسرة ، وإنك لتحتج بلا حجة ، وحجتك ضعيفة » . ووجه معنى « إلا الذين ظلموا منهم » إلى معنى : إلا الذين ظلموا منهم ، من أهل الكتاب ، فإن لهم عليكم حجة وأهية أو حجة ضعيفة .

ووهى قول من قال : « إلا » في هذا الموضع بمعنى « لكن » .

وضَعَفُ قول من زعم أنه ابتداء بمعنى : إلا الذين ظلموا منهم فلا تخشوهم . (١) لأن تأويل أهل التأويل جاء في ذلك بأن ذلك من الله عز وجل خبر عن الذين ظلموا منهم : أنهم يحتجون على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بما قد ذكرنا ، ولم يقصد في ذلك إلى الخبر عن صفة حجته بالضعف ولا بالقوة — وإن كانت ضعيفة لأنها باطلة — وإنما قصد فيه الإثبات للذين ظلموا ، ما قد نفي عن الذين قبل حرف الاستثناء من الصفة .

٢٣٠٧ — حدثني المنثي قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه قال ، قال الربيع : إن يهودياً خاصم أبا العالية فقال : إن موسى عليه السلام كان يصلي إلى صخرة بيت المقدس . فقال أبو العالية : كان يصلي عند الصخرة إلى البيت الحرام . قال : قال : فبينى وبينك مسجد صالح ، فإنه نحت من الجبل . قال أبو العالية : قد صليت فيه وقيلته إلى البيت الحرام . قال الربيع : وأخبرني أبو العالية أنه مر على مسجد ذى القرنين ، وقيلته إلى الكعبة .

وأما قوله : « فلا تخشوهم واخشوني » ، يعنى : فلا تخشوا هؤلاء الذين وصفت لكم أمرهم من الظلمة في حجتهم وجداهم وقولهم ما يقولون (٢) : في أن محمداً صلى

(١) قوله « ووهى قول ... » ، و « وضعف قول ... » معطوف على قوله آنفاً : « وتظاهر بطول قول

من زعم ... » .

(٢) في المطبوعة : « من الظلم في حجتهم » ، والصواب من المخطوطة . ثم فيها : « وقولهم ما يقولون

من أن محمداً » ، وصوابه من المخطوطة .

الله عليه وسلم قد رجع إلى قبلتنا ، وسيرجع إلى ديننا ! — أو أن يقدرُوا لكم على ضررٍ في دينكم ، أو صدكم عما هداكم الله تعالى ذكره له من الحق ، ولكن اخشوني فخافوا عقابي ، في خلافكم أمرى إن خالفتموه .

وذلك من الله جل ثناؤه تقدم " إلى عباده المؤمنين ، <sup>(١)</sup> بالخص على لزوم قبلتهم والصلاة إليها ، وبالنهي عن التوجه إلى غيرها . يقول جل ثناؤه : واخشوني أيها المؤمنون ، في ترك طاعتي فيما أمرتكم به من الصلاة شطر المسجد الحرام .  
وقد حكى عن السدي في ذلك ما : —

٢٣٠٨ — حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا

أسباط ، عن السدي : « فلا تخشوهم وأخشوني » ، يقول : لا تخشوا أن أردكم في دينهم <sup>(٢)</sup> .

• • •

القول في تأويل قوله عز وجل ﴿ وَالْأَيْمَنُ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ ۚ ۲٢/٢  
وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾

قال أبو جعفر : يعني بقوله جل ثناؤه : « والأيمن نعمتي عليكم » ، ومن حيث خرجت من البلاد والأرض ، وإلى أي بقعة شخصت <sup>(٣)</sup> ، فول وجهك شطر المسجد الحرام ، وحيث كنت ، يا محمد والمؤمنون ، فولوا وجوهكم في صلاتكم شطره ،

(١) تقدم إليه بكذا : أمره به .

(٢) إلى هنا انتهى ما عثرنا عليه من الأوراق التي ذكرناها في ص : ١٨٩ تملق : ١ ،

وفي آخره ما نصه :

« تمَّ المجلد الثاني بعون الله تعالى ، والصلاة على نبيه محمد وآله وصحبه وسلم . يتلوه في الثالث إن شاء الله تعالى ، القول في تأويل قوله تعالى : ﴿ وَالْأَيْمَنُ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ إن شاء الله تعالى ، وهو بقية الجزء السادس والعشرون ؟؟ »

(٣) في المطبوعة : « إلى أي بقعة » ، بحذف الواو ، والصواب ما أثبت .



واتخذوه قبلة لكم ، كيلا يكون لأحد من الناس - سوى مشركى قريش - حجة ،  
ولأتمّ بذلك = من هدايتى لكم إلى قبلة خليلى إبراهيم عليه السلام ، الذى جعلته  
إماماً للناس = نعمتى ، فأكمل لكم به فضلى عليكم ، وأتمم به شرائع ملتكم الحنيفية  
المسلمة التى وصيتُ بها نوحاً وإبراهيم وموسى وعيسى وسائر الأنبياء غيرهم . وذلك  
هو نعمته التى أخبر جل ثناؤه أنه متممها على رسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين  
به من أصحابه

• • •

وقوله : « ولعلكم تهتدون » ، يعنى : وكى ترشدوا للصواب من القبلة . (١)  
و « لعلكم » عطف على قوله : « ولأتم نعمتى عليكم » ، « ولأتم نعمتى  
عليكم » عطف على قوله : « لئلا يكون » .

• • •

القول فى تأويل قوله تعالى ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ  
يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ  
وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ (١٥١)

قال أبو جعفر : يعنى بقوله جل ثناؤه : « كما أرسلنا فيكم رسولا » ، ولأتم  
نعمتى عليكم ببيان شرائع ملتكم الحنيفية ، وأهديكم لدين خليلى إبراهيم عليه  
السلام ، فأجعل لكم دعوتى التى دعانى بها ومسألته التى سألتها فقال : ﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا  
مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ  
أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ [سورة البقرة : ١٢٨] ، كما جعلت لكم دعوتى التى  
دعانى بها ، ومسألته التى سألتها فقال : ﴿ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو

(١) انظر ما سلف فى معنى « لعل » بمعنى « كى » ١ : ٣٦٤ / ثم ٢ : ٦٩ ، ٧٢ ، ١٦١ .

عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ  
الْحَكِيمُ ﴿ [سورة البقرة : ١٢٩] ، فابتعثت منكم رسولاً الذي سألتني إبراهيم خليلي  
وابنه إسماعيل ، أن أبعثه من ذريتهما .

ف « كما » - إذ كان ذلك معنى الكلام - صلة لقول الله عز وجل : « ولأتتم  
نعمتي عليكم » . ولا يكون قوله : « كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم » ، متعلقاً بقوله :  
« فاذكروني أذكركم » .

وقد قال قوم : إن معنى ذلك : فاذكروني كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم  
أذكركم . وزعموا أن ذلك من المقدم الذي معناه التأخير ، (١) فأغرقوا النزع ، (٢)  
وبعدوا من الإصابة ، وحملوا الكلام على غير معناه المعروف ، وسيأتي وجهه المفهوم .  
وذلك أن الجارى من الكلام على السن العرب ، المفهوم في خطابهم بينهم - إذا  
قال بعضهم لبعض : « كما أحسنت إليك يا فلان فأحسن » - أن لا يشترطوا للآخر ،  
لأن « الكاف » في « كما » شرط ، معناه : افعل كما فعلت . ففي مجيء جواب  
« اذكروني » بعده ، وهو قوله : « أذكركم » ، أوضح دليل على أن قوله : « كما  
أرسلنا » من صلة الفعل الذي قبله ، وأن قوله : « اذكروني أذكركم » خبر مبتدأ  
منقطع عن الأول ، وأنه = من سبب قوله : « كما أرسلنا فيكم » = بمعزل .

وقد زعم بعض النحويين أن قوله : « فاذكروني » - إذا جعل قوله : « كما  
أرسلنا فيكم » جواباً له ، مع قوله : « أذكركم » - نظير الجزاء الذي يجاب بجوابين ،  
كقول القائل : « إذا أتاك فلان فآته ترضه » ، فيصير قوله : « فآته » و « ترضه »  
جوابين لقوله : « إذا أتاك » ، وكقوله : « إن تأتني أحسن إليك أكرمك » . (٣)

(١) هو الفراء ، انظر معاني القرآن ١ : ٩٢ .

(٢) أغرق النازع في القوس : إذا شدها ، وجاوز الحد في مد القوس ، وبلغ النصل كبد القوس ،  
فربما قطع يد الرامي . ونزع الرامي في قوسه نزحاً : جذب السهم بالوتر . وقولهم : « أغرق في النزاع » ،  
مثل في الغلو والإفراط .

(٣) هو من قول الفراء أيضاً ، انظر معاني القرآن ١ : ٩٢ .



وهذا القول وإن كان مذهباً من المذاهب ، فليس بالأسهل الأوضح في كلام العرب . والذي هو أولى بكتاب الله عز وجل أن يوجه إليه من اللغات ، الأوضح الأعراف من كلام العرب ، دون الأناكر الأجهل من منطقتها . هذا ، مع بعد وجهه من المفهوم في التأويل

• • •

• ذكر من قال : إن قوله : « كما أرسلنا » ، جواب قوله : « فاذكروني » .

٢٣٠٩ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى قال ، سمعت ابن أبي نجيح يقول في قول الله عز وجل : « كما أرسلنا فيكم رسولا منكم » ، كما فعلت فاذكروني .

٢٣١٠ - حدثنا المثني قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

• • •

وقوله : « كما أرسلنا فيكم رسولا منكم » ، فإنه يعني بذلك العرب ، قال لهم جل ثناؤه : الزموا أيها العرب طاعتي ، وتوجهوا إلى القبلة التي أمرتكم بالتوجه إليها ، لتقطع حجة اليهود عنكم ، فلا تكون لهم عليكم حجة ، ولأتم نعمتي عليكم ، وتهتدوا ، كما ابتدأتكم بنعمتي ، فأرسلت فيكم رسولا منكم . وذلك الرسول الذي أرسله إليهم منهم : محمد صلى الله عليه وسلم ، كما : -

٢٣١١ - حدثني المثني قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع في قوله : « كما أرسلنا فيكم رسولا منكم » ، يعني محمداً صلى الله عليه وسلم .

• • •

وأما قوله : « يتلو عليكم آياتنا » ، فإنه يعني آيات القرآن ، وبقوله : « ويزكيكم » ويطهركم من دنس الذنوب ، و « يعلمكم الكتاب » وهو الفرقان ، يعني : أنه

يعلمهم أحكامه . ويعنى : بـ « الحكمة » السنن والفقه فى الدين . وقد بينا جميع ذلك فيما مضى قبل بشواهدة .<sup>(١)</sup>

• • •

وأما قوله : « ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون » ، فإنه يعنى : ويعلمكم من أخبار ٢٣/٢ الأنبياء وقصص الأمم الخالية ، والخبر عما هو حادث وكائن من الأمور التى لم تكن العرب تعلمها ، فعلموها من رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأخبرهم جل ثناؤه أن ذلك كله إنما يدركونه برسوله صلى الله عليه وسلم .

• • •

### القول فى تأويل قوله عز وجل ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : فاذكرونى أيها المؤمنون بطاعتكم إياى فيها آمركم به وفيما أنهاكم عنه ، أذكركم برحمتى إياكم ومغفرتى لكم ، كما : — ٢٣١٢ — حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا ابن المبارك ، عن ابن لهيعة ، عن عطاء بن دينار ، عن سعيد بن جبير : « اذكرونى أذكركم » ، قال : اذكرونى بطاعتى ، أذكركم بمغفرتى .

• • •

وقد كان بعضهم يتأول ذلك أنه من الذكر بالثناء والمدح .  
• ذكر من قال ذلك :

١٣١٣ — حدثنى المنبى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبى جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع فى قوله : « فاذكرونى أذكركم واشكروا لى ولا تكفرون » ، إن الله ذاكرٌ من ذكره ، وزائدٌ من شكره ، ومعذبٌ من كفره .

(١) انظر ما سلف فى هذا الجزء ٣ : ٨٦-٨٨ والمراجع .



٢٣١٤ - حدثني موسى قال ، حدثني عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « اذكروني أذكركم » ، قال : ليس من عبد يذكر الله إلا ذكره الله . لا يذكره مؤمن إلا ذكره برحمة ، ولا يذكره كافر إلا ذكره بعذاب .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾ (١٥٢)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : اشكروا لى أيها المؤمنون فيما أنعمت عليكم من الإسلام ، والهداية للدين الذى شرعته لأنبيائى وأصفيائى ، « ولا تكفرون » ، يقول : ولا تجحدوا إحسانى إليكم ، فأسلبكم نعمتى التى أنعمت عليكم ، ولكن اشكروا لى عليها ، وأزيدكم فأتم نعمتى عليكم ، وأهديكم لما هديت له من رضىت عنه من عبادى ، فإنى وعدت خلقى أن من شكر لى زده ، ومن كفرنى حرمته وسلبته ما أعطيته .

والعرب تقول : « نصحتُ لك ، وشكرتُ لك » ، ولاتكاد تقول : « نصحتك » ،

وربما قالت : « شكرتك ونصحتك » ، من ذلك قول الشاعر :<sup>(١)</sup>

هُمُ جَمَعُوا بُؤْسِي وَنُعْمِي عَلَيْكُمْ فَهَلَّا شَكَرْتَ الْقَوْمَ إِذْ لَمْ تُقَاتِلِ<sup>(٢)</sup>

وقال النابغة فى « نصحتك » :

نَصَحْتُ بَنِي عَوْفٍ فَلَمْ يَتَقَبَّلُوا رَسُولِي وَلَمْ تَنْجَحْ لَدَيْهِمْ وَسَائِلِي<sup>(٣)</sup>

• • •

(١) نسبة أبو حيان فى تفسيره ١ : ٤٤٧ لعمر بن بلأ ، ولم أجد الشعر فى مكان .

(٢) معانى القرآن للفراء ١ : ٩٢ . وكان فى المطبوعة : « إن لم تقاتل » ، وأثبت ما فى الفراء . والبؤسى والبأساء : البؤس . والنعمى والنعماء : النعمة .

(٣) ديوانه : ٨٩ ، ومعانى القرآن للفراء ١ : ٩٢ ، وأمالى ابن الشجرى ١ : ٣٦٢ ، وهى فى غزو عمرو بن الحارث الأصغر لبني مرة بن عوف بن سعد بن ذبيان . ورواية ديوانه : « فلم يتقبلوا وصائى » . الوصاة : الوصية . وقوله : « رسولى » . الرسول : الرسالة . والوسائل جمع وسيلة : وهى ما يتقرب به المرء إلى غيره من حرمة أو آصرة .

وقد دللنا على أن معنى « الشكر » ، الثناء على الرجل بأفعاله المحمودة ، وأن معنى « الكفر » تغطية الشيء ، فيما مضى قبل ، فأغنى ذلك عن إعادته ههنا .<sup>(١)</sup>

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا  
بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ (١٥٣)

قال أبو جعفر : وهذه الآية حضٌّ من الله تعالى ذكره على طاعته ، واحتمال  
مكروها على الأبدان والأموال ، فقال : « يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر  
والصلاة » على القيام بطاعتي ، وأداء فرائضي في ناسخ أحكامي ، والانصراف  
عما أنسخه منها إلى الذي أحدثه لكم من فرائضي ، وأنقلكم إليه من أحكامي ،  
والتسليم لأمرى فيما أمركم به في حين إلزامكم حكمه ، والتحول عنه بعد تحويلي  
إياكم عنه - وإن لحقكم في ذلك مكروهٌ من مقالة أعدائكم من الكفار بقذفهم  
لكم الباطل ، أو مشقةٌ على أبدانكم في قيامكم به ، أو نقصٌ في أموالكم -<sup>(٢)</sup> وعلى  
جهاد أعدائكم وحربهم في سبيلي ، بالصبر منكم لي على مكروه ذلك ومشقته عليكم ،  
واحتمال عنائه وثقله ، ثم بالفزع منكم فيما ينوبكم من مُفْظِعَاتِ الأمور إلى الصلاة  
لي . فإنكم بالصبر على المكاراة تُدْرِكُونَ مرضاتي ، وبالصلاة لي تستنجحون طلباتكم  
قبلي ، وتُدْرِكُونَ حاجاتكم عندي ، فإني مع الصابرين على القيام بأداء فرائضي  
وترك معاصي ، أنصرهم وأرعاهم وأكسبهم ، حتى يظفروا بما طلبوا وأمّلوا قبلي .

• • •

(١) معنى « الشكر » ١٣٥ : ١٣٨ وتفسير معنى « الكفر » فيما سلف ١ : ٢٥٥ ، ٢٨٢ ،  
٥٢٢ ، ومواضع كثيرة . اطلبها في فهرس اللغة .  
(٢) هذه جملة متداخلة ، والعطف سياقه في هذه الجملة : استعينوا بالصبر والصلاة على القيام  
بطاعتي ، وأداء فرائضي . . . والانصراف عما أنسخه . . . والتسليم لأمرى . . . والتحول عنه . . . وعلى  
جهاد أعدائكم . . . بالصبر . . .



وقد بينت معنى « الصبر » و « الصلاة » فيما مضى قبل ، فكرهنا إعادته ، (١) كما :

٢٣١٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا آدم قال ، حدثنا أبو جعفر ، عن الربيع ، عن أبي العالية في قوله : « واستعينوا بالصبر والصلاة » ، يقول : استعينوا بالصبر والصلاة على مرضاة الله ، واعلموا أنهما من طاعة الله .

٢٣١٦ - حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قوله : « يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة » ، اعلموا أنهما « عون » على طاعة الله .

• • •

وأما قوله : « إن الله مع الصابرين » ، فإن تأويله : فإن الله ناصرُهُ وظهيرُهُ وراضٍ بفعله ، كقول القائل : « افعَلْ يَا فلان كذا وأنا معك » ، يعنى : إني ناصرُك على فعلك ذلك ومُعِينك عليه .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ

اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ (١٥٤)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره : يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر على طاعتي في جهاد عدوكم ، وترك معاصي ، وأداء سائر فرائض عليكم ، ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله : هو ميت ، فإن الميت من خلقي مَنْ سلبته حياته وأعدمته حواسه ، فلا يلتذ لذة ولا يُدرك نعيمًا ، فإن من قُتل منكم ومن سائر خلقي في سبيلي ، أحياءٌ عندي ، في حياة ونعيم ، وعيش هنيئًا ، ورزق سنيًا ، فرحين

(١) انظر فيما سلف تفسير « الصلاة » ١ : ٢٤٢ - ٢٤٣ / ٢ : ١١ . وتفسير « الصبر »

في ٢ : ١١ ، وانظر فهرس اللغة .

بما آتيتهم من فضلى ، وحبوتهم به من كرامتى ، كما : -

٢٣١٧ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : « بل أحياء » عند ربهم ، يرزقون من ثمر الجنة ، ويَجْلِدُونَ رِيحَهَا ، وليسوا فيها .

٢٣١٨ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

٢٣١٩ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « ولا تقولوا لمن يُقتل في سبيل الله أمواتٌ بل أحياءٌ ولكن لا تشعرون » ، كُنَّا نُحَدِّثُ<sup>(١)</sup> : أن أرواح الشهداء تعارف في طير بيض يأكلن من ثمار الجنة ، وأن مساكنهم سيدة المنهى ، وأن للمجاهد في سبيل الله ثلاثُ خصال من الخير : مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَارَ حَيًّا مَرْزُوقًا ، وَمَنْ غَلَبَ آتَاهُ اللَّهُ أَجْرًا عَظِيمًا ، وَمَنْ مَاتَ رَزَقَهُ اللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا .

٢٣٢٠ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « ولا تقولوا لمن يُقتل في سبيل الله أموات بل أحياء » ، قال : أرواحُ الشهداء في صور طير بيض .

٢٣٢١ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع في قوله : « ولا تقولوا لمن يُقتل في سبيل الله أموات بل أحياء » ، في صور طير خضر يطيرون في الجنة حيث شاؤا منها ، يأكلون من حيث شاؤا .

٢٣٢٢ - حدثني المثنى قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا عثمان ابن غياث . قال ، سمعت عكرمة يقول في قوله : « ولا تقولوا لمن يُقتل في سبيل الله أموات بل أحياءٌ ولكن لا تشعرون » ، قال : أرواح الشهداء في طير خضر في الجنة .

• • •

(١) في المطبوعة : « كما يحدث » ، والصواب ما أثبت .



قال أبو جعفر : فإن قال لنا قائل : وما في قوله : « ولا تقولوا لمن يُقتل في سبيل الله أمواتٌ بل أحياء » ، من خصوصية الخبر عن المقتول في سبيل الله الذي لم يعمَّ به غيره ؟ وقد علمت تظاهر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه وصف حال المؤمنين والكافرين بعد وفاتهم ، فأخبر عن المؤمنين أنهم يفتح لهم من قبورهم أبوابٌ إلى الجنة يشمون منها رَوْحها ، ويستعجلون الله قيام الساعة ، ليصبروا إلى مساكنهم منها ، ويجمع بينهم وبين أهاليهم وأولادهم فيها = وعن الكافرين أنهم يفتح لهم من قبورهم أبوابٌ إلى النار ينظرون إليها ، ويصيبهم من تنبها ومكروها ، ويُسلط عليهم فيها إلى قيام الساعة من يجمعهم فيها ، ويسألون الله فيها تأخير قيام الساعة ، حذاراً من المصير إلى ما أعد الله لهم فيها ، مع أشباه ذلك من الأخبار . وإذا كانت الأخبار بذلك متظاهرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما الذي تُخصَّ به القتل في سبيل الله ، مما لم يعم به سائر البشر غيره من الحياة ، وسائر الكفار والمؤمنين غيره أحياءٌ في البرزخ ، أما الكفار فعذبون فيه بالمعيشة الضنك ، وأما المؤمنون فمنعمون بالروح والريحان ونسيم الجنان ؟

قيل : إن الذي تخصَّ الله به الشهداء في ذلك ، وأفاد المؤمنين بخبره عنهم تعالى ذكره ، إعلامه إياهم أنهم مرزوقون من مآكل الجنة ومطاعمها في برزخهم قبل بعثهم ، ومنعمون بالذي ينعم به داخلوها بعد البعث من سائر البشر ، من لذيذ مطاعمها الذي لم يُطعمها الله أحداً غيرهم في برزخه قبل بعثه . فذلك هو الفضيلة التي فضَّلهم بها وخصهم بها من غيرهم ، والفائدة التي أفاد المؤمنين بالخبر عنهم ، فقال تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ . فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [سورة آل عمران : ١٦٩ - ١٧٠] ، وبمثل الذي قلنا جاء الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٢٣٢٣ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان وعبد

ابن سليمان ، عن محمد بن إسحق ، عن الحارث بن فضيل ، عن محمود بن لبيد ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الشهداءُ على بَارِقٍ ، نهر بِيَابِ الْجَنَّةِ ، فِي قَبَةِ خَضْرَاءٍ - وَقَالَ عَبْدَةُ : فِي رَوْضَةِ خَضْرَاءٍ - يُخْرَجُ عَلَيْهِمْ رِزْقُهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ بُكْرَةً وَعَشِيًّا . (١)

٢٣٢٤ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا جابر بن نوح عن الإفريقي ، عن ابن بشار السلمى - أو : أبي بشار ، شكّ أبو جعفر - قال : أرواح الشهداء في

(١) الحديث : ٢٣٢٣ - عبدة بن سليمان الكلابي الكوفي : ثقة من شيوخ أحمد وإسحق . مترجم في التهذيب ، وابن سعد ٦ : ٢٧٢ ، وابن أبي حاتم ٣/١/٨٩ . الحارث بن فضيل الأنصاري المدني : ثقة ، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما . مترجم في التهذيب ، والكبير ١/٢/٢٧٧ ، وابن أبي حاتم ١/٢/٨٦ .

محمود بن لبيد بن عقبة بن رافع الأشهب ، الأوسي ، الأنصاري : صحابي على الراجح الذي جزم به البخاري ، مات سنة ٩٦ أو ٩٧ . قال الواقدي : مات وهو ابن ٩٩ سنة . قال الحافظ في التهذيب : « على مقتضى قول الواقدي في سنة ، يكون له يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم ١٣ سنة . وهذا يقوى قول من أثبت الصحبة » . وروى البخاري في الكبير ٤/١/٤٠٢ بإسناد صحيح : « عن محمود بن لبيد ، قال : أسرع النبي صلى الله عليه وسلم حتى تقطعت فعالتنا ، يوم مات سعد بن معاذ » . وهذا حجة كافية في إثبات صحبته . فقال ابن أبي حاتم ٤/١/٢٨٩ - ٢٩٠ : « قال البخاري : له صحبة . فنخط أبي عليه ، وقال لا يعرف له صحبة » ! وهو في دون دليل ، لا يقوم أمام إثبات عن دليل صحيح . ولذلك قال ابن عبد البر - كما في التهذيب : « قول البخاري أول » . وهو مترجم أيضاً في ابن سعد ٥ : ٥٥ - ٥٦ . والإصابة ٦ : ٦٦ - ٦٧ .

والحديث رواه أحمد في المسند : ٢٣٩٠ ، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن ابن إسحق ، بهذا الإسناد .

وكذلك رواه ابن حبان في صحيحه ٧ : ٦٩ ( من مخطوطة الإحسان ) ، من طريق يعقوب ، به . ورواه الحاكم في المستدرک ٢ : ٧٤ ، من طريق يزيد بن هرون ، عن ابن إسحق . وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

وذكره ابن كثير في التفسير ٢ : ٢٩٢ ، عن رواية المسند . قال : « تفرد به أحمد » . ثم أشار إلى رواية الطبري هذه ، وقال : « وهو إسناد جيد » . وهو في مجمع الزوائد ٥ : ٢٩٨ ، ونسبه لأحمد ، والطبراني ، وقال : « ورجال أحمد ثقات » .

وذكره السيوطي ٢ : ٩٦ . وزاد نسبه لابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم ، وابن المنذر والبيهقي في البعث .

وقوله : « وقال عبدة . . . » ، يريد أن « عبدة بن سليمان » قال : « في روضة » بدل « في قبة » . ووقع في المطبوعة « أو قال عبدة » . ووضع « أو » هنا بدل واو العطف - خطأ غير مستساغ . ونرجح أنه من ناسخ أو طابع .



قَبَابٌ بَيْضٌ مِنْ قَبَابِ الْجَنَّةِ ، فِي كُلِّ قَبَّةٍ زَوْجَتَانِ ، رَزَقَهُمْ فِي كُلِّ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ كَثُورًا وَوُحُوتًا . فَأَمَّا الثَّورُ ، فَفِيهِ طَعْمٌ كُلُّ ثَمْرَةٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَأَمَّا الْحَوْتُ فَفِيهِ طَعْمٌ كُلُّ شَرَابٍ فِي الْجَنَّةِ .<sup>(١)</sup>

• • •

قال أبو جعفر : فإن قال قائل : فإن الخبر عما ذكرت أن الله تعالى ذكره ٢٥/٢ أفاد المؤمنين بخبره عن الشهداء من النعمة التي خصهم بها في البرزخ ، غير موجود في قوله : « وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أحيَاءٌ » ، وإنما فيه الخبر عن حالهم ، أمواتٌ هم أم أحياء .

قيل : إن المقصود بذكر الخبر عن حياتهم ، إنما هو الخبر عمّا هم فيه من النعمة ، ولكنه تعالى ذكره لما كان قد أنبا عباده عما خصّ به الشهداء في قوله : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [سورة آل عمران : ١٦٩] ، وعلموا حالهم بخبره ذلك ، ثم كان المراد من الله تعالى ذكره في قوله : « وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أحيَاءٌ » ، نهى خلقه عن أن يقولوا للشهداء أنهم موتى<sup>(٢)</sup> = ترك إعادة ذكر ما قد بين لهم من خبرهم .

• • •

وأما قوله : « وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ » ، فإنه يعني به : ولكنكم لا ترونهم فتعلموا أنهم أحياء ، وإنما تعلمون ذلك بخبري إياكم به .

• • •

وإنما رفع قوله : « أَمْوَاتٌ » بإضمار مكنى عن أسماء « مَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » ، ومعنى ذلك : وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ . وَلَا يَجُوزُ النَّصْبُ فِي

(١) الخبر : ٢٣٢٤ - هذا خبر لا أدري ما هو؟! ورأسه «ابن بشار الهمي؛ أو أبو بشار» - الذي شك فيه ابن جرير : لم أهدت إلى شيء يدل عليه . وقد ذكره السيوطي ٢ : ٩٦ ، عن هذا الموضع من الطبري ، ثم لم يصنع شيئاً !

(٢) سياق الكلام : ولكنه تعالى ذكره لما كان قد أنبا عباده . . . ترك إعادة ذكر . . .

« الأموات » ، لأن القول لا يعمل فيهم ، وكذلك قوله : « بل أحياء » ، رفع ،  
بمعنى : هم أحياء .<sup>(١)</sup>

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ  
وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴾ (١٥٥)  
قال أبو جعفر : وهذا إخبار من الله تعالى ذكره أتباع رسوله صلى الله عليه  
وسلم ، أنه مبتليهم وممتحنهم بشدائد من الأمور ، ليعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب  
على عقبيه ، كما ابتلاهم فامتحانهم بتحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة ،  
وكما امتحن أصفياءه قبلهم . ووعدهم ذلك في آية أخرى فقال لهم :  
﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ  
مَسَّهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى  
نَصُرُ اللَّهُ إِلَّا إِنْ نَصَرَ اللَّهُ فَمَا بَالُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة البقرة : ٢١٤] ، وبنحو الذي قلنا  
في ذلك كان ابن عباس وغيره يقول .

٢٣٢٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ، حدثني معاوية ،  
عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قوله : « ولنبلونكم بشيء من الخوف  
والجوع » ، ونحو هذا ، قال : أخبر الله المؤمنين أن الدنيا دارُ بلاء ، وأنه مبتليهم  
فيها ، وأمرهم بالصبر ، وبشّرهم فقال : « وبشر الصابرين » ، ثم أخبرهم أنه  
فعل هكذا بأنبيائه وصفوته ، لتطيب أنفسهم فقال : ﴿ مَسَّهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ  
وَزُلْزِلُوا ﴾ .

• • •

(١) في المطبوعة : « إنهم أحياء » ، والسياق يقتضى ما أثبت . وانظر معاني القرآن للفراء ١ :

٩٢ - ٩٤ ، فقد استوفى ما اختصره الطبري .



ومعنى قوله : « ولنبلونكم » ، ولنختبرنكم . وقد أتينا على البيان عن أن معنى « الابتلاء » ، الاختبار ، فيما مضى قبل .<sup>(١)</sup>

وقوله : « بشيء من الخوف » ، يعنى من الخوف من العدو ، وبالجموع — وهو القحط — يقول : لنختبرنكم بشيء من خوف ينالكم من عدوكم ، وبسنة نصيبكم ينالكم فيها مجاعة وشدة ، وتتعذر المطالب عليكم ،<sup>(٢)</sup> فتنقص لذلك أموالكم ؛ وحروب تكون بينكم وبين أعدائكم من الكفار ، فينقص لها عددكم ؛ وموت ذراريكم وأولادكم ، وُجدوب تحدث فتنقص لها ثماركم . كل ذلك امتحان منى لكم ، واختبار منى لكم ، فيتبين صادقوكم فى إيمانهم من كاذبيكم فيه ، ويُعرف أهل البصائر فى دينهم منكم ، من أهل النفاق فيه والشك والارتباب .  
كل ذلك خطاب منه لأتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، كما :

٢٣٢٦ — حدثنى هرون بن إدريس الكوفى الأصم قال ، حدثنا عبد الرحمن ابن محمد المحاربى ، عن عبد الملك ، عن عطاء فى قوله : « ولنبلونكم بشيء من الخوف والجموع » ، قال : هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم .<sup>(٣)</sup>

وإنما قال تعالى ذكره : « بشيء من الخوف » ولم يقل : بأشياء ، لاختلاف أنواع ما أعلم عباده أنه مُمتحنهم به . فلما كان ذلك مختلفاً — وكانت « من » تدل على أن كل نوع منها مُضمّر « شيء » ، فإن معنى ذلك : ولنبلونكم بشيء من الخوف ، وبشئ من الجموع ، وبشئ من نقص الأموال — اكتفى بدلالة ذكر « الشيء » فى أوله ، من إعادته مع كل نوع منها .

ف فعل تعالى ذكره كل ذلك بهم ، وامتحنهم بضروب المحن ، كما : —

٢٣٢٧ — حدثنى المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبى جعفر ،

(١) انظر ما سلف ٢ : ٤٨ ، ٤٩ ، ثم هذا الجزء ٣ : ٧

(٢) فى المطبوعة : « وتعذر المطالب » والصواب ما أثبت .

(٣) الخبر : ٢٣٢٦ — سبق هذا الإسناد : ١٤٥٥ ، ولما نعرف شيخ الطبرى فيه .

عن أبيه ، عن الربيع في قوله : « ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات » ، قال : قد كان ذلك ، وسيكون ما هو أشد من ذلك . قال الله عند ذلك : « وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون . أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون » .

• • •

ثم قال تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم : يا محمد ، بشر الصابرين على امتحاني بما امتحنهم به ، <sup>(١)</sup> والحافظين أنفسهم عن التقدم على نهيتي عما أنهاهم عنه ، والآخذين أنفسهم بأداء ما أكلفهم من فرائضي ، مع ابتلائي إياهم بما ابتليهم به ، <sup>(٢)</sup> القائلين إذا أصابتهم مصيبة : « إنا لله وإنا إليه راجعون » . فأمره الله تعالى ذكره بأن يخصّ — بالبخارة على ما يمتحنهم به من الشدائد — أهل الصبر ، الذين وصف الله صفتهم .

٢٦/٢

• • •

وأصل « التبشير » : إخبار الرجل الرجل الخبر ، يسره أو يسوءه ، لم يسبقه به إلى غيره <sup>(٣)</sup>

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ (١٥٦)

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره : وبشر ، يا محمد ، الصابرين الذين يعلمون أن جميع ما بهم من نعمة فنتى ، فيُقرّون بعبوديتي ، ويوحّدونني بالربوبية ،

(١) في المطبوعة : « بما امتحنهم » ، والسياق يقتضى ما أثبت .

(٢) في المطبوعة : « بما ابتليهم » ، والسياق يقتضى ما أثبت .

(٣) انظر ما سلف ١ : ٢/٣٨٣ : ٣٩٣



ويصدقون بالمعاد والرجوع إلى ، فيستسلمون لقضائي ، ويرجون ثوابي ، ويخافون عقابي ، ويقولون - عند امتحاني إياهم ببعضِ مَحْنِي ، وابتلائي إياهم بما وعدتهم أنْ أُبتليهم به من الخوف والجوع ونقص الأموال والأنفس والثمرات وغير ذلك من المصائب التي أنا مُمتحنهم بها - : إنا ممالك ربنا ومعبودنا أحياءٌ ، ونحن عبيده وإنا إليه بعد تماثنا صائرون = تسليماً لقضائي ورضاً بأحكامي .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾ (١٥٧)

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره بقوله : « أولئك » ، هؤلاء الصابرون ، الذين وصفهم وناعمهم - « عليهم » ، يعني : لهم ، « صلوات » ، يعني : مغفرة . « وصلوات الله » على عباده ، مغفرانه لعباده ، كالذي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :

٢٣٢٨ - « اللهم صلِّ على آل أبي أوفى » . (١)

يعني : اغفر لهم . وقد بينا « الصلاة » وما أصلها في غير هذا الموضع . (٢)

• • •

وقوله : « ورحمة » ، يعني : ولهم مع المغفرة ، التي بها صَفَحَ عن ذنوبهم وتغَمَّدَها ، رحمة من الله ورأفة .

(١) الحديث : ٢٣٢٨ - هو جزء من حديث صحيح . رواه البخاري ٣ : ٢٨٦ ( من الفتح ) .  
ومسلم ١ : ٢٩٧ - كلاهما من طريق شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن أبي أوفى ، قال :  
« كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقهم قال : اللهم صل عليهم ، فأتاه أبي أبو أوفى بصدقته ، فقال : اللهم صل على آل أبي أوفى » .  
قال الحافظ : « يريد أبا أوفى نفسه ، لأن الآل يطلق على ذات الشيء . . . . وقيل : لا يقال ذلك إلا في حق الرجل الجليل القدر » .

وهذه فائدة نفيسة ، من الحافظ ابن حجر ، رحمه الله .

(٢) انظر مصنف ١ : ٢٤٢ / ثم ٢ : ٥٠٥ / ثم ٣ : ٣٧ ، ٢١٣ ، ٢١٤

ثم أخبر تعالى ذكره - مع الذي ذكر أنه مُعطيهم على اصطبارهم على محنته ، تسليماً منهم لقضائه ، من المغفرة والرحمة - أنهم هم المهتدون ، المصيبون طريق الحق ، والقائلون بما يُرضى عنهم ، والفاعلون ما استوجبوا به من الله الجزيل من الثواب .

وقد بينا معنى « الاهتداء » ، فيما مضى ، فإنه بمعنى الرشد للصواب .<sup>(١)</sup>

• • •

وبمعنى ما قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التأويل .

• ذكر من قال ذلك :

٢٣٢٩ - حدثني المثنى قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس في قوله : « الذين إذا أصابهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون » أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون » ، قال : أخبر الله أن المؤمن إذا سلم الأمر إلى الله ، ورجع واسترجع عند المصيبة ، كتب له ثلاث خصال من الخير : الصلاة من الله ، والرحمة ، وتحقيق سبيل الهدى . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من استرجع عند المصيبة ، جبر الله مصيبتة ، وأحسن عقباه ، وجعل له خلفاً صالحاً يرضاه .<sup>(٢)</sup>

٢٣٣٠ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ،

(١) انظر ما سلف : ١ - ١٦٦ - ١٧٠ ، ٢٣٠ ، ٢٤٩ ، ٥٤٩ - ٥٥١ / ثم ٢ : ٢١١ /

ثم هذا الجزء ٣ : ١٠١ ، ١٤٠ ، ١٤١

(٢) الحديث : ٢٣٢٩ - ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ٣٣٠ - ٣٣١ ، وقال : « رواه الطبراني في الكبير ، وفيه علي بن أبي طلحة ، وهو ضعيف » .

وذكره السيوطي في الدر المنثور ١ : ١٥٦ ، وزاد نسبه لابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والبيهقي في شعب الإيمان .

وعلى بن أبي طلحة : سبق في : ١٨٣٣ أنه ثقة ، وأن علة هذا الإسناد - وهو كثير الدوران في تفسير الطبري - : انقطاعه ، لأن ابن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس ، ولم يره .



عن أبيه ، عن الربيع في قوله : « أولئك عليهم صلواتٌ من ربهم ورحمة » ، يقول :  
الصلوات والرحمة على الذين صبروا واسترجعوا .

٢٣٣١ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا وكيع ، عن سفيان العُصْفُريّ ،  
عن سعيد بن جبيرة قال : « ما أعطي أحدٌ ما أعطيت هذه الأمة : « الذين إذا  
أصابهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا راجعون . أولئك عليهم صلواتٌ من ربهم ورحمة » ،  
ولو أعطيها أحدٌ لأعطيها يعقوب عليه السلام ، ألم تسمع إلى قوله : ﴿ يَا أَسْفَىٰ عَلَىٰ  
يُوسُفَ ﴾ [سورة يوسف : ٨٤] .<sup>(١)</sup>

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾

قال أبو جعفر : « والصفاء » جمع « صفاة » ، وهي الصخرة الملساء ، ومنه  
قول الطرمّاح :

أَبَى لِي ذُو الْقَوْسَى وَالطَّوْلِ أَلَّا يُؤَبِّسَ حَافِرَهُ أَبَدًا صَفَايَ<sup>(٢)</sup>

(١) الخبر : ٢٣٣١ - سفيان العُصْفُريّ : هو سفيان بن زياد العُصْفُريّ ، وهو ثقة ، وثقه ابن معين ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة . مترجم في التهذيب ٤ : ١١١ ، برقم : ١٩٨ . وابن أبي حاتم « العُصْفُريّ » . وهو يشبهه على كثير من العلماء بآخر ، هو « سفيان بن دينار ، أبو الوراق الأحمري » . فقد ترجمه ابن أبي حاتم ٢/١/٢ - ٢٢٠ - ٢٢١ ، برقم : ٦٩٥ ، وثبت في بعض نسخه زيادة « العُصْفُريّ » في نسبه . والبخاري ترجم « الأحمري » ٢/٢/٢ ، برقم : ٢٠٧٣ . ولم يذكر فيه « العُصْفُريّ » أيضاً . وترجم في التهذيب ٤ : ١٠٩ ، برقم : ١٩٣ - مع شيء من التخليط في الترجحين ، يظهر بالتأمل . ومع هذا التخليط فقد رجح الحفاظ أنهما اثنان ، وقال في ترجمة « سفيان بن دينار » - : « والتحقق فيه : أن سفيان بن دينار الثمار هذا ، يقال له : العُصْفُريّ ، أيضاً ، وأن سفيان بن زياد العُصْفُريّ : آخر ، بينه الباجي » . وقال في ترجمة الآخر : « والصحيح أنهما اثنان ، كما قال ابن معين وغيره » . وأيا ما كان فالاثنتان ثقتان .

(٢) ديوانه : ١٣٤ ، وكان في المطبوعة : « يونس حافر أبدى » ، وهو خطأ ، والطول : القنطرة

وقد قالوا إن « الصفا » واحد ، وأنه يثنى « صَفَوَان » ، ويجمع « أَصْفَاء »  
و « صُفِيَّيًّا ، وَصِفِيَّيًّا » ، واستشهدوا على ذلك بقول الراجز (١)

كَأَنَّ مَتْنِيَهُ مِنَ النَّفِيِّ مَوَاقِعُ الطَّيْرِ عَلَى الصُّفِيِّ (٢)

وقالوا: هو نظير « عَصَا وَعَصِيَّ [ وَعِصِيَّ ، وَأَعْصَاء ] ، وَرَحَا وَرُحِيَّ [ وَرَحِيَّ ] وَأَرْحَاء » . (٣)

• • •

وأما « المروة » ، فإنها الحصاة الصغيرة ، (٤) يجمع قليلها « مَرَوَات » ،  
وكثيرها « المَرُو » ، مثل « تمرّة وتَمَرَات وتمر » ، قال الأعشى ميمون بن قيس :

والنفي . وهو ذو الطول والقوة ، هو الله سبحانه . وأبس الشيء يؤبسه : ذلك وليته ، أو كسره ، ومثله  
قول عباس بن مرداس :

إِنْ تَكُ جُلُودَ صَخْرٍ لَا أُؤْبِسُهُ أَوْقِدْ عَلَيَّ ، فَأَحْمِيهِ ، فَيَنْصَدِعُ  
السَّلْمُ تَأْخُذُ مِنْهَا مَا رَضِيَتْ بِهِ وَالْحَرْبُ يَكْفِيكَ مِنْ أَنْفَاسِهَا جُرْعُ

(١) هو الأخييل الطامى .

(٢) سيأتي في التفسير ٦ : ١٤٢ والجمهرة ٣ : ١٣٥ ، والمخصص ١٠ : ٩٠ ، ومجالس ثعلب :  
٢٤٩ ، والحيوان ٢ : ٣٣٩ ، والقالي ٢ : ٨ ، واللسان (صفا) و (نفا) وكلهم رواه « متنيه » إلا  
ابن دريد فإنه أنشده :

كَأَنَّ مَتْنِيَّ مِنَ النَّفِيِّ مِنْ طُولِ إِشْرَافِي عَلَى الطَّوِيِّ

والنفي : ما تطاير من دلو المستق . ومن روى « متنى » فكأنه عنى أن الأخييل يصف نفسه . وأما من  
روى « متنيه » ، فإنه عنى غيره . وهو الأصح فيما أرجح ، وقد قال الأزهرى : « هذا ساق كان أسود الجلدة ،  
استق من بئر ملح ، فكان يبيض فنى الماء على ظهره إذا ترشش . لأنه كان ملحاً » . فإذا صح ذلك ،  
كانت رواية البيت الذى يليه « من طول إشراف » بغير ياء الإضافة ، ومعنى الشعر أشبه بما قال الأزهرى ،  
لتشبيهه فى البيت الثالث . و « الطوى » البئر المطوية بالحجارة .

(٣) التزيادة بين الأقواس لابد منها ، ليستقيم تمثيل المتشبه بهذه الجموع ، على نظيرها . وهو  
قوله آنفاً : صفا وأصفاء وصق وصقى .

(٤) بيان الطبرى عن معنى « المرو » ليس بجيد ، والأجود ما قاله أصحاب اللغة : المرو ، حجارة  
بيض براقّة ، تكون فيها النار ، وتقدح منها النار ، ويتخذ أداة كالسكين يذبح بها ، وهى صلبة .

ج ٣ (١٥)



وَتَرَكِيَ بِالْأَرْضِ خُفًا زَانِلًا فَإِذَا مَا صَادَفَ الْمَرْوَةَ رَضَحَ<sup>(١)</sup>

يعنى : « المرو » : الصخر الصغار ، ومن ذلك قول أبى ذؤيب الهذلى :

حَتَّى كَأَنِّي لِلْحَوَادِثِ مَرْوَةٌ بِصَفَا الْمَشْرِقِ ، كُلَّ يَوْمٍ تُفْرَعُ<sup>(٢)</sup>

ويقال : « المشقر » .

• • •

ولنما عنى الله تعالى ذكره بقوله : « إن الصفا والمروة » ، فى هذا الموضع ٢٧/٢ الجبلين المسميين بهذين الاسمين اللذين فى حرمه ، دون سائر الصفا والمرو . ولذلك أدخل فيهما « الألف واللام » ، ليعلم عباده أنه عنى بذلك الجبلين المعروفين بهذين الاسمين ، دون سائر الأصفاء والمرو .

• • •

وأما قوله : « من شعائر الله » ، فإنه يعنى : من معالم الله التى جعلها تعالى ذكره لعباده معلماً ومشعراً يعبدونه عندها ، إما بالدعاء ، وإما بالذكر ، وإما بأداء ما فرض عليهم من العمل عندها . ومنه قول الكميت :

نَقَلْتُهُمْ جِيالًا فَجِيالًا ، تَرَاهُمْ شَعَائِرَ قُرْبَانَ بِهِمْ يُتَقَرَّبُ<sup>(٣)</sup>

(١) ديوانه : ١٦١ ، وفى الشطر الأول تصحيف لم أتبين صوابه ، ورواية الديوان :

• وَتَوَلَّى الْأَرْضَ خُفًا مُجْمَرًا •

وهو يصف ذاقته وشدها ونشاطها ، وألحف الحجر : هو الوقاح الصلب الشديد المجتمع ، فكنته الحجارة فصلب . رضح الحصا والنوى رضحاً : دقه فكسره . يعنى من شدة ألحف وصلابته ، وذلك محمود فى الإبل . (٢) ديوانه : ٣ ، والمفضليات : ٥٨٧ ، من قصيدة البارعة فى رثاء أولاده ، يقول إن المصائب المتتابعة تركته كهذه الصخرة التى وصف . والمشرق : المصل بمنى . قال ابن الأنبارى : « وإنما خص المشرق ، لكثرة مرور الناس به » . ثم قال : « ورواها أبو عبيدة : « المشقر » : يعنى سوق الطائف . يقول : كأنى مروة فى السوق يمر الناس بها ، يقرعها واحد بعد واحد » .

(٣) الهاشميات : ٢١ ، واللسان (شعر) ، وغيرهما . والتفسير فى قوله : « نقلتهم » ، إلى الخوارج الذين عدد أسماهم فى بيتين قبل :

وكان مجاهد يقول في الشعائر بما : -

٢٣٣٢ - حدثني به محمد بن عمرو قال ، ، حدثنا أبو عاصم ، عن عيسى ،  
عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » ، قال : من  
الخبر الذي أخبركم عنه . (١)

٢٣٣٣ - حدثني المثني قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن  
أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

• • •

فكان مجاهدًا كان يرى أن الشعائر ، إنما هو جمع « شعيرة » ، من إشعار الله عباده  
أمر الصفا والمروة ، وما عليهم في الطواف بهما . فعناه : إعلامهم ذلك .  
وذلك تأويل من المفهوم بعيد . وإنما أعلم الله تعالى ذكره بقوله : « إن الصفا  
والمروة من شعائر الله » عبادة المؤمنين أن السعي بينهما من مشاعر الحج التي  
سبها لهم ، وأمر بها خليفه إبراهيم صلى الله عليه وسلم ، إذ سأله أن يريه مناسك  
الحج . وذلك وإن كان مخرج الخبر ، ، فإنه مراد به الأمر . لأن الله تعالى  
ذكره قد أمر نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم باتباع ملة إبراهيم عليه السلام ، فقال  
له : ﴿ تَمِّمْ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ [سورة النحل : ١٢٣] ،  
وجعل تعالى ذكره إبراهيم إماماً لمن بعده . فإذا كان صحيحاً أن الطواف والسعي  
بين الصفا والمروة من شعائر الله ومن مناسك الحج ، فعلوم أن إبراهيم صلى الله

عَلَامَ إِذَا زُرْنَا الزُّبَيْرَ وَنَا فَعَا      بَعَدَ الْمَقَانِبِ مِقْنَبُ  
وَسَاطَ عَلَى أَرْمَاحِنَا بَادِعَاتِهَا      وَتَحْوِيلَهَا عَنْكُمْ شَبِيبُ وَقَعْنَبُ

والجليل : الأمة ، أو الصنف من الناس . وفي المطبوعة واللسان : « تراهم » بالناء ، وهو خطأ .  
والشعائر هنا جمع شعيرة : وهي البدنة المهداة إلى البيت ، وسميت بذلك لأنه يؤثر فيها بالعلامات . وإشعار  
البدن : إدمانها بطلن أو رمي أو حديدة حتى تدمى .

(١) في المطبوعة : « من الخبر » بالياء المثناة التحتية ، وليس « يستقيم » ، والصواب ما أثبت ،  
وكلام الطبري في تعليقه على قول مجاهد ، دال على الصواب من ذلك أنها من الإشعار ، وهو الإخبار .



عليه وسلم قد عمل به وسنه لمن بعده ، وقد أمر نبيينا صلى الله عليه وسلم وأمته باتباعه ،  
فعلهم العمل بذلك ، على ما بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « فمن حج البيت » ، فمن أتاه عائداً  
إليه بعد بدء . وكذلك كل من أكثر الاختلاف إلى شيء فهو « حاج إليه » ،  
ومنه قول الشاعر : (١)

وأشهد من عوفٍ حُلُولاً كثيرةً يحجُّونَ سبَّ الزُّبرقانِ المزعفرِ (٢)

(١) هو الخليل السعدى ، وهو مخضرم .

(٢) المعانى الكبير : ٤٧٨ ، والاشتقاق لابن دريد : ٧٧ ، ١٥٦ ، وتهذيب الألفاظ : ٥٦٣ ،  
وإصلاح المنطق : ٤١١ ، والبيان والتبيين : ٣ : ٩٧ ، وشرح أدب الكاتب للجوالقي : ٣١٣ ، ولبطلوس :  
٤٠٥ ، واللسان (سب) (حجج) ، (قهر) (زبرق) ، واللمعة لابن دريد : ١ : ٣١ ، ٤٩ : ٣ :  
٤٣٤ ، وسمط اللالى : ١٩١ ، والخزافة : ٣ : ٤٢٧ . وفي المطبوعة : « بيت الزبرقان » والصواب ما أثبت .  
وقد ذهب الطبرى في تفسير البيت ، كاذب ابن دريد وابن قتيبة وإلحاحظ وغيرهم إلى أن « السب » ههنا  
العمامة ، وأن سادات العرب كانوا يصبغون عمامتهم بالزعفران ، ومنهم حصين بن بدر ، وهو الزبرقان ،  
وسمى بذلك لصفرة عمامته وسيادته . وذهب أبو عبيدة وقطرب إلى أنه « السب » هنا هي الاست ، وكان  
مقروفاً ، وزعموا أن قول قطرب قول شاذ ، والصواب عندي أن أبا عبيدة وقطرب قد أصابا ، وأنهم أخطأوا في  
ردم ما قالوا . فقد كان الخليل بنى اللسان ، حتى نسب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال :  
« إنما هو عذاب يصبه الله على من يشاء من عباده » (النقائض : ١٠٤٨) قال أبو عبيدة في النقائض :  
« كان الخليل التقرىمي أهجى العرب . . . ثم كان بعده حسان بن ثابت ، ثم الخطيئة ، والفرزدق ،  
وجرير ، والأخطل . هؤلاء الستة الغاية في الهجاء وغيره ، ولم يكن في الجاهلية ولا في الإسلام لهم نظير » . هذا  
وقد كان من أمر الخليل والزبرقان بن بدر ما كان في ضيافة الخطيئة (انظر طبقات فحول الشعراء :  
٩٦ - ١٠٠) ، وهجائه له ، ثم ما استشرى من هجاء الخليل له ، لما خطب إليه أخته خليدة ، فأبى الزبرقان  
أن يزوجها له ، وذمه . فهجاء وهجا أخته هجاء مقذعاً ، وخط منه حتى قال له :

يَا زَبْرَقَانَ أَحَابِئِي خَلْفٍ مَا أَنْتَ وَبِ أَيْبِكَ وَالْفَخْرُ  
مَا أَنْتَ إِلَّا فِي بَنِي خَلْفٍ كَالِإِسْكَتَيْنِ عَلَاهُمَا الْبَطْرُ

يعنى بقوله : « يحجون » ، يكثرون التردد إليه لسُودده ورياسته . وإنما قيل للحاج « حاج » ، لأنه يأتي البيت قبل التعريف ، ثم يعود إليه لطواف يوم النحر بعد التعريف ، ثم ينصرف عنه إلى منى ، ثم يعود إليه لطواف الصَّدَر . (١) فلنكراره العود إليه مرة بعد أخرى قيل له : « حاج » .

وأما « المعتمر » ، فإنما قيل له : « معتمر » ، لأنه إذا طاف به انصرف عنه بعد زيارته إياه . وإنما يعنى تعالى ذكره بقوله : « أو اعتمر » ، أو اعتمر البيت ، ويعنى : « الاعتمار » الزيارة . فكل قاصد لشيء فهو له « معتمر » ، ومنه قول العجاج :

لَقَدْ سَمَّا أَبْنُ مَعْمَرٍ حِينَ أَعْتَمَرَ مَغْزَى بَعِيداً مِنْ بَعِيدٍ وَضَبْرٌ (٢)

يعنى بقوله : « حين اعتمر » ، حين قصده وأمه .

وكل شعره في الزبرقان وأخته مقذع . وهذا البيت الذى استشهد به الطبرى من قذعه . وقبل البيت :

أَلَمْ تَعْلَمِ يَا أُمَّ عَمْرَةَ أُنِنِ تَحَاطَّانِي رَيْبُ الزَّمَانِ لِأَكْبَرَا  
لَأَشْهَدَ مِنْ عَوْفٍ حُلُولًا كَثِيرَةً يَحْجُونَ سِبَّ الزَّبْرَقَانِ الْمَزْعُفَرَا  
تَمَنَّى حُصَيْنٌ أَنْ يَسُودَ جِدَاعُهُ فَأَمْسَى حُصَيْنٌ قَدْ أَذِلَّ وَأُقْهَرَا

وفى سيرة ابن هشام ٢ : ٢٧٥ - ٢٧٦ قول عتبة بن ربيعة فى أبى جهل : « سيعلم مصفراسه من انتسخ سحره ، أنا أم هو ! فرماه بمثل ذلك من القبيح ، الذى قاله المخبل السعدى . ومن زعم أن المخبل يقول إنه : « كره أن يعيش ويعمر حتى يرى الزبرقان من الجلالة والمظمة بحيث يحج بنو عوف مصابته » ، فقد أخطأ ، وقد نقض عليه البيت الثالث ما زعم ، فإنه يصفه بأنه تمنى السيادة ، ولكن ذلك لم يزد إلا ذلاً وقهراً ، فكيف يتأتى أن يقول ما زعم هذا أنه أراد ؟ بل أراد المخبل أن يسخر به ويتهم ، كما فعل فى سائر هجائه له .

وقوله : « وأشهد » منصوب ، عطفاً على قوله : « لأكبرا » .

(١) عرف يعرف تعريفاً : وقف بعرفات . و « طواف الصدر » من قولهم : صدر الناس من حجهم ، أى رجعوا بعد أن يقضوا نسكهم .

(٢) ديوانه : ١٩ من قصيدة مدح بها عمر بن عبيد الله بن معمر التميمى ، مضى منها فى ١ : ١٩٠ ، ٢ : ١٥٧ . وقوله « مغزى » ، أى غزواً . وضبر : جمع قوائمه ليشب ثم وثب . وهو يصف بعده جيش عمر بن عبيد الله ، وكان فتح الفتوح الكثيرة ، وعظم أمره فى قتال الخوارج .



## القول في تأويل قوله تعالى ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾

قال أبو جعفر: يعني تعالى ذكره: «بقوله فلا جناح عليه أن يطَّوَّفَ بهما»، يقول: فلا حرج عليه ولا مآثم في طوافه بهما.

فإن قال قائل: وما وجه هذا الكلام، وقد قلت لنا، إن قوله: «إن الصفا والمروة من شعائر الله»، وإن كان ظاهره ظاهر الخبر، فإنه في معنى الأمر بالطواف بهما؟ فكيف يكون أمراً بالطواف، ثم يقال: لا جناح على من حج البيت أو اعتمر في الطواف بهما؟ وإنما يوضع الجناح عن أتى ما عليه بإتيانه الجناح والحرج؟ والأمر بالطواف بهما، والترخيص في الطواف بهما، غير جائز اجتماعها في حال واحدة؟

قيل: إن ذلك بخلاف ما إليه ذهب<sup>(١)</sup>. وإنما معنى ذلك عند أقوام: أن النبي صلى الله عليه وسلم لما اعتمر حجرة القضيبة، تخوَّفَ أقوام<sup>٢</sup> كانوا يطوفون بهما في الجاهلية قبل الإسلام لصنمين كانا عليهما تعظيماً منهن لهما، فقالوا: وكيف تطوف بهما، وقد علمنا أن تعظيم الأصنام وجميع ما كان يُعبد من ذلك من دون الله، شرك<sup>٣</sup>؟ ففي طوافنا بهذين الحجريين أحرَّجُ ذلك،<sup>(٢)</sup> لأن الطواف بهما في الجاهلية إنما كان للصنمين اللذين كانا عليهما، وقد جاء الله بالإسلام اليوم، ولا سبيل إلى تعظيم شيء مع الله بمعنى العبادة له!

فأنزل الله تعالى ذكره في ذلك من أمرهم: «إن الصفا والمروة من شعائر الله»،

(١) في المطبوعة: «إليه ذهب»، والصواب ما أثبت، لأن الطبري ساق قول القائل، على أنه خطاب له إذ قال للطبري: «وقد قلت لنا». فالصواب أن يصرف الرد عليه خطاباً له كما خاطبه.

(٢) في المطبوعة: «أحد ذلك»، ولا معنى له، وفيه تحريف لا شك فيه. فإنهم لم يذكروا متعدياً من الآثام حتى يجعلوا له «أحداً». وإنما أرادوا: أكبر الإثم والشرك. و«ذلك»، إشارة إلى الشرك. ولو قرئت أيضاً: «أخوف ذلك» لكافئت صواباً، لأنه سيذكر أنهم كانوا يتخوفون الطواف بهما. ويعنى: أخوف الشرك.

يعنى : إن الطوافَ بهما ، فترك ذكر « الطواف بهما » ، اكتفاءً بذكرهما عنه .  
 وإذا كان معلوماً عند المخاطبين به أن معناه : من معالم الله ، التي جعلها علماً  
 لعباده يعبدونه عندهما بالطواف بينهما ، ويذكرونه عليهما وعندهما بما هو له أهل ٢٨/٢  
 من الذكر ، « فمن حج البيت أو اعتمر » فلا يتخوفنَّ الطواف بهما ، من أجل  
 ما كانَ أهل الجاهلية يطوفون بهما من أجل الصنمين اللذين كانا عليهما . فإن  
 أهل الشرك كانوا يطوفون بهما كفرًا ، وأنتم تطوفون بهما إيماناً ، وتصديقاً لرسول ،  
 وطاعةً لأمرى ، فلا جناح عليكم في الطواف بهما .

و « الجناح » ، الإثم ، كما : -

٢٣٣٤ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو وقال ، حدثنا أسباط ، عن  
 السدى : « فلا جناح عليه أن يطوف بهما » ، يقول : ليس عليه إثم ، ولكن له أجر .

وبمثل الذى قلنا فى ذلك تظاهرت الرواية عن السلف من الصحابة والتابعين .  
 ذكر الأخبار التي رويت بذلك :

٢٣٣٥ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب قال ، حدثنا يزيد بن  
 زريع قال ، حدثنا داود ، عن الشعبي : أن وثناً كان فى الجاهلية على الصفا  
 يسمى « إسافاً » ،<sup>(١)</sup> ووثناً على المروة يسمى « نائلة » ، فكان أهل الجاهلية إذا طافوا  
 بالبيت مسحوا الوثنيين . فلما جاء الإسلام وكُسرت الأوثان ، قال المسلمون :  
 إن الصفا والمروة إنما كان يُطاف بهما من أجل الوثنيين ، وليس الطواف بهما  
 من الشعائر ! قال : فأنزل الله : إنهما من الشعائر ، « فمن حج البيت أو اعتمر  
 فلا جناح عليه أن يطوف بهما » .

٢٣٣٦ - حدثنا محمد بن المثني قال ، حدثنا عبد الوهاب قال ، حدثنا داود ،  
 عن عامر قال : كان صنم بالصفا يدعى « إسافاً » ،<sup>(١)</sup> ووثن بالمروة يدعى « نائلة » ،

(١) فى المطبوعة : « إساف » ، والصواب ما أثبت ، فهو غير ممنوع من الصرف .



ثم ذكر نحو حديث ابن أبي الشوارب - وزاد فيه ، قال : فذكر الصفا من أجل الوثن الذي كان عليه ، وأنت المروة من أجل الوثن الذي كان عليه مؤثماً<sup>(١)</sup> .

٢٣٣٧ - حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا ابن علية ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، وذكر نحو حديث ابن أبي الشوارب عن يزيد ، وزاد فيه - قال : فجعله الله تطوعاً خيراً .

٢٣٣٨ - حدثني يعقوب قال ، حدثنا ابن أبي زائدة قال ، أخبرني عاصم الأحول قال ، قلت لأنس بن مالك : أكنتم تكرهون الطواف بين الصفا والمروة حتى نزلت هذه الآية ؟ فقال : نعم كنا نكره الطواف بينهما لأنهما من شعائر الجاهلية ، حتى نزلت هذه الآية : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » .<sup>(٢)</sup>

٢٣٣٩ - حدثني علي بن سهل الرملي قال ، حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال ، حدثنا سفيان ، عن عاصم قال ، سألت أنساً عن الصفا والمروة ، فقال : كانتا من مشاعر الجاهلية ، فلما كان الإسلام أمسكوا عنهما ، فنزلت : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » .<sup>(٣)</sup>

(١) الأثر : ٢٣٣٦ - هكذا جاء هذا الأثر في الدر المنثور ١ : ١٦٠ ، وصواب عبارته فيما أرجح ، أن يحذف « مؤثماً » ، أو أن يقال : « من أجل أن الوثن الذي كان عليه كان مذكراً ، وأنت المروة من أجل أن الوثن الذي كان عليه كان مؤثماً » .

(٢) الحديث : ٢٣٣٨ - يعقوب : هو ابن إبراهيم الدورق . ابن أبي زائدة : هو يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة الهمداني الوادعي ، وهو حافظ ثقة ، يقرن بابن المبارك . يقولون : إنه أول من صنّف الكتب بالكوفة ، مات سنة ١٨٣ . مترجم في التهذيب ، والكبير ٢/٤ - ٢٧٣ - ٢٧٤ . والصغير ، ص : ٢٠٦ ، وابن سعد ٦ : ٢٧٤ ، وابن أبي حاتم ٢/٤ - ١٤٤ - ١٤٥ ، وتذكرة الحفاظ ١ : ٢٢٦ - ٢٤٧ . عاصم : هو ابن سليمان الأحول ، مضى في : ١٨٤ ، وهو من صغار التابعين . وعده سفيان الثوري أحفظ ثلاثة في البصرة . مترجم في التهذيب ، وابن سعد ٧/٢ - ٢٠ - ٦٥ ، وابن أبي حاتم ٣/١ - ٣٤٣ - ٣٤٤ .

والحديث رواه البخاري ٣ : ٤٠٢ (فتح) ، من طريق عبد الله ، وهو ابن المبارك ، عن عاصم الأحول ، بنحوه . ورواه أيضاً مسلم ، والترمذي ، والنسائي . كما في القسطلاني ٣ : ١٥٣ - ١٥٤ .

(٣) الحديث : ٢٣٣٩ - سفيان : هو الثوري . والحديث مختصر ما قبله . ورواه البخاري مختصراً ٨ : ١٣٢ (فتح) ، عن محمد بن يوسف ، عن سفيان . ورواه الحاكم ٢ : ٢٧٠ ، من طريق حسين بن حفص ، عن سفيان . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » . ووافقه

٢٣٤٠ - حدثني عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث قال ، حدثني الحسين المعلم قال ، حدثنا شيبان أبو معاوية ، عن جابر الجعفي ، عن عمرو ابن حبشي قال ، قلت لابن عمر : « إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما » ، قال : انطلق إلى ابن عباس فأسأله ، فإنه أعلم من بقي بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم . فأتيته فسألته ، فقال : إنه كان عندهما أصنام ، فلما حرم من أمسكوا عن الطواف بينهما ، حتى أنزلت : « إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما » (١) .

الذهبي . وأخطأ الحاكم في استدراكه ، فقد رواه البخاري . كما ذكرنا قبل .

وسأني بعض معناه مختصراً : ٢٣٤٦ ، ٢٣٤٧ ، من رواية جرير ، عن عاصم ، عن أنس .

(١) الحديث : ٢٣٤٠ - عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري : ثقة ، من شيوخ مسلم والترمذي والنسائي وأبي حاتم وغيرهم . مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ٧٦/١/٣ .  
حسين المعلم : هو حسين بن محمد بن بهرام التميمي المروزي ، المؤدب ، كما لقب بذلك في التهذيب ، وهو « المعلم » أيضاً ، كما لقبه بذلك البخاري وابن أبي حاتم ، وهو ثقة من شيوخ أحمد ويحيى والأئمة . مترجم في التهذيب ، والكبير ٣٨٦/٢/١ - ٣٨٧ ، وابن سعد ٧٩/٢/٧ ، وابن أبي حاتم ٦٤/٢/١ .  
وتاريخ بغداد ٨ : ٨٨ - ٩٠ ، وكان معروفاً برواية « تفسير شيبان النحوي » . فروى ابن أبي حاتم عن أبيه ، قال : « أتيت مراراً بعد فراغه من تفسير شيبان ، وسألته أن يعيد علي بعض المجلس ، فقال : بكر ، بكر . ولم أسمع منه شيئاً » .

وما يوقع في الوهم ، الاشتباه بين « عبد الوارث بن عبد الصمد » . وشيخه « حسين المعلم » هذا - وبين « عبد الوارث بن سعيد » ، وشيخه « حسين المعلم » أيضاً .

ف « عبد الوارث » - شيخ الطبري - هو الذي ترجحنا له هنا . وشيخه « حسين بن محمد المروزي » . و « عبد الوارث بن سعيد » - هو جد « عبد الوارث » هذا . و « حسين المعلم » هو « حسين بن ذكوان المعلم » ، وهو قديم ، يروي عن التابعين .

شيبان أبو معاوية : هو شيبان بن عبد الرحمن التميمي النحوي ، وهو إمام حجة حافظ ، حدث عنه أبو حنيفة ، وهو من أقرانه . وروى عنه الأئمة : الطيالسي ، وابن مهدي ، وغيرهما . مترجم في التهذيب . والكبير ٢٥٥/٢/٢ ، وابن سعد ٦ : ٢٦٢ ، و ٦٧/٢/٧ - ٦٨ ، وابن أبي حاتم ٣٥٥/١/٢ - ٣٥٦ ، وتاريخ بغداد ٩ : ٢٧١ - ٢٧٤ ، وتذكرة الحفاظ ١ : ٢٠٢ - ٢٠٣ .

وتقع في المطبوعة غلط في اسمه واسم الراوي عنه : فذكر « أبو الحسين المعلم » ! وهو تخليط ، وذكر « ستان أبو معاوية » ! وهو فوق ذلك تصحيف .



٢٣٤١ - حدثني المثنى قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ، حدثني معاوية

ابن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قوله : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » ، وذلك أن ناساً كانوا يتخرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة ، فأخبر الله أنهما من شعائره ، والطواف بينهما أحب إليه ، ففضت السنة بالطواف بينهما .

٢٣٤٢ - حدثني موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن

السدی : « إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما » ، قال : زعم أبو مالك ، عن ابن عباس : أنه كان في الجاهلية شياطين تعزف الليل أجمع بين الصفا والمروة ، وكانت بينهما آلهة ، فلما جاء الإسلام وظهر ، قال المسلمون : يا رسول الله ، لا نظوف بين الصفا والمروة ، فإنه شرك ككنا نفعله في الجاهلية ! فأنزل الله : « فلا جناح عليه أن يطوف بهما » .<sup>(١)</sup>

جابر الجعفي ، بضم الجيم وسكون العين المهملة : وهو جابر بن يزيد بن الحارث ، وهو ضعيف جداً ، روى بالكذب . مترجم في التهذيب ، والكبير ٢١٠/٢/١ ، والضعفاء للبخاري ، ص : ٧ . والنسائي ، ص : ٧ ، وابن أبي حاتم ٤٩٧/١/١ - ٤٩٨ ، والمجروحين لابن حبان ، رقم : ١٧٥ ، ص : ١٤٠ - ١٤١ . والميزان ١ : ١٧٦ - ١٧٨ .

عمرو بن حبشي ، بضم الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة : تابعي ثقة ، مترجم في التهذيب . وابن أبي حاتم ٢٢٦/١/٣ . وهذا الحديث - الضعيف الإسناد - لم أجده إلا في هذا الموضع . وذكره السيوطي ١ : ١٥٩ ، ولم ينسبه إلا إلى الطبري .

(١) الحديث : ٢٣٤٢ - هذا الإسناد ، هو من أسانيد تفسير السدي الثلاثة ، وقد فصلنا القول فيها ، في : ١٦٨ .

والحديث رواه أبو بكر بن أبي داود في كتاب المصاحف ، ص : ١٠٠ - ١٠١ ، عن الحسين ابن علي ابن مهران ، عن عامر بن القرات ، عن أسباط ، بهذا الإسناد ، نحوه .

وفي إسناد ابن أبي داود فائدة جديدة : أن هناك راوياً لتفسير السدي ، غير « عمرو بن طلحة القناد » راويه عن أسباط بن نصر . فهذا هو ذا عامر بن القرات يروي شيئاً منه عن أسباط أيضاً . و « عامر بن القرات » : لم أجده له ترجمة أصلاً . ومن عجب أن يذكره ابن أبي حاتم ، في ترجمة « الحسين بن علي بن مهران » ٥٦/٢/١ - شيخاً له ، ثم لا يترجم له في بابيه !

ورواه أيضاً الحاكم ٢ : ٢٧١ ، من طريق عمرو بن طلحة القناد ، عن أسباط . بهذا الإسناد نحوه . وزاد في آخره : « يقول : عليه إثم ولكن له أجر » . وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

٢٣٤٣ - حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا ابن عليه ، عن ابن أبي نجيج ، عن مجاهد في قوله : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » ، قال : قالت الأنصار : إن السعى بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية ! فأنزل الله تعالى ذكره : « إن الصفا والمروة من شعائر الله »

٢٣٤٤ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيج ، عن مجاهد نحوه .

٢٣٤٥ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله : « فلا جناح عليه أن يطوف بهما » ، قال : كان أهل الجاهلية قد وضعوا على كل واحد منهما صنماً يعظموهما ، فلما أسلم المسلمون كرهوا الطواف بالصفا والمروة لمكان الصنمين ، فقال الله تعالى : « إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما » ، وقراً : ﴿ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ [سورة الحج : ٢٢] ، وسن رسول الله صلى الله عليه ٢٩/٢ وسلم الطواف بهما .

٢٣٤٦ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن عاصم قال ، قلت لأنس : الصفا والمروة ، أكنتم تكرهون أن تطوفوا بهما مع الأصنام التي منيتم عنها ؟ قال : نعم ، حتى نزلت : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » .

٢٣٤٧ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير قال ، أخبرنا عاصم قال ، سمعت أنس بن مالك يقول : إن الصفا والمروة من مشاعر قريش في الجاهلية ،

ولنا على الحاكم والذهبي في هذا استدراك ، هو : أن أبا مالك - التابعي راويه عن ابن عباس - وهو « غزوان الغفاري » : لم يرو له مسلم في صحيحه أصلاً . فلا يكون الحديث على شرط مسلم ، في اصطلاح الحاكم ! وفي رواية الحاكم - هذه - فائدة أيضاً : أنا ظننا عند الكلام على أسانيد تفسير السدي الثلاثة ، أن الحاكم اختار منها إسنادين فقط ، ولكن أظهرنا هذا الإسناد على أنه صحيح الثلاثة الأسانيد .  
والحديث ذكره السيوطي ١ : ١٥٩ ، وزاد نسبه لابن أبي حاتم أيضاً .



فلما كان الإسلام تركناهما (١).

• • •

وقال آخرون : بل أنزل الله تعالى ذكره هذه الآية ، في سبب قوم كانوا في الجاهلية لا يسعون بينهما ، فلما جاء الإسلام تخوفوا السعي بينهما كما كانوا يتخوفونه في الجاهلية.

• ذكر من قال ذلك :

٢٣٤٨ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد ، عن سعيد ، عن قتادة ، قوله : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » الآية ، فكان حسي من تهامة في الجاهلية لا يسعون بينهما ، فأخبرهم الله أن الصفا والمروة من شعائر الله . وكان من سنة إبراهيم وإسماعيل الطواف بينهما .

٢٣٤٩ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة قال : كان ناس من أهل تهامة لا يطوفون بين الصفا والمروة ، فأنزل الله : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » .

٢٣٥٠ - حدثني المثنى قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ، حدثني الليث قال ، حدثني عقيل ، عن ابن شهاب قال ، حدثني عروة بن الزبير قال ، سألت عائشة فقلت لها : أرايت قول الله : « إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما » ؟ وقلت لعائشة : وآله ما على أحد جناح أن لا يطوف بالصفا والمروة ؟ فقالت عائشة : بئس ما قلت يا ابن أخي ! إن هذه الآية لو كانت كما أولتها كانت : لا جناح عليه أن لا يطوف بهما ، ولكنها إنما أنزلت في الأنصار : كانوا قبل أن يسلموا يهلون كمناة ، الطاغية التي كانوا يعبدون بالمشلل ، وكان من أهلها يتحرج أن يطوف بين

(١) الحديثان : ٢٣٤٦ - ٢٣٤٧ - جرير : هو ابن عبد الحميد الضبي ، وهو ثقة حجة حافظ . مترجم في التهذيب ، والكبير ٢/٢١٤ ، وابن سعد ٧/٢/١١٠ ، وابن أبي حاتم ١/١/٥٥٥ - ٥٠٧ . وتاريخ بغداد ٧ : ٢٥٣ - ٢٦١ ، وتذكرة الحفاظ ١ : ٢٥٠ .  
والحديثان مضي معناهما ، من رواية عاصم عن أنس : ٢٣٣٨ ، ٢٣٣٩ .

الصفاء والمروة ، فلما سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك - فقالوا :  
يا رسول الله إنا كنا نتحرج أن نَطُوفَ بين الصفا والمروة - أنزل الله تعالى ذكره :  
« إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن  
يطُوفَ بهما ». قالت عائشة : ثم قد سَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف  
بينهما ، فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما .<sup>(١)</sup>

(١) الحديث : ٢٣٥٠ - عقيل - بضم العين : هو ابن خالد الأيلي ، وهو ثقة ثبت حجة ،  
قال ابن معين : « أثبت من روى عن الزهري : مالك ، ثم عمر ، ثم عقيل » . مترجم في التهذيب ، والكبير  
٤٣/١/٤ ، وابن أبي حاتم ٤٣/٢/٣ .

عروة بن الزبير بن العوام : تابعي ثقة فقيه عالم ثبت مأمون ، قال أبو الزناد : « كان فقهاء أهل  
المدينة أربعة : سعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ، وقبيصة بن ذؤيب ، وعبد الملك بن مروان » .  
وأمه أسماء ذات النطاقين بنت أبي بكر الصديق ، وعائشة أم المؤمنين خالته ، رضى الله عنهم . مترجم في  
التهذيب ، والكبير ٣١/١/٤ - ٣٢ ، وابن سعد ١٣٤/٢/٢ - ١٣٥ ، و ٥ : ١٣٢ - ١٣٥ ،  
 وابن أبي حاتم ٣٩٥/١/٣ - ٣٩٦ ، وتذكرة الحفاظ ١ : ٥٨ - ٥٩ ، وتاريخ الإسلام ٣ : ٣١ - ٣٤ .  
والحديث - من هذا الوجه - رواه مسلم ١ : ٣٦٢ ، من طريق عقيل ، عن ابن شهاب ، وهو الزهري  
ولم يذكر لفظه كله ، إسالة على روايات قبله .

ورواه البخاري ٣ : ٣٩٧ - ٤٠١ ، مطولا ، من طريق شعيب ، عن الزهري ، باللفظ الذي هنا ،  
إلا خلافاً في أحرف يسيرة : « فلما سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقالوا ... أنزل الله ... »  
في البخاري : « فلما أسلموا سألوا ... قالوا ... فأنزل الله ... » . ولكن زاد البخاري في آخره قول  
الزهري أنه ذكر ذلك لأبي بكر بن عبد الرحمن - الذي سيأتي في الرواية التالية لهذه ، بنحو معناه .  
وثبت من أوجه كثيرة ، عن الزهري ، عن عروة ، مطولا ومختصراً :

فرواه مالك في الموطأ ، ص : ٣٧٣ ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه . ورواه البخاري ٨ : ١٣٢ .  
وابن أبي داود في المصاحف ، ص ١٠٠ - ولم يذكر لفظه - كلاهما من طريق مالك .

ورواه أحمد في المسند ٦ : ١٤٤ ، ٢٢٧ (حلي) ، من طريق إبراهيم بن سعد ، عن الزهري .  
وكذلك رواه ابن أبي داود ، ص : ١٠٠ - ولم يذكر لفظه - من طريق إبراهيم بن سعد .

ورواه مسلم مطولا ١ : ٣٦١ - ٣٦٢ ، من طريق سفيان بن عيينة ، عن الزهري . وكذلك رواه  
البخاري ٨ : ٤٧٢ ، من طريق سفيان . ولكنه اختصره جداً .

ورواه مسلم وابن أبي داود - قبل ذلك وبعده : من أوجه كثيرة .

وذكره السيوطي ١ : ١٥٩ ، وزاد نسبه إلى أبي داود ، والنسائي ، وابن ماجه ، وابن الأنباري  
في المصاحف ، وابن أبي حاتم ، والبيهقي في السنن .

وانظر الحديث التالي لهذا .

قوله « يهلون لمناة » : أي يحجون . ومناة ، بفتح الميم والنون الخفيفة : صنم كان في الجاهلية .



٢٣٥١ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : كان رجالٌ من الأنصار ميمّنٌ يهلُّ لمناةً في الجاهلية - و « مناة » صنمٌ بين مكة والمدينة - قالوا : يا نبي الله ، إنا كنا لا نطوفُ بين الصفا والمروة تعظيماً لمناة ، فهل علينا من حرج أن نطوف بهما ؟ فأنزل الله تعالى ذكره : « إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما » . قال عروة : فقلت لعائشة : ما أبالي أن لا أطوف بين الصفا والمروة ! قال الله : « فلا جناح عليه » . قالت : يا ابن أختي ، ألا ترى أنه يقول : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » ! قال : الزهري : فذكرت ذلك لأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فقال : هذا العلم ! قال أبو بكر : ولقد سمعتُ رجلاً من أهل العلم يقولون : لما أنزل الله الطواف بالبيت ولم يُنزل الطواف بين الصفا والمروة ، قيل للنبي صلى الله عليه وسلم : إنا كنا نطوفُ في الجاهلية بين الصفا والمروة ، وإن الله قد ذكر الطواف بالبيت ولم يذكر الطواف بين الصفا والمروة ، فهل علينا من حرج أن لا نطوف بهما ؟ فأنزل الله تعالى ذكره : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » الآية كلها ، قال أبو بكر : فأسمعُ أن هذه الآية نزلت في الفريقين كليهما ، فيمن طافَ وفيمن لم يطُف .<sup>(١)</sup>

وقال ابن الكلبي : كانت صخرة نصبها عمرو بن لحي هذيل ، وكانوا يعبدونها . والطاغية : صفة لها إسلامية . قاله الحافظ في الفتح .

« المشلل » : يضم الميم وفتح الشين المعجمة ولا ميم ، الأولى مفتوحة مثقلة ، هي الشنية المشرفة على قديد ، وقديد ، بضم القاف ودالين مهملتين ، مصغراً : قرية جامعة بين مكة والمدينة ، كثيرة المياه . عن الفتح .

(١) الحديث : ٢٣٥١ - هو تكرار للحديث السابق بمعناه ، من وجه آخر صحيح ، عن الزهري . وفيه زيادة قول الزهري أنه ذكر ذلك لأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، إلخ . وهذه الزيادة ذكرها البخاري ، في روايته من طريق شعيب عن الزهري ، كما قلنا آنفاً .

ورواية معمر عن الزهري - هذه : ذكر البخاري بعضها تعليقاً ٨ : ٤٧٢ ، فقال : « قال معمر عن الزهري . . . » . وقال الحافظ : « وصله الطبري ، عن الحسن بن يحيى ، عن عبد الرزاق ، مطولاً » . فهذه إشارة إلى الرواية التي هنا ، وأشار إليها في الفتح ٣ : ٣٩٩ ، وذكر أنه وصلها أحمد وغيره .

٢٣٥٢ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة قال : كان ناسٌ من أهل تهامة لا يطوفون بين الصفا والمروة ، فأنزل الله : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » . (١)

• • •

قال أبو جعفر : والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال : إن الله تعالى ذكره قد جعل الطواف بين الصفا والمروة من شعائر الله ، كما جعل الطواف بالبيت من شعائره .

فأما قوله : « فلا جناحَ عليه أن يطوفَ بهما » ، فجائزٌ أن يكون قيل لكلا الفريقين اللذين تخوف بعضهم الطواف بهما من أجل الصنمين اللذين ذكرهما الشعبي ، وبعضهم من أجل ما كان من كراهتهم الطواف بهما في الجاهلية ، على ما روى عن عائشة .

وقد رواها أيضاً ابن أبي داود في المصاحف ، ص : ١٠٠ ، عن « خشيش بن أصرم ، والحسن بن أبي الربيع ، أن عبد الرزاق أخبرهم عن معمر . . . » . ولم يسق لفظ الحديث ، إحالة على ما قبله . و « خشيش » : بضم الخاء وفتح الشين وآخره شين ، معجمات كلها . و « الحسن بن أبي الربيع » : هو « الحسن بن يحيى » شيخ الطبري ، كنية أبيه « أبو الربيع » . وغلط المستشرق طابع كتاب المصاحف : فكتب « خشيش » بالحاء المهمل ! وكتب « الحسن بن أبي الربيع بن عبد الرزاق » ! و « أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام » الغزوي القرشي المدني : من كبار التابعين الأئمة ، ومن سادات قریش . وهو أحد الفقهاء السبعة . مترجم في التهذيب ، والكنى للبخاري ، رقم : ٥١ ، وابن سعد ١٣٣/٢/٢ ، و ٥ : ١٥٣ - ١٥٤ ، وتذكرة الحفاظ ١ : ٥٩ - ٦٠ ، وقاريخ الإسلام ٤ : ٧٢ - ٧٣ .

وقول أبي بكر بن عبد الرحمن « فأسمع أن هذه الآية نزلت . . . » - إلخ : هو في رواية البخاري أيضاً ٣ : ٤٠١ ، وقال الحفاظ : « كذا في معظم الروايات ، بإثبات الهززة وضم العين ، بصيغة المضارعة للمتكلم . وضبطه اللمياملى في نسخته [يعني من صحيح البخاري] بالوصل وسكون العين . بصيغة الأمر ، والأول أصوب ، فقد وقع في رواية سفيان المذكورة : فأراها نزلت . وهو بضم الهززة ، أي أنزلها . »

وانظر كثيراً من طرق هذا الحديث أيضاً ، في السنن الكبرى للبيهقي ٥ : ٩٦ - ٩٧ .

(١) الأثر : ٢٣٥٢ - كان في المطبوعة : « حدثنا الحسن بن يحيى ، قال أخبرنا معمر » بإسقاط « أخبرنا عبد الرزاق قال » ، وهو إسناد دائر في التفسير ، وهو مكرر رقم : ٢٣٤٩ بنصه ، وأغشى أن يكون زيادة ناسخ سها .



وأى الأمرين كان من ذلك ، فليس في قول الله تعالى ذكره : « فلا جناح عليه أن يطوّف بهما » ، الآية ، دلالة على أنه عني به وُضِعَ الحرج عمن طاف بهما ، من أجل أن الطواف بهما كان غير جائزٍ بحظر الله ذلك ، ثم جعل الطواف بهما رخصة ، لإجماع الجميع على أن الله تعالى ذكره لم يحظر ذلك في وقت ، ثم رخص فيه بقوله : « فلا جناح عليه أن يطوّف بهما » .

٣٠/٢ وإنما الاختلاف في ذلك بين أهل العلم على أوجه . فرأى بعضهم أن تارك الطواف بينهما تارك من مناسك حجه ما لا يُجزئ منه غير قضاءه بعينه ، كما لا يُجزئ تارك الطواف - الذي هو طواف الإفاضة - إلا قضاؤه بعينه . وقالوا : هما طوافان : أمر الله بأحدهما بالبيت ، والآخر بين الصفا والمروة .

ورأى بعضهم أن تارك الطواف بهما يُجزئ من تركه فدية ، ورأوا أن حكم الطواف بهما حكم رمي بعض الجمرات والوقوف بالمشعر وطواف الصدر وما أشبه ذلك ، مما يُجزئ تاركه من تركه فدية ، ولا يلزمه العود لقضائه بعينه .

ورأى آخرون أن الطواف بهما تطوع ، إن فعله صاحبه كان مُحسناً ، وإن تركه تارك لم يلزمه بتركه شيء . (١)

ذكر من قال إن السعي بين الصفا والمروة واجب ، ولا يُجزئ منه فدية ، ومن تركه فعليه العود . (٢)

٢٣٥٣ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا وكيع ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : لعمرى ما حجج من لم يسع بين الصفا والمروة ، لأن الله قال : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » .

(١) في المطبوعة : « لم يلزمه بتركه شيء والله تعالى أعلم » ، وهذه لاشك زيادة من ناسخ .  
 (٢) في المطبوعة : « فعليه العود » ، والأجود ما أثبت ، وهو أشبه بعبارة الطبري وأقرانه من فقهاء عصره . وسيأتي كذلك بعد مرات في عبارته الآتية ، وكأن هذه من تصرف ناسخ أو طابع .

٢٣٥٣ م - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال مالك بن أنس :  
 من نسي السعي بين الصفا والمروة حتى يستبعد من مكة ، فليرجع فليسع ، وإن  
 كان قد أصاب النساء فعليه العمرة والهدى . (١)

وكان الشافعي يقول : على من ترك السعي بين الصفا والمروة حتى رجع  
 إلى بلده ، العود إلى مكة حتى يطوف بينهما ، لا يجزيه غير ذلك . (٢)

٢٣٥٤ - حدثنا بذلك عنه الربيع

• ذكر من قال : يجزي منه دم ، وليس عليه عود لقضائه .

قال الثوري بما : -

٢٣٥٥ - حدثني به علي بن سهل ، عن زيد بن أبي الزرقاء ، عنه = ،

= وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد : إن عاد تارك الطواف بينهما لقضائه فحسن ،  
 وإن لم يعد فعليه دم .

• ذكر من قال : الطواف بينهما تطوع ، ولا شيء على من تركه ،

ومن كان يقرأ : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾

٢٣٥٦ - حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا ابن  
 جريج قال ، قال عطاء : لو أن حاجاً أفاض بعد ما رمى جمره العقبة ، فطاف  
 بالبيت ولم يسع ، فأصابها - يعني : امرأته - لم يكن عليه شيء ، لا حج ولا عمرة ،  
 من أجل قول الله في مصحف ابن مسعود : « فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح  
 عليه أن لا يطَّوَّفَ بهما » . فعاودته بعد ذلك فقلت : إنه قد ترك سنة النبي صلى الله  
 عليه وسلم ، قال : ألا تسمعه يقول : « فمن تطوع خيراً » ، فأبى أن يجعل عليه شيئاً ؟  
 ٢٣٥٧ - حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا هشيم قال ، أخبرنا عبد الملك ،

(١) انظر لفظ مالك في الموطأ : ٣٧٤ - ٣٧٥ .

(٢) انظر لفظ الشافعي في الأم : ٢ : ١٧٨ .



عن عطاء ، عن ابن عباس أنه كان يقرأ : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » الآية « فلا جناح عليه أن لا يطوّف بهما » .

٢٣٥٨ - حدثني علي بن سهل قال ، حدثنا مؤمل قال ، حدثنا سفيان ،

عن عاصم قال : سمعت أنساً يقول : الطواف بينهما تطوع .

٢٣٥٩ - حدثني المثنى قال ، حدثنا حجاج قال ، حدثنا حماد قال ، أخبرنا

عاصم الأحول قال ، قال أنس بن مالك : هما تطوع .

٢٣٦٠ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ،

عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد نحوه .

٢٣٦١ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن

ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوّف بهما » ، قال : فلم يُخرج من لم يطّف بهما .

٢٣٦٢ - حدثنا المثنى قال ، حدثنا حجاج قال ، حدثنا أحمد ، عن عيسى

ابن قيس ، عن عطاء ، عن عبد الله بن الزبير قال : هما تطوع . (١)

(١) الخبر : ٢٣٦٢ - عيسى بن قيس ، الراوي عن عطاء : لم أستطع اليقين به . ففإن أبي حاتم

٢٨٤/١/٣ ترجمتان : « عيسى بن قيس » ، روى عن سعيد بن المسيب ، وروى عنه الليث . و « عيسى ابن قيس السلمى » ، روى عنه هشيم . ولم يذكر عنهما شيئاً آخر . إلا أن الأول مجهول . فمن المحتمل أن يكون الراوي هنا أحدهما . فإن عطاء بن أبي رباح مات سنة ١١٤ ، فالراوي عن سعيد بن المسيب - المتوفى سنة ٧٣ - محتمل جداً أن يروى عن عطاء . والليث وهشيم متقاربا الطبقة ، مات الليث سنة ١٧٥ ، وهشيم سنة ١٨٣ . وأما « أحمد » الراوي هنا عن « عيسى بن قيس » - فلم أستطع معرفته .

ثم ترجح عندي أن « حجاجاً » - في هذا الإسناد : هو « حجاج بن الشاعر » . وهو : حجاج بن يوسف بن حجاج الثقفي البغدادي ، عرف بابن الشاعر ، لأن أباه يوسف كان شاعراً صاحب أبا نواس ، وحجاج هذا : ثقة ، من شيوخ مسلم وأبي داود وغيرهما ، قال ابن أبي حاتم : « كان من الحفاظ ، ممن يحسن الحديث ويحفظه . مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ١/٢/١٦٨ ، وتاريخ بغداد ٨ : ٢٤٠ - ٢٤١ ، وتذكرة الحفاظ ٢ : ١١٧ - ١١٨ .

وأن شيخه « أحمد » : هو أحمد بن عبد الله بن يونس ، وهو ثقة متقن حافظ ، من شيوخ البخاري ومسلم ، ساه الإمام أحمد « شيخ الإسلام » . وقد مضت الإشارة إليه : ٢١٤٤ .

فإن يكن الإسناد هكذا ، على ما رجحنا ، يكن « عيسى بن قيس » محرفاً ، صوابه « عمر بن قيس » ،

٢٣٦٤ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن عاصم قال : قلت لأنس بن مالك : السعى بين الصفا والمروة تطوعٌ ؟ قال : تطوعٌ .

والصواب من القول في ذلك عندنا أن الطواف بهما فرض واجب ، وأن علي من تركه العود لقضائه ، ناسياً كان ، أو عامداً . لأنه لا يُجزيه غير ذلك ، لنظائر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه حج بالناس ، فكان مما علمهم من مناسك حجّهم الطواف بهما .

• • •  
• ذكر الرواية عنه بذلك :

٢٣٦٥ - حدثني يوسف بن سلمان قال ، حدثنا حاتم بن إسماعيل قال ، حدثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر قال : لما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصفا في حجه قال : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » ، ابدؤوا بما بدأ الله بذكره . فبدأ بالصفا فرقى عليه . (١)

٢٣٦٦ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا محمود بن ميمون أبو الحسن ، عن أبي بكر بن عياش ، عن ابن عطاء ، عن أبيه ، عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » ، فأتى الصفا فبدأ بها ، فقام عليها ، ثم أتى المروة فقام عليها ، وطاف وسعى . (٢)

وهو المكي المعروف ؛ « استدل » - بفتح السين والذال المهملتين بينهما نون ساكنة . وهو ضعيف جداً ، منكر الحديث كما قال البخاري . وقال ابن عدى : « هو ضعيف بإجماع ، لم يشك أحد فيه ، وقد كذبه مالك » . وهو مترجم في التهذيب . والصغير للبخاري ، ص : ١٩٠ ، والضعفاء له ، ص : ٢٥ ، والنسائي ص : ٢٤ ، وابن سعد ٥ : ٣٥٨ ، وابن أبي حاتم ١٢٩/١/٣ - ١٣٠ . وأنا أرجح أن يكون هذا الإسناد على هذا النحو ، ولكن لا أستطيع الجزم بذلك ، ولا تغيير اسم « عيسى بن قيس » - حتى أستبين بدليل آخر .

(١) الحديث : ٢٣٦٥ - هو قطعة من حديث جابر - الطويل ، في صفة حجة الوداع . وقد نقت قطعة منه ، بهذا الإسناد : ٢٠٠٣ . وأخرى من رواية يحيى القطان ، عن جعفر الصادق : ١٩٨٩ . (٢) الحديث : ٢٣٦٦ - محمود بن ميمون أبو الحسن : لا أدري من هو ، ولا ما شأنه . لم أجد له ترجمة ولا ذكراً .



فإذ كان صحيحاً بإجماع الجميع من الأمة - أن الطواف بهما على تعليم رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته في مناسكهم ، وعمله في حجه وممرته = وكان بيانه صلى الله عليه وسلم لأمته بجملة ما نص الله في كتابه ، وفرضه في تنزيله ، وأمر به مما لم يدرك علمه إلا ببيانه ، لازماً للعمل به أمته ، كما قد بينا في كتابنا ﴿ كتاب البيان عن أصول الأحكام ﴾ - إذا اختلفت الأمة في وجوبه ،<sup>(١)</sup> ثم كان مختلفاً في الطواف بينهما : هل هو واجب أو غير واجب = كان بيناً وجوب فرضه على من حج أو اعتمر ،<sup>(٢)</sup> لما وصفنا .

وكذلك وجوب العود لقضاء الطواف بين الصفا والمروة - لما كان مختلفاً فيما عدا من تركه ، مع إجماع جميعهم على أن ذلك مما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلمه أمته في حجهم وعمرتهم إذ علمهم مناسك حجهم - كما طاف بالبيت وعلمه أمته في حجهم وعمرتهم ، إذ علمهم مناسك حجهم وممرتهم - وأجمع الجميع على أن الطواف بالبيت لا تجزى منه فدية ولا بدل ، ولا يجزى تاركه إلا العود لقضائه = كان نظيراً له الطواف بالصفا والمروة ، ولا تجزى منه فدية ولا جزاء ، ولا يجزى تاركه إلا العود لقضائه ، إذ كانا كلاهما طوافين : أحدهما بالبيت ، والآخر بالصفا والمروة .

ابن عطاء ، عن أبيه : هو يعقوب بن عطاء بن أبي رباح ، وهو ثقة ، بينا ذلك في المستدرك : ١٨٠٩ . مترجم في التهذيب والكبير ٣٩٨/٢/٤ ، وابن أبي حاتم ٢١١/٢/٤ . وهذا الحديث لم أجده في شيء من المراجع . وإن كان لابن عباس أحاديث أخر في شأن الصفا والمروة والسعي بينهما . من ذلك الحديث الماضي : ٢٣٤٢ . وحديث في المستدرك ٢ : ٢٧٠ - ٢٧١ ، وصحة الحاكم والذهبي .

(١) كان في المطبوعة : « لما قد بينا » ، وهو خطأ يخل به الكلام . وقوله : « وكان بيانه . . . » إلى قوله : « إذا اختلفت الأمة في وجوبه » جملة فاصلة معطوفة على التي قبلها وسياقها ومعناها : وكان بيانه لأمته بجملة ما نص الله في كتابه . . . مما لا يدرك علمه إلا ببيانه - لازماً للعمل به أمته . . . إذا اختلفت الأمة في وجوبه .

(٢) وهذه الجملة من تمام قوله ومن سياقها : « وإذا كان صحيحاً بإجماع الأمة . . . كان بيناً وجوب فرضه على من حج أو اعتمر » .

ومن فرَّق بين حكمهما عكس عليه القول فيه ، ثم سئل البرهان على التفرقة بينهما .

فإن اعتل بقراءة من قرأ : « فلا جناح عليه أن لا يطَّوفَ بهما » .  
 قيل : ذلك خلاف ما في مصاحف المسلمين ، غير جائر لأحد أن يزيد في مصاحفهم ما ليس فيها . وسواء قرأ ذلك كذلك قارئ ، أو قرأ قارئ : ﴿ ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفْتَهُمْ وَلِيُؤْفُوا نُذُورَهُمْ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ [سورة الحج : ٢٩] ، « فلا جناح عليهم أن لا يطَّوَّفوا به » .<sup>(١)</sup> فإن جازت إحدى الزيادتين اللتين ليستا في المصحف ،<sup>(٢)</sup> كانت الأخرى نظيرتها ، وإلا كان مُجيزاً إحداهما - إذا منع الأخرى - متحكماً . والتحكم لا يعجز عنه أحد .

وقد روى إنكار هذه القراءة ، وأن يكون التنزيل بها ، عن عائشة .

٢٣٦٧ - حدثني يونس بن عبد الأعلى قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، أخبرني مالك بن أنس ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنا يومئذ حديث السنن : رأيت قول الله عز وجل : « إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطَّوفَ بهما » ، فما نرى على أحد شيئاً أن لا يطَّوفَ بهما ! فقالت عائشة : كلا ! لو كانت كما تقول ، كانت : « فلا جناح عليه أن لا يطَّوفَ بهما » ، إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار ، كانوا يهلون لمناة - وكانت مناة حذو وقديد - ، وكانوا يتحرَّجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة . فلما جاء الإسلام ، سألو رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فأنزل الله : « إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حجَّ

(١) كان في المطبوعة : « فلا جناح عليه » ، وهو خطأ بين . ويعنى : أن يجعل القارئ قوله : « فلا جناح عليهم أن لا يطوفوا بهما » من تمام آية سورة الحج السالفة ، فيزيد في القرآن ما ليس فيه .  
 (٢) في المطبوعة : « فإن جاءت إحدى الزيادتين » تصحيف ، والصواب ما أثبت .  
 (٣) الحديث : ٢٣٦٧ - هو أحد روايات حديث عائشة ، الذي مضى بإسنادين آخرين : ٢٣٥٠ ، ٢٣٥١ . وهذه الرواية هنا ، من طريق مالك . وقد خرجناها هناك ، وهي في الموطأ ، ص : ٣٧٣ .



البيت أو اعتمر فلا جناحَ عليه أن يطوف بهما .

• • •

قال أبو جعفر : وقد يحتمل قراءة من قرأ : « فلا جناحَ عليه أن لا يطوفَ بهما » ، أن تكون « لا » التي مع « أن » ، صلةً في الكلام ، (١) إذ كان قد تقدمها جحدٌ في الكلام قبلها ، وهو قوله : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ ﴾ ، فيكون نظير قول الله تعالى ذكره : ﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَنْ لَا تُسْجِدَ إِذْ أُمِرْتُكَ ﴾ [سورة الأعراف : ١٢] ، بمعنى ما منعك أن تسجدَ ، وكما قال الشاعر : (٢)

مَا كَانَ يَرْضَى رَسُولُ اللَّهِ فِعْلَهُمَا وَالطَّيِّبَانِ أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ (٣)

ولو كان رسمُ المصحف كذلك ، لم يكن فيه محتججٌ حجة ، مع احتمال الكلام ما وصفنا . لما بيننا أن ذلك مما أعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته في مناسكهم ، على ما ذكرنا ، ولدلالة القياس على صحته ، فكيف وهو خلافُ رسوم مصاحف المسلمين ، ومما لو قرأه اليوم قارئ كان مستحقاً العقوبة ، لزيادته في كتاب الله عز وجل ما ليس منه ؟

• • •

(١) قوله : « صلة » ، أي زيادة ملغاة ، وانظر ما سلف ١ : ١٩٠ ، ٤٠٥ وفهرس المصطلحات ، وانظر أيضاً معاني القرآن للفراء ١ : ٩٥ ، فقد ذكر هذا الوجه .

(٢) هو جرير .

(٣) سلف تخريجه في ١ : ١٩١ - ١٩٢ .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ

شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ (١٥٨)

قال أبو جعفر : اختلف القرآءة في قراءة ذلك ، فقرأته عامة قراء أهل المدينة والبصرة : « وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا » على لفظ الماضي بـ « التاء » وفتح « العين » . وقراءته عامة قراء الكوفيين : « وَمَنْ يَطَوَّعُ خَيْرًا » بـ « الياء » وجزم « العين » وتشديد « الطاء » ، بمعنى : ومن يتطوع . وذكر أنها في قراءة عبد الله : « وَمَنْ يَتَطَوَّعُ » ، فقرأ ذلك قراء أهل الكوفة ، على ما وصفنا ، اعتباراً بالذي ذكرنا من قراءة عبد الله — سوى عاصم ، فإنه وافق المدنيين — فشدوا « الطاء » طلباً لإدغام « التاء » في « الطاء » . وكلتا القراءتين معروفة صحيحة ، متفقٌ معنيهما غير مختلفين — لأن الماضي من الفعل مع حروف الجزاء بمعنى المستقبل . فبأى القراءتين قرأ ذلك قارئٌ فصيبٌ .

• • •

(١) [ والصواب عندنا في ذلك ، أن ] معنى ذلك : ومن تطوع بالحج والعمرة بعد قضاء حجته الواجبة عليه ، فإن الله شاكرٌ له على تطوعه له بما تطوع به من ذلك ابتغاء وجهه ، فجازيه به ، عليمٌ بما قصد وأراد بتطوعه بما تطوع به .  
 وإنما قلنا إن الصواب في معنى قوله : « فمن تطوع خيراً » هو ما وصفنا ، دون قول من زعم أنه معنى به : فمن تطوع بالسعي والطواف بين الصفا والمروة ، لأن الساعي بينهما لا يكون متطوعاً بالسعي بينهما ، إلا في حج تطوع أو عمرة تطوع ، لما وصفنا قبل . وإذا كان ذلك كذلك كان معلوماً أنه إنما عني بالتطوع ٣٢/٢ بذلك ، التطوع بما يعمل ذلك فيه من حج أو عمرة .

(١) زدت ما بين القوسين ، استظهاراً من قوله بعد : « وإنما قلنا إن الصواب في معنى قوله . . . » والظاهر أنها مما سقط من ناسخ .



• • •

وأما الذين زعموا أنّ الطواف بهما تطوُّع لا واجب ، فإنّ الصواب أن يكون تأويل ذلك على قولهم : فمن تطوَّع بالطواف بهما ، فإنّ الله شاكر = لأنّ للحاج والمعتَمِر على قولهم الطواف بهما إن شاء ، وترك الطواف . فيكون معنى الكلام على تأويلهم : فمن تطوَّع بالطواف بالصفاء والمرورة ، فإنّ الله شاكرٌ تطوُّعاً ذلك = علمٌ بما أراد ونوى الطائف بهما كذلك ، كما : —

٢٣٦٨ — حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « ومن تطوَّع خيراً فإنّ الله شاكرٌ - علمٌ » ، قال : من تطوَّع خيراً فهو خيرٌ له ، تطوَّع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت من السنن .

• • •

وقال آخرون : معنى ذلك : ومن تطوَّع خيراً فاعتَمِر .  
• ذكر من قال ذلك :

٢٣٦٩ — حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله : « ومن تطوَّع خيراً فإنّ الله شاكرٌ - علمٌ » ، من تطوَّع خيراً فاعتَمِر فإنّ الله شاكرٌ - علمٌ . قال : فالحج فريضةٌ ، والعمرة تطوُّع ، ليست العمرة واجبةً على أحد من الناس .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ  
الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا يَبَيِّنُهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ﴾

قال أبو جعفر : يعنى بقوله : (١) « إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ » ،  
علماء اليهود وأخبارها ، وعلماء النصارى ، لكتائبهم الناس أمر محمد صلى الله  
عليه وسلم ، وتركهم اتباعه وهم يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل .

• • •

و « البيئات » التي أنزلها الله : (٢) ما بين من أمر نبوة محمد صلى الله عليه وسلم  
ومبعثه وصفته ، في الكتابين اللذين أخبر الله تعالى ذكره أن أهلها يتجدون  
صفته فيهما .

• • •

ويعنى تعالى ذكره بـ « الهدى » ما أوضح لهم من أمره في الكتب التي أنزلها  
على أنبيائهم ، فقال تعالى ذكره : « إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ النَّاسَ الَّذِي أَنْزَلْنَا فِي كِتَابِهِمْ  
مِنَ الْبَيِّنَاتِ عَنْ أَمْرِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنُبُوته ، وصحة الملة التي أرسلته بها وحقيقتها ،  
فلا يخبرونهم به ، ولا يعلنونه من بعد تبينى ذلك للناس وإيضاحيه لهم ، (٣) في الكتاب  
الذي أنزلته إلى أنبيائهم ، « أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون إلا الذين تابوا »  
الآية . كما :-

٢٣٧٠ - حدثنا أبو كريب قال ، وحدثنا يونس بن بكير - وحدثنا ابن

(١) في المطبوعة : يقول : « إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ . . . » ، وهو خطأ ناسخ ، صوابه ما أثبت .

(٢) في المطبوعة : « من البيئات » ، كأنه متصل بالكلام قبله ، وهو لا يستقيم ، وكان الصواب  
ما أثبت .

(٣) كان في المطبوعة « ولا يعلمون من تبينى ذلك للناس وإيضاحيه لهم » ، وهي عبارة لا تستقيم ،  
وسياق معنى الآية يقتضى ما أثبت ، من جعل « يعلمون » « يعلنونه » ، وزيادة « بعد » ، وجعل « إيضاحيه »  
« إيضاحيه » .



حميد قال ، حدثنا سلمة - قالاً جميعاً ، حدثنا محمد بن إسحق قال ، حدثني محمد ابن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ، حدثني سعيد بن جبير ، أو عكرمة ، عن ابن عباس قال : سألتُ معاذ بن جبل أخو بني سلمة ، وسعد بن معاذ أخو بني عبد الأشهل ، وخارجة بن زيد أخو بني الحارث بن الخزرج ، نفرأ من أحبار يهود - قال أبو كريب : عما في التوراة ، وقال ابن حميد : عن بعض ما في التوراة - فكتموهم إياه ، وأبوأ أن يُخبروهم عنه ، فأنزل الله تعالى ذكره فيهم : « إن الذين يكتبون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون » .<sup>(١)</sup>

٢٣٧١ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قول الله : « إن الذين يكتبون ما أنزلنا من البينات والهدى » ، قال : هم أهل الكتاب .

٢٣٧٢ - حدثني المنثي قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

٢٣٧٣ - حدثني المنثي قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه عن الربيع في قوله : « إن الذين يكتبون ما أنزلنا من البينات والهدى » ، قال : كتّموا محمداً صلى الله عليه وسلم ، وهم يجذونه مكتوباً عندهم ، فكتّموه حسداً وبغياً .

٢٣٧٤ - حدثنا بشر بن معاذ : قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة : « إن الذين يكتبون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب » ، أولئك أهل الكتاب ، كتّموا الإسلام وهو دين الله ، وكتّموا محمداً صلى الله عليه وسلم وهم يجذونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل .

(١) الأثر رقم : ٢٣٧٠ - في سيرة ابن هشام ٢ : ٢٠٠ كما في رواية ابن حميد .

٢٣٧٤ م - حدثني موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البيّنات والهدى من بعد ما بيّنناه للناس في الكتاب » ، زعموا أن رجلاً من اليهود كان له صديق من الأنصار يُقال له ثعلبة بن غنم ، (١) قال له : هل تجدون محمداً عندكم ؟ قال : لا ! قال : محمد : « البيّنات » . (٢)

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا يَبَيِّنُهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ ﴾

[ قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « من بعد ما بيّناه للناس » ] ، (٣) بعض الناس ، لأن العلم بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وصفته ومبعثه لم يكن إلا عند أهل الكتاب دون غيرهم ، وإياهم عني تعالى ذكره بقوله : « للناس في الكتاب » ، ويعنى بذلك : التوراة والإنجيل .

• • •

وهذه الآية وإن كانت نزلت في خاص من الناس ، فإنها معنى بها كل كاتبٍ علماً فرض الله تعالى بيانه للناس . وذلك نظير الخبر الذي روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال :

(١) في سيرة ابن هشام ، وغيرها بالعين المعجمة غير مضبوط باللفظ ، ولكن ابن حجر ضبطه في الإصابة ، وقال : « بفتح المهملة والنون » ، ولم يذكر شكاً ولا اختلافاً في ضبطه بالعين المعجمة .  
(٢) قوله : « قال : محمد البيّنات » من تفسير السدي ، ليس من الخطاب بين ثعلبة بن غنم واليهودى . ويعنى أن البيّنات التي يكتُمونها هي محمد صلى الله عليه وسلم ، أى صفته ونعته في كتابهم .  
(٣) الزيادة بين القوسين لا بد منها ، وقد استظهرتها من نهج أبي جعفر في جميع تفسيره . وهذا سقط من النسخ بلا ريب .



٣٣/٢ ٢٣٧٥ - من مُسْتَلَّ عَنْ عِلْمٍ يَعْلَمُهُ فَكْتَمَهُ ، أَجْلِيمٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ . (١)

• • •

وكان أبو هريرة يقول ما : -

٢٣٧٦ - حدثنا به نصر بن علي الجهضمي قال ، حدثنا حاتم بن وردان قال ، حدثنا أيوب السخيتاني ، عن أبي هريرة قال : لولا آية من كتاب الله ما حدثتكم ! وتلا : « إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ » . (٢)

٢٣٧٧ - حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ، حدثنا أبو زرعة وهب الله بن راشد ، عن يونس قال ، قال ابن شهاب ، قال ابن المسيب : قال أبو هريرة : لولا آيتان أنزلهما الله في كتابه ما حدثت شيئاً : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ ﴾ : إلى آخر الآية ، والآية الأخرى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ ﴾ إلى آخر الآية [سورة آل عمران : ١٧٨] . (٣)

• • •

(١) الحديث : ٢٣٧٥ - هذا حديث صحيح . ذكره الطبري هنا معلقاً دون إسناد . وقد رواه أحد في المسند : ٧٥٦١ ، من حديث أبي هريرة . وخرجناه في شرح المسند ، وفي صحيح ابن حبان بتحقيقنا ، رقم : ٩٥ .

(٢) الحديث : ٢٣٧٦ - نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي : ثقة ، من شيوخ أصحاب الكتب الستة . مترجم في التهذيب ، والكبير ١٠٦/٢/٤ ، وابن أبي حاتم ٤٧١/١/٤ . حاتم بن وردان السعدي : ثقة ، روى له الشيخان . مترجم في التهذيب ، والكبير ٧٢/١/٢ ، وابن أبي حاتم ٢٦٠/٢/١ .

أيوب السخيتاني : مضى في : ٢٠٣٩ . ولكن روايته هنا عن أبي هريرة منقطعة ، فإنه ولد سنة ٦٦ ، وأبو هريرة مات سنة ٥٩ أو نحوها . ومعنى الحديث صحيح ثابت عن أبي هريرة ، بروايات أخر متصلة ، كما سنذكر في الحديث بعده .

(٣) الحديث : ٢٣٧٧ - محمد بن عبد الله بن عبد الحكم : الإمام الحافظ المصري ، فقيه عصره ، قال ابن خزيمة : « ما رأيت في فقهاء الإسلام أعرف بأقاويل الصحابة والتابعين - منه » . مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ٣٠٠/٢/٣ - ٣٠١ ، وتذكرة الحفاظ ٢ : ١١٥ - ١١٦ .

## القول في تأويل قوله ﴿ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ ﴾ (١٥٩)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « أولئك يلعنهم الله » ، هؤلاء الذين يكتنمون ما أنزله الله من أمر محمد صلى الله عليه وسلم وصفته وأمر دينه ، أنه

أبو زرعة وهب الله بن راشد المصرى ، مؤذن الفسطاط : ثقة ، قال أبو حاتم : « محله الصدق » . ترجمه ابن أبي حاتم ٢٧/٢/٤ ، وقال : « روى عنه عبد الرحمن ، ومحمد ، وسعد ، بنو عبد الله بن عبد الحكم » . وترجم أيضاً فى لسان الميزان ٦ : ٢٣٥ ، ونقل عن ابن يونس ، أنه مات فى ربيع الأول سنة ٢١١ « وكانت القضاة تقبله » ، وروى عنه عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم . فى فتوح مصر مراراً ، منها فى ص : ١٨٢ س ٣ - ٤ : « حدثنا وهب الله بن راشد ، أخبرنا يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب . . . » . وهذا الإسناد ثابت فى تاريخ ولاية مصر للكندى ، ص ٣٣ ، عن علي بن قديد ، عن عبد الرحمن : « حدثنا أبو زرعة وهب الله بن راشد » . وذكره الدولابى فى الكنى والأسماء ١ : ١٨٢ ، وروى : « حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، والربيع بن سليمان الجيزى ، قالا : حدثنا أبو زرعة وهب الله بن راشد ، إلخ » . ورواية الربيع الجيزى عنه ، ثابتة فى كتاب الولاة ، ص ٣١٣ ، أيضاً .

وهذا الاسم « وهب الله » : من فادر الأسماء ، لم أره - فيما رأيت - إلا لهذا الشيخ ، ولم يذكره أصحاب المشتهر ، بل لم يذكره الزبيدى فى شرح القاموس ، على سعة اطلاعه . واشتبه أمره على فاسمى الطبرى أو مطابعيه ، فثبت فى المطبوعة هكذا : « ثنا أبو زرعة وعبد الله بن راشد » ؛ فحرفوا « وهب الله » إلى « وعبد الله » - فجعلموه راويين !

يونس : هو ابن يزيد الأيلى ، وهو ثقة ، عرف بالرواية عن الزهرى وملازمته . قال أحمد بن صالح : « نحن لا نقدم فى الزهرى أحداً على يونس » ، وقال : « كان الزهرى إذا قدم أيلة نزل على يونس ، وإذا سار إلى المدينة زامله يونس » . مترجم فى التهذيب ، والكبير ٤/٢/٤ : ٤٠٦ ، وابن أبي حاتم ٢٤٧/٢/٤ - ٢٤٩ ، وابن سعد ٢٠٦/٢/٧ .

وهذا الحديث جزء من حديث مطول ، رواه مسلم ٢ : ٢٦١ - ٢٦٢ ، من طريق ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب - فذكر حديثاً عن عائشة - ثم : « قال ابن شهاب : وقال ابن المسيب : إن أبا هريرة قال . . . » .

ورواه عبد الرزاق فى تفسيره ، ص ١٤ - ١٥ ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، بنحوه مطولاً . ورواه أحمد فى المسند : ٧٦٩١ ، عن عبد الرزاق .

ورواه البخارى ٥ : ٢١ (فتح) ، بنحوه ، من رواية إبراهيم بن سعد ، عن الزهرى ، عن الأعرج . ورواه البخارى أيضاً ١ : ١٩٠ - ١٩١ (فتح) ، من رواية مالك ، عن الزهرى ، عن الأعرج وكذلك رواه ابن سعد ١١٨/٢/٢ ، وأحمد فى المسند : ٧٢٧٤ - كلاهما من طريق مالك .

وروى الحاكم فى المستدرک ٢ : ٢٧١ ، نحوه مختصراً ، من طريق أبي أسامة ، عن طلحة بن عمرو ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة ، وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .



الحق - من بعد ما بيّنه الله لهم في كتبهم - يلعنهم بكتّابهم ذلك ، وتركهم تبيينه للناس .

و « اللعنة » « الفعلة » ، من « لعنه الله » بمعنى أقصاه وأبعده وأسحقه . وأصل « اللعن » : الطرد ، (١) كما قال الشماخ بن ضرار ، وذكر ماء ورد عليه :

ذَعَرْتُ بِهِ الْقَطَاً وَنَفَيْتُ عَنْهُ مَقَامَ الذُّبِّ كَالرَّجْلِ اللَّعِينِ (٢)

يعنى : مقام الذئب الطريد . و « اللعين » من نعت « الذئب » ، وإنما أراد : مقام الذئب الطريد اللعين كالرجل . (٣)

فمعنى الآية إذاً : أولئك يُبعدهم الله منه ومن رحمته ، ويسألُ ربّهم اللاعنون أنْ يلعنهم ، لأن لعنة بنى آدم وسائر خلق الله ما لنعنوا أن يقولوا : « اللهم العنه » إذ كان معنى « اللعن » هو ما وصفنا من الإقصاء والإبعاد .

وإنما قلنا : إن لعنة اللاعنين هي ما وصفنا : من مسألهم ربّهم أن يلعنهم ، وقولهم : « لعنه الله » أو « عليه لعنة الله » ، لأن : -

٢٣٧٨ - محمد بن خالد بن خيداش ويعقوب بن إبراهيم حدثاني قالا ، حدثنا إسماعيل بن عليّة ، عن ابن أبي نجيج ، عن مجاهد في قوله : « أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون » ، البهائم ، قال : إذا أسننت السنّة ، (٤) قالت البهائم : هذا من أجل عصاة بنى آدم ، لعن الله عصاة بنى آدم !

ثم اختلف أهل التأويل فيمن عنى الله تعالى ذكره بـ « اللاعنين » . فقال بعضهم : عنى بذلك دوابّ الأرض وهوامها .

(١) انظر ما سلف ٢ : ٣٢٨ .

(٢) سلف تخريجه وشرحه في ٢ : ٣٢٨ . وفي التعليق هناك خطأ صوابه « مجاز القرآن : ٤٦ » .

(٣) كان في المطبوعة : « الطريد واللعين » ، والصواب طرح الواو .

(٤) أسننت الأرض والسنّة : أجذبت ، وعام مسنت مجذب . والسنّة : القحط والجذب . وكان

في المطبوعة : « أسنت » ، والصواب ما أثبت . وفي الدر المنثور ١ : ١٦٢ : « إذا اشتدت السنّة » .

• ذكر من قال ذلك :

٢٣٧٩ - حدثنا محمد بن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن منصور ، عن مجاهد قال : تلغهم دواب الأرض ، وما شاء الله من الخنافس والعقارب تقول : نُسِنَعَ القَطْرَ بذنوبهم .

٢٣٨٠ - حدثنا ابن بشار قال ، حدثنا عبد الرحمن قال ، حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد : « أولئك يَلْعَنُهُمُ اللهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ » ، قال : دواب الأرض ، العقارب والخنافس ، يقولون : مُسِنِعْنَا القَطْرَ بِخَطَايَا بَنِي آدَمَ .

٢٣٨١ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا حكام ، عن عمرو ، عن منصور ، عن مجاهد : « وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ » ، قال : تلغهم الموام ودواب الأرض ، تقول : أمسك القَطْرُ عَنَا بِخَطَايَا بَنِي آدَمَ .

٢٣٨٢ - حدثنا مشرف بن أبان الخطاب البغدادي قال ، حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن خصيف ، عن عكرمة في قوله : « أولئك يَلْعَنُهُمُ اللهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ » ، قال : يلعنهم كل شيء حتى الخنافس والعقارب ، يقولون : مُسِنِعْنَا القَطْرَ بِذنوبِ بَنِي آدَمَ .<sup>(١)</sup>

٢٣٨٣ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ » ، قال : اللاعنون : البهائم .

٢٣٨٣ م - حدثني المنفي قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : « وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ » ، البهائم ، تلعن عصاة بني آدم حين أمسك الله عنهم بذنوب بني آدم المطر ، فتخرج البهائم فتلعنهم .

٢٣٨٤ - حدثني يونس بن عبد الأعلى قال ، أخبرنا بن وهب قال ، أخبرني مسلم بن خالد ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : « أولئك يَلْعَنُهُمُ اللهُ »

(١) الخبر : ٢٣٨٢ - مشرف بن أبان الخطاب البغدادي : ثبت هنا على التصواب ، كما ظهر

في : ١٩٥١ . وقد مضى قبل ذلك مغلوطاً « بشر بن أبان » : ١٣٨٣ .



وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ، البهائم : الإبل والبقر والغنم ، فتلعن عصاة بني آدم إذا أجدبت الأرض .

فإن قال لنا قائل : وَمَا وَجْهُ الَّذِينَ وَجَّهُوا تَأْوِيلَ قَوْلِهِ : « وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ » ، إلى أن اللاعنين هم الخنافس والعقارب ونحو ذلك من هوام الأرض ، وقد علمت أنها إذا جمعت ما كان من نوع البهائم وغير بني آدم ، (١) فلإنما تجمعه بغير « الباء والنون » وغير « الواو والنون » ، وإنما تجمعه بـ « التاء » وما خالف ما ذكرنا ، فنقول : « اللاعنات » ونحو ذلك ؟

قيل : الأمر وإن كان كذلك ، فإن من شأن العرب إذا وصفت شيئاً من البهائم أو غيرها — مما حُكِّمَ بجمعه أن يكون بـ « التاء » وبغير صورة جمع ذُكْرَ آنِ بني آدم — بما هو من صفة الآدميين ، أن يجمعه جمع ذكورهم ، كما قال تعالى ذكره : ﴿ وَقَالُوا لِيَجْلُوذِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمُ عَلَيْنَا ﴾ [سورة فصلت : ٢١] ، فأخرج ٣٤/٢ خطابهم على مثال خطاب بني آدم ، إذ كلّمْتهم وكلّموها ، وكما قال : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ ﴾ [سورة النمل : ١٨] ، وكما قال : ﴿ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ رَأَيْتُمُ لِي سَاجِدِينَ ﴾ [سورة يوسف : ٤] .

وقال آخرون : عنى الله تعالى ذكره بقوله : « وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ » ، الملائكة والمؤمنين .

• ذكر من قال ذلك :

٢٣٨٥ — حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة : « وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ » ، قال ، يقول : اللاعنون من ملائكة الله ومن المؤمنين . (٢)

(١) الضمير في قوله : « أنها إذا جمعت » ، للعرب ، وإن لم يجر لها ذكر في الكلام .

(٢) في المطبوعة : « يزيد بن زريع عن قتادة » بإسقاط « قال حدثنا سعيد » ، والصواب ما أثبتته ، وهو إسناد دائر في التفسير أقرب به رقم : ٢٣٧٤ .

٢٣٨٦ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « ويلعنهم اللاعنون » ، الملائكة .

٢٣٨٧ - حدثني المنثى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع بن أنس قال : « اللاعنون » ، من ملائكة الله والمؤمنين .

• • •

وقال آخرون : يعنى « اللاعنين » ، كل ما عدا بنى آدم والجن .  
• ذكر من قال ذلك :

٢٣٨٨ - حدثني موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدى : « ويلعنهم اللاعنون » ، قال : قال البراء من عازب : إن الكافر إذا وُضع في قبره أته دابة كأن عينيها قيدان من نحاس ، معها عمود من حديد ، فتضربه ضربة بين كتفيه ، فيصيح ، فلا يسمع أحد صوته إلا لعنه ، ولا يبقى شيء إلا سمع صوته ، إلا الثقلين الجن والإنس .

٢٣٨٩ - حدثنا المنثى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا أبو زهير ، عن جويبر ، عن الضحاك في قوله : « أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون » ، قال : الكافر إذا وضع في حفرة ، ضرب ضربة بمطرق<sup>(١)</sup> ، فيصيح صيحة ، يسمع صوته كل شيء إلا الثقلين الجن والإنس ، فلا يسمع صيحته شيء إلا لعنه .

• • •

قال أبو جعفر : وأولى هذه الأقوال بالصحة عندنا قول من قال : « اللاعنون » ، الملائكة والمؤمنون . لأن الله تعالى ذكره قد وصف الكفار بأن اللعنة التي تحل بهم إنما هي من الله والملائكة والناس أجمعين ، فقال تعالى ذكره : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾<sup>(٢)</sup> ، فكذلك

(١) المطرق والمطرقة : وهى أداة الحداد التى يضرب بها الحديد .

(٢) هى الآية رقم : ١٦١ ، تأتى بعد قليل .



اللعنة التي أخبر الله تعالى ذكره أنها حالة بالفريق الآخر: الذين يكتمون ما أنزل الله من  
البيّنات والهدى من بعدما بينه للناس، <sup>(١)</sup> هي لعنة الله، ولعنة الذين أخبر أن لعنتهم حالة  
بالذين كفروا وماتوا وهم كفار، <sup>(٢)</sup> وهم «اللاعنون»، لأن الفريقين جميعاً أهل كُفْر.

وأما قول من قال إن «اللاعنين» هم الخنافس والعقارب وما أشبه ذلك من  
دبيب الأرض وهوامها، <sup>(٣)</sup> فإنه قول لا تدرك حقيقته إلا بخبر عن الله أن ذلك من  
فعلها تقوم به الحجة. ولا خبر بذلك عن نبي الله صلى الله عليه وسلم، فيجوز  
أن يقال إن ذلك كذلك.

وإذ كان ذلك كذلك، فالصواب من القول فيما قالوه أن يقال: إن الدليل  
من ظاهر كتاب الله موجود بخلاف [قول] أهل التأويل، <sup>(٤)</sup> وهو  
ما وصفنا. فإن كان جائزاً أن تكون البهائم وسائر خلق الله، تلعن الذين يكتمون  
ما أنزل الله في كتابه من صفة محمد صلى الله عليه وسلم ونعته ونبوته، بعد علمهم  
به، وتلعن معهم جميع الظلمة — فغير جائز قطع الشهادة في أن الله عنى بـ «اللاعنين»  
البهائم والهوام ودبيب الأرض، إلا بخبر للعذر قاطع. ولا خبر بذلك، وظاهر  
كتاب الله الذي ذكرناه دال على خلافه. <sup>(٥)</sup>

- (١) في المطبوعة: «من بعد ما بيناه للناس»، وهو سهو فاسخ.  
(٢) في المطبوعة: «هي لعنة الله التي أخبر أن لعنتهم حالة...»، والصواب ما أثبت.  
(٣) كل ماش على وجه الأرض يقال له: دابة ودبيب.  
(٤) ما بين القوسين زيادة، أخشى أن تكون سقطت من فاسخ.  
(٥) في المطبوعة: «وكتاب الله الذي ذكرناه»، وهو كلام لا يقال. والصواب ما أثبت. والذي  
ذكره آنفاً: «إن الدليل من ظاهر كتاب الله...»

هذا، ورد قول هؤلاء الثقاتين بما قالوه، مبين لك عن نهج الطبرى وتفسيره، وكاشف لك عن طريقته  
في رد الأخبار التي رواها عن التابعين، في كل ما يحتاج إلى خبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاطع  
بالبيان عما ذكره. والطبرى قد يذكر مثل هذه الأخبار، ثم لا يذكر حجته في ردها، لأنه كره إعادة  
القول وتريده فيما جعله أصلاً في التفسير، كما بين ذلك في «رسالة التفسير»، ثم في تفسيره بعد، ورد  
أشباهه في مواضع متفرقة منه. أما إذا كان في شيء من ذلك خبر قاطع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم،  
فإنه لا يدع ذكره، فإذا لم يذكر — فيما أشبه ذلك — خبراً عن رسول الله، فاعلم أنه يدع لغارىء كتابه علم  
الوجه الذي يرد به هذا القول.

القول في تأويل قوله تعالى ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (١٦٠)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : أن الله واللاعنين يلعنون الكاتمين الناس ما علموا من أمر نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وصفته ونعته في الكتاب الذى أنزله الله وبَيَّنَّته للناس ، إلا من أناب من كتمانته ذلك منهم ؛ وراجع التوبة بالإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم ، والإقرار به وبنبوته وتصديقه فيما جاء به من عند الله ، وبيان ما أنزل الله فى كتبه التى أنزل إلى أنبيائه ، من الأمر باتباعه ؛ وأصلح حال نفسه بالتقرب إلى الله من صالح الأعمال بما يُرضيه عنه ؛ وبين الذى أعلم من وحى الله الذى أنزله إلى أنبيائه وعهد إليهم فى كتبه فلم يكتبه ، وأظهره فلم يُخفيه = « فأولئك » ، يعنى : هؤلاء الذين فعلوا هذا الذى وصفت منهم ، هم الذين أتوب عليهم ، فأجعلهم من أهل الإياب إلى طاعتي ، والإنابة إلى مرضاتي .

ثم قال تعالى ذكره : « وأنا التواب الرحيم » ، يقول : وأنا الذى أرجع بقلوب عبیدی المنصرفة عنى إلى ، والرادها بعد إدبارها عن طاعتي إلى طلب محبتي ، والرحيم بالمقبلين بعد إقبالهم إلى ، أتغمدهم منى بعفو ، وأصفح عن عظيم ما كانوا اجترموا فيما بينى وبينهم ، بفضل رحمتي لهم .

• • •

فإن قال قائل : وكيف يُتاب على من تاب ؟ وما وجه قوله : « إلا الذين تابوا فأولئك أتوب عليهم » ؟ وهل يكون تائب إلا وهو متوب عليه ، أو متوب عليه إلا وهو تائب ؟

قيل : ذلك مما لا يكون أحدهما إلا والآخر معه ، فسواء قيل : إلا الذين تيب عليهم فتابوا — أو قيل : إلا الذين تابوا فلانى أتوب عليهم . وقد بيَّنا وجه ذلك



٣٥/٢ فيما جاء من الكلام هذا المجيء ، في نظيره فيما مضى من كتابنا هذا ، فكرهنا إعادته في هذا الموضع .<sup>(١)</sup>

• • •

وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

• ذكر من قال ذلك :

٢٣٩٠ — حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة في قوله : « إلا الذين تابوا وأصلحوا وَيَبْتَئُوا » ، يقول : أصلحوا فيما بينهم وبين الله ، وَيَبْتَئُوا الذي جاءهم من الله فلم يكتموا ولم يجحدوا به ، أولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم .

٢٣٩١ — حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله : « إلا الذين تابوا وأصلحوا وَيَبْتَئُوا » ، قال : بَيَّئُوا ما في كتاب الله للمؤمنين ، وما سألوهم عنه من أمر النبي صلى الله عليه وسلم . وهذا كله في يهود .

• • •

قال أبو جعفر : وقد زعم بعضهم أن معنى قوله : « وَيَبْتَئُوا » ، إنما هو : وبينوا التوبة بإخلاص العمل . ودليل ظاهر الكتاب والتنزيل بخلافه . لأن القوم إنما عوتبوا قبل هذه الآية ،<sup>(٢)</sup> على كتمانهم ما أنزل الله تعالى ذكره وبينه في كتابه ، في أمر محمد صلى الله عليه وسلم ودينه ، ثم استثنى منهم تعالى ذكره الذين يبينون أمر محمد صلى الله عليه وسلم ودينه ، فيتوبون مما كانوا عليه من الجحود والكتمان ، فأخرجهم من عداد مَنْ يَلْعَنُهُ اللهُ وَيَلْعَنُهُ اللّٰعِنُونَ<sup>(٣)</sup> = ولم يكن العتاب على تركهم تبين التوبة بإخلاص العمل .

والذين استثنى اللهُ من الذين يكتُمون ما أنزل اللهُ من البينات والهدى من بعد

(١) انظر ما سلف ٢ : ٥٤٩ .

(٢) في المطبوعة : « في مثل هذه الآية » ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبت .

(٣) في المطبوعة : « فأخرجهم من عذاب من يلعنه الله » ، وهو تصحيف ، صوابه ما أثبت .

ما بيّنه للناس في الكتاب ، (١) عبدُ الله بن سلام وذووه من أهل الكتاب ، (٢) الذين أسلموا فحسن إسلامهم ، واتبعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ (١٦١)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « إن الذين كفروا » ، إن الذين جحدوا نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وكذبوا به = من اليهود والنصارى وسائر أهل الملل ، والمشركين من عبدة الأوثان = « وماتوا وهم كفار » ، يعنى : وماتوا وهم على جحودهم ذلك وتكذيبهم محمداً صلى الله عليه وسلم ، « أولئك عليهم لعنة الله والملائكة » ، يعنى : فأولئك الذين كفروا وماتوا وهم كفار عليهم لعنة الله ، يقول : أبعدهم الله وأستحقهم من رحمته ، « والملائكة » ، يعنى : وكعنهم الملائكة والناس أجمعون . ولعنة الملائكة والناس إياهم قولهم : « عليهم لعنة الله » .

• • •

وقد بينا معنى « اللعنة » فيما مضى قبل بما أغنى عن إعادته . (٣)

• • •

فإن قال قائل : وكيف تكون على الذى يموت كافراً بمحمد صلى الله عليه وسلم [ لعنة الناس أجمعين ] من أصناف الأمم ، (٤) وأكثرهم ممن لا يؤمن به ويصدقه ؟

(١) في المطبوعة : « من بعد ما بيناه للناس » ، وهو خطأ وسهواً .

(٢) قوله : « وذووه » ، أى أصحابه وأهل ملته ، بإضافة « ذو » إلى الضمير ، وللحاجة فيه قول كثير ، وزعموا أن ذلك يكون في ضرورة الشعر ، وليس كذلك ، بل هو آت في النثر قديماً ، يمثل ما استعمله الطبرى .

(٣) انظر ما سلف في هذا الجزء ٣ : ٢٥٤ ، والتعليق : ١ ، ومراجعته .

(٤) الزيادة التى بين القوسين لا بد منها ، وإلا اختل الكلام والسؤال ، ولم يكن لها معنى محدد مفهوم ، واستظهرت الزيادة من جواب هذا السؤال .



قيل : إن معنى ذلك على خلاف ما ذهبنا إليه . وقد اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك . فقال بعضهم : عنى الله بقوله : « والناس أجمعين » ، أهل الإيمان به وبرسوله خاصة ، دون سائر البشر .  
 . ذكر من قال ذلك :

٢٣٩٢ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « والناس أجمعين » ، يعنى : « الناس أجمعين » ، المؤمنين .  
 ٢٣٩٣ - حدثني المثني قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : « والناس أجمعين » ، يعنى « الناس أجمعين » ، المؤمنين .  
 . . .  
 وقال آخرون : بل ذلك يوم القيامة ، يُوقَفُ على رؤوس الأشهاد الكافرُ فيلعنه الناس كلهم .

• ذكر من قال ذلك :

٢٣٩٤ - حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع ، عن أبي العالية : إن الكافر يُوقَفُ يوم القيامة فيلعنه الله ، ثم تلعه الملائكة ، ثم يلعه الناس أجمعون .  
 . . .

وقال آخرون : بل ذلك قول القائل كائناً من كان : « لعن الله الظالم » ، فيلحق ذلك كل كافر ، لأنه من الظلمة .  
 • ذكر من قال ذلك :

٢٣٩٥ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي قوله : « أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » ، فإنه لا يتلاعن اثنان مؤمنان ولا كافران فيقول أحدهما : « لعن الله الظالم » ، إلا وجبت تلك اللعنة على الكافر ، لأنه ظالم ، فكل أحد من الخلق يلعه .  
 . . .

قال أبو جعفر : وأولى هذه الأقوال بالصواب عندنا قول من قال : عنى الله بذلك جميع الناس ، بمعنى لعنهم إياهم بقولهم : « لعن الله الظالم — أو الظالمين » . فإن كل أحد من بني آدم لا يمتنع من قيل ذلك كائناً من كان ، (١) ومن أى أهل ملة كان ، فيدخل بذلك فى لعنته كل كافر كائناً من كان . وذلك بمعنى ما قاله أبو العالية . لأن الله تعالى ذكره أخبر عن شهدهم يوم القيامة أنهم يلعنونهم فقال : ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أُولَئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ [سورة هود : ١٨]

وأما ما قاله قتادة ، من أنه عنى به بعض الناس ، فقوله ظاهر التنزيل بخلافه ، ولا برهان على حقيقته من خبر ولا نظر . فإن كان ظن أن المعنى به المؤمنون ، من أجل أن الكفار لا يلعنون أنفسهم ولا أولياءهم ، فإن الله تعالى ذكره قد أخبر أنهم يلعنونهم فى الآخرة . ومعلوم منهم أنهم يلعنون الظلمة ، ودخل ٣٦/٢ فى الظلمة كل كافر ، بظلمه نفسه ، وجحوده نعمة ربه ، ومخالفته أمره

• • •

القول فى تأويل قوله عز وجل ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴾ (١٦٢)

• • •

قال أبو جعفر : إن قال لنا قائل : ما الذى نصب « خالدين فيها » ؟ قيل : نصب على الحال من « الهاء والميم » اللتين فى « عليهم » . وذلك أن معنى قوله : « أولئك عليهم لعنة الله » ، أولئك يلعنهم الله والملائكة والناس أجمعون خالدين فيها . ولذلك قرأ ذلك : « أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعون »

(١) فى المطبوعة : « لا يمتنع من قيل ذلك » ، والصواب ما أثبت .



مَنْ قَرَأَهُ كَذَلِكَ ، (١) توجيهاً منه إلى المعنى الذي وصفتُ . وذلك وإن كان جائزاً في العربية ، فغيرُ جائزةِ القراءةُ به ، لأنه خلافُ لمصاحف المسلمين ، وما جاء به المسلمون من القراءة مستفيضاً فيهم . فغيرُ جائزِ الاعتراضُ بالشاذِّ من القول ، على ما قد ثبتتُ حجته بالنقل المستفيض

• • •

وأما « الهاء والألف » اللتان في قوله : « فيها » ، فإنهما عائدتان على « اللعنة » ، والمرادُ بالكلام : ما صار إليه الكافر باللعنة من الله ومن ملائكته ومن الناس . والذي صار إليه بها ، نارُ جهنم . وأجرى الكلام على « اللعنة » ، والمراد بها ما صار إليه الكافر ، كما قد بينا من نظائر ذلك فيما مضى قبل ، كما : —

٢٣٩٦ — حدثت عن عمار قال : حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن

الربيع ، عن أبي العالية « خالد بن دينار » ، يقول : خالد بن دينار في جهنم ، في اللعنة .

• • •

وأما قوله : « لا يخفف عنهم العذاب » ، فإنه خبرٌ من الله تعالى ذكره عن دوام العذاب أبداً من غير توقيت ولا تخفيف ، كما قال تعالى ذكره : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا ﴾ [سورة فاطر : ٣٦] ، وكما قال : ﴿ كَلِمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾ [سورة النساء : ٥٦]

• • •

وأما قوله : « ولا هم يُنظرون » ، فإنه يعني : ولا هم يُنظرون بمعذرة يعتذرون ، كما : —

٢٣٩٧ — حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن

الربيع ، عن أبي العالية : « ولا هم ينظرون » ، يقول : لا يُنظرون فيعتذرون ،

(١) في المطبوعة : « والناس أجمعين » ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبت ، برفع « الملائكة والناس أجمعون » ، وهي قراءة الحسن . وانظر معاني القرآن للقراء ١ : ٩٦ - ٩٧ ، وتفسير هذه الآية في سائر كتب التفسير .

كقوله : ﴿ هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ . وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ ﴾ .

[ المرسلات : ٣٥ - ٣٦ سورة ]

• • •

القول في تأويل قوله عز وجل ﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ

إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ (١٦٣)

قال أبو جعفر : قد بينا فيما مضى معنى « الألوهية » ، وأنها اعتبار الخلق .<sup>(١)</sup> فمعنى قوله : « وإلهكم إلهٌ واحدٌ لا إلهَ إلا هو الرحمن الرحيم » : والذي يستحق عليكم أيها الناس الطاعة له ، ويستوجب منكم العبادة ، معبودٌ واحدٌ وربُّ واحد ، فلا تعبدوا غيره ، ولا تشركوا معه سواه ، فإنَّ من تشركونه معه في عبادتكم إياه ، هو خلقٌ من خلق إلهكم مثلكم ، وإلهكم إله واحد ، لا مثل له ولا نظير .

• • •

واختلاف في معنى وحدانيته تعالى ذكره .

فقال بعضهم : معنى وحدانية الله ، معنى تني الأشباه والأمثال عنه ، كما يقال : « فلان واحدٌ الناس - وهو واحد قومه » ، يعني بذلك أنه ليس له في الناس مثل ، ولا له في قومه شبيه ولا نظير . فكذلك معنى قول « الله واحد » ، يعني به : الله لا مثل له ولا نظير .

فزعوا أن الذي دلَّهم على صحة تأويلهم ذلك ، أن قول القائل : « واحد » يفهم لمعان أربعة . أحدها : أن تكون « واحداً » من جنس ، كالإنسان « الواحد » من الإنس . والآخر : أن يكون غير متفرق ، كالجزة الذي لا ينقسم .<sup>(٢)</sup> والثالث :

(١) انظر ما سلف ١ : ١٢٢ - ١٢٦ .

(٢) في المطبوعة : « غير متصرف » ، وهو تصحيف ، والصواب ما أثبت .



أن يكون معنياً به : المِثْلُ والاتِّفَاقُ ، كقول القائل : « هذان الشيطان واحد » ،  
يراد بذلك : أنهما متشابهان ، حتى صاراً لاشتباههما في المعاني كالشيء الواحد .  
والرابع : أن يكون مراداً به نبي النضير عنه والشبيه .  
قالوا : فلما كانت المعاني الثلاثة من معاني « الواحد » منتفية عنه ، صح  
المعنى الرابع الذي وصّفناه .

• • •

وقال آخرون : معنى « وحدانيته » تعالى ذكره ، معنى انفراده من الأشياء ،  
وانفراد الأشياء منه . قالوا : وإنما كان منفرداً وحده ، لأنه غير داخل في شيء  
ولا داخل فيه شيء . قالوا : ولا صحة لقول القائل : « واحد » ، من جميع الأشياء  
إلا ذلك . وأنكر قائلو هذه المقالة المعاني الأربعة التي قالها الآخرون .

• • •

وأما قوله : « لا إله إلا هو » ، فإنه خبرٌ منه تعالى ذكره أنه لا رب للعالمين  
غيره ، ولا يستوجبُ على العبادِ العبادةَ سواه ، وأن كل ما سواه فهم خلقه ، والواجبُ  
على جميعهم طاعته والانقيادُ لأمره ، وتركُ عبادة ما سواه من الأنداد والآلهة ،  
وهجر الأوثان والأصنام . لأن جميع ذلك خلقه ، وعلى جميعهم الدينونة له بالوحدانية  
والألوهة ، ولا تنبغى الألوهة إلا له ، إذ كان ما بهم من نعمة في الدنيا فنه ،  
دون ما يعبدونه من الأوثان ويشركون معه من الأشراك ؛ <sup>(١)</sup> وما يصيرون إليه من  
نعمة في الآخرة فنه ، وأن ما أشركوا معه من الأشراك لا يضر ولا ينفع في عاجل  
ولا في آجل ، ولا في دنيا ولا في آخرة .

وهذا تنبيه من الله تعالى ذكره أهل الشرك به على ضلالهم ، ودعاء منه لهم إلى  
الأوبة من كفرهم ، والإنابة من شركهم .

(١) الأشراك جمع شريك ، كما يقال : شريف وأشراف ، ونصير وأنصار ، ويجمع أيضاً  
على « شركاء » .

ثم عرفهم تعالى ذكره بالآية التي تلوها ، موضع استدلال ذوى الألباب منهم على حقيقة ما نسبهم عليه من توحيدهِ وحججه الواضحة القاطعة عُذرهم ، فقال ٣٧/٢  
تعالى ذكره : أيها المشركون ، إن جهلتم أو شككتم في حقيقة ما أخبرتكم من الخبر :  
من أن إلهكم إله واحد ، دون ما تدعون ألوهيته من الأنداد والأوثان ، فتدبروا  
حججى وفكروا فيها ، فإن من حججى خلق السموات والأرض ، واختلاف  
الليل والنهار ، والفلك التي تجرى في البحر بما ينفع الناس ، وما أنزلت من السماء  
من ماء فأحييت به الأرض بعد موتها ، وما بثتُ فيها من كل دابة ، والسحاب  
الذي سخرت به بين السماء والأرض . فإن كان ما تعبدونه من الأوثان والآلهة والأنداد  
وسائر ما تشركون به ، إذا اجتمع جميعه فتظاهروا أو انفرد بعضه دون بعض ، يقدر على  
أن يخلق نظير شيء من خلقى الذي سميتُ لكم ، فلکم بعبادتكم ما تعبدون من دونى حينئذ  
عذرٌ ، وإلا فلا عُذر لكم في اتخاذ إله سواى ، ولا إله لكم ولما تعبدون غيرى .  
فليتدبر أولو الألباب إيجازاً الله احتجاجه على جميع أهل الكفر به والملحدین  
في توحيدهِ ، في هذه الآية وفي التي بعدها ، بأوجز كلام ، وأبلغ حجة ، وألطف  
معنى يشرف بهم على معرفة فضل حكمة الله وبيانه .

• • •

القول في المعنى الذى من أجله أنزل الله على نبيه صلى الله عليه  
وسلم قوله : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾ الآية

• • •

قال أبو جعفر : اختلف أهل التأويل في السبب الذى من أجله أنزل الله تعالى  
ذكره هذه الآية على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم .

• • •



فقال بعضهم : أنزلها عليه احتجاجاً له على أهل الشرك به من عبدة الأوثان .  
 وذلك أن الله تعالى ذكره لما أنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم : « وإلهكم إله  
 واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم » فتلا ذلك على أصحابه ، وسمع به المشركون  
 من عبدة الأوثان ، قال المشركون : وما الحججة والبرهان على أن ذلك كذلك ؟  
 ونحن نُنكر ذلك ، ونحن نزعم أن لنا آلهة كثيرة ؟ فأنزل الله عند ذلك : « إن  
 في خلق السموات والأرض » ، احتجاجاً لنبيه صلى الله عليه وسلم على الذين قالوا  
 ما ذكرنا عنهم .

• ذكر من قال ذلك :

٢٣٩٨ - حدثني المثني قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن  
 ابن أبي نجيح ، عن عطاء قال : نزل على النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة :  
 « وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم » ، فقال كفار قريش بمكة : كيف  
 يَسعُ الناس إله واحد ؟ فأنزل الله تعالى ذكره : « إن في خلق السموات والأرض  
 واختلاف الليل والنهار » ، إلى قوله : « آياتٍ لقوم يعقلون » ، فهذا تعلمون أنه إله  
 واحد ، وأنه إله كل شيء ، وخالق كل شيء .

• • •

وقال آخرون : بل نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم ، من أجل  
 أن أهل الشرك سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم [ آية ] ، <sup>(١)</sup> فأنزل الله هذه  
 الآية ، يعلمهم فيها أن لهم في خلق السموات والأرض وسائر ما ذكر مع ذلك ،  
 آيةً بينةً على وحدانية الله ، وأنه لا شريك له في ملكه ، لمن عقل وتدبر ذلك  
 بفهم صحيح .

• ذكر من قال ذلك :

٢٣٩٩ - حدثنا سفيان بن وكيع قال ، حدثنا أبي ، عن سفيان ، عن أبيه ،

( ١ ) الزيادة بين القوسين لا يتم الكلام إلا بها ، ويدل عليها ما سيأتي في الآثار بعد .

عن أبي الضحى قال : لما نزلت « وإلهم إلهٌ واحدٌ لا إله إلا هو الرحمن الرحيم » ، قال المشركون : إن كان هذا هكذا فليأتنا بآية ! فأنزل الله تعالى ذكره : « إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار » ، الآية

٢٤٠٠ - حدثني المنثي قال ، حدثنا إسحق بن الحجاج قال حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، قال حدثني سعيد بن مسروق ، عن أبي الضحى قال : لما نزلت : « وإلهم إلهٌ واحدٌ لا إله إلا هو الرحمن الرحيم » ، قال المشركون : إن كان هذا هكذا فليأتنا بآية ، فأنزل الله تعالى ذكره : « إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار » ، الآية .

٢٤٠١ - حدثني المنثي قال ، حدثنا إسحق بن الحجاج قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، قال ، حدثني سعيد بن مسروق ، عن أبي الضحى قال : لما نزلت هذه الآية ، جعل المشركون يعجبون ويقولون : تقول إلهم إلهٌ واحدٌ ! فلتأتنا بآية إن كنت من الصادقين ! فأنزل الله : « إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار » ، الآية .

٢٤٠٢ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثنا الحجاج ، عن ابن جريج ، عن عطاء بن أبي رباح أن المشركين قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : أرنا آية ! فنزلت هذه الآية : « إن في خلق السموات والأرض » .

٢٤٠٣ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا يعقوب القمي ، عن جعفر ، عن سعيد قال : سألت قريش اليهود فقالوا : حدثونا عما جاءكم به موسى من الآيات ! فحدثوهم بالعصا وبيده البيضاء للناظرين . وسألوا النصاري عما جاءهم به عيسى من الآيات ، فأخبروهم أنه كان يُبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى بإذن الله . فقالت قريش عند ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم : ادعُ الله أن يجعل لنا الصفا ذهباً ، فنزداد يقيناً ، ونتقوى به على عدونا . فسأل النبي صلى الله عليه وسلم ربه ، فأوحى إليه : ٣٨/٢



إنتى مُعطيهم ، فأجعل لهم الصفا ذهباً ، ولكن إن كذبوا عذبناهم عذاباً لم أعذبه  
أحداً من العالمين . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ذرني وقومي فأدعوهم يوماً بيوم .  
فأنزل الله عليه : « إن في خلق السموات والأرض » ، الآية : إن في ذلك لآية  
لهم ، إن كانوا إنما يريدون أن أجعل لهم الصفا ذهباً ، فخلق الله السموات والأرض  
واختلاف الليل والنهار ، أعظم من أن أجعل لهم الصفا ذهباً ليزدادوا يقيناً .

٢٤٠٤ - حدثني موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي :

« إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار » ، قال المشركون للنبي  
صلى الله عليه وسلم : (١) غير لنا الصفا ذهباً إن كنت صادقاً أنه منه ! فقال الله :  
« إن في هذه الآيات لآياتٍ لقوم يعقلون . وقال : قد سألت الآيات قوم قبلكم  
ثم أصبحوا بها كافرين .

• • •

قال أبو جعفر : والصواب من القول في ذلك ، أن الله تعالى ذكره نبه عباده  
على الدلالة على وحدانيته وتفرد بالألوهية ، دون كل ما سواه من الأشياء = بهذه  
الآية . وجائز أن تكون نزلت فيما قاله عطاء ، وجائز أن تكون فيما قاله سعيد بن جبير  
وأبو الضحى ، ولا خبر عندنا بتصحيح قول أحد الفريقين يقطع العذر ، فيجوز  
أن يقضى أحد لأحد الفريقين بصحة قول على الآخر . وأي القولين كان صحيحاً ،  
فالمراد من الآية ما قلت .

• • •

(١) في المطبوعة : « فقال المشركون للنبي . . . » ، والصواب طرح هذه الفاء .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : «إن في خلق السموات والأرض» ،  
إن في إنشاء السموات والأرض وابتداعهما

ومعنى «خلق» الله الأشياء : ابتداعه وإيجاده إياها ، بعد أن لم تكن موجودة .  
وقد دللنا فيما مضى على المعنى الذى من أجله قيل : «الأرض» ، ولم تجمع  
كما جمعت السموات ، فأغنى ذلك عن إعادته (١)

فإن قال لنا قائل : وهل للسموات والأرض خلق هو غيرها فيقال : «إن في  
خلق السموات والأرض» ؟

قيل : قد اختلف في ذلك . فقال بعض الناس : لها خلق هو غيرها . واعتلوا  
في ذلك بهذه الآية ، وبألفى في سورة الكهف : ﴿مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلْقَ السَّمَوَاتِ  
وَالْأَرْضِ وَلَا خَلْقَ أَنْفُسِهِمْ﴾ [سورة الكهف : ٥١] . وقالوا : لم يخلق الله شيئاً إلا  
والله له مرید . قالوا : فالأشياء كانت بإرادة الله ، والإرادة خلق لها .

وقال آخرون : خلق الشيء صفة له ، لا هي هو ، ولا غيره . قالوا : لو  
كان غيره لوجب أن يكون مثله موصوفاً . قالوا : ولو جاز أن يكون خلقه غيره ،  
وأن يكون موصوفاً ، لوجب أن تكون له صفة هي له خلق . ولو وجب ذلك كذلك ،  
لم يكن لذلك نهاية . قالوا : فكان معلوماً بذلك أنه صفة للشيء . قالوا : فخلق  
السموات والأرض صفة لهما ، على ما وصفنا . واعتلوا أيضاً — بأن للشيء خلقاً  
ليس هو به — من كتاب الله بنحو الذى اعتل به الأولون .

(١) انظر ما سلف : ١ : ٤٣١ - ٤٣٧ .



وقال آخرون: خَلَقَ السموات والأرض، وخلق كل مخلوق، هو ذلك الشيء بعينه لا غيره. فعنى قوله: «إن في خلق السموات والأرض»، إن في السموات والأرض. (١)

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَأُخْتَلَفَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ ﴾

قال أبو جعفر: يعنى تعالى ذكره بقوله: «واختلاف الليل والنهار»، وتعاقب الليل والنهار عليكم أيها الناس.

• • •

ولنما «الاختلاف» في هذا الموضع «الافتعال»، من «خُلوِفَ» كل واحد منهما الآخر، (٢) كما قال تعالى ذكره: ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ﴾ [سورة الفرقان: ٦٢].

بمعنى: أن كل واحد منهما يخلف مكان صاحبه، إذا ذهب الليل جاء النهار بعده، وإذا ذهب النهار جاء الليل خلفه. ومن ذلك قيل: «خلف فلان» فلاناً في أهله بسوء»، ومنه قول زهير:

بِهَا الْعَيْنُ وَالْآرَامُ يَمْشِينَ خِلْفَةً وَأُطْلَاوُهَا يَنْهَضْنَ مِنْ كُلِّ مَجْمَعٍ (٣)

• • •

(١) لم يتبع أبو جعفر في هذا الموضع ما درج عليه من ترجيح القول الذي يختاره. وهذا مما يدل على ما ذهبنا إليه، أنه كان يختصر كلامه أحياناً، مخافة الإطالة. هذا إذا لم يكن في المخطوطات خرم أو اختصار من ناسخ أو كاتب.

(٢) «خُلوِفَ» مصدر «خلف»، ولم أجده في كتب اللغة، ولكنه عربي معرق في قياسه.

(٣) ديوانه: من معلقته العتيقة. وأهأه في «بها» إلى «ديار أم أرق» صاحبه. والعين جمع عيناه: وهي بقر الوحش، واسعة العيون جميلةا. والآرام جمع رثم: وهي الظباء الخوالص البيضاء، تسكن الرمل. «خليفة» إذا جاء منها فوج ذهب آخر يخلفه مكانه. يصف بجيئها وذهوبها في براح هذه الرملة. والأطلاء جمع طلاء: وهو ولد البقرة والظبية الصغير. ويصف الصغار من أولاد البقر والظباء في هذه الرملة، وقد نهض هذا وذاك منها من موضع جثوه. يصف اختلاف الحركة في هذه القفرة المهجورة التي فارقتها أم أرق، وقد وقف بها من بعد عشرين حجة، كما ذكر.

وأما « الليل » . فإنه جَمْعُ « ليلة » ، نظيرُ « التمر » الذي هو جمع « ثمرة » .  
وقد يجمع « ليالٍ » ، فيزيدون في جمعها ما لم يكن في واحدتها . وزيادتهم « الياء »  
في ذلك نظير زيادتهم إياها في « رباعية وثمانية وكرامية » .

وأما « النهار » ، فإنَّ العرب لا تكاد تجمعُه ، لأنه بمنزلة الضوء . وقد سمع في  
جمعه « النَّهْرُ » ، قال الشاعر :

لَوْلَا التَّرِيدَانِ هَلَكْنَا بِالضُّمْرِ  
ثَرِيدٌ تَلِيلٌ وَثَرِيدٌ بِالنَّهْرِ<sup>(١)</sup>  
ولو قيل في جمع قليله « أنهيرة » كان قياساً .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَالْفُلُكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا  
يَنْفَعُ النَّاسَ ﴾

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره : إنَّ في الفلك التي تجرى في البحر .

و« الفلك » هو السفن ، واحدهُ وجمعه بلفظ واحد ، ويذكر ويؤنث ، كما  
قال تعالى ذكره في تذكيره في آية أخرى : ﴿ وَآيَةٌ لَهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي  
الْفُلِكِ الْمَشْحُونِ ﴾ [سورة يس : ٤١] ، فذكره .

وقد قال في هذه الآية : « والفلك التي تجرى في البحر » ، وهي مُجْرَاة ، لأنها

(١) تهذيب الألفاظ : ٤٢٢ ، والمختص : ٩ : ٥١ ، واللسان (نهر) ، والأزمنة والأمكنة  
١ : ٧٧ ، ١٥٥ وغيرها . ورواية اللسان والمختص « لمننا بالضم » . والضمير (بضم الميم وسكونها)  
مثل العسر والعسر : الهزال وحقاق البطن من الجوع وغيره . والثريد : خبز يهشم ويبل بماء القدر ويفمس  
فيه حتى يلين .



٢٩/٢ إذا أجريت فهي « الجارية » ، فأضيف إليها من الصفة ما هو لها . (١)

• • •

وأما قوله : « بما ينفع الناس » ، فإن معناه : ينفعُ الناسَ في البحر .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « وما أنزل الله من السماء من ماء » ، وفيما أنزله الله من السماء من ماء ، وهو المطر الذى يُنزله الله من السماء .  
وقوله : « فأحيا به الأرض بعد موتها » ، وإحيائها عمارتها ، وإخراج نباتها .  
و « الهاء » التى فى « به » عائدة على « الماء » ، و « الهاء والألف » فى قوله :  
« بعد موتها » على الأرض .

و « موت الأرض » ، خرابها ، وُدثور عمارتها ، وانقطاع نباتها ، الذى هو للعباد أقواتٌ ، وللأنام أرزاقٌ .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « وبث فيها من كل دابة » ، وإن فيها بثٌ فى الأرض من دابة .

• • •

(١) انظر ما سلف ١ : ١٩٦ .

ومعنى قوله : « وَبَثَّ فِيهَا » ، وفرَّقَ فيها ، من قول القائل : « بث الأميرُ سراياه » ، يعنى : فرَّقَ .

« والهاء والألف » فى قوله : « فِيهَا » ، عائدتان على « الأرض » .

• • •

« والدابة » « الفاعلة » ، من قول القائل : « دبَّت الدابة تدبُّ ديباً فهى دابة » .

« والدابة » ، اسم لكل ذى رُوح كان غير طائر يجناحيه ، لدببته على الأرض .

• • •

### القول فى تأويل قوله تعالى ﴿ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « وتصريف الرياح » ، وفى تصريفه الرياح ، فأسقط ذكر الفاعل وأضاف الفعل إلى المفعول ، كما تقول : <sup>(١)</sup> « يعجبني إكرام أخيك » ، تريد : إكرامك أخاك .

• • •

« وتصريف » الله إياها ، أن يُرسلها مرّةً لواقح ، ومرةً يجعلها عقيماً ، ويعيها عذاباً تدمر كل شىء بأمر ربها ، كما : —

٢٤٠٥ — حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « وتصريف الرياح والسحاب المسخر » ، قال : قادرٌ والله ربُّنا على ذلك ، إذا شاء [جعلها رحمةً لواقح للسحاب ونشراً بين يدي رحمته ، وإذا شاء] جعلها عذاباً ريحاً عقيماً لا تلقح ، إنما هى عذابٌ على من أرسلت عليه . <sup>(٢)</sup>

• • •

(١) فى المطبوعة : « كما قال : يعجبني . . . يريد » ، والصواب ما أثبت .

(٢) الزيادة بين القوسين من نص الدر المنثور ١ : ١٦٤ ، من نص تفسير قتادة الذى أخرجه



وزعم بعض أهل العربية أن معنى قوله : « وتصريف الرياح » ، أنها تأتي مرة جنوباً وشمالاً وقبولاً ودبوراً . ثم قال : وذلك تصريفها .<sup>(١)</sup> وهذه الصفة التي وصّفَ الرياح بها ، صفة تصريفها لا صفة تصريفها ، لأن « تصريفها » تصريفُ الله لها ، « وتصريفها » اختلافُ هبوبها .

وقد يجوز أن يكون معنى قوله : « وتصريف الرياح » ، تصريفُ الله تعالى ذكره هبوب الرياح باختلاف مهابتها .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ  
وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ (١٦٤)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « والسحاب المسخر » ، وفي السحاب ، جمع « سحابة » . يدل على ذلك قوله تعالى ذكره : ﴿ وَيُنشِئُ السَّحَابَ الثَّقَالَ ﴾ [سورة الرعد : ١٢] ، فوحد المسخر وذكره ، كما قالوا : « هذه آتمة وهذا تمر كثير » . في جمعه ، « وهذه نخلة وهذا نخل » .<sup>(٢)</sup>

وإنما قيل للسحاب « سحابة » إن شاء الله ، لجر بعضه بعضاً وتسميه إياه ، من قول القائل : « مرّ فلان ييجر ذيله » ، يعنى : « يسجه » .

• • •

فأما معنى قوله : « لآيات » ، فإنه « علامات ودلالات » على أن خالق ذلك كله ومنشئه ، إله واحد .<sup>(٣)</sup>

• • •

(١) هذه مقالة الفراء في معاني القرآن ١ : ٩٧ .  
(٢) في المطبوعة : « كما قال : هذه آتمة . . . » ، والصواب ما أثبتته .  
(٣) انظر معنى « آية » فيما سلف ١ : ١٠٦ ، وفهارس اللغة . وقد ترك الطبري تفسيره « المسخر » ، وكان في الأصول اختصاراً من ناسخ أو كاتب ، إن لم يكن من الطبري نفسه ، كما أشرت إليه فيما مضى .

« لقوم يعقلون » ، لمن عقل مواضع الحجج ، وفهم عن الله أدلته على وحدانيته . فأعلم تعالى ذكره عباده ، بأن الأدلة والحجج إنما وضعت مُعتبراً لذوى العقول والتمييز ، دون غيرهم من الخلق ، إذ كانوا هم المخصوصين بالأمر والنهي ، والمكلفين بالطاعة والعبادة ، ولهم الثواب ، وعليهم العقاب .

• • •

فإن قال قائل : وكيف احتج على أهل الكفر بقوله : « إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار » الآية ، في توحيد الله ؟ وقد علمت أن أصنافاً من أصناف الكفرة تدفع أن تكون السموات والأرض وسائر ما ذكر في هذه الآية مخلوقة ؟

قيل : إن إنكار من أنكر ذلك غير دافع أن يكون جميع ما ذكر تعالى ذكره في هذه الآية ، دليلاً على خالقه وصانعه ، وأن له مدبراً لا يشبهه [ شئ ] ، وبارئاً لا مثيل له . (١) وذلك وإن كان كذلك ، فإن الله إنما حاج بذلك قوماً كانوا مقرين بأن الله خالقهم ، غير أنهم يُشركون في عبادته عبادة الأصنام والأوثان . (٢) فحاجتهم تعالى ذكره فقال — إذ أنكروا قوله : « وإلحكم إله واحد » ، وزعموا أن له شركاء من الآلهة — : [ إن إلحكم الذى خلق السموات وأجرى فيها الشمس والقمر لكم بأرزاقكم دائبين في سيرهما . وذلك هو معنى اختلاف الليل والنهار في الشمس والقمر ] (٣) ، وذلك هو معنى قوله : « والفلك التى تجرى في البحر بما

(١) الزيادة بين القوسين لابد منها هنا .

(٢) انظر ما سلف في ١ : ٣٧١ ، والرد على من ظن أن العرب كانت غير مقرة بالوحدانية .

(٣) هذه الجملة قد سقط منها شيء كثير ، فاختلفت واضطربت ، وكأن صوابها ما يأتي :

[ إن إلهكم الذى خلق لكم السموات والأرض ، فخلق الأرض وقدر لكم فيها أرزاقكم وأقواتكم ، وخلق السموات وأجرى فيها الشمس والقمر دائبين في سيرهما — وذلك هو معنى : ﴿ واختلاف الليل والنهار ﴾ — وخلق الرياح التى تسوق السفن التى تحملكم فتجريها في البحر لتبتغوا من فضله ] —



ينفع الناس » - وأنزل إليكم الغيث من السماء ، فأخصب به جنابكم بعد جدوبه ،  
 وأمرعه بعد دثورهِ ، فننعمشكم به بعد قنوطكم<sup>(١)</sup> - ، وذلك هو معنى قوله : « وَمَا أَنْزَلْ  
 اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا » - وتختَر لكم الأنعام فيها لكم  
 ٤٠/٢ : مطاعمٌ ومآكلٌ ، ومنها جمالٌ ومراكبٌ ، ومنها أثاثٌ وملابسٌ - وذلك هو معنى  
 قوله : « وَبِثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ » - وأرسل لكم الرياح لواقح لأشجار ثماركم وغذائكم  
 وأقواتكم ، وسير لكم السحاب الذي بَوَدَّ قَه حياتكم وحياة نعمكم ومواشيكم -  
 وذلك هو معنى قوله : « وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِينَ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » .  
 فأخبرهم أن إلههم هو الله الذي أنعم عليهم بهذه النعم ، وتفرد لهم بها . ثم قال : هل  
 من شركائكم من يفعل من ذلكم من شيء ، فتشركوه في عبادتكم إياي ، وتجعلوه  
 لي نيدا وعيدا ؟ فإن لم يكن من شركائكم من يفعل من ذلكم من شيء ، ففي الذي  
 أعددت عليكم من نعمتي ، وتفردت لكم بأيادي ، دلالات لكم إن كنتم تعقلون  
 مواقع الحق والباطل ، والجور والإنصاف . وذلك أني لكم بالإحسان إليكم متفرد  
 دون غيري ، وأنتم تجعلون لي في عبادتكم إياي أندادا . فهذا هو معنى الآية .

• • •

والذين ذكروا بهذه الآية واحتج عليهم بها ، هم القوم الذين وصفت صفتهم ،  
 دون المعطلّة والدّهريّة ، وإن كان في أصغر ما عدّ الله في هذه الآية ، من الحجج  
 البالغة ، المقتنع لجميع الأنام ، تركنا البيان عنه ، كراهة إطالة الكتاب بذكره .

• • •

(١) أمرع الأرض : صيرها خصبة بعد الجذب . والدثور : الدروس ، يريد خرابها وانحماها  
 آثار عمارتها من النبات وغيره . وكان في المطبوعة : « فينعمشكم » ، والصواب ما أثبت . ونعمشه الله ينعمشه :  
 رفعه وتداركه برحمته .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : أن من الناس من يتخذ من دون الله أنداداً له =

وقد بينا فيما مضى أن «الندى» ، العدل ، بما يدل على ذلك من الشواهد ، فكرهنا إعادته . (١)

= وأن الذين اتخذوا هذه «الأنداد» من دون الله ، يحبون أندادهم كحُب المؤمنين الله . ثم أخبرهم أن المؤمنين أشد حُباً لله ، من متخذي هذه الأنداد لأنادهم .

• • •

واختلف أهل التأويل في «الأنداد» التي كان القوم اتخذوها . وما هي ؟

• • •

فقال بعضهم : هي آلهتهم التي كانوا يعبدونها من دون الله .

• ذكر من قال ذلك :

٢٤٠٦ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد ، عن سعيد ، عن قتادة :

قوله : « ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحُب الله والذين آمنوا أشد حُباً لله » ، من الكفار لأوثانهم .

٢٤٠٧ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ،

عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله تعالى ذكره : « يحبونهم كحُب الله » ، مباحةً ومُضاهاةً للحقّ بالأنداد ، « والذين آمنوا أشد حُباً لله » ، من الكفار لأوثانهم .

٢٤٠٨ - حدثني المثني قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن

ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

(١) انظر ما سلف ١ : ٣٦٨ - ٣٧٠ .



٢٤٠٩ - حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قوله : « ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله » ، قال : هي الآلهة التي تُعبد من دون الله ، يقول : يحبون أو ثأنهم كحب الله ، « والذين آمنوا أشد حباً لله » ، أى : من الكفار لأوثانهم .

٢٤١٠ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد فى قوله : « ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله » ، قال : هؤلاء المشركون . أندادهم : آلهتهم التي عبدوا مع الله ، يحبونهم كما يحب الذين آمنوا الله ، والذين آمنوا أشد حباً لله من حبهم هم آلهتهم .

• • •

وقال آخرون : بل « الأنداد » فى هذا الموضع ، إنما هم سادتهم الذين كانوا يطيعونهم فى معصية الله تعالى ذكره .  
• ذكر من قال ذلك :

٢٤١١ - حدثني موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدى : « ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله » ، قال : الأنداد من الرجال ، يطيعونهم كما يطيعون الله ، إذا أمرهم أطاعوهم وعصوا الله .<sup>(١)</sup>

• • •

فإن قال قائل : وكيف قيل : « كحب الله » ؟ وهل يحب الله الأنداد ؟ وهل كان مُتخذو الأنداد يحبون الله ، فيقال : « يُحبونهم كحب الله » ؟ قيل : إن معنى ذلك بخلاف ما ذهب إليه ، وإنما ذلك نظير قول القائل :<sup>(٢)</sup> « بعث غلامى كبيع غلاميك » ، بمعنى : بعته كما بيع غلامك ، وكبيعتك

(١) الأثر : ٢٤١١ - فى المطبوعة : « حدثني موسى قال حدثنا أسباط » ، أسقط منه « قال حدثنا عمرو » ، وهو إسناد دائر فى التفسير ، أقرب رقم : ٢٤٠٤ . ثم انظر ص : ٢٨٨ ص : ١١ فسيأتى تأويله وبيانه عن قول السدى .

(٢) فى المطبوعة : « وإنما نظير ذلك » ، وأثبت أولى العبارتين بالسياق والمعنى .

غُلامَكَ ، « واستوفيتُ حَقِّي مِنْهُ استيفاءً حَقَكَ » ، بمعنى استيفاءك حَقَكَ ، فتحذف من الثاني كناية اسم المخاطب ، اكتفاءً بكنايته في « الغلام » و « الحق » ، كما قال الشاعر :

فَلَسْتُ مُسَلِّمًا مَا دُمْتُ حَيًّا      عَلَى زَيْدٍ بِتَسْلِيمِ الْأَمِيرِ<sup>(١)</sup>

يعنى بذلك : كما يُسَلِّم على الأمير .

• • •

فعنى الكلام إذا : ومن الناس من يتخذ ، أيها المؤمنون ، من دون الله أنداداً يحبونهم كحبكم الله .<sup>(٢)</sup>

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَلَوْ تَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ﴾ (١٦٥)

قال أبو جعفر : اختلفت القراءة في قراءة ذلك . فقرأه عامة أهل المدينة والشام : « ولو ترى الذين ظلموا » بالياء « إذ يرون العذاب » بالياء « أن القوة لله جميعاً وأن الله شديد العذاب » بفتح « أن » و « أن » كليهما - بمعنى : ولو ترى يا محمد

(١) لم أعرف قائله . وسيأتي في هذا الجزء ٣ : ٣١١ ، وهو من أبيات أربعة في البيان والتبيين ٤ : ٥١ ، ومعاني القرآن للفراء ١ : ١٠٠ ، وأمالى الشريف ١ : ٢١٥ . وبعد البيت :

أَمِيرٌ يَا كُلُّ الْفَالُودِ سِرًّا      وَيُطْعِمُ ضَيْفَهُ خُبْزَ الشَّعِيرِ !  
أَتَذَكَّرُ إِذْ قَبَاؤُكَ جِلْدُ شَاةٍ      وَإِذْ نَفْلَاكَ مِنْ جِلْدِ الْبَعِيرِ ؟  
فَسُبْحَانَ الَّذِي أَعْطَاكَ مُنْكَأً      وَعَلَّمَكَ الْجُلُوسَ عَلَى السَّرِيرِ !!

(٢) في المطبوعة : « كعب الله » ، وليس هذا تفسيراً على سياق كلامه وتفسيره ، بل هو نص الآية ، والصواب ما أثبت .



الذين كفروا وظلموا أنفسهم ، حين يرون عذاب الله ويعاينونه « أن القوة لله جميعاً وأن الله شديد العذاب » .

٤١/٢ ثم في نصّب « أن » و « أن » في هذه القراءة وجهان : أحدهما أن تُفتح بالمحذوف من الكلام الذي هو مطلوب فيه ، فيكون تأويل الكلام حينئذ : ولو ترى يا محمد الذين ظلموا إذ يرون عذاب الله ، لأقروا - ومعنى ترى : تبصر - أن القوة لله جميعاً وأن الله شديد العذاب . ويكون الجواب حينئذ - إذا فتحت « أن » على هذا الوجه - متروكاً ، قد اكتفى بدلالة الكلام عليه ، ويكون المعنى ما وصفت . فهذا أحد وجهي فتح « أن » ، على قراءة من قرأ « ولو ترى » : « التاء » . والوجه الآخر في الفتح : أن يكون معناه : ولو ترى ، يا محمد ، إذ يرى الذين ظلموا عذاب الله ، لأن القوة لله جميعاً ، وأن الله شديد العذاب ، لعلمت مبلغ عذاب الله . ثم تحذف « اللام » ، فتفتح بذلك المعنى ، لدلالة الكلام عليها .

وقرأ ذلك آخرون من سلف القراء : « ولو ترى الذين ظلموا إذ يرون العذاب إن القوة لله جميعاً وإن الله شديد العذاب » . بمعنى : ولو ترى ، يا محمد ، الذين ظلموا حين يعاينون عذاب الله ، لعلمت الحال التي يصيرون إليها . ثم أخبر تعالى ذكره خبراً مبتدأ عن قدرته وسلطانه ، بعد تمام الخبر الأول فقال : « إن القوة لله جميعاً » في الدنيا والآخرة ، دون من سواه من الأنداد والآلهة ، « وإن الله شديد العذاب » لمن أشرك به ، وادعى معه شركاء ، وجعل له نداً .

وقد يحتمل وجهاً آخر في قراءة من كسر « إن » في « ترى » بالتاء . وهو أن يكون معناه : ولو ترى ، يا محمد ، الذين ظلموا إذ يرون العذاب يقولون : إن القوة لله جميعاً وإن الله شديد العذاب . ثم تحذف « القول » وتكتفى منه بالمقول .

وقرأ ذلك آخرون : « ولو يرسى الذين ظلموا بالياء » إذ يرون العذاب أن القوة لله جميعاً وأن الله شديد العذاب « بفتح الألف » من « أن » « وأن » ، بمعنى : ولو

يرى الذين ظلموا عذاب الله الذي أعد لهم في جهنم ، لعلموا حين يرونه فيعابنونه أن القوة لله جميعاً وأن الله شديد العذاب ، إذ يرون العذاب . فتكون « أن » الأولى منصوبة لتعلقها بجواب « لو » المحذوف ، ويكون الجواب متروكاً ، وتكون الثانية معطوفة على الأولى . وهذه قراءة عامة القراء الكوفيين والبصريين وأهل مكة .

وقد زعم بعض نحوي البصرة أن تأويل قراءة من قرأ : « ولو يرمى الذين ظلموا إذ يرون العذاب أن القوة لله جميعاً وأن الله شديد العذاب » بالياء في « يرى » وفتح « الألفين » في « أن » « وأن » - : ولو يعلمون ،<sup>(١)</sup> لأنهم لم يكونوا علموا قدر ما يعابنون من العذاب . وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم أعلم ، فإذا قال : « ولو ترى » ، فإنما يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم .  
ولو كسر « إن » على الابتداء ، إذا قال : « ولو يرى » جاز ، لأن « لو يرى » لو يعلم .

وقد تكون « لو » في معنى لا يحتاج معها إلى شيء .<sup>(٢)</sup> تقول للرجل : « أما والله لو يعلم ، ولو تعلم »<sup>(٣)</sup> ، كما قال الشاعر :<sup>(٤)</sup>

إِنْ يَكُنْ طَبِّكَ الدَّلَالُ ، فَلَوْ فِي سَالِفِ الدَّهْرِ وَالسَّنِينَ انْخَلَوَالِي!<sup>(٥)</sup>

- (١) يريد أن « يرى » بمعنى : يعلم . وقاله أبو عبيدة في مجاز القرآن : ٦٢ .  
(٢) في المطبوعة : « وقد تكون « لو يعلم » في معنى لا يحتاج . . . » ، والصواب حذف « يعلم » فإنه أراد « لو » وحدها ، وذلك ظاهر في استدلاله بعد .  
(٣) في المطبوعة : « لو يعلم » في الموضعين ، والصواب جعل أحدهما بالياء . والأخرى بالتاء .  
(٤) هو عبيد بن الأبرص .  
(٥) ديوانه : ٣٧ ، من قصيدة جيدة يعاتب امرأته وقد عزمت على فراقه ، وقبله :

تلك عرسى ترؤمُ قديماً زيبالي ألبينٍ تُريدُ أمٌ لدلالٍ ؟

والزيبال : المفارقة . وقوله : « طيبك » ، أي شهوتك وإرادتك وبغيتك . يقول لها : إن كنت للدلال على تبغين وترؤمين ، فقد مضى حين ذلك ، أيام كنا شباباً في سالف دهرنا وليالينا الخوالي ! إذ - :

أنت بيضاء كالمهاة ، وإذ آ تيك نشوانٍ مرخياً أذيبالي



هذا ليس له جواب إلا في المعنى ، وقال الشاعر (١) :

وَبِحِظِّ مِمَّا نَعِيشُ ، وَلَا تَذْ هَبْ بِكَ التَّرَهَاتُ فِي الْأَهْوَالِ (٢)

فأضمر : فعيشى . (٣)

قال : وقرأ بعضهم : « ولو ترى » ، وفتح « أن » على « ترى » . وليس بذلك ، (٤)  
لأن النبي صلى الله عليه وسلم يعلم ، ولكن أراد أن يعلم ذلك الناس ، كما قال تعالى  
ذكره : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ ﴾ [سورة السجدة : ٢] ، ليخبر الناس عن جهلهم ، وكما  
قال : ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ [سورة البقرة : ١٠٧] . (٥)

• • •

قال أبو جعفر : وأنكر قوم أن تكون « أن » عاملاً فيها قوله : « ولو يرى » .  
وقالوا : إن الذين ظلموا قد علموا حين يرون العذاب أن القوة لله جميعاً ، فلا وجه  
لمن تأول ذلك : ولو يرى الذين ظلموا أن القوة لله . وقالوا : إنما عمل في « أن »  
جواب « لو » الذي هو بمعنى « العلم » ، لتقدم « العلم » الأول . (٦)

• • •

وقال بعض نحوي الكوفة : « من نصب » أن القوة لله وأن الله شديد العذاب

(١) هو عبيد بن الأبرص أيضاً من قصيدته السالفة .

(٢) ديوانه : ٣٧ ، وسيأتي في التفسير ٧ : ١١٧ ، وهو في الموضعين مصحف . كان هنا  
« وبحظ ما تعيش » . قال لها ذلك بعد أن ذكر أنها زعمت أنه كبر وقل ماله ، وضمن عنه إخوانه  
وأنصاره . ثم أمرها أن ترفض مقالة العاذلين ، ويعظها أن تعيش معه بما يعيش به . والترهات جمع  
ترهة : وهي أباطيل الأمور . والأهوال جمع هول : وهو الأمر الخفيف . ثم ذكر لها أمر أهلها إذا فارتته  
إليهم وما تلقاه من أهوال ، فقال :

مِنْهُمْ مُمْسِكٌ ، وَمِنْهُمْ عَدِيمٌ ، وَبِحِظِّ عَالِيكَ فِي بُحَالٍ

(٣) في المطبوعة : « فأضمر : عش » ، والصواب ما أثبت ، وستأتي على الصواب في الجزء السابع .

(٤) قوله : « ليس بذلك » ، أي قول ضعيف ليس بذلك القوي .

(٥) انظر ما سلف ٢ : ٤٨٤ - ٤٨٨ .

(٦) يعني بالعلم الأول « لو يرى » بمعنى « لو يعلم » ، والآخِر الجواب المحذوف : « لعلوا » .

من قرأ: « ولو يَرَى » بالياء، فإنما نصبها بإعمال «الرؤية» فيها، وجعل «الرؤية» واقعةً عليها. وأما مَنْ نصبها ممن قرأ: « ولو ترى » بالتاء، فإنه نصبها على تأويل: لأنّ القوة لله جميعاً، ولأن الله شديد العذاب. قال: ومن كسرهما ممن قرأ بالتاء، فإنه يكسرهما على الخبر.

• • •

وقال آخرون منهم: فتح « أن » في قراءة من قرأ: « ولو يَرَى الذين ظلموا » بالياء، بإعمال « يرى »، وجوابُ الكلام حينئذ متروك، كما ترك جواب: ﴿ وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ الْأَرْضُ ﴾ [سورة الرعد: ٣١]،

لأن معنى الجنة والنار مكررٌ معروف. <sup>(١)</sup> وقالوا: جائز كسر « إن »، في قراءة من قرأ بـ «الياء» وإيقاع «الرؤية» على « إذ » في المعنى، وأجازوا نصب « أن » على قراءة من قرأ ذلك بـ « التاء »، لمعنى نية فعل آخر، وأن يكون تأويل الكلام: « ولو ترى الذين ظلموا إذ يرون العذاب »، [يرون] أنّ القوة لله جميعاً، <sup>(٢)</sup> وزعموا أن كسر « إن » الوجه، إذا قرئت « ولو ترى » بـ « التاء » على الاستئناف، لأن قوله: ٤٢/٢ « ولو ترى » قد وقع على « الذين ظلموا ». <sup>(٣)</sup>

• • •

قال أبو جعفر: والصواب من القراءة عندنا في ذلك: « ولو تَرَى الذين ظلموا » — بالتاء من « ترى » — « إذ يرون العذاب أن القوة لله جميعاً وأن الله شديد العذاب » بمعنى: لرأيت أن القوة لله جميعاً وأن الله شديد العذاب. فيكون قوله: « لرأيت » الثانية، محذوفة مستغنى بدلالة قوله: « ولو ترى الذين ظلموا »، عن ذكره، إذ كان

(١) انظر معاني القرآن للفراء ١ : ٩٧، وفيه « معاني الجنة . . . »، والصواب ما في الطبري وإحدى نسخ معاني القرآن.

(٢) الذي بين القوسين زيادة لا بد منها، وإلا اختل الكلام، واستدركتها من معاني القرآن لفراء ١ : ٩٨.

(٣) هذا قول الفراء في معاني القراء ١ : ٩٧ - ٩٨، مع بعض التصرف في اللفظ. وقوله: « وقع »، و« التاء » يعني به تعدى الفعل إليه. وانظر فهرس المصطلحات.



كان جواباً لـ « لو » . (١)

ويكون الكلام ، وإن كان مخرجه مخرج الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم - معنياً به غيره . لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان لاشك عالماً بأن القوة لله جميعاً ، وأن الله شديد العذاب . ويكون ذلك نظيراً قوله : ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ [سورة البقرة : ١٠٧] . وقد بيناه في موضعه . (٢)

وإنما اخترنا ذلك على قراءة « الياء » ، لأن القوم إذا رأوا العذاب ، قد أيقنوا أن القوة لله جميعاً وأن الله شديد العذاب ، فلا وجه أن يُقال : لو يرون أن القوة لله جميعاً - حينئذ . لأنه إنما يقال : « لو رأيت » ، لمن لم ير ، فأما من قد رآه ، فلا معنى لأن يقال له : « لو رأيت » .

• • •

ومعنى قوله : « إذ يرون العذاب » ، إذ يُعانون العذاب ، كما :-  
٢٤١٢ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قوله : « ولو يرى الذين ظلموا إذ يرون العذاب أن القوة لله جميعاً ، وأن الله شديد العذاب » ، يقول : لو عاينوا العذاب .

• • •

وإنما عنى تعالى ذكره بقوله : « ولو تَرَى الذين ظلموا » ، ولو ترى ، يا محمد ، الذين ظلموا أنفسهم ، فاتخذوا من دوني أنداداً يحبونهم كحبكم إياي ، حين يُعانون عذابي يوم القيامة الذي أعددت لهم ، لعلمتم أن القوة كلها لي دون الأنداد والآلهة ، وأن الأنداد والآلهة لا تغني عنهم هنالك شيئاً ، ولا تدفع عنهم عذاباً أحللتُ بهم ، وأيقنتم أنني شديد عذابي لمن كفر بي ، وادّعى معي إلهاً غيري .

• • •

(١) في المطبوعة : « وإن كان جواباً . . . » ، والصواب ما أثبت .

(٢) انظر ما سلف ٢ : ٤٨٤ - ٤٨٨ .

القول في تأويل قوله عز وجل ﴿ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : «إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب» ، إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوهم. (١)

• • •

ثم اختلف أهل التأويل في الذين عنى الله تعالى ذكره بقوله : «إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا» ، فقال بعضهم بما : —

٢٤١٣ — حدثنا به بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : «إذ تبرأ الذين اتبعوا» ، وهم الجبابرة والقادة والرؤوس في الشرك ، «من الذين اتبعوا» ، وهم الأتباع الضعفاء ، «ورأوا العذاب» .

٢٤١٤ — حدثني المشي قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : «إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا» ، قال : تبرأت القادة من الأتباع يوم القيامة .

٢٤١٥ — حدثني القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج قال ، ابن جريج : قلت لعطاء : «إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا» ، قال : تبرأ رؤسائهم وقادتهم وساداتهم من الذين اتبعوهم .

• • •

وقال آخرون بما : —

٢٤١٦ — حدثني به موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا

(١) في المطبوعة : «من الذين اتبعوا» مرة أخرى ، والصواب «اتبعوهم» كما أثبت ، وإلا لم يكن ذلك إلا تكراراً بلا معنى .



أسباط ، عن السدى : « إذ تبرأ الذين اتَّبَعُوا من الذين اتَّبَعُوا » ، أما « الذين اتَّبَعُوا » ، فهم الشياطين تبرأوا من الإنس .

• • •

قال أبو جعفر : والصواب من القول عندى فى ذلك أن الله تعالى ذكره أخبر أن المتَّبَعِينَ على الشرك بالله يتبرأون من أتباعهم حين يعاينون عذاب الله . ولم يخصص بذلك منهم بعضاً دون بعض ، بل عمَّ جميعهم . فداخِلٌ فى ذلك كل متبوع على الكفر بالله والضلال أنه يتبرأ من أتباعه الذين كانوا يتَّبَعُونَهُ على الضلال فى الدنيا ، إذا عاينوا عذاب الله فى الآخرة .

• • •

وأما دلالة الآية فيمن عنى بقوله : « إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا » ، فإنها إنما تدل على أن الأنداد الذين اتخذهم من دون الله من وَّصَفَ تعالى ذكره صفته بقوله : « ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً » ، هم الذين يتبرأون من أتباعهم .

وإذ كانت الآية على ذلك دالة ، صحَّ التأويل الذى تأوله السدى فى قوله : (١) « ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً » ، أن « الأنداد » فى هذا الموضع ، إنما أريد بها الأنداد من الرجال الذين يُطِيعُونَهُمْ فيما أمرُوهم به من أمر ، وَيَعصُونَ الله فى طاعتهم إياهم ، كما يُطِيع الله المؤمنون ويعصون غيره = وفسد تأويل قول من قال : (٢) « إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا » ، أنهم الشياطين تبرأوا من أوليائهم من الإنس . لأن هذه الآية إنما هى فى سياق الخبر عن مُتخذى الأنداد .

• • •

(١) انظر الأثر رقم : ٢٤١١ .

(٢) قوله : « وفسد » معطوف على قوله : « صح » .

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾ (١٦٦)

قال أبو جعفر: يعنى تعالى ذكره بذلك: أن الله شديد العذاب، إذ تبرأ الذين اتبعوا، وإذ تقطعت بهم الأسباب.

• • •

ثم اختلف أهل التأويل في معنى «الأسباب». فقال بعضهم بما: —

٢٤١٧ — حدثني به يحيى بن طلحة اليربوعي قال، حدثنا فضيل بن عياض —

وحدثنا ابن حميد قال، حدثنا جرير، — عن عبيد المكتب، عن مجاهد: «وتقطعت بهم الأسباب»، قال: الوصال الذي كان بينهم في الدنيا. (١)

٢٤١٨ — حدثنا إسحق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد قال، حدثنا يحيى

ابن يمان، عن سفيان، عن عبيد المكتب، عن مجاهد: «وتقطعت بهم الأسباب»، قال: تواصلهم في الدنيا. (٢)

٢٤١٩ — حدثنا محمد بن بشار قال، حدثنا عبد الرحمن — وحدثنا أحمد بن

إسحق الأهوازي قال، حدثنا أبو أحمد — جميعاً قالا، حدثنا سفيان، عن عبيد المكتب، عن مجاهد بمثله.

(١) الخبر: ٢٤١٧ — فضيل بن عياض بن مسعود التميمي الزاهد الحراساني: ثقة، قال ابن سعد: «كان ثقة ثباتاً فاضلاً عابداً ورعاً كثير الحديث». مات في أول المحرم سنة ١٨٧ بمكة. مترجم في التهذيب، والكبير ١/٤/١٢٣، والصغير: ٢٠٩، وابن سعد ٥: ٣٦٦، وابن أبي حاتم ٣/٢/٧٣. وهذا الخبر يرويه أبو جعفر بإسنادين: من طريق الفضيل بن عياض، ثم من طريق جرير، وهو ابن عبد الحميد الضبي — كلاهما عن عبيد المكتب. ثم يرويه عقب ذلك، بإسنادين آخرين: ٢٤١٨، ٢٤١٩، من رواية سفيان، وهو الثوري، عن عبيد المكتب.

و «عبيد المكتب»، بضم الميم وسكون الكاف وكسر التاء المثناة، من «الإكتاب»، أي تعليم الكتابة: هو عبيد بن مهران الكوفى، وهو ثقة، أخرج له مسلم في صحيحه. مترجم في التهذيب، وابن سعد ٦: ٢٣٧، وابن أبي حاتم ٣/١/٢.

(٢) الخبر: ٢٤١٨ — إسحق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، شيخ الطبرى: ثقة مأمون. مترجم في التهذيب، وابن أبي حاتم ١/١/٢١١، وقاريخ بغداد ٦: ٣٧٠.



- ٢٤٢٠ - حدثني محمد بن عمرو قال : حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « وتقطعت بهم الأسباب » ، قال : المودة .
- ٢٤٢١ - حدثنا المنثي قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .
- ٢٤٢٢ - حدثني القاسم قال ، حدثني الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج ، عن مجاهد قال : تواصل " كان بينهم بالمودة في الدنيا .
- ٢٤٢٣ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم ، عن عيسى قال ، أخبرني قيس بن سعد ، عن عطاء ، عن ابن عباس في قول الله تعالى ذكره : « وتقطعت بهم الأسباب » ، قال : المودة .
- ٢٤٢٤ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة : « وتقطعت بهم الأسباب » ، أسبابُ الندامة يوم القيامة ، وأسباب المواصلة التي كانت بينهم في الدنيا يتواصلون بها ، ويتحاربون بها ، فصارت عليهم عداوة يوم القيامة ، ثم يوم القيامة يكفر بعضهم ببعض ، ويلعن بعضهم بعضاً ، ويتبرأ بعضهم من بعض . وقال الله تعالى ذكره : ﴿ الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴾ [سورة الزخرف : ٦٧] ، فصارت كلُّ خُلَّةٍ عداوة على أهلها إلا خُلَّةَ المتقين .
- ٢٤٢٥ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « وتقطعت بهم الأسباب » ، قال : هو الوصل الذي كان بينهم في الدنيا .
- ٢٤٢٦ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : « وتقطعت بهم الأسباب » ، يقول : الأسبابُ ، الندامة .

• • •

وقال بعضهم : بل معنى « الأسباب » ، المنازل التي كانت لهم من أهل الدنيا .

• ذكر من قال ذلك :

٢٤٢٧ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ،  
حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس : « وتقطعت بهم المنازل » ، يقول :  
تقطعت بهم المنازل .

٢٤٢٨ - حدثني المنثي قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا عبد الرحمن بن سعد ،  
عن أبي جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس : « وتقطعت بهم الأسباب » ، قال :  
الأسباب المنازل .

• • •

وقال آخرون : « الأسباب » ، الأرحام .

• ذكر من قال ذلك :

٢٤٢٩ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسن قال ، حدثنا الحسين قال ،  
حدثني حجاج قال ، قال ابن جريج ، وقال ابن عباس : « وتقطعت بهم الأسباب » ،  
قال : الأرحام .

• • •

وقال آخرون : « الأسباب » ، الأعمال التي كانوا يعملونها في الدنيا .

• ذكر من قال ذلك :

٢٤٣٠ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا  
أباط ، عن السدي : أما « وتقطعت بهم الأسباب » ، فالأعمال .

٢٤٣١ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله :  
« وتقطعت بهم الأسباب » ، قال : أسباب أعمالهم ، فأهل التقوى أعطوا أسباب  
أعمالهم وثيقة ، فيأخذون بها فينجون ، والآخرون أعطوا أسباب أعمالهم الخبيثة ،  
فتقطع بهم فيذهبون في النار .

• • •



قال أبو جعفر: <sup>(١)</sup> «والأسباب» ، الشيء يُتعلَّقُ به . قال : و«السبب» الحبل . «والأسباب» جمع «سبب» ، وهو كل ما تسبب به الرجل إلى طلبته وحاجته . فيقال للحبل «سبب» ، لأنه يُتسبب بالتعلق به إلى الحاجة التي لا يوصل إليها إلا بالتعلق به . ويقال للطريق «سبب» ، للتسبب بركوبه إلى ما لا يدرك إلا بقطعه . وللمصاهرة «سبب» ، لأنها سببٌ للحرمة . وللوسيلة «سبب» ، للوصول بها إلى الحاجة ، وكذلك كل ما كان به إدراك الطلبة ، فهو «سبب» لإدراكها .

فإذ كان ذلك كذلك ، فالصواب من القول في تأويل قوله : «وتقطعت بهم الأسباب» أن يقال : إن الله تعالى ذكره أخبر أن الذين ظلموا أنفسهم — من أهل الكفر الذين ماتوا وهم كفار — يتبرأ = عند معابنتهم عذاب الله = المتبوع من التابع ، وتقطع بهم الأسباب .

وقد أخبر تعالى ذكره في كتابه أن بعضهم يلعنُ بعضاً ، وأخبر عن الشيطان أنه يقول لأوليائه : ﴿ مَا أَنَا بِمُضِرِّ خِيكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُضِرِّ خِيَّيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ ﴾ [سورة إبراهيم : ٢٢] ، وأخبر تعالى ذكره أن الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين ، وأن الكافرين لا ينصر يومئذ بعضهم بعضاً ، فقال تعالى ذكره : ﴿ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُورُونَ . مَا لَكُمْ لَا تَنْصَرُونَ ﴾ [سورة الصافات : ٢٤ - ٢٥] ، وأن الرجل منهم لا ينفعه نسيبه ولا ذو رحمه ، وإن كان نسيبه لله ولياً ، فقال تعالى ذكره في ذلك : ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا أَيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ﴾ [سورة التوبة : ١١٤] ، وأخبر تعالى ذكره أن أعمالهم تصيرُ عليهم حسرات .

٤٤/٢

وكل هذه المعاني أسباب يتسبب في الدنيا بها إلى مطالب ، فقطع الله منافعها في الآخرة عن الكافرين به ، لأنها كانت بخلاف طاعته ورضاه ، فهي منقطعة

(١) من أول هذه الفقرة ، كلام أبي جعفر ، وأخشى أن يكون سقط شيء قبله . وهذا الابتداء على كل حال ، جار على غير النهج الذي سار عليه كتابه من قبل ومن بعد .





وَلَقَدْ عَظَمْنَا عَلَىٰ فِزَارَةَ عَظْفَةً ۖ كَرَّ الْمَنِيحِ ، وَجُلْنَ مِمَّ مَجَالًا<sup>(١)</sup>

وكما : —

٢٤٣٢ — حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد ، عن سعيد ، عن قتادة : « وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرأوا منا » ، أي : لنا رجعة إلى الدنيا .

٢٤٣٣ — حدثنا المثني قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : « وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة » ، قال : قالت الأتباع : لو أن لنا كرة إلى الدنيا فنتبرأ منهم كما تبرأوا منا .

• • •

وقوله : « فنتبرأ منهم » ، منصوبٌ ، لأنه جواب للتمنى بـ « الفاء » . لأن التوهم تمنوا رجعة إلى الدنيا ليتبرأوا من الذين كانوا يطيعونهم في معصية الله ، كما تبرأ منهم رؤسائهم الذين كانوا في الدنيا ، المتبوعون فيها على الكفر بالله ، إذ عابوا عظيم النازل بهم من عذاب الله ، <sup>(٢)</sup> فقالوا : يا ليت لنا كرة إلى الدنيا فنتبرأ منهم ، و ﴿ يَا لَيْتَنَّا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة الأنعام : ٢٧]

• • •

(١) ديوانه ٤٨ ، وفقائض جرير والأخطل : ٧٩ . وفي المطبوعة : « كر المشيح » ، وهو خطأ وفي الديوان « على قدارة » ، وهو خطأ . وفزارة بن ذبيان بن بغيض . والمنيح : قلع لاحظ له في الميسر ، وأقداح الميسر سبعة ذوات أنصباء ، وأربعة لا نصيب لها مع السبعة ، ولكنها تعاد معها في كل ضربة . وقوله : « عظفنا » يعني الخليل ، ذكرها في بيت قبله . وقد مضى من هذه القصيدة أبيات في ٢ : ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٩٢ ، ٤٩٦ .

(٢) في المطبوعة : « إذا عابوا » ، وهو خطأ .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ ﴾

قال أبو جعفر : ومعنى قوله : « كذلك يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ » ، يقول : كما أراهم العذاب الذي ذكره في قوله : « ورأوا العذاب » ، الذي كانوا يكذبون به في الدنيا ، فكذلك يُرِيهِمُ أيضاً أعمالهم الخبيثة التي استحقوا بها العقوبة من الله « حسرات عليهم » ، يعني : ندامات .

والحسرات « جمع » حَسْرَة . وكذلك كل اسم كان واحده على « فَعْلَةٌ » مفتوح الأول ساكن الثاني ، فإن جمعه على « فَعْلَاتٌ » مثل « شهوة وتمر » تجمع « شهوات وتمرات » مثقلة الثواني من حروفها . فأما إذا كان نعتاً فإنك تدع ثانيه ساكناً مثل « ضخمة » ، تجمعها « ضخمات » و « عبلة » تجمعها « عبيلات » ، وربما سُكِّنَ الثاني في الأسماء ، كما قال الشاعر :<sup>(١)</sup>

عَلَّ صُرُوفَ الدَّهْرِ أَوْ دَوْلَاتِيهَا يُدِلِّنَا اللَّمَّةَ مِنْ لَمَاتِيهَا  
فَدَسْتَرِيحَ النَّفْسِ مِنْ زَفْرَاتِيهَا<sup>(٢)</sup>

فسكن الثاني من « الزفرات » ، وهي اسم . وقيل : إن « الحسرة » أشد الندامة .

(١) لم أعرف قائله .

(٢) سيأتي في التفسير ٢٤ : ٤٣ / ٣٠ : ٣٤ (بولاق) بزيادة بيت . والعين ٤ : ٣٩٦ والسان (لم) (زفر) (علل) وغيرها . والدولة (بفتح فسكون) والدولة (بضم الدال) : العقبة في المال والحرب وغيرها ، وهو الانتقال من حال إلى حال ، هذا مرة وهذا مرة . ودالت الأيام : دارت بأصحابها . ويروى : « تدلينا » وأداله : جعل له العقبة في الأمر الذي يطلبه أو يتمناه ، بتغيره وانفقاله عنه إلى حال أخرى . واللمة : المنازلة من فوازل الدهر ، كالملمة . والبيت الرابع الذي زاده الطبري :

• وَتَنْفَعُ الْعُلَّةَ مِنْ غُلَاتِيهَا •

والعلة : شدة العطش وحرارته . ونفع العلة : سكنها وأطفأها وأذهب غلأها .



فإن قال لنا قائل : فكيف يرون أعمالهم حشرات عليهم ، وإنما يتندم المتندم على ترك الخيرات وفوتها إياه ؟ وقد علمت أن الكفار لم يكن لهم من الأعمال ما يتندمون على تركهم الازدیاد منه ، فيريهم الله قليلاً !<sup>(١)</sup> بل كانت أعمالهم كلها معاصي الله ، ولا حسرة عليهم في ذلك ، وإنما الحسرة فيما لم يعملوا من طاعة الله ؟

قيل : إن أهل التأويل في تأويل ذلك مختلفون ، فنذكر في ذلك ما قالوا ، ثم نخبر بالذي هو أولى بتأويله إن شاء الله .

فقال بعضهم : معنى ذلك : كذلك يريهم الله أعمالهم التي فرضها عليهم في الدنيا فضيعةً ولم يعملوا بها ، حتى استوجب = ما كان الله أعد لهم ، لو كانوا عملوا بها في حياتهم ، من المساكن والنعم = غيرهم بطاعته ربّه .<sup>(٢)</sup> فصار ما فاتهم من الثواب الذي كان الله أعدّه لهم عنده لو كانوا أطاعوه في الدنيا ، إذ عاينوه<sup>(٣)</sup> عند دخول النار أو قبل ذلك - أسى وندامة وحسرة عليهم .

• ذكر من قال ذلك :

٢٤٣٤ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ،

عن السدي : « كذلك يريهم الله أعمالهم حشرات عليهم » ، زعم أنه يرفع لهم الجنة فينظرون إليها وإلى بيوتهم فيها ، لو أنهم أطاعوا الله ، فيقال لهم : تلك مساكنكم لو أطعتم الله ! ثم تقسم بين المؤمنين ، فيرثونهم . فذلك حين يندمون .

٢٤٣٥ - حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ،

حدثنا سفيان ، عن سلمة بن كهيل قال ، حدثنا أبو الزعراء ، عن عبد الله - في

(١) قوله : « فيريهم الله قليلاً » ، يعني به : فيريهم الله أنه قليل ، فيستنون أن لو كانوا ازدادوا من فعله حتى يكثر .

(٢) سياق هذه الجملة : حتى استوجب غيرهم بطاعته ربه ، ما كان الله أعد لهم . . . فنته وأخر وفصل ، كما دته .

(٣) في المطبوعة : « إذا عاينوه » ، والصواب ما أثبت .

قصة ذكرها - فقال : فليس تنفس إلا وهي تنظر إلى بيت في الجنة وبيت في النار ، وهو يوم الحسرة . قال : فيرى أهل النار الذين في الجنة ، فيقال لهم : لو تحملتم ! فتأخذهم الحسرة . قال : فيرى أهل الجنة البيت الذي في النار ، فيقال : لولا أن من الله عليكم ! (١)

فإن قال قائل : وكيف يكون مضافاً إليهم من العمل ما لم يعملوه على هذا

التأويل ؟

قيل : كما يُعرض على الرجل العمل فيقال [ له ] قبل أن يعمله : (٢) هذا عملك . يعني : هذا الذي يجب عليك أن تعمله ، وكما يقال للرجل يحضر

(١) الحديث : ٢٤٣٥ - سفیان : هو الثوري . سلمة بن كهيل الحضرمي . سبق توثيقه : ٤٣٩ ، ونزیدہنا أن الثوري قال : « كان ركناً من الأركان » . وقال أحمد : « سلمة متقن الحديث » . وقال أبو زرعة : « كوفي ثقة مأمون ذكي » . مترجم في التهذيب ، والكبير ٧٥/٢/٢ ، وابن سعد ٦ : ٢٢١ ، وابن أبي حاتم ١٧٠/١/٢ - ١٧١ ، وتاريخ الإسلام ٥ : ٨١ - ٨٢ . أبو الزعراء - بفتح الزاي والراء بينهما عين مهملة ساكنة ، هو عبد الله بن هانيء أبو الزعراء الكبير ، وهو خال سلمة بن كهيل . وهو ثقة من كبار التابعين . مترجم في التهذيب ، وابن سعد ٦ : ١١٩ ، وابن أبي حاتم ١٩٥/٢/٢ .

وهذا الحديث قطعة من حديث طويل - كما قال الطبري هنا : « في قصة ذكرها » وستأتي قطعة أخرى منه في الطبري ١٥ : ٩٧ (بولاق) . وهو حديث موقوف من كلام ابن مسعود ولكنه - عندنا - وإن كان موقوفاً لفظاً ، فإنه مرفوع حكماً ، لأنه في صفة آخر الزمان ، وما يأتي من الفتن ، ثم فناء الدنيا ، ثم البعث والنشور والشفاعة ، وما إلى ذلك ، مما لا يعلم بالرأى .

وقد رواه - بطوله كاملاً - الحاكم في المستدرک ٤ : ٤٩٦ - ٤٩٨ ، من طريق الحسين بن حفص الإصبهاني ، عن سفیان ، بهذا الإسناد . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » . وواقفه الذهبي . وهو كما قال .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ : ٣٢٨ - ٣٣٠ ، بطوله ، وقال : رواه الطبراني وهو موقوف ، مخالف للحديث الصحيح وقول النبي صلى الله عليه وسلم : « أنا أول شافع » ! هكذا قال الهيثمي ولم يذكر شيئاً عن إسناده . وليس هذا موضع التعقب على تعليقه .

وروى أبو داود الطيالسي : ٣٨٩ - قطعة أخرى منه ، عن يحيى بن سلمة بن كهيل ، عن أبيه . و« يحيى بن سلمة » . ضعيف جداً . قال البخاري في الصغير ، ص : ١٤٣ « منكر الحديث » ولا يضر ضعف الإسناد عند الطيالسي ، إذ جاء الحديث - كما ترى - بإسناد صحيح ، من رواية سفیان الثوري ، عن سلمة بن كهيل .

(٢) ما بين القوسين زيادة يستقيم بها الكلام .



آغداؤه قبل أن يتغدى به : (١) هذا آغداؤك اليوم . يعنى به : هنا ما تتغدى به اليوم . فكنذلك قوله : « كذلك يُريهم الله أعمالهم حسرات عليهم » ، يعنى : كذلك يُريهم الله أعمالهم التى كان لازماً لهم العمل بها فى الدنيا ، حسرات عليهم .

وقال آخرون : كذلك يُريهم الله أعمالهم السيئة حسرات عليهم ، لم عملوها ؟ وهلاً عملوا بغيرها مما يُرضى الله تعالى ذكره ؟  
 . ذكر من قال ذلك :

٢٤٣٦ - حدثنى المننى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبى جعفر ، عن

أبيه ، عن الربيع : « كذلك يُريهم الله أعمالهم حسرات عليهم » ، فصارت أعمالهم الخبيثة حسرة عليهم يوم القيامة .

٢٤٣٧ - حدثنى يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد فى قوله :

« أعمالهم حسرات عليهم » ، قال : أو ليس أعمالهم الخبيثة التى أدخلهم الله بها النار ؟ [ فجعلها ] حسرات عليهم . (٢) قال : وجعل أعمال أهل الجنة لهم ، وقراً قول الله : ﴿ بِمَا أَسَلْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ ﴾ [سورة الحاقة : ٢٤] .

قال أبو جعفر : وأولى التأويلين بالآية تأويل من قال : معنى قوله : « كذلك

يُريهم الله أعمالهم حسرات عليهم » ، كذلك يُرى الله الكافرين أعمالهم الخبيثة حسرات عليهم ، لم عملوا بها ؟ وهلاً عملوا بغيرها ؟ فندموا على ما فرط منهم من أعمالهم الرديئة ، إذ رأوا جزاءها من الله وعقابها ، (٣) لأن الله أخبر أنه يريهم أعمالهم ندماً عليهم .

(١) فى المطبوعة : « كما يقال للرجل » ، وزيادة الواو لازمة .

(٢) الزيادة بين القوسين مما يستقيم به معنى الكلام ، ليطابق القول الذى قاله هؤلاء . ويوافق الشطر الثانى من هذا الخبر فى ذكر أعمال أهل الجنة .

(٣) فى المطبوعة : « إذا رأوا جزاءها » ، والصواب ما أثبت .

فالذى هو أولى بتأويل الآية ، ما دلّ عليه الظاهرُ دون ما احتمله الباطن الذى لا دلالة له على أنه المعنىُ بها . (١) والذى قال السدى فى ذلك ، وإن كان مذهباً تحتمله الآية ، فإنه متزعزع بعيد . ولا أثر - بأن ذلك كما ذكر - تقوم به حجة فيسلم لها ، (٢) ولا دلالة فى ظاهر الآية أنه المراد بها . فإذا كان الأمر كذلك ، لم يحلّ ظاهر التنزيل إلى باطن تأويل . (٣)

• • •

### القول فى تأويل قوله تعالى ﴿ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴾ (١٦٧)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : وما هؤلاء الذين وصفتهم من الكفار = وإن تدموا بعد معانيتهم ما عاينوا من عذاب الله ، فاشتدت ندامتهم على ما سلف منهم من أعمالهم الخبيثة ، وتمنّوا إلى الدنيا كرةً ليُسبوا فيها ، ويتبرأوا من مُضليهم وسادتهم الذين كانوا يطيعونهم فى معصية الله فيها = بخارجين من النار التى أصلاهموها الله بكفرهم به فى الدنيا ، ولا ندمهم فيها بمنجيتهم من عذاب الله حينئذ ، ولكنهم فيها مخلدون .

• • •

وفى هذه الآية الدلالةُ على تكذيب الله الزاعمين أن عذابَ الله أهلَ النار من أهل الكفر منقضى ، وأنه إلى نهاية ، ثم هو بعد ذلك فان . لأن الله تعالى ذكره أخبر عن هؤلاء الذين وصف صفتهم فى هذه الآية ، ثم ختم الخبر عنهم بأنهم غيرُ خارجين من النار ، بغير استثناء منه وقتاً دون وقت . فذلك إلى غير حد ولا نهاية .

• • •

(١) انظر تفسير معنى : « الظاهر ، والباطن » فيما سلف ٢ : ١٥ ، واطلبه فى فهرس المصطلحات .

(٢) فى المطبوعة : « تقوم له حجة » ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .

(٣) فى المطبوعة : « فإذا كان الأمر . . . » ، والصواب ما أثبت . وقوله : « لم يحل » من

أحوال الشيء يحيله : إذا حوله من مكان إلى مكان ، أو من وجه إلى وجه .



القول في تأويل قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ (١٦٨)

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره بذلك : يا أيها الناس 'كلوا مما أحللت لكم من الأطعمة على لسان رسول محمد صلى الله عليه وسلم ، فطيببته لكم - مما تحرّمونه على أنفسكم من البحائر والسوائب والوصائل وما أشبه ذلك مما لم أحرمه عليكم = دون ما حرّمته عليكم من المطاعم والمأكّل فنجّسته من مميّته ودم ولحم خنزير وما أهيل به لغيري . ودعوا 'خطوات الشيطان - الذي يوبقكم فيهلككم ، ويوردكم موارد العطب ، ويحرّم عليكم أموالكم - فلا تتبعوها ولا تعلموا بها ، إنه = يعني بقوله : « إنه » إن الشيطان ، و « الهاء » في قوله : « إنه » عائدة على الشيطان = لكم أيها الناس « عدوٌّ مبين » ، يعني : أنه قد أبان لكم عداوته ، بإبائه عن السجود لأبيكم ، وُغروره إياه حتى أخرجه من الجنة ، واستزله بالخطيئة ، وأكل من الشجرة . يقول تعالى ذكره : فلا تنتصحوه ، أيها الناس ، مع إبانته لكم العداوة ، ودعوا ما يأمركم به ، والتزموا طاعتي فيما أمرتكم به ونهيتهكم عنه مما أحللت لكم وحرّمته عليكم ، دون ما حرّمتموه أنتم على أنفسكم وحللتموه ، طاعة منكم للشيطان واتباعاً لأمره .

٤٦/٢

ومعنى قوله : « حلالاً » ، طليقاً . (١) وهو مصدر من قول القائل : « قد حلّ لك هذا الشيء » ، أي صار لك مُطلقاً ، (٢) « فهو يحلّ لك حلالاً وحلالاً » ، ومن

(١) الطلق (بكسر فسكون) . الحلال . يقال : هو لك طلق ، أي حلال . وفي الحديث : « الخليل طلق » ، أي أن الرهان عليها حلال .

(٢) هكذا في المطبوعة ، وأغشى أن يكون الصواب فيما كتب الطبري « طلقاً » كما سلف ، وكما سيأتي في عبارته .

كلام العرب : « هو لك حيلٌ » ، أى : طيلقُ .<sup>(١)</sup>

وأما قوله : « طيباً » ، فإنه يعنى به : طاهراً غير نجس ولا محرّم .

وأما « الخطوات » فإنه جمع « خطوة » ، و « الخطوة » بعد ما بين قدمي الماشي .  
و « الخطوة » بفتح « الخاء » الفعلة الواحدة من قول القائل : « خطوات خطوة  
واحدة » . وقد تجمع « الخطوة » « خطأ » و « الخطوة » تجمع « خطوات » ،  
« وخطاء » .

والمعنى في النهي عن اتباع خطواته ، النهي عن طريقه وأثره فيما دعا إليه ،  
مما هو خلاف طاعة الله تعالى ذكره .

واختلف أهل التأويل في معنى « الخطوات » . فقال بعضهم : « خطوات  
الشیطان : عمله .

• ذكر من قال ذلك .

٢٤٣٨ — حدثني المثنى بن إبراهيم قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ،  
حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قوله :  
« خطوات الشيطان » ، يقول : عمله .

وقال بعضهم : « خطوات الشيطان » ، خطاياها .

• ذكر من قال ذلك :

٢٤٣٩ — حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى  
عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : « خطوات الشيطان » ، قال : خطيئته .  
٢٤٤٠ — حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن  
ابن أبي نجيح ، عن مجاهد قال : خطاياها

(١) في المطبوعة : « من كلام العرب . . . » ، وأثبت الواو ، وحذفها جيد أيضاً .



- ٢٤٤١ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « ولا تتبَّعوا خطُوات الشيطان » ، قال : خطاياہ .
- ٢٤٤٢ - حدثني يحيى بن أبي طالب قال ، حدثنا يزيد قال ، أخبرنا جويبر ، عن الضحاك قوله : « خطوات الشيطان » ، قال : خطايا الشيطان التي يأمرُ بها .

• • •

وقال آخرون : « خطوات الشيطان » ، طاعته .

• ذكر من قال ذلك :

- ٢٤٤٣ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو قال : حدثنا أسباط ، عن السدي : « ولا تتبَّعوا خطوات الشيطان » ، يقول : طاعته .

• • •

وقال آخرون : « خطوات الشيطان » ، النذورُ في المعاصي .

• ذكر من قال ذلك .

- ٢٤٤٤ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن سليمان ، عن أبي مجلز في قوله : « ولا تتبَّعوا خطوات الشيطان » ، قال : هي النذور في المعاصي .

• • •

قال أبو جعفر : وهذه الأقوال التي ذكرناها عن ذكرناها عنه في تأويل قوله : « خطوات الشيطان » ، قريبٌ معنى بعضها من بعض . لأن كل قائلٍ منهم قولاً في ذلك ، فإنه أشار إلى تَميُّ اتباع الشيطان في آثاره وأعماله . غيرَ أن حقيقة تأويل الكلمة هو ما بينت ، من أنها « بعد ما بين قدميه » ، ثم تستعمل في جميع آثاره وطُرُقهِ ، على ما قد بينت .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ  
وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (١٦٩)

قال أبو جعفر: يعنى تعالى ذكره بقوله: «إنما يأمركم»، الشيطان، «بالسوء  
والفحشاء وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون».

«والسوء» الإثم، مثل «الضرر»، من قول القائل: «ساءك هذا الأمر يسوءك  
سوءاً»، وهو ما يسوء الفاعل.

وأما «الفحشاء»، فهى مصدر مثل «السراء والضراء»، (١) وهى كل ما  
استفحش ذكره، وقبح مسموعه.

وقيل: إن «السوء» الذى ذكره الله، هو معاصى الله. فإن كان ذلك كذلك،  
فإنما سمّاها الله «سوءاً» لأنها تسوء صاحبها بسوء عاقبتها له عند الله. وقيل: إن  
«الفحشاء»، الزنا: فإن كان ذلك كذلك، فإنما يُسمى [كذلك]، (٢) لقبح  
مسموعه، ومكروه ما يُذكر به فاعله.  
• ذكر من قال ذلك:

٢٤٤٥ — حدثني موسى بن هرون قال، حدثنا عمرو قال، حدثنا أسباط،  
عن السدي: «إنما يأمركم بالسوء والفحشاء»، أمّا «السوء»، فالمعصية، وأمّا  
«الفحشاء»، فالزنا.

وأما قوله: «وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون»، فهو ما كانوا يحرمون من  
البحائر والسوائب والوصائل والحوامى، ويزعمون أن الله حرم ذلك. فقال تعالى

(١) لعل الصواب، «فهى اسم مصدر».

(٢) ما بين القوسين زيادة يستقيم بها الكلام.



ذكره لهم : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾  
[سورة المائدة : ١٠٣]

فأخبرهم تعالى ذكره في هذه الآية، (١) أن قيلهم: « إن الله حرم هذا! » من الكذب الذي يأمرهم به الشيطان، وأنه قد أحلّه لهم وطيبه، ولم يحرم أكله عليهم، ولكنهم يقولون على الله ما لا يعلمون حقيقته، طاعةً منهم للشيطان، واتباعاً منهم خطواته، واقتفاءً منهم آثار أسلافهم الضلال وآبائهم الجهال، الذين كانوا بالله وبما أنزل على رسوله « جهالاً »، وعن الحق ومنهاجه ضلالاً — وإسرافاً منهم، كما أنزل الله في كتابه على رسوله صلى الله عليه وسلم فقال تعالى ذكره: « وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا ». . . .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ (١٧٠)

قال أبو جعفر: وفي هذه الآية وجهان من التأويل.

أحدهما: أن تكون « الهاء والميم » من قوله: « وإذا قيل لهم » عائدة على « من » في قوله: « ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً »، فيكون معنى الكلام: « ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً، وإذا قيل لهم: اتبعوا ما أنزل الله قالوا: بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا. »

والآخر: أن تكون « الهاء والميم » اللتان في قوله: « وإذا قيل لهم »، من ذكر « الناس » الذين في قوله: « يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً »، فيكون

(١) في المطبوعة، « وأخبرهم » بالوار، والصواب الجيد ما أثبت.

ذلك انصرافاً من الخطاب إلى الخبر عن الغائب ، كما في قوله تعالى ذكره :  
﴿ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَئِنَ بِهِمْ بَرِيحٌ طَيِّبَةٌ ﴾ [سورة يونس : ٢٢]

• • •

قال أبو جعفر : وأشبهه عندي بالصواب وأولى بتأويل الآية (١) : أن تكون « الهاء والميم » في قوله : « لهم » ، من ذكر « الناس » ، وأن يكون ذلك رجوعاً من الخطاب إلى الخبر عن الغائب . لأن ذلك عقيب قوله : « يا أيها الناس كلوا مما في الأرض » . فلأن يكون خبراً عنهم ، أولى من أن يكون خبراً عن الذين أخبر أن منهم « من » يتخذ من « دون الله أنداداً » ، مع ما بينهما من الآيات ، وانقطاع قصصهم بقصة مستأنفة غيرها = وأنها نزلت في قوم من اليهود قالوا ذلك ، (٢) إذ دعوا إلى الإسلام ، كما : -

٢٤٤٦ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا سلمة بن الفضل ، عن محمد بن إسحق ، عن محمد بن أبي محمد ، عن عكرمة ، أو عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود من أهل الكتاب إلى الإسلام ورغبهم فيه ، وحذرهم عقاب الله ونقمته ، فقال له رافع بن خارجة ، ومالك بن عوف : بل تتبع ما ألقينا عليه آبائنا ، فلم نعلم وخيراً منا ! فأنزل الله في ذلك من قولهما (٣) : « وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألقينا عليه

(١) في المطبوعة : « وأشبه عندي وأولى بالآية » ، وهو كلام مختل ، وردته إلى عبارة الطبري في تأويل أكثر الآيات السالفة .

(٢) في المطبوعة : « وإنما نزلت في قوم من اليهود » ، وهو خطأ فاطق ، واضطراب مفسد للكلام . والصواب ما أثبت . يقول أبو جعفر إن أولى الأقوال بالصواب أن تكون الآية نزلت في ذكر عرب الجاهلية الذين حرموا ما حرموا على أنفسهم ، كما ذكر في تفسير الآيتين السالفتين (١٦٨ ، ١٦٩) ، ويستبعد أن يكون المعنى بها من ورد ذكرهم في الآية (١٦٥) ، كما يستبعد قول من قال إنها نزلت في اليهود ، في الخبر الذي سيرويه بعد . فقوله : « وأنها نزلت » عطف على قوله « خبراً » في قوله : « أولى من أن يكون خبراً عن الذين أخبر أن منهم من يتخذ . . . »

(٣) في المطبوعة : « فأنزل الله من قولهم ذلك » . وهو خطأ محض ، وردتها إلى نصها في سيرة ابن هشام ، كما سيأتي مرجعه .



آباءنا أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون» (١).

٢٤٤٧ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا يونس بن بكير قال ، حدثنا محمد ابن إسحق قال ، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ، حدثني سعيد ابن جبير ، أو عكرمة ، عن ابن عباس مثله - إلا أنه قال : فقال له أبو رافع ابن خارجة ، ومالك بن عوف . (٢)

• • •

وأما تأويل قوله : « اتبعوا ما أنزل الله » ، فإنه : اعملوا بما أنزل الله في كتابه على رسوله ، فأحلبوا حلاله ، وحرّموا حرامه ، واجعلوه لكم إماماً تأتمون به ، وقائداً تتبعون أحكامه .

• • •

وقوله : « ألفينا عليه آباءنا » ، يعنى : وجدنا ، كما قال الشاعر : (٣)

فَأَلْفَيْتُهُ غَيْرَ مُسْتَعْتَبٍ وَلَا ذَاكَرِ اللَّهِ إِلَّا قَلِيلًا (٤)

(١) الأثر رقم : ٢٤٤٦ - في سيرة ابن هشام ٢ : ٢٠٠ - ٢٠١ ، مع اختلاف يسير في لفظه

(٢) الأثر رقم : ٢٤٤٧ - انظر الأثر : ٢٤٤٦ .

(٣) هو أبو الأسود الدؤلي .

(٤) ديوانه : ٤٩ (فقائس المخطوطات) ، سيبويه ١ : ٨٥ ، والأغاني ١١ : ١٠٧ ، وأمال ابن الشجري ١ : ٢٨٣ والصدقة والصديق : ١٥١ ، والخزانة ٤ : ٥٥٤ ، وشرح شواهد المعنى : ٣١٦ ، واللسان (عتب) . وهو من أبيات قالها في امرأة كان يجلس إليها بالبصرة ، وكانت برزة جميلة ، فقالت له يوماً : يا أبا الأسود ، هل لك أن أتزوجك ؟ فإني امرأة صناع الكف ، حسنة التدبير ، قانعة بالميسور . قال : نعم . فجمعت أهلها وتزوجته . ثم إنه وجدها على خلاف ما قالت ، فأسرعت في ماله ، ومدت يدها في خيانتها ، وأقشمت عليه سره ، فقدا على من كان حضر تزويجه ، فسألم أن يجتمعا عنده ، ففعلوا . فقال لهم :

أَرَيْتَ أَمْرًا كُنْتُ لَمْ أَبْلُهُ      أَنَانِي ، فَقَالَ : اتَّخَذَنِي خَلِيلًا  
فَخَالَتُهُ ، ثُمَّ صَافَيْتُهُ      فَلَمْ أَسْتَفِدْ مِنْ لَدُنْهُ فَتِيلًا  
وَأَلْفَيْتُهُ حِينَ جَرَّبْتُهُ      كَذُوبَ الْحَدِيثِ سَرُوقًا بَجِيلًا

يعنى : وجدته ، وكما : —

٢٤٤٨ — حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة : « قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا » ، أى : ما وجدنا عليه آباءنا .  
٢٤٤٩ — حدثني المنفى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع مثله .

قال أبو جعفر : فمعنى الآية : وإذا قيل هؤلاء الكفار : كلوا مما أحل الله لكم ، ودعوا لخطوات الشيطان وطريقه ، واعملوا بما أنزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم في كتابه — استكبروا عن الإذعان للحق وقالوا : بل نأتم بآبائنا فنتبع ما وجدناهم عليه ، من تحليل ما كانوا يحلّون ، وتحريم ما كانوا يحرمون .

قال الله تعالى ذكره : « أو لو كان آباؤهم » — يعنى : آباء هؤلاء الكفار الذين مضوا على كفرهم بالله العظيم — « لا يعقلون شيئاً » من دين الله وفرائضه ، وأمره ونبيه ، فيستبعون على ما سلكوا من الطريق ، ويؤتم بهم في أفعالهم — « ولا يهتدون » لرشد ، فيهتدى بهم غيرهم ، ويقتدى بهم من طالب الدين ، وأراد الحق والصواب ؟ يقول تعالى ذكره هؤلاء الكفار : فكيف أيها الناس تتبعون ما وجدتم عليه

فَذَكَرْتُهُ ، مُمَّ عَاتِبْتُهُ  
عِتَابًا رَفِيقًا وَقَوْلًا حَمِيلًا  
فَأَلْفَيْتُهُ غَيْرَ مُسْتَعْتَبٍ  
وَلَا ذَاكَرِ اللَّهِ إِلَّا قَلِيلًا  
أَلَسْتُ حَقِيقًا بِتَوَدِّعِهِ  
وَإِتْبَاعِ ذَلِكَ صَرْمًا طَوِيلًا؟!

قالوا : بل والله يا أبا الأسود ! قال : تلك صاحبكم ، وقد طلقها ، وأنا أحب أن أستر ما أنكرت من أمرها . ثم صرفها معهم .

قال ابن السجري : « والذي حسن لقائل هذا البيت حذف التنوين لالتقاء الساكنين ، ونصب اسم الله تعالى ، واختيار ذلك على حذف التنوين للإضافة وجرام اسم الله — أنه لو أضاف لتعرف بإضافته إلى المعرفة ، ولو فعل ذلك لم يوافق المعطوف المعطوف عليه في التنكير ، فحذف التنوين لالتقاء الساكنين ، وأعمل اسم الفاعل » .

واستعجب الرجل : رجع عن الإساءة وطلب الرضا ، فهو مستعجب .



آباءكم فتركوا ما يأمرهم به ربكم ، وآباؤكم لا يعقلون من أمر الله شيئاً ، ولا هم مصيبون حقاً ، ولا مدركون رشداً ؟ وإنما يتبع المتبعُ ذا المعرفة بالشئ المستعمل له في نفسه ، فأما الجاهل فلا يتبعه — فيما هو به جاهل — إلا من لا عقل له ولا تمييز .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ  
الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً ﴾

قال أبو جعفر : اختلف أهل التأويل في معنى ذلك .

• • •

فقال بعضهم : معنى ذلك : مثل الكافر = في قلة فهمه عن الله ما يُتلى عليه في كتابه ، وسوء قبوله لما يدعى إليه من توحيد الله ويوعظ به = مثل البهيمة التي تسمع الصوت إذا نُعق بها ، ولا تعقل ما يقال لها .  
• ذكر من قال ذلك :

٢٤٥٠ — حدثنا هناد بن السرى قال ، حدثنا أبو الأحوص ، عن سماك ، عن عكرمة ، في قوله : « ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاءً ونداءً » ، قال : مثل البعير أو مثل الحمار ، تدعوه فيسمع الصوت ولا يفقه ما تقول .

٢٤٥١ — حدثني محمد بن عبد الله بن زريع قال ، حدثنا يوسف بن خالد السمطي قال ، حدثنا نافع بن مالك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس في قوله : « كمثل الذي ينعق بما لا يسمع » ، قال : هو كمثل الشاة ونحو ذلك .<sup>(١)</sup>

(١) الخبر : ٢٤٥١ — هذا خبر منهار الإسناد . أما « محمد بن عبد الله بن زريع » شيخ الطبري فلم أجد ترجمته . والطبري يروي عن « محمد بن عبد الله بن زريع » ، ولا أستطيع الترجيح بأنه هو ، حرف اسم جده .

- ٢٤٥٢ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ،  
حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : « ومثل الذين كفروا كمثل الذي  
٤٨/٢ ينعق بما لا يسمع إلا دعاءً ونداءً » ، كمثل البعير والحمار والشاة ، إن قلت لبعضها :  
« كُفْلٌ » - لا يعلم ما تقول ، غير أنه يسمع صوتك . وكذلك الكافر ، إن أمرته بخير  
أو نهيته عن شر أو وعظته ، لم يعقل ما تقول ، غير أنه يسمع صوتك .
- ٢٤٥٣ - حدثني القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن  
ابن جريج قال ، قال ابن عباس : مثل الدابة ، تنادى فتسمع ولا تعقل ما يقال لها .  
كذلك الكافر ، يسمع الصوت ولا يعقل .
- ٢٤٥٤ - حدثنا سفيان بن وكيع قال ، حدثنا أبي ، عن سفيان ، عن خصيف ،  
عن مجاهد : « كمثل الذي ينعق بما لا يسمع » ، قال : مثل الكافر مثل البهيمة ،  
تسمع الصوت ولا تعقل .
- ٢٤٥٥ - حدثني المنثني قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن  
ابن أبي نجيع ، عن مجاهد : « كمثل الذي ينعق » ، مثل " ضربه الله للكافر يسمع  
ما يقال له ولا يعقل ، كمثل البهيمة تسمع النعيق ولا تعقل .
- ٢٤٥٦ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن  
قناة قوله : « ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاءً ونداءً » ،  
يقول : مثل الكافر كمثل البعير والشاة ، يسمع الصوت ولا يعقل ولا يدري ما  
عني به .

وأما « يوسف بن خالد السمقي » : فهو ضعيف جداً ، قال فيه ابن معين : « كذاب ، زنديق ،  
لا يكتب حديثه » . ولا يشتغل بمثله . مترجم في التهذيب ، والكبير ٣٨٨/٢/٤ ، وابن سعد ٤٧/٢/٧ ،  
وابن أبي حاتم ٢٢١/٢/٤ - ٢٢٢ . و « السمقي » : بفتح السين وسكون الميم ، نسبة إلى السمث والهيثية .  
قال ابن سعد : « وقيل له : السمقي - للحيثية وهيثية وسمته » !!  
نافع بن مالك : هو الأصبحي ، أبو سهيل ، وهو عم الإمام مالك بن أنس ، وهو تابعي ثقة .  
مترجم في التهذيب ، والكبير ٨٦/٢/٤ ، وابن أبي حاتم ٤٥٣/١/٤ .



٢٤٥٧ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « كمثل الذى ينعقُ بما لا يسمع إلا دعاءً ونداءً » ، قال : هو مثل ضربه الله للكافر . يقول : مثل هذا الكافر مثل هذه البهيمة التى تسمع الصوت ولا تدرى ما يقال لها . فكذلك الكافر لا ينتفع بما يقال له .

٢٤٥٨ - حدثنى المثنى قال ، حدثنا إسحق قال حدثنا ابن أبى جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قال : هو مثل الكافر ، يسمع الصوت ولا يعقل ما يقال له .

٢٤٥٩ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثنى حجاج قال ، قال ابن جريج : سألت عطاء ثم قلت له : يقال : لا تعقل - يعنى البهيمة - إلا أنها تسمعُ دعاء الداعى حين ينعقُ بها ، فهم كذلك لا يعقلون وهم يسمعون . فقال : كذلك . قال : وقال مجاهد : « الذى ينعقُ » ، الراعى « بما لا يسمع » من البهائم .

٢٤٦٠ - حدثنى محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد : « كمثل الذى ينعقُ الراعى » بما لا يسمع من البهائم .

٢٤٦١ - حدثنى موسى قال ، حدثنا عمرو ، قال حدثنا أسباط ، عن السدى : « كمثل الذى ينعقُ بما لا يسمع إلا دعاءً ونداءً » ، لا يعقل ما يقال له ، إلا أن تُدعى فتأتى ، أو ينادى بها فتذهب . وأما « الذى ينعقُ » ، فهو الراعى الغنم ، كما ينعق الراعى بما لا يسمع ما يقال له ، إلا أن يُدعى أو ينادى . فكذلك محمد صلى الله عليه وسلم ، يدعو من لا يسمع إلا خريبر الكلام ، يقول الله : ﴿ صُمُّوا بِكُمْ عُمِّي ﴾ [سورة البقرة : ١٨]

• • •

قال أبو جعفر : ومعنى قائل هذا القول - فى تأويلهم ما تأولوا ، على ما حكيت عنهم - : ومثّلُ وعظّمِ الذين كفروا وواعظهم ، كمثل نَعَقِ الناعق بغنمه

ونعيقه بها . فأضيف « المثل » إلى الذين كفروا ، وترك ذكر « الوعظ والوعاظ » ،  
لدلالة الكلام على ذلك . كما يقال : « إذا لقيت فلاناً فعظّمه تعظيم السلطان » ،  
يراد به : كما تعظم السلطان ، وكما قال الشاعر :

فَلَسْتُ مُسَلِّماً مَا دُمْتُ حَيًّا عَلَى زَيْدٍ بِنَسْلِيمِ الْأَمِيرِ<sup>(١)</sup>

يراد به : كما يُسَلِّم على الأمير .

وقد يحتمل أن يكون المعنى — على هذا التأويل الذى تأوله هؤلاء — : ومثل  
الذين كفروا فى قلة فهمهم عن الله وعن رسوله ، كمثل المنعوق به من البهائم ، الذى  
لا يفقه من الأمر والنهى غير الصوت . وذلك أنه لو قيل له : « اعتلف ، أورد  
الماء » ، لم يدر ما يقال له غير الصوت الذى يسمعه من قائله . فكذلك الكافر ، أمثله  
فى قلة فهمه لما يؤمر به وينهى عنه — بسوء تدبيره إياه وقلة نظره وفكره فيه — أمثل  
هذا المنعوق به فيما أمر به ونهى عنه . فيكون المعنى للمنعوق به ، والكلام خارج على  
الناعتق ، كما قال نابغة بنى ذبيان :

وَقَدْ خِفْتُ ، حَتَّى مَا تَزِيدُ مَخَافَتِي عَلَى وَعَلٍ فِي ذِي الْمَطَارَةِ عَاقِلٍ<sup>(٢)</sup>

والمعنى : حتى ما تزيد مخافة الوعل على مخافتي ، وكما قال الآخر :<sup>(٣)</sup>

(١) مضى تخريج هذا البيت فى هذا الجزء : ٢٨١ تعليق : ١ ، وهذا القول فى تفسير الآية ذكره  
القراء فى معانى القرآن ١ : ١٠٠

(٢) ديوانه : ٩٠ ، وسيأتى فى التفسير ٣٠ : ١٤٦ (بولاق) ، وبجواز القرآن : ٦٥ ، ومعانى  
القرآن للقراء ١ : ٩٩ ، ومشكل القرآن : ١٥١ ، والإنصاف : ١٦٤ ، وأمالى ابن السجى ١ : ٥٢ ، ٣٢٤ ،  
وأمالى الشريف ١ : ٢٠٢ ، ٢١٦ ، ومعجم ما استعجم : ١٢٣٨ . وهو من قصيدة مضى منها تخريج  
بيت فى هذا الجزء : ٢١٣ . وقوله : « ذى المطارة » (بفتح الميم) ، وهو اسم جبل . وعائل : قد عقل فى  
رأس الجبل ، بلأ إليه واعتصم به وامتنع . والوعل : تيس الجبل : يتحصن بوزره من الصياد . وقد  
ذكر البكرى أنه رأى لابن الأعرابى أنه يعنى بذى المطارة (بضم الميم) فاقتته ، وأنها مطارة الفؤاد من النشاط  
والمرح . ويعنى بذلك : ما عليها من الرحل والأداة . يقول : كأنى على رحل هذه الناقة وعقل عائل من  
الحوف والفرق .

(٣) النابغة الجعلى .



كَانَتْ فَرِيضَةً مَا تَقُولُ ، كَمَا كَانَ الزَّانَاةُ فَرِيضَةَ الرَّجْمِ (١)

والمعنى : كما كان الرجمُ فريضة الزنا ، فجعل الزنا فريضة الرجم ، لوضوح معنى الكلام عند سامعه ، وكما قال الآخر :

إِنَّ سِرَّاجًا لَكَرِيمٌ مَفْخَرُهُ تَحَلَّى بِهِ الْعَيْنُ إِذَا مَا تَجَهَّرُهُ (٢)

والمعنى : يحلى بالعين ، فجعله تحلى به العين . (٣) ونظائر ذلك من كلام العرب أكثر من أن تحصى ، مما تُوجَّهه العرب من خبر ما تخبر عنه إلى ما صاحبته ، لظهور معنى ذلك عند سامعه ، فنقول : « اعرض الحوض على الناقة » ، وإنما تعرض الناقة على الحوض ، وما أشبه ذلك من كلامها . (٤)

٤٩/٢

وقال آخرون : معنى ذلك : ومثل الذين كفروا في دعائهم آلهتهم وأوثانهم التي لا تسمع ولا تعقل ، كمثل الذي ينطق بما لا يسمع إلا دعاءً ونداءً ، وذلك الصدى الذي يسمع صوته ولا يفهم به عنه الناقع شيئاً .

فتأويل الكلام على قول قائل ذلك : ومثل الذين كفروا وآلهتهم — في دعائهم إياها وهي لا تفقه ولا تعقل — كمثل الناقع بما لا يسمعه الناقع إلا دعاءً ونداءً ، أى : لا يسمع منه الناقع إلا دعاءً .

• ذكر من قال ذلك :

(١) سيأتي في التفسير ٢ : ١٩٨ ، ٣٢٧ (بولاق) ، ومعاني القرآن للفراء ١ : ٩٩ ، ١٣١ ، ومشكل القرآن : ١٥٣ ، والإنصاف : ١٦٥ ، وأمالى الشريف ١ : ٢١٦ ، والصاحبي : ١٧٢ ، وسبط اللؤلؤ : ٣٦٨ ، واللسان (زنا) . وقال الطبري في ٢ : ٣٢٧ : « يعنى : كما كان الرجم الواجب من حد الزنا . »  
(٢) سيأتي في التفسير : (٢ : ١٩٨ بولاق) ، ومعاني القرآن للفراء ١ : ٩٩ ، ١٣١ ، وأمالى الشريف ١ : ٢١٦ ، واللسان (حلا) . يقال : « ماى الحى أحد تجهره عينى » ، أى تأخذه عينى فيمجبنى . وفي حديث صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على : « لم يكن قصيراً ولا طويلاً ، وهو إلى الطول أقرب . من رآه جهره » ، أى عظم في عينه .

(٣) هذا الذى مضى أكثر من قول الفراء في معاني القرآن ١ : ٩٩ .

(٤) هذا من نص كلام أبي عبيدة في مجاز القرآن : ٦٣ - ٦٤ .

٢٤٦٢ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله : « ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاءً ونداءً » ، قال : الرجل الذي يصيح في جوف الجبال فيجيبه فيها صوت يُراجعه يقال له « الصدى » . فمثل آلهة هؤلاء لهم ، كمثل الذي يُجيبه بهذا الصوت ، لا ينفعه ، لا يسمع إلا دعاء ونداء . قال : والعرب تسمى ذلك الصدى .

• • •

وقد تحتمل الآية على هذا التأويل وجهاً آخر غير ذلك . وهو أن يكون معناها : ومثل الذين كفروا في دعائهم آلهتهم التي لا تفقه دعاءهم ، كمثل الناقع بغنم له من حيث لا تسمع صوته غنمه ، فلا تنتفع من نعيه بشيء ، غير أنه في عناء من دعاء ونداء . فكذلك الكافر في دعائه آلهته ، إنما هو في عناء من دعائه إياها وندائه لها ، ولا ينفعه شيء .

• • •

قال أبو جعفر : وأولى التأويل عندى بالآية ، التأويل الأول الذي قاله ابن عباس ومن وافقه عليه . وهو أن معنى الآية : ومثل وعظ الكافر وواعظه ، كمثل الناقع بغنمه ونعيه ، فإنه يسمع نعيه ولا يعقل كلامه ، على ما قد بينا قبل . فأما وجه جواز حذف « وعظ » اكتفاء بالمثل منه ، فقد أتينا على البيان عنه في قوله : ﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَاراً ﴾ [سورة البقرة : ١٧] ، وفي غيره من نظائره من الآيات ، بما فيه الكفاية من إعادته. (١)

• • •

وإنما اخترنا هذا التأويل ، لأن هذه الآية نزلت في اليهود ، وإياهم عني الله تعالى ذكره بها ، ولم تكن اليهود أهل أوثان يعبدونها ، ولا أهل أصنام يُعظمونها ويرجون نفعها أو دفع ضررها . ولا وجه - إذ كان ذلك كذلك - لتأويل من

(١) انظر ما سلف ١ : ٣١٨ - ٣٢٨ ، واطلب ذلك في فهرس العربية من الأجزاء السالفة .



تأول ذلك أنه بمعنى : مثل الذين كفروا في ندامتهم الآلهة ودعائهم إياها .

• • •

فإن قال قائل : وما دليلك على أن المقصود بهذه الآية اليهود ؟

قيل : أدلينا على ذلك ما قبلها من الآيات وما بعدها ، فإنهم هم المعنيون به . فكان ما بينهما بأن يكون خبراً عنهم ، أحق وأولى من أن يكون خبراً عن غيرهم ، حتى تأتي الأدلة واضحةً بانصراف الخبر عنهم إلى غيرهم . هذا ، مع ما ذكرنا من الأخبار تحمّن ذكرنا عنه أنها فيهم نزلت ، والرواية التي روينا عن ابن عباس أن الآية التي قبل هذه الآية نزلت فيهم .<sup>(١)</sup> وبما قلنا من أن هذه الآية معنى بها

(١) هذا موضع مشكل في كلام أبي جعفر رضى الله عنه ، كان ينبغي أن يبيته فضل بيان . فإن صدر عبارته قاض بأن كل الآيات التي قبل هذه الآية نزلت في يهود ، وليس كذلك . ثم عاد بعد قليل يقول : « هذا مع الرواية التي رويناها عن ابن عباس أن الآية التي قبل هذه الآية نزلت فيهم » - يعنى في يهود . ولو كان الأمر كما يفهم من صدر عبارته ، لم يكن لنصه بعد ذلك على أن الآية التي قبل هذه الآية « نزلت فيهم » ، فيما روى عن ابن عباس - معنى مفهوم .

والظاهر أن أبا جعفر كان أراد أن يقول : إن الآيات السالفة نزلت في اليهود - إلا الآيات الأخيرة من أول قوله : « إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار » إلى قوله : « وإلهم إله واحد » (١٦٣ - ١٧٠) ، فهي قد نزلت في كفار العرب ، وذكر ابن عباس أن الآية الأخيرة : (١٧٠) نزلت في يهود أيضاً . ثم إن الآيات بعدها هي ولاشك في يهود وأهل الكتاب ، فلذلك حمل معنى الآية هذه أنه مراد به اليهود . فكانه جعل الآيات من (١٦٣ - ١٦٩) اعتراضاً في سرد قصة واحدة ، هي قصة يهود .

فإن لم يكن ذلك كذلك ، فلست أدرى كيف يتسقى كلامه . فهو منذ بدأ في تفسير هذه الآيات من ١٦٣ - ١٦٩ لم يذكر إلا أهل الشرك وحدهم ، وبين أن المقصود بقوله تعالى : « يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً » - هم الذين حرموا على أنفسهم البحائر والسوائب والوصائل (ص ٣٠٠) ، ثم عاد في تأويل قوله تعالى : « وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون » فقال : فهو ما كانوا يحرمون من البحائر والسوائب والوصائل والحواشي (ص ٣٠٣) . واليهود ، كما أنهم لم يكونوا أهل أوثان يعبدونها ، أو أصنام يعظمونها كما قال أبو جعفر ، فهم أيضاً لم يحرموا بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة كما ذكر في تفسير الآيات السالفة . فهذا تناقض منه رحمه الله - إلا إذا حمل كلامه على استثناء الآيات التي ذكرت أنه فرها على أنه مراد بها مشركو العرب الذين حرموا على أنفسهم ما حرموا من البحائر والسوائب والوصائل .

والصواب من القول عندي ، أن هذه الآية تابعة للآيات السالفة ، وأن قصتها شبيهة بقصة ما قبلها في ذكر المشركين الذي قال الله لهم : « يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً » ، وأن العمود إلى قصة أهل الكتاب هو من أول قوله تعالى : « إن الذين يكتفون ما أنزل الله من الكتاب » والآيات التي تليها . وانظر ما سيأتى : ٣١٧ ، فإنه قد عاد هناك ، فجعل الآية خاصة بالمشركين من أهل الجاهلية ، بذكره ما حرموا على أنفسهم من المطاعم ، وهو تناقض شديد .

اليهود، كان عطاء يقول :

٢٤٦٣ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج قال ، قال لى عطاء فى هذه الآية : هم اليهود الذين أنزل الله فيهم : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ إلى قواه : ﴿ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ﴾ [ سورة البقرة : ١٧٤ - ١٧٥ ] .

• • •

وأما قوله : « يَنْعِقُ » ، فإنه : يُصَوِّتُ بِالْغَمِّ ، « الذَّعِيقُ ، وَالنَّعَاقُ » ، ومنه قول الأخطل :

فَأَنْعِقْ بِضَائِكَ يَا جَرِيرُ ، فَإِنَّمَا مَمْنَتِكَ نَفْسَكَ فِي الْخَلَاءِ ضَالًّا<sup>(١)</sup>  
يعنى : صَوِّتْ بِهِ .

• • •

القول فى تأويل قوله ﴿ صُمُّ بُكْمٌ مُعْمَىٰ فَهَمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (١٧١)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « صُمُّ بُكْمٌ مُعْمَىٰ » ، هؤلاء الكفار الذين مثلهم كمثل الذى يَنْعِقُ بما لا يسمع إلا دُعَاءً ونداءً « صُمُّ » عن الحق فهم لا يسمعون - « بُكْمٌ » يعنى : مُخْرَسٌ عن قيل الحق والصواب ، والإقرار بما أمرهم الله أن يقرؤا به ، وتبيين ما أمرهم الله تعالى ذكره أن يُبينوه من أمر محمد صلى الله عليه وسلم للناس ، فلا ينطقون به ولا يقولونه ، ولا يبينونه للناس - « مُعْمَىٰ »

(١) ديوانه : ٥٠ ، وثقائف جرير والأخطل : ٨١ ، وطبقات فحول الشعراء : ٤٢٩ ، ومجاز القرآن : ٦٤ ، واللسان (نعق) وقد مضت أبيات منها فى ٢ : ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٩٢ ، ٤٩٦ ، وهذا الجزء ٣ : ٢٩٤ ، وقد ذكر قبله حروب رهطه بنى تغلب ، ثم قال بلرير : إنما أنت راعى غنم ، فصوت بغممك ، ودع الحروب وذكرها . فلا علم لك ولا لأسلافك بها . وكل ما تحدث به نفسك من ذلك ضلال وباطل .



عن الهدى وطريق الحق فلا يبصرونه ، (١) كما : —

٢٤٦٤ — حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد ، عن سعيد ، عن قتادة قوله : « صمُّ بكم عمى » ، يقول : صم عن الحق فلا يسمعون ، ولا يتفتنون به ولا يعقلونه ؛ عمى عن الحق والهدى فلا يبصرونه ؛ بكم عن الحق فلا ينطقون به .  
٢٤٦٥ — حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « صم بكم عمى » ، يقول : عن الحق .  
٢٤٦٦ — حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثني معاوية ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : « صم بكم عمى » ، يقول : لا يسمعون الهدى ولا يبصرونه ولا يعقلونه .

• • •

وأما الرفع في قوله : « صم بكم عمى » ، فإنه أتاه من قبل الابتداء والاستئناف ، يدل على ذلك قوله : « فهم لا يعقلون » ، كما يقال في الكلام : « هو أصم لا يسمع ، وهو أبكم لا يتكلم » . (٢)

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ (١٧٢) ٥٠/٢

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره بقوله « يا أيها الذين آمنوا » ، يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله ، وأقروا لله بالعبودية ، وأذعنوا له بالطاعة ، كما : —  
٢٤٦٧ — حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا أبو زهير ، عن

(١) انظر تفسير : « صم » « بكم » « عمى » فيما سلف ١ : ٣٢٨ - ٣٣١ . وقد حل أبو جعفر معنى الآية هنا على أنه عني به اليهود وأهل الكتاب . انظر التعليل السالف ص : ٣١٤ ، رقم : ١ .  
(٢) انظر إعرابه في الآية الأخرى فيما سلف ١ : ٣٢٩ - ٣٣٠ .

جوير ، عن الضحاك في قوله : « يا أيها الذين آمنوا » ، يقول : صدقوا .

« كلوا من طيبات ما رزقناكم » ، يعنى : اطعموا من حلال الرزق الذى أحلناه لكم ، فطاب لكم بتحليل إياه لكم ، مما كنتم تحرمون أنتم ، ولم أكن حرمة عليكم ، من المطاعم والمشارب . « واشكروا لله » ، يقول : وأثنوا على الله بما هو أهله منكم ، على النعم التى رزقكم وطيبها لكم . « إن كنتم إياه تعبدون » ، يقول : إن كنتم متقادين لأمره سامعين مطيعين ، فكلوا مما أباح لكم أكله وحلله وطيبه لكم ، ودعوا فى تحريمه خطوات الشيطان .

وقد ذكرنا بعض ما كانوا فى جاهليتهم يجرّمونه من المطاعم ، وهو الذى ندبهم إلى أكله ونهاهم عن اعتقاد تحريمه ، إذ كان تحريمهم إياه فى الجاهلية طاعة منهم للشيطان ، واتباعاً لأهل الكفر منهم بالله من الآباء والأسلاف . ثم بيّن لهم تعالى ذكره ما حرّم عليهم ، وفصله لهم مفسراً . (١)

• • •

القول فى تأويل قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَيْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : لا تحرموا على أنفسكم ما لم أحرمه عليكم أيها المؤمنون بالله وبرسوله من البحائر والسوائب ونحو ذلك ، بل كلوا ذلك ، فإنى لم أحرم عليكم غير الميتة والدم ولحم الخنزير ، وما أهل به لغيرى .

• • •

ومعنى قوله : « إنما حرّم عليكم الميتة » ، ما حرّم عليكم إلا الميتة .

(١) فى المطبوعة : « وفصل لهم » ، والصواب ما أثبت . وهذا الذى قاله هنا برهان آخر على أن أبا جعفر قد اضطرب فى قصة هذه الآيات ، فهو قد عاد وجعل بعض الآيات السالفة ، فى مشركى العرب فى جاهليتهم ، كما ترى ، وهو بين أيضاً فى تفسيره الآية التالية . انظر ص : ٣١٤ ، تعليق : ١ .



« وإنما » حرف واحد ، ولذلك نصبت « الميتة والدم » ، وغير جائز في « الميتة » إذا جعلت « إنما » حرفاً واحداً - إلا النصب . ولو كانت « إنما » حرفين ، وكانت منفصلة من « إن » ، لكانت « الميتة » مرفوعة وما بعدها . وكان تأويل الكلام حينئذ : إن الذي حرم الله عليكم من المطاعم الميتة والدم ولحم الخنزير ، لا غير ذلك . (١)

وقد ذكر عن بعض القراء أنه قرأ ذلك كذلك ، على هذا التأويل . ولست للقراءة به مستجيزاً = وإن كان له في التأويل والعربية وجه مفهوم = لانفاق الحجة من القراء على خلافه . فغير جائز لأحد الاعتراض عليهم فيما نقلوه مجمعين عليه .

ولو قرئ في « حرّم » بضم الحاء من « حرّم » ، لكان في « الميتة » وجهان من الرفع . أحدهما : من أن الفاعل غير مسمى ، « وإنما » حرف واحد . والآخر : « إن » و « ما » في معنى حرفين ، و « حرّم » من صلة « ما » ، « والميتة » خبر « الذي » مرفوع على الخبر . ولست ، وإن كان لذلك أيضاً وجه ، مستجيزاً للقراءة به ، لما ذكرت .

وأما « الميتة » ، فإن القراءة مختلفة في قراءتها . فقرأها بعضهم بالتخفيف ، ومعناه فيها التشديد ، ولكنه يُخففها كما يخفف القائلون في : « هو هين لين » « الهين اللين » ، (٢) كما قال الشاعر : (٣)

لَيْسَ مَنْ مَاتَ فَاسْتَرَّاحَ بِمَيْتِهِ إِتْمَا الْمَيْتُ مَيَّتُ الْأَحْيَاءِ (٤)

(١) انظر تفصيل هذا في معاني القرآن للقراء ١ : ١٠٢ - ١٠٣ .

(٢) في المطبوعة : « القائلون وهو هين لين . . . » ، وكان الصواب ما أثبت .

(٣) هو عنى بن الرعلاء النسائي ، والرعلاء أمه .

(٤) الأسمعيات : ٥ ، ومعجم الشعراء : ٢٥٢ ، وتهذيب الألفاظ : ٤٤٨ ، واللسان ( موت )

وحاسة ابن الشجري : ٥١ ، والخزانة ٤ : ١٨٧ ، وشرح شواهد المعنى : ١٣٨ . من أبيات جيدة صادقة ، يقول بعده :

فجمع بين اللغتين في بيت واحد ، في معنى واحد .

وقرأها بعضهم بالتشديد، وحملوها على الأصل، وقالوا : إنما هو « مَيَّوت »  
« فيعل » ، من الموت . ولكن « الياء » الساكنة و « الواو » المتحركة لما اجتمعتا ،  
« والياء » مع سكونها متقدمة ، قلبت « الواو » « ياء » وشددت ، فصارتا « ياء » مشددة ،  
كما فعلوا ذلك في « سيد وجيد » . قالوا : ومن خففها ، فإنما طلب الخفة . والقراءةُ  
بها على أصلها الذي هو أصلها أولى .

• • •

قال أبو جعفر : والصواب من القول في ذلك عندي أن التخفيف والتشديد  
في « ياء » « الميتة » لغتان معروفتان في القراءة وفي كلام العرب ، فبأيهما قرأ ذلك  
القارئُ فصيب . لأنه لا اختلاف في معنيهما .

• • •

وأما قوله : « وَمَا أَهَيْلَ بِهِ لغير الله » ، فإنه يعني به : وما ذُبح لآلهة والأوثان  
يُسمى عليه بغير اسمه ، أو قُصد به غيره من الأصنام .

وإنما قيل : « وما أهَيْلَ بِهِ » ، لأنهم كانوا إذا أرادوا ذبح ما قربوه لآلهتهم ،  
سموا اسم آلهتهم التي قربوا ذلك لها ، وجهروا بذلك أصواتهم ، فجرى ذلك من  
أمرهم على ذلك ، حتى قيل لكل ذابح ، سَمَى أو لم يُسم ،<sup>(١)</sup> جهر بالتسمية أو لم  
يجهر - : « مُهَيْلٌ » . فرفعهم أصواتهم بذلك هو « الإهلال » الذي ذكره الله تعالى  
فقال : « وما أهَيْلَ بِهِ لغير الله » . ومن ذلك قيل للملبس في حجة أو عمرة « مُهَيْلٌ » ،  
لرفعه صوته بالتلبية . ومنه « استهلال » الصبي ، إذا صاح عند سقوطه من بطن  
أمه ، « واستهلال » المطر ، وهو صوت وقوعه على الأرض ، كما قال عمرو بن قميئة :

إِنَّمَا اللَّيْتُ مَنْ يَعْدِشُ ذَلِيلًا      كَأَسْفًا بِأَلُهُ قَلِيلَ الرَّجَاءِ  
فَأُنَاسٌ يُمْتَصِّصُونَ ثِمَادًا      وَأُنَاسٌ حُلُوقُهُمْ فِي الْمَاءِ

انتماد الماء القليل يبتق في الحفر . وما أصدق ما قال هذا الأبي الحر .

(١) في المطبوعة : « يسمى بذلك أو لم يسم » ، والصواب ما أثبت ، فعل ماض كالذي يليه .



ظَلَمَ الْبَطَّاحَ لَهُ أَنْهَلَ الْخَرِيصَةَ فَصَفَا النَّطَافُ لَهُ بُعَيْدَ الْمُقْلَعِ (١)

واختلف أهل التأويل في ذلك . فقال بعضهم : يعني بقوله : « وما أهيلٌ به لغير الله » ، ما ذبح لغير الله .  
 • ذكر من قال ذلك :

٢٤٦٨ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة : « وما أهيلٌ به لغير الله » ، قال : ما ذبح لغير الله .

٢٤٦٩ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « وما أهيلٌ به لغير الله » ، قال : ما ذبح لغير الله مما لم يُسم عليه .

٢٤٧٠ - حدثني المثني قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجیح ، عن مجاهد : « وما أهيلٌ به لغير الله » ، ما ذبح لغير الله

٢٤٧١ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج قال ، قال ابن جريج ، قال ابن عباس في قوله : « وما أهيلٌ به لغير الله » ، قال : ما أهيلٌ به للطواغيت .

٢٤٧٢ - حدثنا سفیان بن وكيع قال ، حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن جوير ، عن الضحاک قال : « وما أهيلٌ به لغير الله » ، قال : ما أهيلٌ به للطواغيت .

٢٤٧٣ - حدثني المثني قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ، حدثني معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس : « وما أهيلٌ به لغير الله » ، يعني : ما أهيلٌ للطواغيت كلها . يعني : ما ذبح لغير الله من أهل الكفر ، غير اليهودي والنصارى .

٢٤٧٤ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن عطاء في قول الله : « وما أهيلٌ به لغير الله » ، قال : هو ما ذبح لغير الله .

• • •

(١) سلف تخريج هذا البيت في ١ : ٥٢٣ - ٥٢٤ ، وأن صواب نسبه إلى الحادثة الديباني .

وقال آخرون : معنى ذلك : ما ذكر عليه غير اسم الله .

• ذكر من قال ذلك :

٢٤٧٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قوله : « وما أهلّ به لغير الله » ، يقول : ما ذكر عليه غير اسم الله .

٢٤٧٦ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد - وسألته عن قول الله : « وما أهلّ به لغير الله » - قال : ما يذبح لأهلهم ، الأنصابُ التي يعبدونها ويسمّون أسماءها عليها . قال : يقولون : « باسم فلان » ، كما تقول أنت : « باسم الله » ، قال : فذلك قوله : « وما أهلّ به لغير الله » .

٢٤٧٧ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، حدثنا حيوة ، عن عتبة بن مسلم التَّجِيبِيّ وقيس بن رافع الأشجعيّ أنهما قالَا : أحيلُ لنا ما ذُبح لعبد الكنائس ، وما أهدى لها من خبز أو لحم ، فإنما هو طعام أهل الكتاب . قال حيوة ، قلت : رأيت قول الله : « وما أهيلّ به لغير الله » ؟ قال : إنما ذلك المحجوسُ وأهلُ الأوثان والمشركون .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا

إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره بقوله : « فمن اضطر » ، فمن احتلت به ضرورة مجاعة إلى ما حرمت عليكم من الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله - وهو بالصفة التي وصفنا - فلا إثم عليه في أكله إن أكله .

• • •



وقوله : فن « اضطر » « افتعل » من « الضرورة ».

و « غير باغ » نُصِبَ عَلَى الْحَالِ مِّنْ « مَنَّ » ، فكأنه . قيل : فن اضطر  
لا باغياً ولا عادياً فأكله ، فهو له حلال .

وقد قيل إن معنى قوله : « فن اضطر » ، فن أكره على أكله فأكله ، فلا  
إثم عليه .  
• ذكر من قال ذلك :

٢٤٧٨ — حدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي قال ، حدثنا أبو أحمد الزبيرى قال ،  
حدثنا إسرائيل ، عن سالم الأفظس ، عن مجاهد قوله : « فن اضطر غير باغ  
ولا عاد » ، قال : الرجل يأخذُه العدو فيدعونه إلى معصية الله .

وأما قوله : « غير باغ ولا عاد » ، فإن أهل التأويل في تأويله مختلفون .  
فقال بعضهم : يعنى بقوله : « غير باغ » ، غير خارج على الأئمة بسيفه  
باغياً عليهم بغير جور ، ولا عادياً عليهم بحرب وعدوان ، ففسد عليهم السبيل .  
• ذكر من قال ذلك :

٢٤٧٩ — حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا ابن إدريس قال ، سمعت لينا ،  
عن مجاهد : « فن اضطر غير باغ ولا عاد » ، قال : غير قاطع سبيل ، ولا  
مفارق جماعة ، ولا خارج في معصية الله ، فله الرخصة

٢٤٨٠ — حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن  
ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « فن اضطر غير باغ ولا عاد » ، يقول : لا قاطعاً  
للسبيل ، ولا مفارقاً للأئمة ، ولا خارجاً في معصية الله ، فله الرخصة . ومن خرج  
باغياً أو عادياً في معصية الله ، فلا رخصة له وإن اضطر إليه .

٢٤٨١ — حدثنا هناد بن السرى قال ، حدثنا شريك ، عن سالم ، عن  
سعيد : « غير باغ ولا عاد » ، قال : هو الذى يقطع الطريق ، فليس له رخصة

إذا جاع أن يأكل الميتة ، وإذا عطش أن يشرب الخمر .

٢٤٨٢ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد بن نصر قال : أخبرنا ابن المبارك ، عن شريك ، عن سالم - يعني الأفتس - عن سعيد في قوله : « فمن اضطر غير باغ ولا عاد » ، قال : الباغي العادي الذي يقطع الطريق ، فلا رخصة له ولا كرامة .

٢٤٨٣ - حدثني المثنى قال ، حدثنا الحماني قال ، حدثنا شريك ، عن سالم ، عن سعيد في قوله : « فمن اضطر غير باغ ولا عاد » ، قال : إذا خرج في سبيل من سبّل الله فاضطر إلى شرب الخمر شرب ، وإن اضطر إلى الميتة أكل . وإذا خرج يقطع الطريق ، فلا رخصة له .

٢٤٨٤ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حفص بن غياث ، عن الحجاج ، عن القاسم بن أبي بزة ، عن مجاهد قال : « غير باغ » على الأئمة ، « ولا عاد » ، قال : قاطع السبيل .

٢٤٨٥ - حدثنا هناد قال ، حدثنا ابن أبي زائدة ، عن ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « فمن اضطر غير باغ ولا عاد » ، قال : غير قاطع السبيل ، ولا مفارق الأئمة ، ، ولا خارج في معصية الله ، فله الرخصة .

٢٤٨٦ - حدثنا هناد قال ، حدثنا أبو معاوية ، عن حجاج ، عن الحكم ، عن مجاهد : « فمن اضطر غير باغ ولا عاد » ، قال : غير باغ على الأئمة ، ولا عاد على ابن السبيل .

• • •

وقال آخرون في تأويل قوله : « غير باغ ولا عاد » : غير باغ الحرام في أكله ، ولا معتد الذي أبيح له منه .  
• ذكر من قال ذلك :

٢٤٨٧ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع ، عن سعيد ،



عن قتادة قوله : « فمن اضطرَّ غير باغ ولا عاد » ، قال : غير باغ في أكله ، ولا عادٍ : أن يتعدى حلالاً إلى حرام ، وهو يجد عنه مَندوحة .

٢٤٨٨ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ،

عن الحسن في قوله : « فمن اضطرَّ غير باغ ولا عاد » ، قال : غير باغ فيها ولا معتدٍ فيها بأكلها ، وهو غنيٌّ عنها .

٢٤٨٩ - حدثني المنثري قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا عبد الرزاق ، عن

معمر ، عن سمع الحسن يقول ذلك .

٢٤٩٠ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال حدثنا أبو تميلة ، (١) عن

أبي حمزة ، عن جابر ، عن مجاهد وعكرمة قوله : « فمن اضطرَّ غير باغ ولا عاد » ، « غير باغ » يبتغيه ، « ولا عادٍ » : يتعدى على ما يُمسك نفسه .

٢٤٩١ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ،

عن الربيع : « فمن اضطرَّ غير باغ ولا عاد » ، يقول : من غير أن يبتغي حراماً ويتعداه ، ألا ترى أنه يقول : ﴿ فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾

[ سورة المؤمنون : ٧ / سورة الماعز : ٣١ ]

٢٤٩٢ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله :

« فمن اضطرَّ غير باغٍ ولا عادٍ » ، قال : أن يأكل ذلك بغيّاً وتعدياً عن الحلال إلى الحرام ، ويترك الحلال وهو عنده ، ويتعدى بأكل هذا الحرام . هذا التعدى .

ينكر أن يكونا مختلفين ، ويقول : هذا وهذا واحد !

• • •

وقال آخرون تأويل ذلك : فمن اضطرَّ غير باغٍ في أكله شهوة ، ولا عاد

فوق ما لا بدُّ له منه .

• ذكر من قال ذلك :

٢٤٩٣ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا

(١) في المطبوعة : « أبو تميلة » ، والصواب بالناء . مضت ترجمته برقم : ٣٩٢ ، ٤٦١ .

أسباط ، عن السدى : « فن اضطر غير باغ ولا عاد » . أمّا « باغ » ، فيبغى فيه شهوته . وأمّا « العادى » ، فيتعدى فى أكله ، يأكل حتى يشبع ، ولكن يأكل منه قدر ما يمسك به نفسه حتى يبلغ به حاجته .

• • •

قال أبو جعفر : وأولى هذه الأقوال بتأويل الآية قول من قال : فن اضطر غير باغ بأكله ما حرم عليه من أكله ، ولا عاد فى أكله ، وله عن ترك أكله — بوجود غيره مما أحله الله له — مندوحة وغنى .

وذلك أن الله تعالى ذكره لم يرخّص لأحد فى قتل نفسه بحال . وإذا كان ذلك كذلك ، فلا شك أن الخارج على الإمام والقاطع الطريق ، وإن كانا قد أتيا ما حرم الله عليهما = : من خروج هذا على من خرج عليه ، وسعى هذا بالإفساد فى الأرض ، = فغير مبيح لهما فعلهما ما فعلا مما حرم الله عليهما — ما كان حرم الله عليهما قبل إتيانهما ما أتيا من ذلك — من قتل أنفسهما . [ وردّهما إلى محارم الله عليهما بعد فعلهما ما فعلا ، وإن كان قد حرم عليهما ما كان مُرخّصاً لهما قبل ذلك من فعلهما ، وإن لم نردّهما إلى محارم الله عليهما تحريماً ، <sup>(١)</sup> فغير مرخص لهما ما كان عليهما قبل ذلك حراماً ] . فإذا كان ذلك كذلك ، فالواجب على قاطع الطريق والباغ على الأئمة العادلة ، الأوبة إلى طاعة الله ، والرجوع إلى ما ألزمهما الله الرجوع إليه ، والتوبة من معاصي الله — لا قتل أنفسهما بالمجاعة ، فيزدادان إلى إثمهما إثمًا ، وإلى خلافهما أمرًا الله خلافًا . <sup>(٢)</sup>

(١) فى المطبوعة : « وإن لم يؤدّها إلى محارم الله عليهما تحريماً » . وهو تصحيف مفسد قد آذى من أراد أن يفهم عن الطبرى ما يقول . و « المحارم » : كل ما حرم الله سبحانه علينا فهو من محارم الله . وانظر التعليق التالى .

(٢) هذه الفقرة رد على القول الأول ، قول من ذهب إلى أن « الباغى » هو الخارج على الأئمة ، وأن « العادى » هو قاطع الطريق ، وأنها لفعلهما ذلك مستثنيان من حكم الآية فى الترخيص للمضطر أن يأكل مما حرم الله عليه . ولكن العبارة فى الأصل فاسدة ، لا يكاد يكون لها معنى . ولم أستجز أن أدها فى الأصل على ما هى عليه . وهكذا كانت فى الأصل :



وأما الذى وجّه تأويل ذلك إلى أنه غير باغٍ فى أكله شهوة ، فأكل ذلك شهوة ، لا لدفع الضرورة المخوف منها الهلاك — مما قد دخل فيما حرمه الله عليه — فهو بمعنى ما قلنا فى تأويله ، وإن كان للفظه مخالفاً .

فأما توجيه تأويل قوله : « ولا عاد » ، ولا آكل منه شعبة ، ولكن ما يمسك به نفسه ، فإن ذلك ، بعض معانى الاعتداء فى أكله . ولم يخص الله من معانى الاعتداء فى أكله معنى ، فيقال عنى به بعض معانيه .  
فإذ كان ذلك كذلك ، فالصواب من القول ما قلنا : من أنه الاعتداء فى كل معانيه المحرمة .

• • •

وأما تأويل قوله : « فلا إثم عليه » ، يقول : من أكل ذلك على الصفة التى وصفنا ، فلا تبعة عليه فى أكله ذلك كذلك ولا حرج .

• • •

[ بل ذلك من فعلهما ، وإن لم يؤدهما إلى محارم الله عليهما تحريماً ، فغير مرخص لهما ما كان عليهما قبل ذلك حراماً ] .

وهو كلام لا يستقيم ، وقد اجتهدت فرأيت أنه سقط من ناسخ كلامه سطر كامل فيما أرجح ، بين قوله : « من قتل أنفسهما » وقوله : « قبل ذلك من فعلهما » فبقية « قبل » وحدها ، فجاء ناسخ آخر لم يستبين معنى ما يكتب ، فجعل « قبل » « بل » ، ظناً منه أن ذلك يقيم المعنى على وجه من الوجوه . فاضطرب الكلام كما ترى اضطراباً لا يخلص إلى شيء مفهوم . وزاده فساداً واضطراباً تصحيف قوله : « وإن لم يردهما » بما كتب : « وإن لم يؤدهما » ، فخلص إلى كلام ضرب عليه التخليط ضرباً !  
وقد ساق الطبرى فى هذه الفقرة حجتين لرد قول من قال إن الباغى هو الخارج على الإمام ، وإن العادى هو قاطع السبيل .

فالحجة الأولى : أن الباغى والعدوى ، وإن كان كلاهما قد أتى فعلاً محرماً ، فإن إتيان هذا الفعل المحرم ، لا يجعل قتل أنفسهما مباحاً لهما ، إذ هو محرم عليهما قبل إتيانهما ما أتيا من محارم الله عليهما . والحجة الأخرى : أن الله قد رخص لكل مضطر أن يأكل مما حرم عليه ، فاستثناء الباغى والعدوى من رخصة الله للمضطر . لا يعد عنده تحريماً ، بل هو رد إلى ما كان محرماً عليهما قبل البغى أو العدوان . ومع ذلك فإن هذا الرد إلى ما كان محرماً عليهما ، وإن كان قد حرم عليهما ما كان مرخصاً لهما ولكل مضطر قبل البغى والعدوان ، فإنه لا يرخص لهما قتل أنفسهما ، وهو حرام عليهما قبل البغى والعدوان . وإذن ، فالواجب عليهما أن يتوبا ، لا أن يقتلا أنفسهما بالجماعة ، فيزدادا إثمًا إلى إثمهما ، وخلافًا إلى خلافهما بالبغى والعدوان أمر الله .

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١٧٣)

قال أبو جعفر : يعنى بقوله تعالى ذكره : « إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » ، « إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ » = إن أظعم الله فى إسلامكم ، فاجتنبتم أكل ما حرم عليكم ، وتركتم اتباع الشيطان فيما كنتم تحرمونه فى جاهليتكم - طاعة منكم للشيطان واقتفاء منكم خطواته - مما لم أحرمه عليكم = لما سلف منكم ، فى كفركم وقبل إسلامكم ، فى ذلك من خطأ وذنب ومعصية ، فصافح عنكم ، وتارك عقوبتكم عليه ، « رحيم » بكم إن أظعموه .

• • •

### القول فى تأويل قوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ الْكِتَابِ » ، أحبار اليهود الذين كتموا الناس أمر محمد صلى الله عليه وسلم ونبوته ، وهم يبدونه مكتوباً عندهم فى التوراة ، برشى كانوا أعطوها على ذلك ، كما : -  
٢٤٩٤ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ الْكِتَابِ » الآية كلها ، هم أهل الكتاب ، كتموا ما أنزل الله عليهم وبين لهم من الحق والهدى ، من بعث محمد صلى الله عليه وسلم وأمره .

٥٣/٢

٢٤٩٥ - حدثنا المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع فى قوله : « إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ



به ثمناً قليلاً» ، قال : هم أهل الكتاب ، كتموا ما أنزل الله عليهم من الحق والإسلام وشأن محمد صلى الله عليه وسلم .

٢٤٩٦ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو قال حدثنا أسباط ،

عن السدي : « إن الذين يكتبون ما أنزل الله من الكتاب » ، فهؤلاء اليهود ، كتموا اسم محمد صلى الله عليه وسلم .

٢٤٩٧ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن

ابن جريج ، عن عكرمة قوله : « إن الذين يكتبون ما أنزل الله من الكتاب » ،

والتي في « آل عمران » ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ [سورة آل عمران: ٧٧] ، نزلنا جميعاً في يهود .

• • •

وأما تأويل قوله « ويشترون به ثمناً قليلاً » ، فإنه يعني : يتبعون به .

« وإلهاء » التي في « به » ، من ذكر « الكتمان » . فعناه : ابتاعوا بكتائبهم ما كتموا

الناس من أمر محمد صلى الله عليه وسلم وأمر نبوته ثمناً قليلاً . وذلك أن الذي

كانوا يُعطون = على تحريفهم كتاب الله وتأويله سموه على غير وجهه ، وكتائبهم

الحق في ذلك = اليسير من عرض الدنيا ، كما : -

٢٤٩٨ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ،

عن السدي : « ويشترون به ثمناً قليلاً » ، قال : كتموا اسم محمد صلى الله عليه

وسلم ، وأخذوا عليه طمعاً قليلاً ، فهو الثمن القليل .

• • •

وقد بينت فيما مضى صفة « اشتراهم » ذلك ، بما أغنى عن إعادته ههنا

• • •

(١) انظر ما سلف في معنى « الاشتراء » و « الثمن » ١ : ٣١١ - ٣١٥ ، ٥٦٥ / ٢ : ٢٤١ -

القول في تأويل قوله تعالى : ( أَوْ لَسَّكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ  
إِلَّا النَّارَ وَلَا يَكَلِمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ) (١٧٤)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « أولئك » ، - هؤلاء الذين يكتمون  
ما أنزل الله من الكتاب في شأن محمد صلى الله عليه وسلم بالحسيس من الرشوة  
بُعطونها ، فيحرفون لذلك آيات الله ويغيرون معانيها = « ما يأكلون في بطونهم » -  
بأكلهم ما أكلوا من الرشي على ذلك والجمالة ، (١) وما أخذوا عليه من الأجر  
= « إلا النار » - يعنى : إلا ما يوردهم النار ويصليهموها ، كما قال تعالى ذكره  
{ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا  
وَيَصِيلُونَ سَعِيرًا } [سورة النساء : ١] ، معناه : ما يأكلون في بطونهم إلا ما يوردهم  
النار بأكلهم ، فاستغنى بذكر « النار » وفهم السامعين معنى الكلام ، عن ذكر  
« ما يوردهم ، أو يدخلهم » . وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال جماعة من أهل التأويل .  
• ذكر من قال ذلك :

٢٤٩٩ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا عبد الله بن أبي  
جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : « أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار » ،  
يقول : ما أخذوا عليه من الأجر

فإن قال قائل : فهل يكون الأكل في غير البطن فيقال : « ما يأكلون في بطونهم » ؟  
قيل : قد تقول العرب : « جعت في غير بطني ، وشبعت في غير بطني » ،  
فقليل في بطونهم لذلك ، كما يقال : « فعل فلان هذا نفسه » . وقد بينا ذلك في  
غير هذا الموضع ، فيما مضى . (٢)

(١) الجعل (بضم فسكون) والجمالة (مثلثة الجيم) : أجر مشروط يجعل للقائل أو الفاعل شيئاً .

(٢) انظر ما سلف ٢ : ٢٧٢ ، وهذا الجزء ٣ : ١٥٩ - ١٦٠ .



وأما قوله: «ولا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، يقول: ولا يكلمهم بما يحبون ويشتهون، فأما بما يسوءهم ويكرهون، فإنه سيكلمهم. لأنه قد أخبر تعالى ذكره أنه يقول لهم - إذا قالوا: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾: قال ﴿اخْسُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُون﴾ الآيتين [سورة المؤمنون: ١٠٧، ١٠٨].

• • •

وأما قوله: «ولا يُزَكِّيهِمْ»، فإنه يعني: ولا يطهرهم من دنس ذنوبهم وكفرهم،<sup>(١)</sup> «ولم عذاب أليم»، يعني: موجع<sup>(٢)</sup>.

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَاةَ بِالْهُدَىٰ وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ﴾

قال أبو جعفر: يعني تعالى ذكره بقوله: «أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى»، أولئك الذين أخذوا الضلالة، وتركوا الهدى، وأخذوا ما يوجب لهم عذاب الله يوم القيامة، وتركوا ما يوجب لهم غفرانه ورضوانه. فاستغنى بذكر «العذاب» و«المغفرة»، من ذكر السبب الذي يوجبهما، لفهم سامعي ذلك لمعناه والمراد منه. وقد بينا نظائر ذلك فيما مضى.<sup>(٣)</sup> وكذلك بينا وجه «اشتروا الضلالة بالهدى» باختلاف المختلفين، والدلالة الشاهدة بما اخترنا من القول، فيما مضى قبل، فكرهنا إعادته.<sup>(٤)</sup>

• • •

- (١) انظر ما سلف ١: ٥٧٣ - ٥٧٤، وهذا الجزء ٣: ٨٨.  
 (٢) انظر ما سلف ١: ٢٨٣. ثم ٢: ١٤٠، ٣٧٧، ٥٠٦، ٥٤٠.  
 (٣) انظر ما سلف فهارس مباحث العربية.  
 (٤) انظر ما سلف ١: ٣١١ - ٣١٥.

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ﴾ (١٧٥)

قال أبو جعفر : اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك . فقال بعضهم معنى ذلك : فما أجرأهم على العمل الذي يقربهم إلى النار .  
 . ذكر من قال ذلك :

٢٥٠٠ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة : « فما أصبرهم على النار » ، يقول : فما أجرأهم على العمل الذي يقربهم إلى النار .

٢٥٠١ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « فما أصبرهم على النار » ، يقول : فما أجرأهم عليها .

٥٤/٢

٢٥٠٢ - حدثني المثنى قال ، حدثنا عمرو بن عون قال ، حدثنا هشيم ، عن بشر ، عن الحسن في قوله : « فما أصبرهم على النار » ، قال : والله ما لهم عليها من صبر ، ولكن ما أجرأهم على النار .

٢٥٠٣ - حدثنا أحمد بن إسحق قال ، حدثنا أبو أحمد الزبيرى قال ، حدثنا مسعر = وحدثني المثنى قال ، حدثنا أبو بكر قال ، حدثنا مسعر = ، عن حماد ، عن مجاهد ، أو سعيد بن جبير ، أو بعض أصحابه : « فما أصبرهم على النار » ، ما أجرأهم .

٢٥٠٤ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قوله : « فما أصبرهم على النار » ، يقول : ما أجرأهم وأصبرهم على النار .

• • •

وقال آخرون : بل معنى ذلك : فما أعملهم بأعمال أهل النار .



• ذكر من قال ذلك :

٢٥٠٥ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : « فما أصبرهم على النار » ، قال : ما عملهم بالباطل .

٢٥٠٦ - حدثني المثني قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

واختلفوا في تأويل « ما » التي في قوله : « فما أصبرهم على النار » . فقال بعضهم : هي بمعنى الاستفهام ، وكأنه قال : فما الذي صبرهم ؟ أي شيء صبرهم ؟ (١)

• ذكر من قال ذلك :

٢٥٠٧ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « فما أصبرهم على النار » ، هذا على وجه الاستفهام . يقول : ما الذي أصبرهم على النار ؟

٢٥٠٨ - حدثني عباس بن محمد قال ، حدثنا حجاج الأعمور قال ، أخبرنا ابن جريج قال ، قال لي عطاء : « فما أصبرهم على النار » ، قال : ما يُصبرهم على النار ، حين تركوا الحق واتبعوا الباطل ؟

٢٥٠٩ - حدثنا أبو كريب قال : سُئل أبو بكر بن عياش : « فما أصبرهم على النار » ، قال : هذا استفهام ، ولو كانت من الصبر قال : « فما أصبرهم » ، رفعاً . قال : يقال للرجل : « ما أصبرك » ، ما الذي فعل بك هذا ؟

٢٥١٠ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله : « فما أصبرهم على النار » ، قال : هذا استفهام . يقول ما هذا الذي صبرهم على النار حتى جأهم فعملوا بهذا ؟

• • •

(١) وذلك قول أبي عبيدة في مجاز القرآن : ٦٤ .

وقال آخرون : هو تعجب . يعنى : فما أشد جرائعهم على النار بعملهم أعمال أهل النار !  
 . ذكر من قال ذلك :

٢٥١١ - حدثنا سفيان بن وكيع قال ، حدثنا أبي ، عن ابن عيينة ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « فما أصبرهم على النار » ، قال : ما أعملهم بأعمال أهل النار !

وهو قول الحسن وقتادة ، وقد ذكرناه قبل .<sup>(١)</sup>

• • •

فن قال : هو تعجب - وجه تأويل الكلام إلى : « أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة » ، فما أشد جرائعهم - بفعلهم ما فعلوا من ذلك - على ما يوجب لهم النار ! كما قال تعالى ذكره : ﴿ قُتِلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ ﴾ [سورة عبس : ١٧] ، تعجباً من كفره بالذى خلقه وسوى خلقه .

• • •

فأما الذين وجهوا تأويله إلى الاستفهام ، فعناه : هؤلاء الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة ، فما أصبرهم على النار - والنار لا صبر عليها لأحد - حتى استبدلوها بمغفرة الله فاعتاضوها منها بدلاً ؟

• • •

قال أبو جعفر : وأولى هذه الأقوال بتأويل الآية قول من قال : ما أجرأهم على النار ، بمعنى : ما أجرأهم على عذاب النار وأعملهم بأعمال أهلها . وذلك أنه مسموع من العرب : « ما أصبر فلاناً على الله » ، بمعنى : ما أجرأ فلاناً على الله !<sup>(٢)</sup> وإنما يعجب الله خلقه بإظهار الخبر عن القوم الذين يكتمون ما أنزل الله تبارك وتعالى من أمر محمد صلى الله عليه وسلم ونبوته ، واشترائهم بكتمان ذلك ثمناً قليلاً

(١) انظر ما سلف رقم : ٢٥٠١ ، ٢٥٠٢ .

(٢) انظر خبر ذلك في معاني القرآن للفراء : ١٠٣ .



من السحت والرشي التي أعطوها - على وجه التعجب من تقدمهم على ذلك (١) .  
مع علمهم بأن ذلك موجب لهم سخط الله وأليم عقابه .  
وإنما معنى ذلك : فما أجرهم على عذاب النار ! ولكن اجتريء بذكر « النار »  
من ذكر « عذابها » ، كما يقال : « ما أشبه سخاءك بحاتم » ، بمعنى : ما أشبه  
سخاءك بسخاء حاتم ، « وما أشبه شجاعتك بعنزة » . (٢)

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ  
بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴾ (١٧٦)

قال أبو جعفر : أما قوله : « ذلك بأن الله نزل الكتاب بالحق » ، فإنه  
اختلف في المعنى بـ « ذلك » .

فقال بعضهم : معنى « ذلك » ، فعلهم هذا الذي يفعلون = من جرائتهم على  
عذاب النار ، في مخالفتهم أمر الله ، وكتائبهم الناس ما أنزل الله في كتابه ، وأمرهم  
ببيانه لهم من أمر محمد صلى الله عليه وسلم وأمر دينه = من أجل أن الله تبارك وتعالى  
« نزل الكتاب بالحق » ، وتنزيله الكتاب بالحق هو خبره عنهم في قوله لنبيه محمد  
صلى الله عليه وسلم : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ  
لَا يُؤْمِنُونَ . خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ  
عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [سورة البقرة : ٧٠ ، ٧١] ، فهم - مع ما أخبر الله عنهم من أنهم  
لا يؤمنون - لا يكون منهم غير اشتراء الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة .

(١) قدم ، وتقدم ، وأقدم ، واستقدم ، كلها بمعنى واحد ، إذا كان جريئاً فاقتم .

(٢) انظر معاني القرآن للفراء ١ : ١٠٣ ، أيضاً .

وقال آخرون : معناه : « ذلك » معلومٌ لهم ، بأن الله نزل الكتاب بالحق ، لأننا ٥٥/٢  
قد أخبرنا في الكتاب أن ذلك لهم ، والكتابُ حَقٌّ .

كان قائل هذا القول كان تأويل الآية عندهم : ذلك العذاب = الذي قال  
الله تعالى ذكره ، فما أصبرهم عليه = معلومٌ أنه لهم . لأن الله قد أخبر في مواضع  
من تنزيله أن النار للكافرين ، وتنزيله حق ، فالخبر عن « ذلك » عندهم مُضمَّر .

وقال آخرون : معنى « ذلك » ، أن الله وصف أهل النار ، فقال : « فما أصبرهم  
على النار » ، ثم قال : هذا العذاب بكفرهم . و « هذا » ههنا عندهم ، هي التي  
يجوز مكانها « ذلك » ، <sup>(١)</sup> كأنه قال : فعلنا ذلك بأن الله نزل الكتاب بالحق فكفروا  
به . قال : فيكون « ذلك » — إذا كان ذلك معناه — نصباً ، ويكون رفعاً بالباء .

• • •

قال أبو جعفر : وأولى الأقوال بتأويل الآية عندي : أن الله تعالى ذكره أشار  
بقوله : « ذلك » ، إلى جميع ما حواه قوله : « إن الذين يكتبون ما أنزل الله من  
الكتاب » ، إلى قوله : « ذلك بأن الله نزل الكتاب بالحق » ، من خبره عن أفعال  
أخبار اليهود ، وذكره ما أعد لهم تعالى ذكره من العقاب على ذلك ، فقال : هذا  
الذي فعلته هؤلاء الأخبار من اليهود = بكتائبهم الناس ما كتبتوا من أمر محمد صلى  
الله عليه وسلم ونبوته مع علمهم به ، طلباً منهم لعرَض من الدنيا خسيس —  
وبخلافهم أمرى وطاعتي = وذلك — من تركي تطهيرهم وتركيتهم وتكليمهم ،  
وإعدادي لهم العذاب الأليم — بأنى أنزلت كتابي بالحق ، فكفروا به واختلفوا فيه .  
فيكون في « ذلك » حينئذ وجهان من الإعراب : رفعٌ ونصب . والرفع بـ « الباء » ،  
والنصب بمعنى : فعلت ذلك بأنى أنزلت كتابي بالحق ، فكفروا به واختلفوا فيه .  
وترك ذكر « فكفروا به واختلفوا » ، اجتراءً بدلالة ما ذكر من الكلام عليه .

• • •

(١) انظر ما سلف ١ : ٢٢٥ - ٢٢٧ في بيان « ذلك » ، و « هذا » .



وأما قوله : « وإن الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد » ، يعني بذلك اليهود والنصارى . اختلفوا في كتاب الله ، فكفرت اليهود بما قص الله فيه من قصص عيسى بن مريم وأمه . وصدقت النصارى ببعض ذلك ، وكفروا ببعضه ، وكفروا جميعاً بما أنزل الله فيه من الأمر بتصديق محمد صلى الله عليه وسلم . فقال لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم : إن هؤلاء الذين اختلفوا فيما أنزلت إليك يا محمد لفي منازعة ومفارقة للحق بعيدة من الرشد والصواب ، كما قال الله تعالى ذكره : ﴿ فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ أُهْتَدُوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ ﴾ [سورة البقرة : ١٢٧]

كما :

٢٥١٢ - حدثني موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « وإن الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد » ، يقول : هم اليهود والنصارى . يقول : هم في عداوة بعيدة . وقد بينت معنى « الشقاق » ، فيما مضى . (١)

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ ﴾

قال أبو جعفر : اختلف أهل التأويل في تأويل قوله ذلك . فقال بعضهم : معنى ذلك : ليس البر الصلاة وحدها ، ولكن البر الخصال التي أبينها لكم .

٢٥١٣ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : « ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل

(١) انظر ما سلف في هذا الجزء ٣ : ١١٥ ، ١١٦

المشرق والمغرب » ، يعنى : الصلاة . يقول : ليس البر أن تصلوا ولا تعملوا ، فهذا منذ تحوّل من مكة إلى المدينة ، ونزلت الفرائض ، وحدّ الحدود . فأمر الله بالفرائض والعمل بها .

٢٥١٤ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « ليس البر أن تُتولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب » ، ولكن البر ما ثبت في القلوب من طاعة الله .

٢٥١٥ - حدثني القاسم قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

٢٥١٦ - حدثني القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج ، عن ابن عباس قال : هذه الآية نزلت بالمدينة : « ليس البر أن تُتولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب » ، يعنى : الصلاة . يقول : ليس البر أن تصلوا ولا تعملوا غير ذلك . قال ابن جريج ، وقال مجاهد : « ليس البر أن تُتولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب » ، يعنى السجود ، ولكن البر ما ثبت في القلب من طاعة الله .

٢٥١٧ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثنا أبو تميلة ، (١) عن عبيد بن سليمان ، عن الضحاك بن مزاحم ، أنه قال فيها ، قال يقول : ليس البر أن تصلوا ولا تعملوا غير ذلك . وهذا حين تحوّل من مكة إلى المدينة ، فأنزل الله الفرائض وحدّ الحدود بالمدينة ، وأمر بالفرائض أن يؤخذ بها .

وقال آخرون : عنى الله بذلك اليهود والنصارى . وذلك أن اليهود تصلى فتوجّه قبل المغرب ، والنصارى تصلى فتوجّه قبل المشرق ، فأنزل الله فيهم هذه الآية ، يخبرهم فيها أن البرّ غير العمل الذى يعملونه ، ولكنه ما بيناه في هذه الآية .

• ذكر من قال ذلك

(١) في المطبوعة : « أبو تميلة » بالنون ، والصواب ما أثبت . وانظر الأثر رقم : ٢٤٩٠ والتعليق عليه .



٢٥١٨ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا  
معمر ، عن قتادة قال : كانت اليهود تصلى قبل المغرب والنصارى تصلى قبل  
المشرق ، فنزلت : « ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب » .

٢٥١٩ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا  
سعيد ، عن قتادة قوله : « ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن  
البر من آمن بالله واليوم الآخر » ، ذكر لنا أن رجلاً سأل نبي الله صلى الله عليه  
وسلم عن البر فأنزل الله هذه الآية . وذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم دعا  
الرجل فتلاها عليه . وقد كان الرجل قبل الفرائض إذا شهد أن لا إله إلا الله وأن  
محمداً عبده ورسوله ثم مات على ذلك يُرجى له ويطمع له في خير ، فأنزل الله :  
« ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب » . وكانت اليهود توجهت قبل  
المغرب ، والنصارى قبل المشرق - « ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر » الآية .

٢٥٢٠ - حدثني المنثى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ،  
عن أبيه ، عن الربيع بن أنس قال : كانت اليهود تصلى قبل المغرب ، والنصارى  
قبل المشرق ، فنزلت : « ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب » .

• • •

قال أبو جعفر : وأولى هذين القولين بتأويل الآية ، القول الذى قاله قتادة  
والربيع بن أنس = : أن يكون عنى بقوله : « ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق  
والمغرب » ، اليهود والنصارى . لأن الآيات قبلها مضت بتوبيخهم وتوهمهم ، والخبر  
عنهم وعمّا أُعدّ لهم من أليم العذاب . وهذا فى سياق ما قبلها ، إذ كان الأمر كذلك ،  
- « ليس البر » - ، أيها اليهود والنصارى ، أن يولى بعضكم وجهه قبل المشرق وبعضكم  
قبل المغرب ، « ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب » الآية .

• • •

فإن قال قائل : فكيف قيل : « ولكن البر من آمن بالله » ، وقد علمت أن « البر » فعل ، و « مَنْ » اسم ، فكيف يكون الفعل هو الإنسان ؟  
 قيل : إن معنى ذلك غير ما توهمته ، وإنما معناه : ولكن البرُّ برُّ من آمن بالله واليوم الآخر ،<sup>(١)</sup> فوضع « مَنْ » موضع الفعل ، اكتفاءً بدلالته ، ودلالة صلته التي هي له صفةٌ ، مَنْ الفعل المحذوف ، كما تفعله العرب ، فتضع الأسماء مواضع أفعالها التي هي بها مشهورة ، فنقول : « الجود حاتم ، والشجاعة عنتره » ، و « إنما الجود حاتم والشجاعة عنتره » ، ومعناها الجودُ جود حاتم ، فتستغنى بذكر « حاتم » إذ كان معروفاً بالجود ، من إعادة ذكر « الجود » بعد الذي قد ذكرته ، فتضعه موضع « جوده » ، لدلالة الكلام على ما حذفته ، استغناءً بما ذكرته عما لم تذكره .<sup>(٢)</sup>  
 كما قيل ﴿ وَأَسْأَلُ الْقُرْآنَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا ﴾ [سورة يوسف : ٨٢] ، والمعنى : أهل القرية ، وكما قال الشاعر ، وهو ذو الحيرق الطُّهُوسى :

حَسِبْتَ بُغَامَ رَاحِلَتِي عَنَاقًا ! وَمَا هِيَ ، وَوَيْبَ غَيْرِكَ بِالْعَنَاقِ<sup>(٣)</sup>

يريد : بُغَامَ عَنَاقٍ ، أو صوت [عناق] ،<sup>(٤)</sup> كما يقال : « حسبت صياحى أخاك » ،  
 يعنى به : حسبت صياحى صياح أخيك .

• • •

وقد يجوز أن يكون معنى الكلام : ولكن البارُّ مَنْ آمن بالله ، فيكون « البر »  
 مصلراً وُضِعَ موضع الاسم .<sup>(٥)</sup>

• • •

(١) في المطبوعة : « ولكن البر كن آمن بالله » وهو خطأ محض ، صوابه ما أثبت .

(٢) انظر ما سلف : ٢ : ٦١ ، ٣٥٩ وهذا الجزء ٣ : ٣٣٤ .

(٣) سلف تخريجه في هذا الجزء ٣ : ١٠٣ تعليق : ٣

(٤) الزيادة بين القوسين لا بد منها

(٥) هذا قول أبي عبيدة في مجاز القرآن : ٦٥ ، وذكره الفراء في معاني القرآن ١ : ١٠٤ .



القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « وآتَى المالَ على حُبِّه » ، وأعطى ماله في حين محبته إياه ، وضمَّه به ، وشحَّه عليه ، (١) كما : —

٢٥٢١ — حدثنا أبو كريب وأبو السائب قالا ، حدثنا ابن إدريس قال ، سمعت ليثاً ، عن زبيد ، عن مرة بن شراحيل البكيلي ، عن عبد الله بن مسعود : « وآتَى المالَ على حُبِّه » ، أى : يؤتيه وهو صحيحٌ صحيحٌ ، يأمل العيش ويخشى الفقر . (٢)

٢٥٢٢ — حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا عبد الرحمن — وحدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق — قالا جميعاً ، عن سفیان ، عن زبيد اليامي ،

(١) انظر معنى « الإيتاء » فيما سلف ١ : ٢/٥٧٤ : ١٦٠ ، ٣١٧ .

(٢) الخبر : ٢٥٢١ — ابن إدريس : هو عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي ، مضى في : ٤٣٨ ، ٢٠٣٠ .

ليث : هو ابن أبي سليم ، مضى في شرح : ١٤٩٧ .

زبيد — بالياء الموحدة مصغراً : هو ابن الحارث بن عبد الكريم اليامي ، وهو ثقة ثبت . مترجم في التهذيب ، والكبير ١/٢ : ٤١١ ، وابن سعد ٦ : ٢١٦ ، وابن أبي حاتم ١/٢ : ٦٢٣ .

مرة بن شراحيل : وهو الهداني الكوفي ، من كبار التابعين ، كما مضى توثيقه : ١٦٨ ، وهو مترجم في التهذيب ١٠ : ٨٨ — ٨٩ ، والكبير ٤/٢ : ٥ ، وابن سعد ٦ : ٧٩ ، وابن أبي حاتم ٤/١ : ٣٦٦ . و « البكيلي » — بفتح الياء الموحدة وكسر الكاف : نسبة إلى « بكيل » ، وهم بطن من همدان . انظر الاشتقاق لابن دريد ، ص : ٢٥٠ ، ٢٥٦ ، ٣١٢ ، وجمهرة الأنساب لابن حزم ص : ٣٧٢ — ٣٧٣ . وكذلك نسب مرة إلى « بكيل » في كتاب ابن أبي حاتم ، وهو الصواب . ووقع في التهذيب بدلها « السكسي » ، وهو تصحيف لا شك فيه ، فإن « السكسك » : هو ابن أئرس ابن كندة . وستان بين همدان وكندة ، إنما يجتمعان بعد بضعة جلود ، في « زيد بن كهلان بن سبأ » . انظر جمهرة الأنساب ، ص : ٤٠٥ ، وما قبلها .

عن مرة ، عن عبد الله : « وآتى المال على حبه » ، قال : وأنت صحيح ، تأمل العيش ، وتخشى الفقر . (١)

٢٥٢٣ - حدثنا محمد بن المنثري قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا شعبة ، عن زبيد الياقبي ، عن عبد الله أنه قال في هذه الآية : « وآتى المال على حبه » ، قال : وأنت حريصٌ شحيحٌ ، تأمل الغنى ، وتخشى الفقر .

٢٥٢٤ - حدثنا أحمد بن نعمة المصري قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثنا الليث قال ، حدثنا إبراهيم بن أعين ، عن شعبة بن الحجاج ، عن زبيد الياقبي ، عن مرة الهمداني قال ، قال عبد الله بن مسعود في قول الله : « وآتى المال على حبه ذوى القربى » ، قال : حريصاً شحيحاً ، يأمل الغنى ويخشى الفقر . (٢)

(١) الخبر : ٢٥٢٢ - عبد الرحمن : هو ابن مهدي الإمام . وسفيان هو الثوري . فالطبري يرويه من طريق ابن مهدي . ومن طريق عبد الرزاق - كلاهما عن سفيان .

والخبر في تفسير عبد الرزاق ، ص : ١٥ ، وفيه : « وأنت صحيح شحيح » ، بزيادة « شحيح » . (٢) الخبر : ٢٥٢٤ - شيخ الطبري « أحمد بن نعمة المصري » : لم أجده له ترجمة . أبو صالح : هو عبد الله بن صالح ، كاتب الليث . الليث : هو ابن سعد إمام أهل مصر .

إبراهيم بن أعين الشيباني البصري ، نزل مصر : ضعيف : قال البخاري : « فيه نظر في إسناده » . وقال أبو حاتم : « هذا شيخ بصري ، ضعيف الحديث ، منكر الحديث وقع إلى مصر » . مترجم في التهذيب ولفظ بينه وبين « إبراهيم بن أعين » آخر ثقة . وترجم ابن أبي حاتم ٨٧/١/١ ثلاث تراجم . والبخاري ٢٧٢/١/١ ترجمة واحدة .

وهذه الأسانيد الثلاثة : ٢٥٢١ - ٢٥٢٣ ، خبر موقوف اللفظ على ابن مسعود . وهو في الحقيقة مرفوع حكماً ، إذ مثل هذا لا يعرف بالرأى . وسيأتى معناه موقوفاً عليه أيضاً : ٢٥٢٩ ، ٢٥٣١ . وكذلك رواه الحاكم ٢ : ٢٧٢ ، من رواية منصور ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود ، موقوفاً . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي . ونسبه السيوطي ١ : ١٧٠ - ١٧١ لابن المبارك ، ووكيع ، وغيرهما . ثم ذكر أنه رواه الحاكم أيضاً « عن ابن مسعود ، مرفوعاً » . وكذلك نقل ابن كثير ١ : ٣٨٨ أن الحاكم رواه مرفوعاً . ولم أجده مرفوعاً في المستدرک . ثم ذكر ابن كثير الرواية الموقوفة ، وزعم أنها أصح .

وهذا المعنى ثابت أيضاً في حديث مرفوع صحيح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم - وقد سئل : أي الصدقة أعظم أجراً ؟ - فقال : « أن تصدق وأنت صحيح شحيح ، تخشى الفقر وتأمل البقاء ، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت : لفلان كذا ، وقد كان لفلان » . رواه أحمد في المسند : ٧١٥٩ ، ٧٤٠١ . ورواه البخاري ومسلم وأبو داود ، كما بينا هناك .



٢٥٢٥ - حدثنا أبو كريب ويعقوب بن إبراهيم قالوا ، حدثنا هشيم قال ، أخبرنا إسماعيل بن سالم ، عن الشعبي ، سمعته يُسأل : هل على الرجل حَق في ماله سوى الزكاة ؟ قال : نعم ! وتلا هذه الآية : « وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ » .

٢٥٢٦ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا سُويد بن عمرو الكلبي قال ، حدثنا حماد بن سلمة قال ، أخبرنا أبو حمزة قال ، قلت للشعبي : إذا زكَّى الرجل ماله ، أيطيبُ له ماله ؟ فقرأ هذه الآية : « لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ » إلى « وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ » إلى آخرها ، ثم قال : حدثتني فاطمة بنت قيس أنها قالت : يا رسول الله ، إن لي سبعين مثقالاً من ذهب . فقال : اجعلها في قرابتك . (١)

٥٧/٢

٢٥٢٧ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا يحيى بن آدم ، عن شريك قال ، حدثنا أبو حمزة ، فيما أعلم - عن عامر ، عن فاطمة بنت قيس أنها سمعته يقول : إن في المال لحقاً سوى الزكاة . (٢)

٢٥٢٨ - حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا ابن عليه ، عن أبي حيان

(١) الحديث : ٢٥٢٦ - سويد بن عمرو الكلبي : ثقة من شيوخ أحمد . مترجم في التهذيب ، والكبير ١٤٩/٢/٢ ، وابن أبي حاتم ٢٣٩/١/٢ .

أبو حمزة : هو ميمون الأعمور القصاب ، وهو ضعيف جداً . مترجم في التهذيب ، والكبير ١/٤/٤ ، وابن أبي حاتم ٢٣٥/١/٤ - ٢٣٦ .

وهذا الحديث بهذا السياق لم أجده في موضع آخر . وقد روى قريب من معناه ، بإسناد آخر أنه ضعفاً . فروى الدارقطني في سننه ، ص : ٢٠٥ ، من طريق أبي بكر الهذلي ، عن شعيب بن الحبص ، عن الشعبي ، عن فاطمة بنت قيس ، قالت : « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بطوق فيه سبعون مثقالاً من ذهب ، فقلت : يا رسول الله ، خذ منه الفريضة ، فأخذ منه مثقالاً وثلاثة أرباع مثقال » . وقال الدارقطني : « أبو بكر الهذلي : متروك ، ولم يأت به غيره » . وقد مضى بيان ضعف الهذلي هذا : ٥٩٧ .

(٢) الحديث : ٢٥٢٧ - شريك : هو ابن عبد الله بن أبي شريك ، النخعي القاضي ، وهو ثقة . مترجم في التهذيب ، والكبير ٢٣٨/٢/٢ ، وابن أبي حاتم ٣٦٥/١/٢ - ٣٦٧ .

وقوله : « عن فاطمة بنت قيس : أنها سمعت » : يعني النبي صلى الله عليه وسلم . كما هو ظاهر من سياق القول ، ومن الروايات الأخرى . وسيأتي الحديث أيضاً : ٢٥٣٠ - وتخرجه هناك ، إن شاء الله .

قال ، حدثني مزاحم بن زفر قال ، كنت جالساً عند عطاء فأتاه أعرابي فقال له : إن لي إبلاً ، فهل عليّ فيها حقٌ بعد الصدقة ؟ قال : نعم ! قال : ماذا ؟ قال : عارية الدلو ، وطروق الفحل ، والحلب (١) .

٢٥٢٩ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي ، ذكره عن مرة الهمداني في : « وآتى المالَ على حُبه » قال : قال عبد الله بن مسعود : تُعطيهِ وأنت صحيحٌ شحيحٌ ، تطيل الأمل ، وتخاف الفقر . وذكر أيضاً عن السدي أن هذا شيء واجبٌ في المال ، حق على صاحب المال أن يفعله ، سوى الذي عليه من الزكاة .

٢٥٣٠ - حدثنا الربيع عن سليمان قال ، حدثنا أسد قال ، حدثنا سويد بن عبد الله ، عن أبي حمزة ، عن عامر ، عن فاطمة بنت قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : في المال حق سوى الزكاة ، وتلا هذه الآية « ليس البر » إلى آخر الآية . (٢)

(١) في المطبوعة : « عارية الدلول » ، وهو خطأ . في حديث عبد الله مسعود : « كنا نعد الماعون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم : عارية الدلو والقدر » ، وفي حديث أبي هريرة أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : « فما حق الإبل ؟ قال : تعطى الكريمة ، وتمنح الغزيرة ، وتفقر الظهر ، وتطرق الفحل ، وتسق اللبن » . وفي حديث عبيد بن عمير قال قال رجل : يا رسول الله ، ما حق الإبل - فذكر نحوه - زاد : « وإعارة دلوها » . (سنن أبي داود : ٢ ، ١٦٧ ، ١٦٨ ، باب حقوق المال) .

وطرق الفحل الناقة يطرقها طروقاً وطروقاً : قعا عليها وضربها . وإطراق الفحل : إعارته للضراب . والحلب (بفتحين) : اللبن المطلوب ، سمي بمصدره من : حلب الناقة يحلبها وحلباً وحلاباً .

(٢) الحديث : ٢٥٣٠ - أسد : هو ابن موسى ، الذي يقال له « أسد السنة » . مضى في : ٢٣ . سويد بن عبد الله هكذا ثبت في المطبوعة . وعندى أنه خطأ ، صواب « شريك بن عبد الله » ، الذي مضى في الإسناد السابق : ٢٥٢٧ . فإن الحديث معروف أنه من رواية شريك . ثم ليس في الرواة - الذين رأينا تراجمهم - من يسمى « سويد بن عبد الله » إلا رجلاً له شأن لا بهذا الإسناد ، لم يعرف إلا بغير آخر منكر ، وهو مترجم في لسان الميزان .

وهذا الحديث تكرر للحديث : ٢٥٢٧ بأطول منه قليلاً . ورواه أيضاً الدارمي ١ : ٣٨٥ ، عن محمد بن الطفيل . والترمذي ٢ : ٢٢ ، من طريق الأسود بن عامر ، وعن الدارمي عن محمد بن الطفيل . وابن ماجه : ١٧٨٩ ، من طريق يحيى بن آدم . والبيهقي في السنن الكبرى ٤ : ٨٤ ، من طريق شاذان -



٢٥٣١ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن منصور ، عن زبيد اليامي ، عن مرة بن شراحيل ، عن عبد الله في قوله : « وآتى المال على حبه » ، قال : أن يعطى الرجل وهو صحيح شحيح به ، يأمل العيش ويخاف الفقر .

قال أبو جعفر : فتأويل الآية : وأعطى المال - وهو له محب ، حريص على جمعه ، شحيح به - ذوى قرابته ، فوصل به أرحامهم .

وإنما قلت عنى بقوله : « ذوى القرى » ، ذوى قرابة مؤدّى المال على حبه ، للخبر الذى روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمره فاطمة بنت قيس = ٢٥٣٢ - وقوله صلى الله عليه وسلم حين سئل : أى الصدقة أفضل ؟ قال : جهنم المقل على ذى القرابة الكاشح .<sup>(١)</sup>

• • •

كلهم عن شريك ، بهذا الإسناد ، مطولا ومختصراً .  
قال الترمذى : « هذا حديث ليس إسناده بذلك . أبو ميمون الأعور يضعف » .  
وقال البيهقى : « فهذا حديث يعرف بأبى حمزة ميمون الأعور ، كوفى ، وقد جرجه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، فن بعدهما من حفاظ الحديث » .  
وفقل ابن كثير ١ : ٣٨٩ - ٣٩٠ أنه رواه أيضاً ابن أبى حاتم ، عن يحيى بن عبد الحميد .  
ورواه ابن مردويه ، من حديث آدم بن أبى إياس ، ويحيى بن عبد الحميد - كلاهما عن شريك ، ثم ذكر أنه أخرجه ابن ماجه ، والترمذى .

ووقع لفظ الحديث فى ابن ماجه مغلوطاً ، بتقيض معناه . بلفظ : « ليس فى المال حق سوى الزكاة » !  
وهذا خطأ قديم فى بعض نسخ ابن ماجه . وحاول بعض العلماء الاستدلال على صحة هذا اللفظ عند ابن ماجه ، كما فى التلخيص الحبير للمحافظ ابن حجر ، ص ١٧٧ ، وشرح الجامع الصغير للمناوى : ٧٦٤١ .

ولكن رواية الطبرى الماضية : ٢٥٢٧ - وهى من طريق يحيى بن آدم ، التى رواه منها ابن ماجه : تدل على أن اللفظ الصحيح هو ما فى سائر الروايات .  
ويؤيد ذلك أن ابن كثير نسب الحديث للترمذى وابن ماجه ، معاً ، ولم يفرق بين روايتهما ، وكذلك صنع التابلسى فى ذخائر المواريث : ١١٦٩٩ ، إذ نسبه إليهما حديثاً واحداً .  
ويؤيد أيضاً أن البيهقى ، بعد أن رواه قال : « والذى يرويه أصحابنا فى التعاليق : ليس فى المال حق سوى الزكاة - فلست أحفظ فيه إسناداً . والذى رويت فى معناه ما قدمت ذكره » . ولو كان فى ابن ماجه على هذا اللفظ ، لما قال ذلك ، إن شاء الله .

(١) الحديث : ٢٥٣٢ - معناه ثابت من حديث أبى هريرة . رواه أحمد فى المستد : ٨٦٨٧

وأما « اليتامى » و« المساكين » ، فقد بينا معانيهما فيما مضى .<sup>(١)</sup>

وأما « ابن السبيل » ، فإنه المجتاز بالرجل . ثم اختلف أهل العلم في صفته . فقال بعضهم : هو الضيفُ من ذلك .  
 . ذكر من قال ذلك :

٢٥٣٣ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة : « وابن السبيل » قال ، هو الضيف قال : قد ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت . قال : وكان يقول : سحق الضيافة ثلاث ليال ، فكل شيء أضافه بعد ذلك صدقة .<sup>(٢)</sup>

• • •

(٢ : ٣٥٨ حلبي) : « عن أبي هريرة : أنه قال : يا رسول الله ؟ أى الصدقة أفضل ؟ قال : جهد المثل ، وأبدأ بمن تعول . »

وذكره المنذرى في الترغيب والترهيب ٢ : ٢٨ ، وقال : « رواه أبو داود ، وابن خزيمة في صحيحه ، والحاكم ، وقال : صحيح على شرط مسلم . »

وروى الحاكم في المستدرک ١ : ٤٠٦ ، عن أم كلثوم بنت عقبة ، قالت : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفضل الصدقة على ذى الرحم الكاشح . » وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣ : ١١٦ ، وقال : « رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح » ، وذكر قبله أحاديث أخر بنحوه .

والكاشح : المبعض : قال ابن الأثير : « العدو الذى يضمرداوته ، ويطوى عليها كشحه ، أى باملته . » والكاشح الذى يضمردك العداوة ، كأنه يطويها في كشحه . وهو ما بين الخاصرة إلى الضلع ، أو يعرض عنك بوجهه ويوليك كشحه .

(١) انظر ما سلف في معنى « مسكين » ٢ : ١٣٧ ، ٢٩٣ ، ومعنى : « ذى القربى » ، و« اليتامى » ٢ : ٢٩٢ .

(٢) الحديث : ٢٥٣٣ - هو حديث مرسل ، يقول قتادة - وهو تابعي - : « قد ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول . . . » ، فذكره .

و« سعيد » الذى يروى عن قتادة : هو سعيد بن أبي عروبة . و« يزيد » الراوى عنه : هو يزيد ابن زريع .



وقال بعضهم : هو المسافر يمر عليك .

• ذكر من قال ذلك :

٢٥٣٤ - حدثنا سفيان بن وكيع قال ، حدثنا أبي ، عن سفيان ، عن جابر ،

عن أبي جعفر : « وابن السبيل » ، قال : المجتاز من أرض إلى أرض .

٢٥٣٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا عبد الرزاق ، عن

معمر ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد وقتادة في قوله : « وابن السبيل » ، قال :

الذي يمر عليك وهو مسافر .

٢٥٣٦ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد بن نصر قال ، أخبرنا ابن المبارك ،

عن ذكره ، عن ابن جريج عن مجاهد وقتادة مثله .

• • •

ولإنما قيل للمسافر « ابن السبيل » ، لملازمته الطريق - والطريق هو « السبيل » -

فقيل لملازمته إياه في سفره : « ابنه » ، كما يقال لطير الماء « ابن الماء » ، لملازمته

إياه ، وللرجل الذي أتت عليه الدهور « ابن الأيام والليالي والأزمنة » ، ومنه

قول ذي الرمة :

وَرَدْتُ أُعْتَسَفًا ، وَالثَّرِيًّا كَأَنَّهَا  
عَلَى قِمَّةِ الرَّأْسِ ابْنُ مَاءٍ مُحَلَّقٌ<sup>(١)</sup>

• • •

والحديث ثبت معناه ضمن حديث رواه مسلم ٢ : ٤٥ ، من حديث أبي شريح العدوي الخزاعي :

« من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته ، قالوا : وما جائزته يا رسول الله ؟ قال :

يومه وليلته ، والضيافة ثلاثة أيام ، فا كان وراء ذلك فهو صدقة عليه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم

الآخر فليقل خيراً أو ليصمت » . ورواه أيضاً أحمد ، وسائر أصحاب الكتب الستة ، كما في الفتح

الكبير ٣ : ٢٣١ .

(١) ديوانه : ٤٠١ ، وهو متعلق ببيت قبله :

وَمَاءٌ قَدِيمٌ الْعَهْدِ بِالنَّاسِ آجِنٌ  
كَأَنَّ الدَّبِّيَّ مَاءَ الْغَضَا فِيهِ يَبْصُقُ

الآجن المتغير . والدبي : صغار الجراد . والغضي : شجر . كأن الجراد رعته ، فبصقت فيه

رعيها فهو أصفر أسود . والاعتساف : الاقتحام والسير على غير هدى . والمحلَّق : العال المرتفع . وابن

وأما قوله : « والسائلين » ، فإنه يعنى به : المستطعمين الطالبين ، كما : —  
 ٢٥٣٧ — حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن إدريس ، عن  
 حصين ، عن عكرمة فى قوله : « والسائلين » ، قال : الذى يسألك .

• • •

وأما قوله : « وفى الرقاب » ، فإنه يعنى بذلك : وفى فك الرقاب من العبادة ،  
 وهم المكاتبون الذين يسعون فى فك رقابهم من العبادة ،<sup>(١)</sup> بأداء كتاباتهم التى فارقوا  
 عليها ساداتهم .

• • •

القول فى تأويل قوله تعالى ﴿ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ ﴾  
 وَالْمُؤْفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ﴿

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : و « أقام الصلاة » ، أدام العمل  
 بها بحدودها . وبقوله « وآتى الزكاة » ، أعطها على ما فرضها الله عليه .<sup>(٢)</sup>

• • •

الماء : هو طير الغرائيق ، يعرف بالكركمى ، والإوز العراقى ، وهو أبيض الصدر ، أحمر المنقار ،  
 أسفر العين . يقول الأقيشر ، يصف مجلس شراب :

كَأَنَّهِنَّ وَأَيْدِي الشَّرْبِ مُعْمَلَةٌ إِذَا تَلَّالَانَ فِي أَيْدِي الْغَرَائِيقِ  
 بَنَاتُ مَاءٍ ، تُرَى بِيضًا جَا جِبْهَا مُحْرًا مَنَاقِرُهَا ، صُفْرَ الْحَمَالِيقِ

والثريا : فجوم كثيرة مجتمعة ، سميت بالمفرد . جعلها « على قمة » ، وذلك فى جوف الليل ، ترى  
 بفضاء زاهرة .

(١) العبادة والعبودية واحد ، ولا فعل له عند أبى عبيد . وقال اللحيانى فعله « عبد » على زنة  
 « كرم » .

(٢) انظر معنى « إقامة الصلاة » و « إيتاء الزكاة » فيما سلف ١ : ٥٧٢ - ٥٧٤ ، ومواقع  
 أخرى ، اطلبها فى فهرس اللغة .



فإن قال قائل : وهل من حق<sup>١</sup> يجب في مال إيتاؤه فرضاً غير الزكاة ؟

قيل : قد اختلف أهل التأويل في ذلك :

فقال بعضهم : فيه حقوق<sup>٢</sup> تجب سوى الزكاة = واعتلوا لقولهم ذلك بهذه

الآية ، وقالوا : لما قال الله تبارك وتعالى : « وآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّ ذَوِي الْقُرْبَىٰ » ، ومن

سمى الله معهم ، ثم قال بعد : « وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ » ، علمنا أن المال

— الذي وُصِفَ الْمُؤْمِنِينَ بِهِ أَنَّهُمْ يُؤْتُونَهُ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَمَنْ سَمَّىٰ مَعَهُمْ — غيرُ الزَّكَاةِ

التي ذكر أنهم يؤتونها . لأن ذلك لو كان مالاً واحداً لم يكن لتكريره معنى مفهوم .

قالوا : فلما كان غيرَ جائز أن يتولى تعالى ذكره قولاً لا معنى له ، علمنا أن حكم

المال الأول غيرُ الزكاة ، وأن الزكاة التي ذكرها بعد غيره . قالوا : وبعد ، فقد

أبان تأويل أهل التأويل صحة ما قلنا في ذلك .

وقال آخرون : بل المال الأول هو الزكاة ، ولكن الله وُصِفَ إيتاء المؤمنين مَنْ

آتوه ذلك ، في أول الآية . فعرف عباده — بوصفه ما وصف من أمرهم — المواضع

التي يجب عليهم أن يضعوا فيها زكواتهم ، ثم دلهم بقوله بعد ذلك : « وآتَى الزَّكَاةَ » ،

أن المال الذي آتاه القوم هو الزكاة المفروضة = كانت = عليهم ، إذ كان أهل

سُهامها هم الذين أخبر في أول الآية أن القوم آتوهم أموالهم .

• • •

وأما قوله : « والموفون بعهدهم إذا عاهدوا » ، فإنه يعنى تعالى ذكره : والذين

لا ينتقضون عهد الله بعد المعاهدة ، ولكن يوفون به ويتمونهُ على ما عاهدوا عليه

من عاهدوه عليه ، كما : —

٢٥٣٨ — حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن

أبيه ، عن الربيع بن أنس في قوله : « والموفون بعهدهم إذا عاهدوا » ، قال : فن

أعطى عهدَ الله ثم نقضه ، فالله ينتقم منه . ومن أعطى ذمة النبي صلى الله عليه

(١) انظر ما سلف ١ : ٤١٠ - ٤١٥ ، ٥٥٧ / ثم هذا الجزء ٣ : . . .

وسلم ثم غدر بها ، فالنبي صلى الله عليه وسلم خصمه يوم القيامة .

• • •

وقد بينت « العهد » فيما مضى ، بما أغنى عن إعادته ههنا .<sup>(١)</sup>

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ ﴾

قال أبو جعفر : وقد بينا تأويل « الصبر » فيما مضى قبل .<sup>(٢)</sup>  
 فعنى الكلام : والمانعين أنفسهم - في البأساء والضراء وحين البأس - مما  
 يكرهه الله لهم ، الحاسبها على ما أمرهم به من طاعته . ثم قال أهل التأويل في معنى  
 « البأساء والضراء » بما : -

٢٥٣٩ - حدثني به الحسين بن عمرو بن محمد العنقري<sup>(٣)</sup> قال ، حدثني أبي -  
 وحدثني موسى قال ، حدثنا عمرو بن حماد - قالوا جميعاً ، حدثنا أسباط عن السدي ،  
 عن مرة الهمداني ، عن ابن مسعود أنه قال : أما البأساءُ فالفقر ، وأما الضراءُ فالسقم .  
 ٢٥٤٠ - حدثنا ابن وكيع قال ، حدثنا أبي - وحدثني المثني قال ، حدثنا  
 الحماني - قالوا جميعاً ، حدثنا شريك ، عن السدي ، عن مرة ، عن عبد الله في  
 قوله : « والصابرين في البأساء والضراء » ، قال : البأساء الجوع ، والضراء المرضُ .  
 ٢٥٤١ - حدثنا أحمد بن إسحاق قال ، حدثنا أبو أحمد قال ، حدثنا شريك ،  
 عن السدي ، عن مرة ، عن عبد الله قال : البأساء الحاجة ، والضراء المرضُ .  
 ٢٥٤٢ - حدثنا بشر قال ، حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد ، عن قتادة قال :

(١) انظر ما سلف ١ : ٤١٠ - ٤١٥ ، ٥٥٧ / ثم هذا الجزء ٣ : ٢٠

(٢) انظر ما سلف ٢ : ١٠ - ١١ ، ١٢٤ / ثم هذا الجزء ٣ : ٢١٤

(٣) في المطبوعة « العبقري » ، والصواب ما أثبتته ، وقد ترجم له فيما سلف رقم : ١٦٢٥ .



كنا نُحدِّثُ أن البأساء البؤس والفقر ، وأن الضراء السُّقم . وقد قال النبي أيوب صلى الله عليه وسلم ﴿ أُنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ [سورة الأنبياء: ٨٣] .

٢٥٤٣ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع في قوله : « والصابرين في البأساء والضراء » ، قال : البؤس : الفاقة والفقر ، والضراء : في النفس ، من وجع أو مرض يصيبه في جسده .

٢٥٤٤ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « البأساء والضراء » ، قال : البأساء : البؤس ، والضراء : الزمانة في الجسد .

٢٥٤٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو نعيم قال ، حدثنا عبيد ، عن الضحاك قال : « البأساء والضراء » ، المرض .<sup>(١)</sup>

٢٥٤٦ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج : « والصابرين في البأساء والضراء » ، قال : البأساء : البؤس والفقر ، والضراء : السقم والوجع .

٢٥٤٧ - حدثنا أحمد بن إسحق قال ، حدثنا أبو أحمد قال ، حدثنا عبيد ابن الطفيل قال : سمعت الضحاك بن مزاحم يقول في هذه الآية : « والصابرين في البأساء والضراء » ، أما البأساء : الفقر ، والضراء : المرض .<sup>(٢)</sup>

• • •

قال أبو جعفر : وأما أهل العربية فإنهم اختلفوا في ذلك . فقال بعضهم :

(١) الأثر : ٢٥٤٥ - أعشى أن يكون قد سقط من هذا الأثر شيء . وهو تفسير « البأساء » ، وذكر « الضراء » قبل قوله : « المرض » ، وسيأتي على الصواب في الأثر الذي يليه .

(٢) الخبر : ٢٥٤٧ - عبيد بن الطفيل : كنيته : « أبو سيدان » ، بكسر السين المهملة وسكون الياء التحتية ثم دال مهملة ، كما سيأتي باسمه وكنيته : ٢٥٥٥ . وهو النطناني ، يروى عنه أيضاً وكيع ، وأبو نعيم الفضل بن دكين ، قال أبو حاتم : « صالح ، لا بأس به » . وهو مترجم في التقریب ، والخلاصة وابن أبي حاتم ٤٠٩/٢/٢ .

«البأساء والضراء» ، مصدر جاء على «فعلاء» ليس له «أفعل» لأنه اسم ، كما قد جاء «أفعل» في الأسماء ليس له «فعلاء» ، نحو «أحمد» . وقد قالوا في الصفة «أفعل» ، ولم يجيء له «فعلاء» ، فقالوا : «أنت من ذلك أوْجل» ، ولم يقولوا : «وجلاء» .

وقال بعضهم : هو اسم للفعل . فإن «البأساء» ، «البؤس» ، «الضراء» الضر . وهو اسم يقع إن شئت لمؤنث ، وإن شئت لمذكر ، كما قال زهير :

فَتُنْتِجُ لَكُمْ غِلْمَانَ أَشْأَمَ ، كُلَّهُمْ كَأَحْمَرَ عَادٍ ، ثُمَّ تُرْضِعُ فَتَنْفِطِمِ (١)

يعنى : فتننتج لكم غلمان شؤم .

وقال بعضهم : لو كان ذلك اسماً يجوز صرفه إلى مذكر ومؤنث ، بلجاز لإجراء «أفعل» في النكرة ، ولكنه اسم قام مقام المصدر . والدليل على ذلك قوله : «لئن طلبت نصرتهم لتجدنهم غير أبعد» ، (٢) بغير إجراء . وقال : إنما كان اسماً للمصدر ، لأنه إذا ذكر علم أنه يراد به المصدر .

وقال غيره : لو كان ذلك مصدراً فوقع بتأنيث ، لم يقع بتذكير ، ولو وقع

(١) ديوانه : ٢٠ ، من معلقته الفريدة . وهي من أبياته في صفة الحرب ، التي قال في بدئها ، قبل هذا البيت :

وَمَا الْحَرْبُ إِلَّا مَا عَلِمْتُمْ وَذُقْتُمْ  
مَنْ تَبَعْتُمْهَا ، تَبَعْتُمْهَا ذَمِيمَةٌ ، وَمَا هُوَ عَنْهَا بِالْحَدِيثِ الْمُرْجَمِ  
وَتَضَرَّ ، إِذَا ضَرَّ يَتَمُوهَا فَتَضَرَّمِ  
فَتَعْرُ كَكُمْ عَرَكُ الرَّحَا بِشِقَالِهَا وَتَلْفَحُ كِشَافًا ، ثُمَّ تَذْتَجُ فَتُنْتِمِ

يقول : إن الحرب تلفح كما تلفح الناقة ، فتأق بتوأمين في بطن . وقوله : «أحر عاد» يعنى أحر حمود ، فأشطاً ولم يبال أيهما قال . وأحر حمود ، هو قدار ، عاقر ناقة الله فأهلكهم ربهم بما فعلوا . يقول : إن الحرب ترضع مشائيمها وتقوم عليهم حتى تظلمهم بعد أن يبلغوا السعى لأنفسهم في الشر .

(٢) يقال «فلان غير أبعد» ، أى لا خير فيه . ويقال : «ما عند فلان أبعد» أى لا طائل عنده . قال رجل لابته : «إن غدوت على المرهد رجعت عنا ، أو رجعت بغير أبعد» ، أى بغير منفعة .



بتذكير ، لم يقع بتأنيث . لأن من سُمي بـ « أفعل » لم يصرف إلى « فُعلى » ، ومن سُمي بـ « فُعلى » لم يصرف إلى « أفعل » ، لأن كل اسم يبقى بهيئته لا يصرف إلى غيره ، ولكنهما لغتان . فإذا وقع بالتذكير ، كان بأمر « أشأم » ، وإذا وقع « البأساء والضراء » ،<sup>(١)</sup> وقع : الخلة البأساء ، والخلة الضراء . وإن كان لم يُبين على « الضراء » ، « الأضر » ، ولا على « الأشأم » ، « الشاماء » . لأنه لم يُرد من تأنيثه التذكير ، ولا من تذكيره التأنيث ، كما قالوا « امرأة حسناء » ، ولم يقولوا : « رجل أحسن » . وقالوا : « رجل أمرد » ، ولم يقولوا : « امرأة مرداء » . فإذا قيل : « الخصلة الضراء » و « الأمر الأشأم » ، دل على المصدر ، ولم يحتج إلى أن يكون اسماً ، وإن كان قد كَفَى من المصدر .

وهذا قول مخالف تأويل من ذكرنا تأويله من أهل العلم في تأويل « البأساء والضراء » ، وإن كان صحيحاً على مذهب العربية . وذلك أن أهل التأويل تأولوا « البأساء » بمعنى : البؤس ، « والضراء » بمعنى : الضر في الجسد . وذلك من تأويلهم مبنى على أنهم وجَّهوا « البأساء والضراء » إلى أسماء الأفعال ، دون صفات الأسماء ونعوتها . فالذى هو أولى بـ « البأساء والضراء » ، على قول أهل التأويل ، أن تكون « البأساء والضراء » أسماء أفعال ، فتكون « البأساء » اسماً « للبؤس » ، و « الضراء » اسماً « للضر » .

• • •

وأما « الصابرين » فنصب ، وهو من نعت « من » على وجه المدح .<sup>(٢)</sup> لأن من شأن العرب — إذا تطاولت صفة الواحد — الاعتراضُ بالمدح والذم بالنصب أحياناً ، وبالرفع أحياناً ،<sup>(٣)</sup> كما قال الشاعر :<sup>(٤)</sup>

(١) يعني : إذا وقع بالتأنيث : وقع بمعنى : الخلة البأساء والخلة الضراء .

(٢) يريد « من » في قوله تعالى : « ولكن البر من آمن . . . »

(٣) انظر ما سلف ١ : ٣٢٩ .

(٤) لم أعرف قائله .

إِلَى الْمَلِكِ الْقَرَمِ وَأَبْنِ الْهُمَامِ . وَلَيْتَ الْكَتَيْبَةَ فِي الْمَزْدَحِمِ (١)  
وَذَا الرَّأْيَ حِينَ تَعْمُ الْأُمُورُ بِذَاتِ الصَّلِيلِ وَذَاتِ اللَّجْمِ (٢)

فنصب « ليت الكتيبة » ، وذا « الرأى » على المدح ، والاسم قبلهما محفوض<sup>٣</sup> لأنه من صفة واحد ، ومنه قول الآخر : (٣)

فَلَيْتَ أَلْبَى فِيهَا النُّجُومُ تَوَاضَعَتْ عَلَى كُلِّ غَثٍّ مِنْهُمْ وَسَمِينٍ (٤)  
غُبُوثَ الْوَرَى فِي كُلِّ مَحَلٍّ وَأَزْمَةٍ أُسُودَ الشَّرَى يَحْمِينُ كُلَّ عَرِينٍ (٥)

• • •

وقد زعم بعضهم أن قوله : (٦) « والصابرين في البأساء » ، نصب عطفاً على « السائلين » .

(١) معاني القرآن للفراء ١ : ١٠٥ ، والإنصاف : ١٩٥ ، وأمال الشريف ١ : ٢٠٥ ، وشذازة الأدب ١ : ٢١٦ . والقرم . السيد المعظم المقدم في المعرفة وتجارب الأمور . والمزدحم : حومة القتال حيث يزدحم الكفاة . يمدحه بالجرأة في القتال .

(٢) ونم الأمر ينم (بالبناء للمجهول) : استعجم وأظلم ، وصار المرء منه في لبس لا يهتدى لسوايه . والصليل : صوت الحديد . يعنى بذات الصليل كتيبة من الرجالة يصل حديد بيضها وشكها وسلاحها . وذات اللجم : كتيبة من الفرسان . يذكر ثباته واجتماع نفسه ورأيه حين تطيش العقول في صليل السيوف وكر الخيول في معركة الموت . فقوله : « بذات الصليل » متعلق بقوله : « نعم الأمور » . (٣) لم أعرف قائلهما .

(٤) معاني القرآن للفراء ١ : ١٠٦ ، وأمال الشريف ١ : ٢٠٦ . وقوله : « تواضعت » ، هو عنى « تفاعل » من قولهم : وضع الباني الحجر توضعاً : نضد بعضه على بعض . ومنه التوضع : وهو خيامة الجبة بعد وضع القطن . ومنه أيضاً : وضعت النعامة بيضها : إذا رثدته ووضعت بعضه فوق بعض ، وهو بيض موضع : متضود بعضه على بعض . يقول : لبت السماء قد انضمت على جميعهم ، فكأنوا من نجومها . وقوله : « غث منهم وسمين » ، مدح ، يعنى : ليس فيهم غث ، فغثهم حقيق بأن يكون من أهل الملاة .

(٥) المحل : الجذب والتحط . ورواية الفراء والشريف : « وازبة » . والازمة والأزبة واللزبة ، بمعنى واحد : وهى شدة السنة والتحط . وروايتها أيضاً : « غيوث الحيا » . والحيا : الحصب ، ويسمى المطر حيا ، لأنه سبب الحصب . والشرى : موضع تأوى إليه الأسود .

(٦) هذا القول ذكره الفراء في معاني القرآن ١ : ١٠٨ ، ورده .



كأن معنى الكلام كان عنده : وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين ، وابن السبيل والسائلين والصابرين فى البأساء والضراء . وظاهر كتاب الله يدل على خطأ هذا القول . وذلك أن « الصابرين فى البأساء والضراء » ، هم أهل الزمانة فى الأبدان ، وأهل الإقتار فى الأموال . وقد مضى وصف القوم بإيتاء — من كان ذلك صفته — المال فى قوله : « والمساكين وابن السبيل والسائلين » . وأهل التفاقة والفقير ، هم أهل « البأساء والضراء » ، لأن من لم يكن من أهل الضراء ذا بأساء ، لم يكن ممن له قبول الصدقة ، وإنما له قبولها إذا كان جامعاً إلى ضرائه بأساء ، وإذا جمع إليها بأساء ، كان من أهل المسكنة الذين قد دخلوا فى جملة « المساكين » الذين قد مضى ذكرهم قبل قوله : « والصابرين فى البأساء » . وإذا كان كذلك ، ثم نصب « الصابرين فى البأساء » بقوله « وآتى المال على حبه » ، كان الكلام تكريراً بغير فائدة معنى . كأنه قيل : وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين والمساكين . والله يتعالى عن أن يكون ذلك فى خطابه عبادة . ولكن معنى ذلك : ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر ، والموفون بعهدهم إذا عاهدوا ، والصابرين فى البأساء والضراء . « والموفون » رفع ، لأنه من صفة « من » ، و « من » رفع ، فهو معرب بإعرابه . « والصابرين » نصب — وإن كان من صفته — على وجه المدح الذى وصفنا قبل .

• • •

### القول فى تأويل قوله تعالى ﴿ وَحِينَ الْبَأْسِ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « وحين البأس » ، والصابرين فى وقت البأس ، وذلك وقت شدة القتال فى الحرب ، كما : —  
 ٢٥٤٨ — حدثنى الحسين بن عمرو بن محمد العنقرى قال ، حدثنا أبى قال ،

حدثنا أسباط ، عن السدي ، عن مرة ، عن عبد الله في قول الله : « وحين البأس » ،  
قال : حين القتال . (١)

٢٥٤٩ - حدثني موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي ،  
عن مرة ، عن عبد الله مثله .

٢٥٥٠ - حدثني المنثي قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن  
ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « وحين البأس » ، القتال .

٢٥٥١ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد ، عن سعيد ، عن قتادة  
قوله : « وحين البأس » ، أي عند مواطن القتال .

٢٥٥٢ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، حدثنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ،  
عن قتادة : « وحين البأس » ، القتال .

٢٥٥٣ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن  
أبيه ، عن الربيع ، « وحين البأس » ، عند لقاء العدو .

٢٥٥٤ - حدثني المنثي قال ، حدثنا أبو نعيم قال ، حدثنا عبيدة ، عن  
الضحاك : « وحين البأس » ، القتال .

٢٥٥٥ - حدثنا أحمد بن إسحق قال ، حدثنا أبو أحمد قال ، حدثنا عبيد  
ابن الطفيل أبو سيدان قال ، سمعت الضحاك بن مزاحم يقول في قوله : « وحين  
البأس » ، قال : القتال . (٢)

• • •

(١) الأثر : ٢٥٤٨ - في المطبوعة : « العبقرى » ، وقد مضى مراراً خطأ ، وصحناه . وانظر  
ترجمته في رقم : ١٦٢٥ .

(٢) الخبران : ٢٥٥٤ - ٢٥٥٥ - أبو نعيم في أولهما ؛ هو الفضل بن دكين . وأبو أحمد في  
كتابهما : هو الزبير ، محمد بن عبد الله بن الزبير . وبقاى الإسناد ، مضى في : ٢٥٤٧ .



القول في تأويل قوله تعالى ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ

هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ (١٧٧)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « أولئك الذين صدقوا » ، من آمن بالله واليوم الآخر ، ونعمتهم النعت الذى نعمتهم به فى هذه الآية . يقول : فمن فعل هذه الأشياء ، فهم الذين صدقوا الله فى إيمانهم ، وحققوا قولهم بأفعالهم — لا من ولى وجهه قبل المشرق والمغرب وهو يخالف الله فى أمره ، وينقض عهده وميثاقه ، ويكتم الناس بيان ما أمره الله ببيانه ، ويكذب رسله .

• • •

وأما قوله : « وأولئك هم المتقون » ، فإنه يعنى : وأولئك الذين اتقوا عقاب الله ، فتجنبوا عصيانه ، وحذروا وعده ، فلم يتعدوا حدوده . وخافوه ، فقاموا بأداء فرائضه .

• • •

وبمثل الذى قلنا فى قوله : « أولئك الذين صدقوا » ، كان الربيع بن أنس يقول :

٢٥٥٦ — حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : « أولئك الذين صدقوا » ، قال : فتكلموا بكلام الإيمان ، فكانت حقيقته العمل ، صدقوا الله . قال : وكان الحسن يقول : هذا كلام الإيمان ، وحقيقته العمل ، فإن لم يكن مع القول عمل فلا شىء .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « كتب عليكم القصاص في القتل » ،  
فُرض عليكم .

فإن قال قائل : أفرض على ولي القتل القصاص من قاتل وليه ؟  
قيل : لا ، ولكنه مباح له ذلك ، والعفو ، وأخذُ الدية .

فإن قال قائل : وكيف قال : « كتب عليكم القصاص » ؟

قيل : إن معنى ذلك على خلاف ما ذهبت إليه ، وإنما معناه : يا أيها الذين  
آمَنوا كُتِبَ عليكم القصاص في القتل الحرَّ بالحرِّ والعبدُ بالعبد والأُنْثَىٰ بالأُنْثَىٰ ،  
أى : أن الحر إذا قتل الحرَّ ، فدم القاتل كفاءٌ لدم القتل ، والقصاصُ  
منه دون غيره من الناس ، فلا تجاوزوا بالقتل إلى غيره ممن لم يقتل ، فإنه حرام عليكم  
أن تقتلوا بقتيلكم غيرَ قاتله .

والفرض الذى فرض الله علينا في القصاص ، هو ما وصفتُ من ترك المجاوزة  
بالقصاص قتل القاتل بقتيله إلى غيره ، لا أنه وجب علينا القصاص فرضاً وجوب  
فرض الصلاة والصيام ، حتى لا يكون لنا تركه . ولو كان ذلك فرضاً لا يجوز لنا  
تركه ، لم يكن لقوله : « فمن عُقِيَ له من أخيه شيء » ، معنى مفهوم . لأنه  
لا عفو بعد القصاص فيقال : « فمن عُقِيَ له من أخيه شيء » .

وقد قيل إن معنى القصاص في هذه الآية ، مقاصَّة ديات بعض القتل بديات  
بعض . وذلك أن الآية عندهم نزلت في حيزيين تداربوا على عهد رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ، فقتل بعضهم بعضاً ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يُصلح  
بينهم بأن تسقط ديات نساء أحد الحيزيين بديات نساء الآخرين ، وديات رجالهم



بديات رجالهم ، وديات عبيدهم بديات عبيدهم ، قصاصاً . فذلك عندهم معنى « القصاص » في هذه الآية .

فإن قال قائل : فإنه تعالى ذكره قال : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرِّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى » ، فما لنا أن نقتص للحر إلا من الحر ، ولا للأنثى إلا من الأنثى ؟

قيل : بل لنا أن نقتص للحر من العبد ، وللأنثى من الذكر بقول الله تعالى ذكره : ﴿ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا ﴾ [سورة الإسراء : ٢٢] ، وبالتنقل المستفيض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال :  
٢٥٥٧ - المسلمون تكافأ دماؤهم .<sup>(١)</sup>

فإن قال : فإذا كان ذلك ، فما وجه تأويل هذه الآية ؟  
قيل : اختلف أهل التأويل في ذلك . فقال بعضهم : نزلت هذه الآية في قوم كانوا إذا قتل الرجل منهم عبد قوم آخرين ، لم يرضوا من قتلهم بدم قاتله ، من أجل أنه عبد ، حتى يقتلوا به سيده . وإذا قتلت المرأة من غيرهم رجلاً ، لم يرضوا من دم صاحبهم بالمرأة القاتلة ، حتى يقتلوا رجلاً من رهط المرأة وعشيرتها . فأنزل الله هذه الآية ، فأعلمهم أن الذي فرض لهم من القصاص أن يقتلوا بالرجل الرجل القاتل دون غيره ، وبالأنثى الأنثى القاتلة دون غيرها من الرجال ، وبالعبد العبد القاتل دون غيره من الأحرار . فنهاهم أن يتعدوا القاتل إلى غيره في القصاص .  
• ذكر من قال ذلك :

٢٥٥٨ - حدثني محمد بن المثني قال ، حدثنا أبو الوليد - وحدثني المثني

(١) الحديث : ٢٥٥٧ - رواه الطبري هنا معلقاً ، دون إسناد . وقد رواه أحمد في المسند : ٦٧٩٧ ، من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده - وهو عبد الله بن عمرو بن العاص : « المسلمون تكافأ دماؤهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم ، وهم يد على من سواهم » . ورواه بنحوه أيضاً ابن ماجه : ٢٦٨٥ ، ورواه أحمد ، بألفاظ مختلفة ، مطولاً ومختصراً : ٦٦٩٢ ، ٦٩٧٠ ، ٧٠١٢ .

قال ، حدثنا الحجاج — قالاً ، حدثنا حماد ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي في قوله : « الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى » ، قال : نزلت في قبيلتين من قبائل العرب اقتتلتا قتالاً مُحَمَّيَّةً ، فقالوا : نقتل بعبدنا فلانَ بن فلان ، وبفلانة فلانَ بن فلان ، فأنزل الله : « الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى » . (١)

٢٥٥٩ — حدثنا بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى » ، قال : كان أهل الجاهلية فيهم بَغْيٌ و طاعة للشيطان ، فكان الحى إذا كان فيهم عُدة و مَنعة ، فقتل عبد قوم آخرين عبداً لهم ، قالوا : لا نقتل به إلا حراً ! تعزراً ، لفضلهم على غيرهم في أنفسهم . وإذا قُتلت لهم امرأة قتلتها امرأة قوم آخرين قالوا : لا نقتل بها إلا رجلاً ! فأنزل الله هذه الآية يخبرهم أن العبد بالعبد والأنثى بالأنثى ، فنهاهم عن البغى . ثم أنزل الله تعالى ذكره في سورة المائدة بعد ذلك فقال : ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذْنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصًا ﴾ [سورة المائدة : ٤٥] .

٢٥٦٠ — حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « كتب عليكم القصاص في القتلى » ، قال : لم يكن لمن قبلنا دية ، إنما هو القتل ، أو العفو إلى أهله . فنزلت هذه الآية في قوم كانوا أكثر من غيرهم ، فكانوا إذا قتل من الحى الكثير عبداً قالوا : لا نقتل به إلا حراً . وإذا قتل منهم امرأة قالوا : لا نقتل بها إلا رجلاً . فأنزل الله : « الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى » .

(١) العمية (بضم العين أو كسرهما ، وتشديد الميم وتشديد الياء) : الغواية والكبر واللجاج في الباطل والفتنة والفسالة . وفي الحديث : « من قاتل تحت راية عمية ، يفضب لعصبة ، أو ينصر عصبة ، أو يدعو لعصبة ، فقتل ، قتل قتلة جاهلية » . وقال أحمد بن حنبل : هو الأمر الأعمى للعصية ، لا تستبين ما وجهه .



٢٥٦١ - حدثني محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا المعتمر قال ، سمعت داود ، عن عامر في هذه الآية : « كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى » ، قال : إنما ذلك في قتال مُحِمَّة ، (١) إذا أصيب من هؤلاء عبدٌ ومن هؤلاء عبدٌ ، تكافأ ، وفي المرأتين كذلك ، وفي الحرّين كذلك . هذا معناه إن شاء الله .

٢٥٦٢ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيج ، عن مجاهد قال : دخل في قول الله تعالى ذكره : « الحر بالحر » ، الرجل بالمرأة ، والمرأة بالرجل . وقال عطاء : ليس بينهما فصل .

وقال آخرون : بل نزلت هذه الآية في فريقين كان بينهم قتالٌ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقتل من كلا الفريقين جماعة من الرجال والنساء ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يُصلح بينهم ، بأن يجعل ديات النساء من كل واحد من الفريقين قصاصاً بديات النساء من الفريق الآخر ، وديات الرجال بالرجال ، وديات العبيد بالعبيد ، فذلك معنى قوله : « كتب عليكم القصاص في القتلى » .

• ذكر من قال ذلك :

٢٥٦٣ - حدثنا موسى بن هرون قال : حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي قوله : « كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى » ، قال : اقتتل أهل ملتين من العرب ، أحدهما مسلم والآخر معاهد ، في بعض ما يكون بين العرب من الأمر ، فأصلح بينهم النبي صلى الله عليه وسلم - وقد كانوا قتلوا الأحرار والعبيد والنساء - على أن يؤدّي الحرّ دية الحرّ ، والعبد دية العبد ، والأنثى دية الأنثى ، فقاصّهم بعضهم من بعض .

٢٥٦٤ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد بن نصر قال ، أخبرنا عبد الله

(١) ملف شرح « عمية » في ص : ٣٥٩ ، تعليق : ١ .

ابن المبارك ، عن سفيان ، عن السدي ، عن أبي مالك قال : كان بين حيين من الأنصار قتال ، كان لأحدهما على الآخر الطَّوْلُ ، (١) فكأنهم طلبوا الفضل . فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليصلح بينهم ، فنزلت هذه الآية : « الحرُّ بالحرِّ والعبدُ بالعبد والأُنثى بالأُنثى » ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم الحرَّ بالحرِّ ، والعبدُ بالعبد ، والأُنثى بالأُنثى .

٢٥٦٦ — حدثنا المثني قال ، حدثنا سويد بن نصر قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن شعبة ، عن أبي بشر قال : سمعت الشعبي يقول في هذه الآية : « كتب عليكم القصاص في القتلى » ، قال : نزلت في قتال عُمية . قال شعبة : كأنه في صلح . قال : اصطلحوا على هذا .

٢٥٦٧ — حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا شعبة عن أبي بشر قال : سمعت الشعبي يقول في هذه الآية : « كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأُنثى بالأُنثى » ، قال : نزلت في قتال عُمية ، (٢) قال : كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم .

• • •

وقال آخرون : بل ذلك أمرٌ من الله تعالى ذكره بمقاصَّة دية الحرِّ ودية العبد ، ودية الذكور ودية الأُنثى ، في قتل العمدة — إن اقتُصَّ للقتيل من القاتل ، والراجع بالفضل والزيادة بين ديتي القتل والمقتص منه .  
• ذكر من قال ذلك :

٢٥٦٨ — حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قوله : « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبدُ بالعبد والأُنثى بالأُنثى » ، قال : مُحدثنا عن علي بن أبي طالب أنه

(١) الطول : الفضل والعلو .

(٢) سلف شرح « عمية » في ص : ٣٥٩ ، تعليق : ١ .



كان يقول : أيما حُرٍّ قتل عبداً فهو قَوْدٌ به ، فإن شاء موالى العبد أن يقتلوا الحر قتلوه وقاصوهم بضمن العبد من دية الحر ، وأدوا إلى أولياء الحر بقية ديته . وإن عبداً قتل حراً فهو به قودٌ ، فإن شاء أولياء الحر قتلوا العبد وقاصوهم بضمن العبد ، وأخذوا بقية دية الحر ، وإن شاؤوا أخذوا الدية كلها واستحيوا العبد . وأيُّ حُرٍّ قتل امرأة فهو بها قودٌ ، فإن شاء أولياء المرأة قتلوه وأدوا نصف الدية إلى أولياء الحر . وإن امرأة قتلت حُرّاً فهي به قودٌ ، فإن شاء أولياء الحر قتلوها وأخذوا نصف الدية ، وإن شاؤوا أخذوا الدية كلها واستحيوها ، وإن شاؤوا عفواً .

٦٢/٢

٢٥٦٩ — حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا هشام بن عبد الملك قال ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن الحسن : أن علياً قال في رجل قتل امرأته ، قال : إن شاؤوا قتلوه وغرّموا نصف الدية .

٢٥٧٠ — حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا يحيى ، عن سعيد ، عن عوف ، عن الحسن قال : لا يُقتل الرجل بالمرأة ، حتى يُعطوا نصف الدية .

٢٥٧١ — حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن مغيرة ، عن سماك ، عن الشعبي ، قال ، في رجل قتل امرأته عمداً ، فأتوا به علياً فقال : إن شتم فاقتلوه ، ورُدُّوا فضل دية الرجل على دية المرأة .

• • •

وقال آخرون : بل نزلت هذه الآية في حال ما نزلت ، والقوم لا يقتلون الرجل بالمرأة ، ولكنهم كانوا يقتلون الرجل بالرجل ، والمرأة بالمرأة ، حتى سَوَّى الله بين حكم جميعهم بقوله : ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ﴾ [سورة المائدة : ٤٥] ، فجعل جميعهم قوداً بعضهم ببعض .

• ذكر من قال ذلك :

٢٥٧٢ — حدثنا المثني قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قوله : « والأُنثى بالأُنثى » ،

وذلك أنهم كانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة ، ولكن يقتلون الرجل بالرجل والمرأة بالمرأة ، فأنزله الله تعالى : « النفس بالنفس » ، فجعل الأحرار في القصاص سواءً فيما بينهم ، في العمد رجالهم ونساؤهم ، في النفس وما دون النفس . وجعل العبيد مستويين فيما بينهم في العمد ، في النفس وما دون النفس ، رجالهم ونساؤهم .

قال أبو جعفر : (١) فإذا كان مختلفاً الاختلاف الذي وصفت ، فيما نزلت فيه هذه الآية ، فالواجب علينا استعمالها ، فيما دلت عليه من الحكم ، بالخبر القاطع العذر . وقد تظاهرت الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنقل العام : أن نفس الرجل الحر قوداً قصاصاً بنفس المرأة الحرة . فإذا كان ذلك كذلك ، وكانت الأمة مختلفة في التراجع بفضل ما بين دية الرجل والمرأة — على ما قد بينا من قول علي وغيره — كان واضحاً (٢) فساد قول من قال بالقصاص في ذلك والتراجع بفضل ما بين الديتين ، بإجماع جميع أهل الإسلام : على أن حراماً على الرجل أن يتلف من جسده عضواً بعضواً يأخذه على إتلافه ، فدع جميعه = وعلى أن حراماً على غيره إتلاف شيء منه — مثل الذي حرم من ذلك — بعود يعطيه عليه . (٣)

فالواجب أن تكون نفس الرجل الحر بنفس المرأة الحرة قوداً .

وإذا كان ذلك كذلك ، كان بيننا بذلك أنه لم يرد بقوله تعالى ذكره : « الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى » أن لا يقاد العبد بالحر ، وأن لا تقتل الأنثى بالذكر ولا الذكر بالأنثى . وإذا كان ذلك كذلك ، كان بيننا أن الآية معنى بها أحد المعنيين الآخرين . إما قولنا : من أن لا يتعدى بالقصاص إلى غير القاتل والجاني ، فيؤخذ بالأنثى الذكر وبالعبد الحر . وإما القول الآخر : وهو أن تكون

(١) قوله : « فإذا كان مختلفاً » هو تمام قوله في رد السؤال في ص : ٣٥٨ س : ١١ : « قيل : اختلف أهل التأويل في ذلك . . . »

(٢) في المطبوعة : « وكان واضحاً » ، والصواب حذف الواو .

(٣) سياق العبارة : « كان واضحاً فساد من قال بالقصاص . . . بإجماع جميع أهل الإسلام على أن حراماً على الرجل . . . وعلى أن حراماً على غيره . . . »



الآية نزلت في قوم بأعيانهم خاصة أمير النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعل دياب قتلهم قصاصاً بعضها من بعض ، كما قاله السدي ومن ذكرنا قوله .  
وقد أجمع الجميع - لا خلاف بينهم - على أن المقاصّة في الحقوق غير واجبة ، وأجمعوا على أن الله لم يقض في ذلك قضاء ثم نسخه . وإذا كان كذلك ، وكان قوله تعالى ذكره : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقَصَاصُ » ينبيء عن أنه فرض ، كان معلوماً أن القول خلاف ما قاله قائل هذه المقالة . لأن ما كان فرضاً على أهل الحقوق أن يفعلوه ، فلا خيار لهم فيه . والجميع مجمعون على أن لأهل الحقوق الخيار في مقاصّتهم حقوقهم بعضها من بعض . فإذا تبينَ فسادُ هذا الوجه الذي ذكرنا ، فالصحيح من القول في ذلك هو ما قلنا .

فإن قال قائل : = إذ ذكرت أن معنى قوله : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقَصَاصُ » - بمعنى : فرض عليكم القصاص = : لا يعرف<sup>(١)</sup> لقول القائل : « كُتِبَ » معنى إلا معنى : خط ذلك ، فرسم خطاً وكتاباً ، فما برهانك على أن معنى قوله : « كُتِبَ » فرض ؟

قيل : إن ذلك في كلام العرب موجود ، وفي أشعارهم مستفيض ، ومنه قول الشاعر :<sup>(٢)</sup>

كُتِبَ الْقَتْلُ وَالْقِتَالُ عَلَيْنَا وَعَلَى الْمُحْصَنَاتِ جِرُّ الذُّيُولِ<sup>(٣)</sup>

(١) في المطبوعة : « ولا يعرف . . . » والصواب حذف الواو . والسياق : فإن قال قائل . . . لا يعرف « وما بينهما فصل . والذي ذكره في معنى « كُتِبَ » قد سلف في ص : ٣٥٧ .  
(٢) هو عمر بن أبي ربيعة ، أو عبد الله بن الزبير الأسدي .  
(٣) ديوان عمر : ٤٢١ ، والبيان والتبيين ٢ : ٢٣٦ ، والكامل ٢ : ١٥٤ ، وتاريخ الطبري ٧ : ١٥٨ ، وأنساب الأشراف ٥ : ٢٦٤ ، والأغانى ٩ : ٢٢٩ . ولهذا الشعر خبر . وذلك أن مصعب بن الزبير ، لما خرج إلى المختار بن أبي عبيد الثقفي المتنبئ فظفر به وقتله ، كان نيمن أخذ امرأته عمرة بنت النعمان ابن بشير ، فلما سألتها عنه قالت : رحمة الله عليه ، إن كان عبداً من عباد الله الصالحين : فكُتِبَ مصعب إلى أخيه عبد الله إنها تزعم أنه ذبي ! فأمر بقتلها . وقتلها الذي تولى قتلها قتلاً فظيماً ، فاستنكره الناس ، وقالوا فيه ، ومن قال عمر :

وقولُ «تَابِعَةَ بَنِي جَعْدَةَ :

يَا بِنْتَ عَمِّي ، كِتَابُ اللَّهِ أَخْرَجَنِي عَنْكُمْ ، فَهَلْ أُمِنَعَنَّ اللَّهُ مَا فَعَلْنَا! (١)

٦٣/٢

وذلك أكثر في أشعارهم وكلامهم من أن يحصى . غير أن ذلك ، وإن كان بمعنى : 'فرض' ، فإنه عندي مأخوذ من «الكتاب» الذي هو رسمٌ وخط . وذلك أن الله تعالى ذكره قد كتب جميع ما فرض على عباده وما هم عاملوه في اللوح المحفوظ ، فقال تعالى ذكره في القرآن : ﴿ بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ . فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ ﴾ [سورة البروج : ٢١ : ٢٢] ، وقال : ﴿ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ . فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ ﴾ [سورة الواقعة : ٧٧ - ٧٨] . فقد تبين بذلك أن كل ما فرضه علينا ، ففي اللوح المحفوظ مكتوبٌ .

فعنى قوله : — إذ كان ذلك كذلك — «كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ» ، كتب عليكم في اللوح المحفوظ القصاصُ في القتل ، فرضاً ، أن لا تقتلوا بالمقتول غير قاتله .

• • •

وأما «القصاص» فإنه من قول القائل : «ناصصتُ فلاناً حتى قبيلته» من حقه قبلي ، قصاصاً ومقاصّةً . فقتل القاتل بالذي قتله «قصاص» ، لأنه مفعول به مثلُ الذي فعل بمن قتله ، وإن كان أحد الفعلينُ عدواناً والآخرَ حقاً . فهما وإن اختلفا من هذا الوجه ، فهما متفقان في أن كل واحد قد فعل بصاحبه مثل

إِنَّ مِنْ أَعْجَبِ الْعَجَائِبِ عِنْدِي قَتْلُ بِيضَاءِ حُرَّةٍ عَطْبُولٍ  
قُتِلَتْ هَكَذَا عَلَى غَيْرِ جُرْمٍ إِنَّ لِلَّهِ دَرَّهَا مِنْ قَتِيلٍ  
كُتِبَ الْقَتْلُ . . . . .

(١) اللسان (كتب) وأساس البلاغة (كتب) ، والمقاييس ٥ : ١٥٩ ، ويروى «يا ابنة عمي» ، وفي الأساس : «أخرفي» ، فأخشى أن تكون خطأ من ناسخ .



الذى فعل صاحبه به . وجعل فعل ولى القتل الأوّل إذا قتل قاتل وليه - قصاصاً ،  
إذ كان بسبب قتله استحق قتل من قتله ، فكأن وليه المقتول هو الذى ولى قتل  
قاتله ، فاقتص منه .

• • •

وأما « القتلى » فإنها جمع « قتل » كما « الصرعى » جمع « صريع » ، والجرحى  
جمع « جريح » . وإنما يجمع « الفعيل » على « الفعلى » إذا كان صفة للموصوف  
به ، بمعنى الزمانة والضرر الذى لا يقدر معه صاحبه على البراح من موضعه ومصرعه ،<sup>(١)</sup>  
نحو القتلى فى معاركهم ، والصرعى فى مواضعهم ، والجرحى ، وما أشبه ذلك .

• • •

فتأويل الكلام إذا : فرض عليكم ، أيها المؤمنون ، القصاص فى القتل : أن يقتص  
الحر بالحر ، والعبد بالعبد ، والأثنى بالأثنى . ثم ترك ذكر « أن يقتص » اكتفاءً بدلالة  
قوله : « كتب عليكم القصاص » = عليه .

• • •

القول فى تأويل قوله تعالى ﴿ فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ  
فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾

قال أبو جعفر : اختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك .

فقال بعضهم : تأويله : فمن ترك له من القتل ظلماً ، من الواجب كان لأخيه  
عليه من القصاص - وهو الشئ الذى قال الله : « فمن عفى له من أخيه شئاً -  
فاتباعٌ من العافى للقاتل بالواجب له قبله من الدية ، وأداءٌ من المعفو عنه ذلك إليه  
بإحسان .

• ذكر من قال ذلك :

(١) انظر ما سلف فى تفسير « أسرى » ٢ : ٣١١ .

٢٥٧٣ - حدثنا أبو كريب وأحمد بن حماد الدولابي قالا ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، عن مجاهد ، عن ابن عباس : « فن عني له من أخيه شيء » ، فالعفو : أن يقبل الدية في العمد . واتباع بالمعروف : أن يطلب هذا بمعروف ، ويؤدى هذا بإحسان .

٢٥٧٤ - حدثني المثني قال ، حدثنا حجاج بن المهال قال ، حدثنا حماد ابن سلمة قال ، حدثنا عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس أنه قال في قوله : « فن عني له من أخيه شيء » فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان ، فقال : هو العمد ، يرضى أهله بالدية ، واتباع بالمعروف : أمر به الطالب = وأداء إليه بإحسان من المطلوب .

٢٥٧٥ - حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال ، حدثنا أبي - وحدثني المثني قال ، حدثنا سويد بن نصر - قالا جميعاً ، أخبرنا ابن المبارك ، عن محمد بن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : الذي يقبل الدية ، ذلك منه عفو واتباع بالمعروف ، ويؤدى إليه الذي عني له من أخيه بإحسان .<sup>(١)</sup>

٢٥٧٦ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : « فن عني له من أخيه شيء » فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان ، وهى الدية : أن يحسن الطالبُ الطلبَ = وأداء إليه بإحسان : وهو أن يحسن المطلوبُ الأداءَ .

٢٥٧٧ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « فن عني له من أخيه شيء » فاتباع المعروف

(١) الخبر : ٢٥٧٥ - محمد بن علي بن الحسن بن شقيق ، شيخ الطبرى ، مضت الرواية عنه أيضاً : ١٥٩١ . وسيأتى أيضاً : ٢٥٩٤ . ووقع في المطبوعة هنا « سفيان » بدل « شقيق » . وهو خطأ وتصحيف . فلا يوجد في الرواة من يسمى « محمد بن علي بن الحسن بن سفيان » ، ولا باسم أبيه .



وأداء إليه بإحسان» ، والعَفْوُ : الذى يعفو عن الدم ويأخذ الدية .

٢٥٧٨ - حدثنا سفيان قال ، حدثنا أبي ، عن سفيان ، عن ابن أبي نجيح ،

عن مجاهد : « فنُ عني له من أخيه شيء » ، قال : الدية .

٢٥٧٩ - حدثنا ابن وكيع قال ، حدثنا أبي ، عن يزيد ، عن إبراهيم ،

عن الحسن : « وأداء إليه بإحسان » ، قال : على هذا الطالب أن يطلبَ بالمعروف ،

وعلى هذا المطلوب أن يؤدي بإحسان .

٢٥٨٠ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن

ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « فنُ عني له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف » ،

والعفو : الذى يعفو عن الدم ، ويأخذ الدية .

٢٥٨١ - حدثني محمد بن المثنى قال ، حدثنا أبو الوليد قال ، حدثنا حماد ،

عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي فى قوله : « فنُ عني له من أخيه شيء فاتباع

بالمعروف وأداء إليه بإحسان » ، قال : هو العمد ، يرضى أهله بالدية .

٢٥٨٢ - حدثني المثنى قال ، حدثنا الحجاج قال ، حدثنا حماد ، عن داود ،

عن الشعبي مثله .

٢٥٨٣ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ،

عن قتادة قوله : « فنُ عني له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان » ،

يقول : قُتل عمداً فعُني عنه ، وقبلت منه الدية . يقول : « فاتباع بالمعروف » ،

فأمر المتبع أن يتبع بالمعروف ، وأمر المؤدّى أن يؤدي بإحسان ، والعمد قودٌ إليه

قصاص لا عقل فيه ، (١) إلا أن يرضوا بالدية . فإن رضوا بالدية ، فثمة خِصْفَةٌ . (٢)

فإن قالوا : لا نرضى إلا بكذا وكذا . فذاك لهم .

(١) العقل : الدية ، سميت عقلا ، لأن الدية كانت عند العرب فى الجاهلية إبلا ، لأنها كانت

أموالهم . فكان القتال يسوق الدية إلى فناء ورثة المقتول ، فيعقلها بالعقل ويسلمها إلى أوليائه .

(٢) الخلفة ( يفتح الخاء وكسر اللام ) : الحامل من النوق . وليس لها جمع من لفظها ، بل

يقال هى « مخاض » ، كما يقال : امرأة ونساء .

٢٥٨٤ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « فاتباعٌ بالمعروف وأداء إليه بإحسان » ، قال : يتبع به الطالبُ بالمعروف ، ويؤدى المطلوب بإحسان .

٢٥٨٥ - حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع ، في قوله : « فمن عُنى له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان » ، يقول : فمن قتل عمداً فعنى عنه ، وأخذت منه الدية ، يقول : « فاتباع بالمعروف » ، أمير صاحب الدية التي يأخذها أن يتبع بالمعروف ، وأمير المؤدَّى أن يؤدى بإحسان .

٢٥٨٦ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : قوله : « فمن عُنى له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان » ، قال : ذلك إذا أخذ الدية ، فهو عفوٌ .

٢٥٨٧ - حدثنا الحسن قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج قال ، أخبرني القاسم بن أبي بزة ، عن مجاهد قال : إذا قبل الدية فقد عفا عن القصاص ، فذلك قوله : « فمن عُنى له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان » ، قال ابن جريج : وأخبرني الأعرج ، عن مجاهد مثل ذلك ، وزاد فيه : - فإذا قبل الدية ، فإن عليه أن يتبع بالمعروف ، وعلى الذى عُنى عنه أن يؤدى بإحسان .

٢٥٨٨ - حدثنا المنثى قال ، حدثنا مسلم بن إبراهيم قال ، حدثنا أبو عقيل قال ، قال الحسن : أخذ الدية عفوٌ حسن .

٢٥٨٩ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد : « وأداء إليه بإحسان » ، قال : أنت أيها المعفو عنه .

٢٥٩٠ - حدثني محمد بن سعد ، قال حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : « فمن عُنى له من أخيه شيء فاتباع ج ٣ (٢٤)



بالمعروف وأداء إليه بإحسان» ، وهو الدية ، أن يحسن الطالب = وأداء إليه بإحسان :  
هو أن يُحسن المطلوب الأداء .

• • •

وقال آخرون معنى قوله : « فَنُعْفَى » ، فن فَضَّلَ له فضل ، وبقيت له  
بقية . وقالوا : معنى قوله : « من أخيه شيء » : من دية أخيه شيء ، أو من أرش  
جراحته ، (١) فاتباع منه القاتل أو الجراح الذي بقي ذلك قبله - بمعروف ،  
وأداء = من القاتل أو الجراح = إليه ما بقي قبله له من ذلك بإحسان .

وهذا قول من زعم أن الآية نزلت - أعنى قوله : « يا أيها الذين آمنوا كتب  
عليكم القصاص في القتلى » - في الذين تحاربوا على عهد رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ، فأُمِر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُصلح بينهم ، فيقاص ديات بعضهم  
من بعض ، ويُرد بعضهم على بعض بفضل إن بقي لهم قبل الآخرين . وأحسب  
أن قائل هذا القول وجَّهوا تأويل « العفو » - في هذا الموضع - إلى : الكثرة من  
قول الله تعالى ذكره : ﴿ حَتَّىٰ عَفْوًا ﴾ [سورة الأعراف : ٩٥] . فكأن معنى الكلام  
عندهم : فن كثر له قبل أخيه القاتل .

• ذكر من قال ذلك :

٢٥٩١ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد ، قال ، حدثنا

أسباط ، عن السدي : « فَنُعْفَى له من أخيه شيء » ، يقول : بقي له من دية  
أخيه شيء أو من أرش جراحته ، فليتبع بمعروف ، وليؤد الآخر إليه بإحسان .

• • •

والواجب على تأويل القول الذي روينا عن علي والحسن - في قوله : « كتب  
عليكم القصاص » أنه بمعنى : مُقاصَّة دية النفس الذكَّر من دية نفس الأنثى ،  
والعبد من الحر ، والتراجع بفضل ما بين ديتي أنفسهما - أن يكون معنى قوله :

(٢) الأرش : دية الجنائيات والجراحات كالشجوة ونحوها .

« فن عُقِيَ له من أخيه شيء » ، فمن عُقِيَ له من الواجب لأخيه عليه — من قصاص دية أحدهما بدية نفس الآخر ، إلى الرضى بدية نفس المقتول ، فاتباع من الولي بالمعروف ، وأداء من القاتل إليه ذلك بإحسان .

• • •

قال أبو جعفر : وأولى الأقوال عندى بالصواب فى قوله : « فن عُقِيَ له من أخيه شيء » : فمن صُفِّح له — من الواجب كان لأخيه عليه من القود — عن شيء من الواجب ، على دية يأخذها منه ، فاتباعٌ بالمعروف = من العاقب عن الدم ، الراضى بالدية من دم وليه = وأداء إليه — من القاتل — ذلك بإحسان . لما قد بينا من العلل فيما مضى قبل : من أن معنى قول الله تعالى ذكره : « كُتِبَ عليكم القصاص » ، إنما هو القصاص من النفوس القاتلة أو الجارحة أو الشاجة عمداً . كذلك « العفو » أيضاً عن ذلك .

• • •

وأما معنى قوله : « فاتباع بالمعروف » ، فإنه يعنى : فاتباع على ما أوجبه الله له من الحق قبل قاتل وليه ، من غير أن يزداد عليه ما ليس له عليه — فى أسنان الفرائض أو غير ذلك<sup>(١)</sup> — أو يكلفه ما لم يوجبه الله له عليه ، كما : —

٢٥٩٢ — حدثني بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن

قنادة قال : بلغنا عن نبي الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : من زاد أو ازداد بغيراً ٦٥/٢  
— يعنى فى إبل الديات وفرائضها — فمن أمر الجاهلية .<sup>(٢)</sup>

• • •

وأما إحسان الآخر فى الأداء ، فهو أداء ما لزمه بقتله لولى القتل ، على

(١) الفرائض جمع فريضة : وهو البعير المأخوذ فى الزكاة ، سمي فريضة لأنه فرض واجب على رب المال ، ثم اتسع فيه حتى سمي البعير فريضة فى غير الزكاة .

(٢) الحديث : ٢٥٩٢ — هذا حديث مرسل ، إذ يرويه « قنادة » ، وهو تابعى . ولم أجده فى مكان آخر ولا ذكره السيوطى .



ما ألزمه الله وأوجبه عليه ، من غير أن يبخسه حقاً له قبله بسبب ذلك ، أو يحوجه إلى اقتضاءٍ ومطالبة .

فإن قال لنا قائل : وكيف قيل : « فاتباعٌ بالمعروف وأداء إليه بإحسان » ، ولم يقل فاتباعاً بالمعروف وأداءً إليه بإحسان ، كما قال : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ ﴾ [سورة محمد : ٤] ؟

قيل : لو كان التنزيل جاء بالنصب ، وكان : فاتباعاً بالمعروف وأداءً إليه بإحسان - كان جائزاً في العربية صحيحاً ، على وجه الأمر ، كما يقال : « ضرباً ضرباً = وإذا لقيت فلاناً فنبجلاً وتعظيماً » ، غير أنه جاء رفعاً ، وهو أفصح في كلام العرب من نصبه . وكذلك ذلك في كل ما كان نظيراً له ، مما يكون فرضاً عاماً - فيمن قد فعل ، وفيمن لم يفعل إذا فعل - لا ندباً وحثاً . ورفعته على معنى : فمن عني له من أخيه شيء ، فالأمر فيه : اتباعٌ بالمعروف وأداءً إليه بإحسان ، أو فالقضاء والحكم فيه : اتباعٌ بالمعروف .

وقد قال بعض أهل العربية : رفع ذلك على معنى : فمن عني له من أخيه شيء ، فعليه اتباعٌ بالمعروف . وهذا مذهب ، والأول الذي قلناه هو وجه الكلام . وكذلك كل ما كان من نظائر ذلك في القرآن ، فإن رفعه على الوجه الذي قلناه .

وذلك مثل قوله : ﴿ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ ﴾ [سورة المائدة : ٩٥] ، وقوله : ﴿ فَاِمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِاِحْسَانٍ ﴾ [سورة البقرة : ٢٢٩] . وأما قوله : ﴿ فَضَرْبَ الرِّقَابِ ﴾ ، فإن الصواب فيه النصب ، وهو

وجه الكلام ، لأنه على وجه الحث من الله تعالى ذكره عباده على القتل عند لقاء العدو ، كما يقال : « إذا لقيتم العدو فتكبيراً وتهليلاً » ، على وجه الحض على التكبير ، لا على وجه الإيجاب والإلزام .<sup>(١)</sup>

(١) انظر معاني القرآن للفراء ١ : ١٠٩ - ١١٠ .

## القول في تأويل قوله تعالى ﴿ ذَلِكُمْ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴾

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره بقوله : « ذلك » ، هذا <sup>(١)</sup> الذي حكمت به وسنته لكم ، من إباحتي لكم - أيها الأمة - العفو عن القصاص من قاتل قبيلكم ، على دية تأخذونها فتملكونها ملككم سائر أموالكم التي كنت تمنعها من قبلكم من الأمم السالفة = « تخفيف من ربكم » ، يقول : تخفيف مني لكم مما كنت ثقّلته على غيركم ، بتحريم ذلك عليهم = « ورحمة » ، مني لكم ، كما :-

٢٥٩٣ - حدثنا أبو كريب وأحمد بن حماد الدولابي قالا ، حدثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : كان في بني إسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية ، فقال الله في هذه الآية : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرِّ بِالْحَرِّ » إلى قوله « فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ » ، فالعفو : أن يقبل الدية في العمد = « ذلك تخفيف من ربكم » . يقول : خفف عنكم ما كان على من كان قبلكم : أن يطلب هذا بمعروف ، ويؤدي هذا بإحسان <sup>(٢)</sup>.

(١) انظر « ذلك » بمعنى « هذا » ١ : ٢٣٥ - ٢٣٧ / ثم هذا الجزء ٣ : ٣٣٥

(٢) الحديث : ٢٥٩٣ - أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الرازي الدولابي : هو والد « أبي بشر محمد بن أحمد الدولابي » صاحب كتاب الكنى والأسماء . وقد رفعنا نسبه نقلا عن تذكرة الحفاظ ٢ : ٢٩١ في ترجمة ابنه الحافظ . وأحمد بن حماد هذا : ثقة ، ترجمه ابن أبي حاتم ١/١/٤٩ ، فلم يذكر فيه جرحاً ، وذكر أن أباه أبا حاتم سمع منه .  
سفيان : هو ابن عيينة .

والحديث رواه عبد الرزاق في تفسيره ، ص : ١٦ ، بنحوه . بإسنادين : عن معمر ، عن أبي نجيح ، عن مجاهد . وعن ابن عيينة - كالإسناد هنا إلى مجاهد - عن ابن عباس .

ورواه البخاري ١٢ : ١٨٣ (فتح) ، عن قتبية بن سعيد ، عن سفيان . بهذا الإسناد . وذكره السيوطي ١ : ١٧٣ ، وزاد نسبه لسعيد بن منصور ، وابن أبي شيبة ، والنسائي ، وابن أبي حاتم ، وابن حبان ، وغيرهم .

وذكره ابن كثير ١ : ٣٩٤ ، من رواية سعيد بن منصور ، عن سفيان . ثم قال : « وقد رواه غير واحد عن عمرو . وأخرجه ابن حبان في صحيحه عن عمرو بن دينار . فقد سها - رحمه الله - عن أن البخاري رواه في صحيحه ، فنسبه لصحيح ابن حبان ، ولم يذكر البخاري .



٢٥٩٤ - حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال ، حدثنا أبي قال ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، عن محمد بن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : كان من قبلكم يقتلون القتيل بالقتيل ، لا تقبل منهم الدية ، فأنزل الله : « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر » إلى آخر الآية ، « ذلك تخفيف من ربكم » ، يقول : خفف عنكم ، وكان علي من قبلكم أن الدية لم تكن تقبل ، فالذي يقبل الدية ذلك منه عفو .

٢٥٩٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا الحجاج بن المنهال قال ، حدثنا حماد ابن سلمة قال ، أخبرنا عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس : « ذلك تخفيف من ربكم ورحمة » - مما كان علي بن إسرائيل ، يعني : من تحريم الدية عليهم .

٢٥٩٦ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيع ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : كان علي بن إسرائيل قصاص في القتل ، ليس بينهم دية في نفس ولا جرح ، وذلك قول الله : ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ ﴾ الآية كلها [ سورة المائدة : ٤٥ ] ، وخفف الله عن أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، فقبل منهم الدية في النفس وفي الجراحة ، وذلك قوله تعالى : « ذلك تخفيف من ربكم » بينكم .

٢٥٩٧ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « ذلك تخفيف من ربكم ورحمة » ، وإنما هي رحمة رَحِمَ الله بها هذه الأمة ، أطعمهم الدية وأحلها لهم ، ولم تحل لأحد قبلهم . فكان أهل التوراة إنما هو القصاص أو العفو ، وليس بينهما أرش ، وكان أهل الإنجيل إنما هو عفو ، أمروا به . فجعل الله لهذه الأمة القود والعفو والدية إن شاؤوا ، أحلها لهم ، ولم تكن لأمة قبلهم .

٢٥٩٨ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن

أبيه ، عن الربيع بمثله سواء ، غير أنه قال : ليس بينهما شيء .

٢٥٩٩ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا

معمر ، عن قتادة في قوله : « كتب عليكم القصاص في القتلى » ، قال : لم يكن لمن

قبلنا دية ، إنما هو القتل ، أو العفو إلى أهله . فنزلت هذه الآية في قوم كانوا ٦٦/٢  
أكثر من غيرهم .

٢٦٠٠ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن

ابن جريج قال ، وأخبرني عمرو بن دينار ، عن ابن عباس قال : إن بني إسرائيل

كان كتب عليهم القصاص ، وخفف عن هذه الأمة - وتلا عمرو بن دينار :

« ذلك تخفيف من ربكم ورحمة » .

• • •

وأما على قول من قال : القصاص في هذه الآية معناه : قصاصُ الديات بعضها

من بعض ، على ما قاله السدي ، فإنه ينبغي أن يكون تأويله : هذا الذي فعلتُ

بكم أيها المؤمنون = من قصاص ديات قتلى بعضكم بديات بعض ، وترك إيجاب القود

على الباقيين منكم بقتيله الذي قتله وأخذه بديته = تخفيفٌ مني عنكم ثِقْلَ ما كان

عليكم من حكمي عليكم بالقود أو الدية ، ورحمة مني لكم .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ فَمَنْ أَعْتَدَىٰ بِعَدَاةٍ فَلَهُ ۥ

عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره بقوله : « فمن اعتدى بعد ذلك » ، فمن

تجاوز ما جعله الله له بعد أخذه الدية ، اعتداءً وظلماً إلى ما لم يجعل له من قتل

قائِلٍ وليه وسفك دمه ، فله بفعله ذلك وتعديه إلى ما قد حرّمته عليه ، عذابٌ أليم .



وقد بينت معنى « الاعتداء » فيما مضى بما أغنى عن إعادته .<sup>(١)</sup> وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل .  
 ذكر من قال ذلك :

٢٦٠١ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « فمن اعتدى بعد ذلك » ، فقتل ، « فله عذاب أليم » .

٢٦٠٢ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « فمن اعتدى » ، بعد أخذ الدية ، « فله عذاب أليم » .  
 ٢٦٠٣ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع ، عن سعيد ، عن قتادة قوله : « فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم » ، يقول : فمن اعتدى بعد أخذه الدية فقتل ، فله عذاب أليم . قال : وذُكِرَ لنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : لا أعافى رجلاً قتل بعد أخذه الدية .<sup>(٢)</sup>

(١) انظر ما سلف ٢ : ٣٠٧ .

(٢) الحديث : ٢٦٠٣ - وهذا رواه أيضاً قتادة - التابى - مرفوعاً ، فهو مرسل . وكذلك ذكره السيوطى ١ : ١٧٣ ، عن قتادة ، ونسبه للطبرى وابن المنذر فقط .

وقد روى المرفوع منه - عبد الرزاق فى تفسيره ، ص : ١٦ ، عن معمر ، عن قتادة مرسل أيضاً . ثم ذكر السيوطى اللفظ المرفوع ، ونسبه لسمويه فى فوائده ، عن سمرة . وقد قصر فيه جداً ، كما قصر فى الجامع الصغير : ٩٧٠١ ، إذ ذكره أيضاً ، ونسبه للطيالسى - فقط - عن جابر ، يعنى جابر ابن عبد الله .

وحديث الطيالسى - عن جابر - : هو فى مسنده : ١٧٦٣ ، عن حماد بن سلمة ، عن مطر الوراق ، عن رجل ، عن جابر ، فذكره مرفوعاً .

وقد رواه أحد فى المسند : ١٤٩٦٨ ، عن عفان ، عن حماد بن سلمة : « أخبرنا مطر ، عن رجل ، أحسبه الحسن ، عن جابر بن عبد الله » . وكذلك رواه أبو داود فى السنن : ٥٠٧ ، عن موسى بن إسماعيل ، عن حماد بن سلمة ، به .

فتتصير السيوطى : أن نسبه للطيالسى وحده ، وهو فى أحد الكتب الستة ومسند أحمد . وعلى كل حال ، فحديث جابر ضعيف ، لأن إسناده رجلاً مبهماً ، أو رجل شك فيه مطر الوراق . وحديث الحسن عن سمرة ، ذكره أيضاً ابن كثير ١ : ٣٩٥ ، قال : « وقال سعيد بن أبي عروبة ،

٢٦٠٤ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « فن اعتدى بعد ذلك » ، قال : هو القتل بعد أخذ الدية . يقول : من قتل بعد أن يأخذ الدية فعليه القتل ، لا تُقبلُ منه الدية . (١)

٢٦٠٥ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قوله : « فن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم » ، يقول : فن اعتدى بعد أخذه الدية ، فله عذاب أليم .

٢٦٠٦ - حدثنا سفيان بن وكيع قال ، حدثني أبي ، عن يزيد بن إبراهيم ، عن الحسن قال : كان الرجل إذا قتل قتيلاً في الجاهلية فرأى قومه ، فيجىء قومه فيصالحون عنه بالدية ، قال : فيخرج الفأرُ وقد أمن على نفسه ، قال : فيقتل ثم يُرمى إليه بالدية ، فذلك « الاعتداء » .

٢٦٠٧ - حدثني المثنى قال ، حدثنا مسلم بن إبراهيم قال ، حدثنا أبو عقيل ، قال : سمعت الحسن في هذه الآية : « فن عُنى له من أخيه شيء » ، قال : القاتلُ إذا طلب فلم يُقدر عليه ، وأُخذ من أوليائه الدية ، ثم أمن ، فأُخذ فقتل . قال الحسن : ما أكل عدوان .

٢٦٠٨ - حدثني المثنى قال ، حدثنا مسلم قال ، حدثنا القاسم قال ، حدثنا هرون بن سليمان قال ، قلت لعكرمة : من قتل بعد أخذه الدية ؟ قال : إذا يُقتل ! أما سمعت الله يقول : « فن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم » ؟

٢٦٠٩ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ،

عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة . . . ، فذكره مرفوعاً .

فهذا إسناد يمكن أن يكون صحيحاً ، لو علمنا إسناده إلى سعيد بن أبي عروبة ، ومن الذي رواه من طريقه ؟ إذ لم أجده بعد طول البحث . ولو وجدناه لكان وصلاً لهذا المرسل الذي رواه الطبري من طريق سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة .

(١) الخبر : ٢٦٠٤ - رواه الطبري من طريق عبد الرزاق . وهو في تفسيره ، ص ١٦ ، بهذا الإسناد .



عن السدي : « فمن اعتدى بعد ذلك » ، بعد ما يأخذ الدية ، فيقتل « فله عذاب أليم » .  
 ٢٦١٠ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ،  
 حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس : « فمن اعتدى بعد ذلك » ، يقول :  
 فمن اعتدى بعد أخذه الدية ، فله عذاب أليم .

٢٦١١ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله :  
 « فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم » ، قال : أخذ العَقْلُ ، ثم قتل بعد أخذ  
 العقل قاتل قتيله ، فله عذاب أليم .

واختلفوا في معنى « العذاب الأليم » الذي جعله الله لمن اعتدى بعد أخذه الدية  
 من قاتل وليه .

فقال بعضهم : ذلك « العذاب » هو القتلُ بمن قتله بعد أخذ الدية منه ، وعفوه  
 عن القصاص منه بدم وليه .

• ذكر من قال ذلك :

٢٦١٢ - حدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال ، حدثنا هشيم قال ، أخبرنا  
 جوير ، عن الضحاك في قوله : « فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم » ، قال :  
 يقتل ، وهو العذاب الأليم = يقول : العذاب المَوْجِع .

٢٦١٣ - حدثني يعقوب قال ، حدثني هشيم قال ، حدثنا أبو إسحق ، عن  
 سعيد بن جبير أنه قال ذلك .

٢٦١٤ - حدثني المثني قال ، حدثنا مسلم بن إبراهيم قال ، حدثنا القاسم  
 قال ، حدثنا هرون بن سليمان ، عن عكرمة : « فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب  
 أليم » ، قال : القتلُ .

وقال بعضهم : ذلك « العذاب » عقوبة يعاقبه بها السلطان على قدر ما يرى من  
 عقوبته .

• ذكر من قال ذلك :

٢٦١٥ - حدثني القاسم بن الحسن قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج قال ، قال ابن جريج ، أخبرني إسماعيل بن أمية ، عن الليث = غير أنه لم ينسبه ، وقال : ثقة = : أن النبي صلى الله عليه وسلم أوجب بقسم أو غيره أن لا يُعنى عن رجل عفا عن الدم وأخذ الدية ، ثم عدا فقتل ، قال ابن جريج ، وأخبرني عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال : في كتاب لعمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « والاعتداء » الذي ذكر الله : أن الرجل يأخذ العقل أو يقتص أو يقضي السلطان فيما بين الجراح ، ثم يعتدى بعضهم من بعد أن يستوعب حقه . فمن فعل ذلك فقد اعتدى ، والحكم فيه إلى السلطان بالذي يرى فيه من العقوبة قال : ولو عفا عنه ، لم يكن لأحد من طلبه الحق أن [ يعفو ] (١) ، لأن هذا من الأمر الذي أنزل الله فيه قوله : ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ [ سورة النساء : ٥٩ ] . (٢)

٢٦١٦ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، عن يونس ،

(١) الذي بين القوسين ، هكذا في الأصل . وصوابه فيما أرجح « أن يقتله » . ولم أجد الخبر ، ولا كتاب عمر الذي ذكره .

(٢) الحديث : ٢٦١٥ - هو في الحقيقة حديثان ، رواهما ابن جريج ، ولم أجدهما في مكان آخر . ولكن لا أسبغ لفظهما أن يكون من ألفاظ النبوة ، ولا عليه شيء من نورها . وهو بألفاظ الفقهاء أشبه !

فأولها : رواه ابن جريج ، عن إسماعيل بن أمية ، عن رجل اسمه « الليث » : « غير أنه لم ينسبه » - فلا أعرف من « الليث » هذا ؟ وأما إسماعيل بن أمية : فإنه ثقة ، يروي عن التابعين . مترجم في التهذيب . والكبير ١/٥١/٣٤ ، وابن أبي حاتم ١/١٠٩/١٠٩ ، ونسب قریش : ١٨٢ ، وجهرة الأنساب لابن حزم : ٧٤ .

وثانيهما : رواه ابن جريج ، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، عن « كتاب لعمر عن النبي صلى الله عليه وسلم » . والظاهر أنه يريد كتاباً لعمر بن عبد العزيز . ومن المحتمل أن يكون كتاباً لعمر بن الخطاب .

وعبد العزيز بن أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز : ثقة ، وثقه ابن معين وغيره . مترجم في التهذيب . وابن أبي حاتم ٢/٢/٣٨٩ .



عن الحسن : في رجل قُتل فأخذت منه الدية ، ثم إن وليه قتل به القاتل . قال الحسن : تؤخذ منه الدية التي أخذ ، ولا يُقتل به .<sup>(١)</sup>

• • •

قال أبو جعفر : وأولى التأويلين بقوله : « فن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم » ، تأويل من قال : فن اعتدى بعد أخذه الدية فقتل قاتلَ وليه ، فله عذاب أليم في عاجل الدنيا ، وهو القتل . لأن الله تعالى جعل لكل ولي قتيلاً قتل ظلماً ، سلطاناً على قاتل وليه ، فقال تعالى ذكره ﴿ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَهُ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ ﴾ [سورة الإسراء : ٣٣] . فإذا كان ذلك كذلك ، وكان الجميع من أهل العلم مجتمعين على أن من قتل قاتلَ وليه بعد عفو عنه وأخذه منه دية قتيله ، أنه يقتله إياه له ظالم في قتله — كان بئسناً أن لا يولّى من قتله ظلماً كذلك ، السلطانَ عليه في القصاص والعفو وأخذ الدية ، أي ذلك شاء .<sup>(٢)</sup> وإذا كان ذلك كذلك ، كان معلوماً أن ذلك عذابه . لأن من أقيم عليه حده في الدنيا ، كان ذلك عقوبته من ذنبه ، ولم يكن به متبعباً في الآخرة ، على ما قد ثبت به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .<sup>(٣)</sup>

(١) الخبر : ٢٦١٦ - بشر بن معاذ ، شيخ الطبري ، مضى في : ٣٥٢ . ويزيد هنا أنه ثقة معروف ، مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ١/١/٣٦٨ ، وذكر أن أباه كتب عنه ، وأنه مثل عنه ، فقال : « صالح الحديث صدوق » . وهو يروى عن قدماء الشيوخ ، مثل « حماد بن زيد » المتوفى سنة ١٧٩ ، وعبد الواحد بن زياد ، شيخه هنا ، المتوفى تلك السنة .

عبد الواحد بن زياد العبدي البصري : أحد الأعلام الثقات . مترجم في التهذيب ، والصغير البخاري : ٢٠٢ ، وذكر أنه مات سنة ١٧٩ ، وابن أبي حاتم ١/٣/٢٠ - ٢١ ، وابن سعد ٧/٢/٤٤ .

يونس : هو ابن عبيد بن ديناو العبدي ، وهو ثقة ، من أوثق أصحاب الحسن وأثبتهم . مترجم في التهذيب . والكبير ٤/٢/٤٠٢ ، والصغير : ١٦٠ ، وابن سعد ٧/٢/٢٣ - ٢٤ ، وابن أبي حاتم ٤/٢/٢٤٢ .

(٢) في هذه العبارة غموض ، وأخشى أن يكون قد سقط من الكلام شيء ، ولكن المعنى العام ظاهر .  
(٣) كالذي رواه البخاري من حديث عبادة بن الصامت قال : « بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط فقال : أبايكم على أن لا تشركوا بالله شيئاً ، ولا تسرقوا ، ولا تقتلوا أولادكم ، ولا تأتوا

وأما ما قاله ابن جريج : من أن حكم من قتل قاتل وليه بعد عفوه عنه ، وأخذه دية وليه المقتول — إلى الامام دون أولياء المقتول ، فقول "خلاف" لما دل عليه ظاهر كتاب الله ، وأجمع عليه علماء الأمة . وذلك أن الله جعل لولي كل مقتول ظلماً السلطان دون غيره ، من غير أن يخص من ذلك قتيلاً دون قتيل . فسواء كان ذلك قتيل ولي من قتله أو غيره . ومن خص من ذلك شيئاً سئل البرهان عليه من أصل أو نظير ، وعكس عليه القول فيه ، ثم لن يقول في شيء من ذلك قولاً إلا ألزم في الآخر مثله . ثم في إجماع الحجة على خلاف ما قاله في ذلك ، مكتفى في الاستشهاد على فساده بغيره .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَلكم في القصاص حياة ﴾

### يَأْتِي الألباب

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره بقوله : « ولكم في القصاص حياة » يا أولى الألباب ، « ولكم يا أولى العقول ، فيما فرضت عليكم وأوجبت لبعضكم على بعض ، من القصاص في النفوس والجراح والشجاج ، ما منع به بعضكم من قتل بعض ، وقدع بعضكم عن بعض ، فحييتم بذلك ، فكان لكم في حكمي بينكم بذلك حياة. »<sup>(١)</sup>

• • •

واختلف أهل التأويل في معنى ذلك .

فقال بعضهم في ذلك نحو الذي قلنا فيه .

• ذكر من قال ذلك :

بهتان تفرقه بين أيديكم وأرجلكم ، ولا تعصوني في معروف . فن وفي منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئاً فأخذ به في الدنيا ، فهو كفاارة له ومطهور ، ومن ستره الله فذلك إلى الله ، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له » ( البخاري : كتاب الحدود ٨ : ١٦٢ ) .

( ١ ) قدعه يقدهه قدعاً : كفه . ومنه : « اقدعوا هذه الأنفس فإنها طلعة » ، أي كفوها عما تشتهي

وتريد .



٢٦١٧ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : « ولكم في القصاص حياة » يا أولى الألباب ، قال : نكال ، تناه .

٢٦١٨ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا ابن أبي زائدة ، عن ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : « ولكم في القصاص حياة » ، قال : نكال ، تناه .

٢٦١٩ - حدثني المثني قال : حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

٢٦٢٠ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد ، عن سعيد ، عن قتادة : « ولكم في القصاص حياة » ، جعل الله هذا القصاص حياة ، ونكالا ، وعظة لأهل السفه والجهل من الناس . وكم من رجل قد همّ بداهية ، لولا مخافة القصاص لوقع بها ، ولكن الله حجز بالقصاص بعضهم عن بعض ؛ وما أمر الله بأمر قط إلا وهو أمر صلاح في الدنيا والآخرة ، ولأنهى الله عن أمر قط إلا وهو أمر فساد في الدنيا والدين ، والله أعلم بالذي يصلح خلقه .

٢٦٢١ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « ولكم في القصاص حياة يا أولى الألباب » ، قال : قد جعل الله في القصاص حياة ، إذا ذكره الظالم المتعدى كف عن القتل .

٢٦٢٢ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قوله : « ولكم في القصاص حياة » الآية ، يقول : جعل الله هذا القصاص حياة وعبرة لكم . كم من رجل قد همّ بداهية فمنعه مخافة القصاص أن يقع بها ! وإن الله قد حجز عباده بعضهم عن بعض بالقصاص .

٢٦٢٣ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج ، عن مجاهد قوله : « ولكم في القصاص حياة » ، قال : نكال ، تناه . قال ابن جريج : « حياة » ، منعة .

٢٦٢٤ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله : « ولكم في القصاص حياة » ، قال : حياة ، بقية . (١) إذا خاف هذا أن يُقتل بي كَفَّ عني ، لعله يكون عدواً لي يريد قتلي ، فيذكر أن يُقتل في القصاص ، فيخشى أن يقتل بي ، فيكفّ بالقصاص الذي خاف أن يقتل ، لولا ذلك قتل هذا .

٢٦٢٥ - حدثت عن يعلى بن عبيد قال ، حدثنا إسماعيل ، عن أبي صالح في قوله : « ولكم في القصاص حياة » ، قال : بقاء .

• • •

وقال آخرون : معنى ذلك : ولكم في القصاص من القاتل بقاء لغيره ، لأنه لا يقتل بالمقتول غير قاتله في حكم الله . وكانوا في الجاهلية يقتلون بالأنثى الذكر وبالعبد الحر .

• ذكر من قال ذلك :

٢٦٢٦ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « ولكم في القصاص حياة » ، يقول : بقاء ، لا يقتل إلا القاتل بجنايته .

• • •

وأما تأويل قوله : « يا أولى الألباب » ، فإنه : يا أولى العقول . « والألباب » جمع « اللب » ، و « اللب » العقل .

• • •

ونخص الله تعالى ذكره بالخطاب أهل العقول ، لأنهم هم الذين يعقلون عن الله أمره ونهيه ، ويتدبرون آياته وحججه دون غيرهم .

• • •

(١) بقية : أي إبقاء . وأغشى أن تكون « بقية » بالثاء ، أي اتقاء ، كما يدل عليه سائر الأثر . وكلاهما صحيحة المعنى .



### القول في تأويل قوله ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١٧٩)

قال أبو جعفر : وتأويل قوله : « لعلكم تتقون » ، أى تتقون القصاص ،  
فنتهون عن القتل ، كما : —

٢٦٩ — حدثني به يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في

قوله : « لعلكم تتقون » ، قال : لعلك تتقى أن تقتله ، فتقتل به .

• • •

### القول في تأويل قوله جل ذكره ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ (١٨٠)

قال أبو جعفر : يعنى بقوله تعالى ذكره : « كُتِبَ عَلَيْكُمْ » ، فرض عليكم ،  
أيها المؤمنون ، الوصية = إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً — والخير : المال =  
لوالدين والأقربين الذين لا يرثونه ، بالمعروف : وهو ما أذن الله فيه وأجازه في  
الوصية مما لم يجاوز الثلث ، ولم يتعمد الموصى ظلم ورثته = حقاً على المتقين =  
يعنى بذلك : فرض عليكم هذا وأوجبه ، وجعله حقاً واجباً على من اتقى الله فأطاعه  
أن يعمل به .

• • •

فإن قال قائل : أو فرض على الرجل ذى المال أن يوصى لوالديه وأقربيه الذين

لا يرثونه ؟

قيل : نعم .

فإن قال : فإن هو فرط في ذلك فلم يوص لهم ، أليكون مضياً فرضاً يخرج بتضييعه ؟

قيل : نعم .

فإن قال : وما الدلالة على ذلك ؟

قيل : قول الله تعالى ذكره : « كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ » ، فأعلم أنه قد كتبه علينا وفرضه ، كما قال : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾ [سورة البقرة: ١٨٣] ، ولا خلاف بين الجميع أن تارك الصيام وهو عليه قادر ، مضيع بتركه فرضاً لله عليه . فكذلك هو بترك الوصية لوالديه وأقربيه وله ما يوصى لهم فيه ، مضيع فرضاً لله عز وجل .

فإن قال : فإنك قد علمت أن جماعة من أهل العلم قالوا : الوصية للوالدين والأقربين منسوخة بآية الميراث ؟

قيل له : وخالفهم جماعة غيرهم فقالوا : هي محكمة غير منسوخة . وإذا كان في نسخ ذلك تنازع بين أهل العلم ، لم يكن لنا القضاء عليه بأنه منسوخ إلا بحجة يجب التسليم لها ، إذ كان غير مستحيل اجتماع حكم هذه الآية وحكم آية الميراث في حال واحدة على صحة ، بغير مدافعة حكم إحداهما بحكم الأخرى - وكان النسخ والمنسوخ هما المعنيان اللذان لا يجوز اجتماع حكمهما على صحة في حالة واحدة ، لنفي أحدهما صاحبه .

وبما قلنا في ذلك قال جماعة من المتقدمين والمتأخرين .

• ذكر من قال ذلك :

٢٦٢٨ - حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا هشيم ، عن جوير ، عن الضحاك أنه كان يقول : من مات ولم يوص لذوي قرابته . فقد ختم عمله بمعصية .

٢٦٢٩ - حدثني سلم بن جنادة .<sup>(١)</sup> قال ، حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ،

(١) في المطبوعة : « سالم بن جنادة » . وهو خطأ . وقد مضى مراراً ، وانظر ترجمته في رقم : ٤٨ .

ج ٣ (٢٥)



عن مسلم ، عن مسروق : أنه حضر رجلاً فوصى بأشياء لا تنبغي ، فقال له مسروق : إن الله قد قسم بينكم فأحسن القسّم ، وإنه من يرغب برأيه عن رأى الله يُضِلّه ، أوصل لذي قرابتك ممن لا يرثك ، ثم دع المال على ما قسمه الله عليه . ٢٦٣٠ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا أبو تميلة يحمي بن واضح قال ، حدثنا عبيد ، عن الضحاك قال : لا تجوز وصية لوارث ، ولا يُوصى إلا لذي قرابة ، فإن أوصى لغير ذى قرابة فقد عمل بمعصية ؛ إلا أن لا يكون قرابة ، فيوصى لفقراء المسلمين .

٢٦٣١ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن مغيرة قال : العجب لأبي العالية ، أعتقته امرأة من بنى رباح ، وأوصى بما له لبنى هاشم !  
٢٦٣٢ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن رجل ، عن الشعبي قال : لم يكن له [ مآل ] ، ولا كرامة .<sup>(١)</sup>

٢٦٣٣ - حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا ابن عليه قال ، حدثنا

(١) في المطبوعة : « لم يكن له حال ولا كرامة » . وهو خطأ بلا شك عندي . فإن هذا الخبر تعليق على الخبر السالف الذي تعجب فيه المغيرة من فعل أبي العالية : أعتقته امرأة من بنى رباح ، وأوصى بما له لبنى هاشم ! فرد الشعبي تعجب المغيرة فقال : إن أبا العالية لا مآل له ، ولا كرامة لأحد .  
وخبر ذلك أن أبا العالية اشترته امرأة ، ثم ذهبت به إلى المسجد ، فقبضت على يده . فقالت : اللهم اذخره عندك ذخيرة ، اشهدوا يا أهل المسجد أنه سائبة لله ، ليس لأحد عليه سبيل إلا سبيل معروف . قال أبو العالية : والسائبة يضع نفسه حيث شاء . ( ابن سعد ١/٧/٨١ ) .  
والسائبة : العبد يعتق على أن لا ولاء له . واختلف الفقهاء في ميراث السائبة ، إذا ترك ميراثاً : أبرزه معتقه ، أم لا يحل له أن يرزأ من ماله شيئاً ؟ قيل : لما هلك أبو العالية أتى مولاه بميراثه ، فقال : هو سائبة ! وأبى أن يأخذه . وفي حديث عمر : « السائبة والصدقة ليومهما » قال أبو عبيدة : أى ليوم القيامة ، واليوم الذي كان أعتق سائبته وتصدق بصدقة فيه . يقول : فلا يرجع إلى الانتفاع بشيء منها بعد ذلك في الدنيا . وانظر ترجمة سالم مولى أبي حذيفة ( ابن سعد ٦٠/١/٣ ) فقد كان سائبة ، وقتل يوم اليمامة في عهد أبي بكر ، فأرسل أبو بكر ماله لمولاته فأبى أن تقبله ، فجعله عمر في بيت المال .  
فهذا ما أراد الشعبي أن يقول : إن أبا العالية سائبة ، فهو لا مآل له ، وماله يضعه حيث شاء ، ولا كرامة في ذلك لأحد من المآل ، لأن ذلك هو حكم السائبة .  
هذا ما رأيت في تصحيح هذه الجملة ، ولم أجدها في مكان آخر ، فأسال الله أن أكون قد بلغت التوفيق ، وجنبت الزلل .

أيوب ، عن محمد قال : قال عبد الله بن معمر في الوصية : من سمى ، جعلناها حيثُ سمى — ومن قال : حيثُ أمرَ الله ، جعلناها في قرابته .

٦٩/٢

٢٦٣٤ — حدثني محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال ، حدثنا المعتمر قال ، حدثنا عمران بن حدير<sup>(١)</sup> قال : قلت لأبي مجلز : الوصية على كل مسلم واجبة؟ قال : على من ترك خيراً .

٢٦٣٥ — حدثنا سوار بن عبد الله قال ، حدثنا عبد الملك بن الصباح قال ، حدثنا عمران بن حدير<sup>(١)</sup> قال : قلت للاحق بن حميد : الوصية حق على كل مسلم؟ قال : هي حق على من ترك خيراً .

\* \* \*

واختلف أهل العلم في حكم هذه الآية .

فقال بعضهم : لم ينسخ الله شيئاً من حكمها ، وإنما هي آية ظاهرها ظاهرٌ عموم في كل والد ووالدة والقريب ، والمرادُ بها في الحكم البعضُ منهم دون الجميع ، وهو من لا يرث منهم الميت دون من يرث . وذلك قول من ذكرت قوله ، وقول جماعة آخرين غيرهم معهم .

◦ ذكر قول من لم يُدكر قوله منهم في ذلك :

٢٦٣٦ — حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا معاذ بن هشام قال ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن جابر بن زيد : في رجل أوصى لغير ذي قرابة وله قرابة محتاجون ، قال : يُردُّ ثلثا الثلث عليهم ، وثلث الثلث لمن أوصى له به .

٢٦٣٧ — حدثنا ابن بشار قال ، حدثنا معاذ قال ، حدثنا أبي ، عن قتادة ، عن الحسن وجابر بن زيد وعبد الملك بن يعلى أنهم قالوا — في الرجل يُوصى لغير ذي

(١) في المطبوعة : « عمران بن جرير » ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبت . وهو عمران بن حدير السوسي أبو عبيدة البصري ، صلي على جنازة خلف أنس . روى عن أبي مجلز ، وأبي قلابة وغيرهما وعنه معتمر بن سليمان وغيره . قال البخاري : مات سنة ١٩٤ . (تهذيب التهذيب) وأبو مجلز ، هو لاحق بن حميد ، المذكور في الإسناد التالي .



قربته وله قرابة ممن لا يرثه ، قال : كانوا يجعلون ثلثي الثلث لذوي القرابة ، وثلث الثلث لمن أوصى له به .

٢٦٣٨ - حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا هشيم قال ، أخبرنا حميد ، عن الحسن أنه كان يقول : إذا أوصى الرجل لغير ذي قرابته بثُلثه ، فلهم ثلث الثلث ، وثلثا الثلث لقرابته .

٢٦٣٩ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه قال : من أوصى لقوم وسماهم ، وترك ذوي قرابته محتاجين ، انتزعت منهم ورُدَّتْ إلى ذوي قرابته .

• • •

وقال آخرون : بل هي آية قد كان الحكم بها واجباً ومُعمل به بُرهة ، ثم نسخ الله منها بآية الموارث الوصية لوالدي الموصي وأقربائه الذين يرثونه ، وأقر فرض الوصية لمن كان منهم لا يرثه .

• ذكر من قال ذلك :

٢٦٤٠ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة في قوله : « كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ » ، فجعلت الوصية للوالدين والأقربين ، ثم نسخ ذلك بعد ذلك ، فجعل لهما نصيب مفروض ، فصارت الوصية لذوي القرابة الذين لا يرثون ، وجعل للوالدين نصيب معلوم ، ولا تجوز وصية لوارث .

٢٦٤١ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ » ، قال : نسخ الوالدان منها ، وترك الأقربون ممن لا يرث .

٢٦٤٢ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قوله : « إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدِينَ »

والأقربين» ، قال : نسخ من يرث ، ولم ينسخ الأقربين الذين لا يرثون .

٢٦٤٣ - حدثنا يحيى بن نصر قال ، حدثنا يحيى بن حسان قال ، حدثنا سفیان ، عن ابن طاوس ، عن أبيه قال : كانت الوصية قبل الميراث للوالدين والأقربين ، فلما نزل الميراث ، نسخ الميراث من يرث ، وبقي من لا يرث . فمن أوصى لذي قرابته لم تجز وصيته .<sup>(١)</sup>

٢٦٤٤ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد بن نصر قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن إسماعيل المكي ، عن الحسن في قوله : « إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين » ، قال : نسخ الوالدين ، وأثبت الأقربين الذين يُحرمون فلا يرثون .

٢٦٤٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد بن نصر قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن مبارك بن فضالة ، عن الحسن في هذه الآية : « الوصية للوالدين والأقربين » ، قال : للوالدين منسوخة ، والوصية للقرابة وإن كانوا أغنياء .

٢٦٤٦ - حدثني المثنى قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ، حدثني معاوية ابن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قوله : « إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين » ، فكان لا يرث مع الوالدين غيرهم ، إلا وصية إن كانت للأقربين ،

(١) الخبر : ٢٦٤٣ - يحيى بن نصر ، شيخ الطبري : لم أعرف من هو ؟ ولم أجده في الرواية من يدعي هذا ، إلا رجلاً قديماً لم يدركه الطبري ، وهو « يحيى بن نصر بن حاجب القرشي » ، مات سنة ٢١٥ قبل أن يولد أبو جعفر . وهو مترجم في ابن أبي حاتم ١٩٣/٢/٤ ، وتاريخ بغداد ١٤ : ١٥٩ - ١٦٠ ، ولسان الميزان ٦ : ٢٧٨ - ٢٧٩ .

وفي تاريخ بغداد ١٤ : ٢٢٥ - ٢٢٦ ترجمة « يحيى بن أبي نصر » ، أبو سعد الهروي ، واسم أبيه منصور بن الحسن . وهذا توفي سنة ٢٨٧ . ولكن يبعد أن يسمع من « يحيى بن حسان » المتوفى سنة ٢٠٨ .

وفي التهذيب ١١ : ٢٩٢ - ٢٩٣ ترجمة ثالثة : « يحيى بن النضر بن عبد الله الأصهباني الفعاق » ، يروي عن أبي داود الطيالسي ، ويروي عنه أبو بكر بن أبي داود السجستاني . وهو مترجم أيضاً في تاريخ إسمهان ٢ : ٣٥٧ - ٣٥٨ . فهذا من هذه الطبقة . ومن المحتمل جداً أن يكون هو الذي روى عنه الطبري هنا .

وأما شيخه « يحيى بن حسان » : فهو التميمي البكري ، وهو ثقة . مترجم في التهذيب ، والكبير ٢/٤ / ٢٦٩ ، والصغير : ٢٢٩ ، وابن أبي حاتم ١٣٥/٢/٤ .



فأنزل الله بعد هذا : ﴿ وَالْأَبْوَابُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وُلْدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وُلْدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمَّةِ الثَّلَاثِ ﴾ [سورة النساء: ١١] ، فبين الله سبحانه ميراث الوالدين ، وأقر وصية الأقربين في ثلث مال الميت .

٢٦٤٧ - حدثني علي بن داود قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قوله : « إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين » ، فنسخ من الوصية الوالدين ، وأثبت الوصية للأقربين الذين لا يرثون .

٢٦٤٨ - حدثت عن عمار قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قوله : « كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف » ، قال : كان هذا من قبل أن تُنزّل «سورة النساء» ، فلما نزلت آية الميراث نسخ شأن الوالدين ، فألحقهما بأهل الميراث ، وصارت الوصية لأهل القرابة الذين لا يرثون .

٧٠/٢ ٢٦٤٩ - حدثني المثنى قال ، حدثنا الحجاج بن المنهال قال ، حدثنا حماد ابن سلمة قال ، أخبرنا عطاء بن أبي ميمونة قال : سألت مسلم بن يسار والعلاء ابن زياد عن قول الله تبارك وتعالى : « إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين » ، قالوا : في القرابة .

٢٦٥٠ - حدثني المثنى قال ، حدثنا الحجاج قال ، حدثنا حماد ، عن إياس ابن معاوية قال : في القرابة .

• • •

وقال آخرون : بل نسخ الله ذلك كله وفرض الفرائض والموارث ، فلا وصية تجب لأحد على أحد قريب ولا بعيد .  
• ذكر من قال ذلك :

٢٦٥١ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله :

« إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين » الآية ، قال : فنسخ الله ذلك كله وفرض الفرائض .

٢٦٥٢ - حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا ابن عليه ، عن يونس ، عن ابن سيرين ، عن ابن عباس : أنه قام فخطب الناس ههنا ، فقرأ عليهم «سورة البقرة» ليبين لهم منها ، فأتى على هذه الآية : « إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين » ، قال : نسخت هذه .

٢٦٥٣ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : « إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين » ، نسخت الفرائض التي للوالدين والأقربين الوصية .

٢٦٥٤ - حدثني محمد بن بشار قال ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ، حدثنا سفيان ، عن جهضم ، عن عبد الله بن بدر قال ، سمعت ابن عمر يقول في قوله : « إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين » ، قال : نسخها آية الميراث . قال ابن بشار : قال عبد الرحمن : فسألت جهضماً عنه فلم يحفظه .

٢٦٥٥ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا يحيى بن واضح قال ، حدثنا الحسين ابن واقد ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة والحسن البصري قالا : « إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين » ، فكانت الوصية كذلك حتى نسخها آية الميراث .

٢٦٥٦ - حدثني أحمد بن المقدم قال ، حدثنا المعتمر قال ، سمعت أبي قال ، زعم قتادة ، عن شريح في هذه الآية : « إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين » ، قال : كان الرجل يُوصى بماله كله ، حتى نزلت آية الميراث .

٢٦٥٧ - حدثنا أحمد بن المقدم قال ، حدثنا المعتمر قال ، سمعت أبي قال ، زعم قتادة : أنه نسخت آيتنا المواريث في «سورة النساء» ، الآية في «سورة البقرة» في شأن الوصية .

٢٦٥٨ - حدثني محمد بن عمرو قال : حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ،



عن ابن أبي نجيج ، عن مجاهد في قول الله : « إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين » ، قال : كان الميراث للوكد ، والوصية للوالدين والأقربين ، وهي منسوخة .

٢٦٥٩ - حدثني المنثي قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن

ابن أبي نجيج ، عن مجاهد قال : كان الميراث للولد ، والوصية للوالدين والأقربين ، وهي منسوخة ، نسختها آية في « سورة النساء » : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾

[ سورة النساء : ١١ ]

٢٦٦٠ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا

أسباط ، عن السدي : « كتبت عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين » ، أما الوالدان والأقربون ، فيوم نزلت هذه الآية كان الناس ليس لهم ميراث معلوم ، إنما يوصي الرجل لوالده ولأهله فيقسم بينهم ، حتى نسخها « النساء » ، فقال : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾ .

٢٦٦١ - حدثني يعقوب قال ، حدثنا ابن علية قال ، حدثنا أيوب ، عن

نافع : أن ابن عمر لم يوص ، وقال : أمّا مالي ، فالله أعلم ما كنت أصنع فيه في الحياة ، وأمّا رباعى فما أحب أن يشرك ولدى فيها أحد .

٢٦٦٢ - حدثني محمد بن خلف العسقلاني قال ، حدثنا محمد بن يوسف قال ،

حدثنا سفيان ، عن نسير بن ذعلوق قال ، قال عروة - يعنى ابن ثابت - لربيع ابن خثيم : «<sup>(١)</sup> أووص لي بمصحفك . قال : فنظر إلى أبيه فقال : ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ

بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ [ سورة الأنفال : ٧٥ ] .

٢٦٦٣ - حدثنا علي بن سهل قال ، حدثنا يزيد ، عن سفيان ، عن الحسن

ابن عبد الله ، عن إبراهيم قال : ذكرنا له أن زيداً وطلحة كانا يشددان في الوصية ، فقال : ما كان عليهما أن يفعلا ، مات النبي صلى الله عليه وسلم ولم يوص ، وأوصى أبو بكر ، أى ذلك فعلت فحسن .

(١) في المطبوعة : « بن خثيم » ، وأثبت ما في التهذيب ، وانظر ترجمته .

٢٦٦٤ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا الثوري ، عن الحسن بن عبد الله ، عن إبراهيم قال : ذكر عنده طلحة وزيد فذكر مثله .

وأما «الخير» الذي إذا تركه تاركٌ وجب عليه الوصية فيه لوالديه وأقربيه الذين لا يرثون ، فهو : المال ، كما : -

٢٦٦٥ - حدثني المثني بن إبراهيم قال ، حدثنا عبد الله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قوله : « إن ترك خيراً » ، يعني مالاً .

٢٦٦٦ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قول الله : « إن ترك خيراً » ، مالاً .

٢٦٦٧ - حدثني المثني قال ، حدثنا أبو حذيفة<sup>(١)</sup> قال ، حدثنا شبل ، عن أبي نجيح ، عن مجاهد : « إن ترك خيراً » ، كان يقول : الخير في القرآن كله : المال ، ﴿ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾ [سورة العاديات : ٨] ، الخير : المال - ﴿ وَأَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي ﴾ [سورة ص : ٣٢] ، المال - ﴿ فَكَأْتَبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ [سورة النور : ٢٣] ، المال = و ﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ ﴾ ، المال .

٢٦٦٨ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة : « إن ترك خيراً الوصية » ، أي : مالاً .<sup>(٢)</sup>

٢٦٦٩ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا

(١) في المطبوعة : « أبو جعفر » والصواب « أبو حذيفة » ، وهو إسناد دائر في التفسير أقربه آنفاً رقم : ٢٦٥٩ .

(٢) الأثر : ٢٦٦٨ - في المطبوعة : « حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا سعيد » أسقط « حدثنا يزيد » ، وهو إسناد دائر في التفسير أقربه آنفاً رقم : ٢٦٤٠ .



أسباط ، عن السدى : « إن ترك خيراً الوصية » ، أما « خيراً » ، فالمال .

٢٦٧٠ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ،

عن الربيع : « إن ترك خيراً » ، قال : إن ترك مالا .

٢٦٧١ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن

ابن جريج ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قوله : « إن ترك خيراً » ، قال : الخيرُ المال .

٢٦٧٢ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن

الحسن بن يحيى ، عن الضحاك في قوله : « إن ترك خيراً الوصية » ، قال : المال .

ألا ترى أنه يقول : قال شعيب لقومه : ﴿ إِنِّي أَرَأَيْتُمْ بِخَيْرٍ ﴾ [سورة هود : ٨٤] ،

يعنى الغنى .

٢٦٧٣ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، أخبرنا محمد بن عمرو

البيافعي ، عن ابن جريج ، عن عطاء بن أبي رباح ، تلا : « كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ

أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا » ، قال عطاء : الخير فيما يُرى المال .

• • •

ثم اختلفوا في مبلغ المال الذي إذا تركه الرجل كان ممن لزمه حكم هذه الآية .

فقال بعضهم : ذلك ألف درهم .

• ذكر من قال ذلك :

٢٦٧٤ - حدثني المثنى قال ، حدثنا الحجاج بن المنهال قال ، حدثنا همام

ابن يحيى ، عن قتادة في هذه الآية « إن ترك خيراً الوصية » ، قال : الخيرُ ألف

فما فوقه .

٢٦٧٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا الحجاج قال ، حدثنا حماد قال ، أخبرنا

هشام بن عروة ، عن عروة : أن علي بن أبي طالب دخل على ابن عم له يُعوذه ،

فقال : إنني أريد أن أوصي . فقال علي : لا توص ، فإنك لم تترك خيراً فتوصي .

قال : وكان ترك من السبعمئة إلى التسعمئة .

٢٦٧٦ - حدثني يونس بن عبد الأعلى قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، حدثني عثمان بن الحكم الحزامي<sup>(١)</sup> وابن أبي الزناد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب : أنه دخل على رجل مريض فذكر له الوصية ، فقال : لا تُوص ، إنما قال الله : « إن ترك خيراً » ، وأنت لم تترك خيراً . قال ابن أبي الزناد فيه : فدع مالك لبنيك .

٢٦٧٧ - حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا عبد الرحمن قال ، حدثنا سفيان ، عن منصور بن صفية ، عن عبد الله بن عيينة - أو : عتبة ، الشك مني - : أن رجلاً أراد أن يوصي وله ولد كثير ، وترك أربعمئة دينار ، فقالت عائشة : ما أرى فيه فضلاً .

٢٦٧٨ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : دخل عليّ عليّ مولى لم في الموت وله سبعمئة درهم ، أو ستمئة درهم ، فقال : ألا أوصي ؟ فقال : لا ! إنما قال الله : « إن ترك خيراً » ، وليس لك كثير مال .

وقال بعضهم ذلك ما بين الخمسمئة درهم إلى الألف .

• ذكر من قال ذلك :

٢٦٧٩ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة ، عن أبان بن إبراهيم النخعي في قوله : « إن ترك خيراً » ، قال : ألف درهم إلى خمسمئة .

وقال بعضهم : الوصية واجبة من قليل المال وكثيره .

• ذكر من قال ذلك :

(١) ضبطه في الخلاصة « بكسر المهملة » وفي التهذيب والميزان « الجذامى » بجمع مضمومة ، ثم قال معجمة .



٢٦٨٠ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن الزهري قال : جعل الله الوصية حقاً ، مما قل منه أو كثر .

قال أبو جعفر : وأولى هذه الأقوال بالصواب في تأويل قوله : « كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ » ما قال الزهري . لأن قليل المال وكثيره يقع عليه «خير» ، ولم يحدّ الله ذلك بحدّ ، ولا خص منه شيئاً فيجوز أن يحال ظاهر إلى باطن . فكلّ من حضرته منيته وعندده مال قلّ ذلك أو كثر ، فواجب عليه أن يوصي منه لمن لا يرثه من آبائه وأمهاته وأقربائه الذين لا يرثونه بمعروف ، كما قال الله جل ذكره وأمر به .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : فمن غير ما أوصى به الموصي - من وصيته بالمعروف لوالديه أو أقربيه الذين لا يرثونه - بعد ما سمع الوصية ، فإنما إثم التبديل على من بدّل وصيته .

فإن قال لنا قائل : وعلام عادت « الهاء » التي في قوله : « فمن بدّله » ؟ قيل : على محذوف من الكلام يدل عليه الظاهر . وذلك هو أمر الميت ، وإبصاره إلى من أوصى إليه ، بما أوصى به ، لمن أوصى له . ومعنى الكلام : « كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ » ، فأوصوا لهم ، فمن بدل ما أوصيتم به لهم بعد ما سمعكم توصون لهم ، فإنما إثم ما فعل من ذلك عليه دونكم .

ولنما قلنا إن « الهاء » في قوله : « فمن بدلته » عائدة على محذوف من الكلام بدل عليه الظاهر ، لأن قوله : « كُتِبَ عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية » من قول الله ، وأنّ تبديل المبدّل إنّما يكون لوصية الموصي . فأما أمرُ الله بالوصية فلا يقدر هو ولا غيره أن يبدّله ، فيجوز أن تكون « الهاء » في قوله : « فمن بدلته » عائدة على « الوصية » .

وأما « الهاء » في قوله : « بعد ما سمعه » ، فعائدة على « الهاء » الأولى في قوله : « فمن بدّله » .

وأما « الهاء » التي في قوله : « فإنما إثمهُ » ، فإنها مكنى « التبديل » ، كأنه قال : فإنما إثم ما بدّل من ذلك على الذين يبدّلونه .

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

• ذكر من قال ذلك :

٢٦٨١ — حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « فمن بدّله بعد ما سمعه » ، قال : الوصية .

٢٦٨٢ — حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

٢٦٨٣ — حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس في قوله : « فمن بدّله بعد ما سمعه فإنما إثمهُ على الذين يبدّلونه » ، وقد وقع أجر الموصي على الله وبرئ من إثمهُ ، وإن كان أوصى في ضيرٍ لم تجز وصيته ، كما قال الله : ﴿ غَيْرَ مُضَارٍّ ﴾ [سورة النساء : ١٢]

٢٦٨٤ — حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « فمن بدّله بعد ما سمعه » ، قال : من بدّل الوصية بعد ما سمعها ، فإنّ ما بدّل عليه .



٢٦٨٥ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « فن بدّله بعد ما سمعه وإنما إثمه على الذين يبدّلونه » ، فن بدّل الوصية التي أوصى بها ، وكانت بمعروف ، وإنما إثمها على من بدّلها . إنه قد ظلم .

٢٦٨٦ - حدثني المثني قال ، حدثنا حجاج بن المنهال قال ، حدثنا حماد ، عن قتادة : أن عطاء بن أبي رباح قال في قوله : « فن بدّله بعد ما سمعه وإنما إثمه على الذين يبدّلونه » ، قال : يُمضَى كما قال .

٢٦٨٧ - حدثنا سفيان بن وكيع قال ، حدثنا أبي ، عن يزيد بن إبراهيم ، عن الحسن : « فن بدّله بعد ما سمعه » ، قال : من بدل وصية بعد ما سمعها .

٢٦٨٨ - حدثني المثني قال ، حدثنا حجاج قال ، حدثنا يزيد بن إبراهيم ، عن الحسن في هذه الآية : « فن بدّله بعد ما سمعه وإنما إثمه على الذين يبدّلونه » ، قال : هذا في الوصية ، من بدّلها من بعد ما سمعها ، وإنما إثمه على من بدّلها .

٢٦٨٩ - حدثنا ابن بشار وابن المثني قالا ، حدثنا معاذ بن هشام قال ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن عطاء وسالم بن عبد الله وسليمان بن يسار أنهم قالوا : تمضى الوصية لمن أوصى له به = إلى ههنا انتهى حديث ابن المثني ، وزاد ابن بشار في حديثه = قال قتادة : وقال عبد الله بن معمر : أعجب إلى لو أوصى لذوي قرابته ، وما يعجبني أن أنزعه ممن أوصى له به . قال قتادة : وأعجبه إلى لمن أوصى له به ، قال الله عز وجل : « فن بدّله بعد ما سمعه وإنما إثمه على الذين يبدّلونه » .

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (١٨١)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : « إن الله سميع » = لوصيتكم التى أمرتكم أن تؤصوا بها لأبائكم وأمهاتكم وأقربائكم حين توصون بها ، أتعدلون فيها على ما أذنت لكم من فعل ذلك بالمعروف ، أم تحيفون فتميلون عن الحق وتجورون عن القصد ؟ = « عليم » بما تخفيه صدوركم من الميل إلى الحق ، والعدل ، أم الجور والحيف .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٨٢)

قال أبو جعفر : اختلف أهل التأويل في تأويل هذه الآية . فقال بعضهم : تأويلها : فمن حضر مريضاً وهو يوصى عند إشرافه على الموت ، فخاف أن يخطئ في وصيته فيفعل ما ليس له ، أو أن يعمد جوراً فيها فيأمر بما ليس له الأمر به ، فلا حرج على من حضره فسمع ذلك منه أن يصلح بينه وبين ورثته ، بأن يأمره بالعدل في وصيته ، وأن ينهاهم عن منعه مما أذن الله له فيه وأباحه له .

• ذكر من قال ذلك :

٢٦٩٠ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : « فمن خاف من موصٍ جنفاً أو إثماً فأصلح بينهم فلا إثم عليه » ، قال : هذا حين يُحضر الرجلُ وهو يموت ، فإذا



أسرف أمره بالعدل ، وإذا قصر قالوا : افعل كذا ، أعط فلاناً كذا .

٢٦٩١ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن

ابن أبي نجيح ، عن مجاهد قوله : « فن خاف من موص جنفاً أو إثمًا » ، قال :  
هذا حين يُخضَّر الرجلُ وهو في الموت ، فإذا أشرف على الجور أمره بالعدل ،<sup>(١)</sup>  
وإذا قصر عن حق قالوا : افعل كذا ، أعط فلاناً كذا .

• • •

وقال آخرون : بل معنى ذلك : فن خاف - من أولياء ميت ،<sup>(٢)</sup> أو ولى  
أمر المسلمين - من موص جنفاً في وصيته التي أوصى بها الميت ، فأصلح بين  
ورثته وبين الموصي لهم بما أوصى لهم به ، فرد الوصية إلى العدل والحق ، فلا حرج  
ولا إثم .

• ذكر من قال ذلك :

٢٦٩٢ - حدثني المثنى ، حدثنا أبو صالح كاتب الليث ، حدثني معاوية

ابن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس في قوله : « فن خاف من  
موص جنفاً » - يعني : إثمًا - يقول : إذا أخطأ الميت في وصيته أو حاف فيها ،  
فليس على الأولياء حرج أن يردوا خطأه إلى الصواب .

٧٣/٢

٢٦٩٣ - حدثنا الحسن بن يحيى ،<sup>(٣)</sup> حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن

قتادة في قوله : « فن خاف من موص جنفاً أو إثمًا » ، قال : هو الرجل يوصي

(١) في المطبوعة : « فإذا أشرف على الموت أمره بالعدل » ، وهو لا يستقيم مع سياق الخبر ،  
ولا مع الخبر الذي قبله عن مجاهد أيضاً . ورجحت أن يكون النسخ صحف « الجور » فجعلها « الموت »  
أو سها أو سبق قلعه . أو لعله أخطأ وصحف وزاد ، وأن أصل عبارته كالسياق قبله : « فإذا أسرف  
أمره بالعدل » . وكلاهما جائز ، وصواب في المعنى .

(٢) في المطبوعة : « أوصياء ميت » ، وهذا سواء .

(٣) في المطبوعة : « الحسن بن عيسى » وهو خطأ صرف ، وهو إسناد دائر في التفسير أقرب

إلينا رقم : ٢٦٨٤ .

فجيف في وصيته ، فبردها الولي إلى الحق والعدل. (١)

٢٦٩٤ - حدثنا بشر بن معاذ ، حدثنا يزيد بن زريع ، عن سعيد ، عن قتادة قوله : « فن خاف من موص جنفاً أو إثمأ » ، وكان قتادة يقول : من أوصى بجورٍ أو حيف في وصيته فردها ولي المتوفى أو إمام من أئمة المسلمين ، إلى كتاب الله وإلى العدل ، فذاك له .

٢٦٩٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا عبد الرحمن بن سعد وابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : « فن خاف من موص جنفاً أو إثمأ » ، فن أوصى بوصية بجور ، فردّه الوصي إلى الحق بعد موته ، فلا إثم عليه - قال عبد الرحمن في حديثه : « فأصلح بينهم » ، يقول : رده الوصي إلى الحق بعد موته ، فلا إثم عليه .

٢٦٩٦ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا قبيصة ، عن سفيان ، عن أبيه ، عن إبراهيم : « فن خاف من موص جنفاً أو إثمأ فأصلح بينهم » ، قال : رده إلى الحق .

٢٦٩٧ - حدثنا أحمد بن إسحق قال ، حدثنا أبو أحمد الزبيرى قال ، حدثنا إسرائيل ، عن سعيد بن مسروق ، عن إبراهيم قال : سألته عن رجل أوصى بأكثر من الثلث ؟ قال : اردّها . ثم قرأ : « فن خاف من موص جنفاً أو إثمأ » .

٢٦٩٨ - حدثنا عمرو بن على قال ، حدثنا خالد بن زيد صاحب اللؤلؤ قال ، حدثنا أبو جعفر الرازى ، عن الربيع بن أنس : « فن خاف من موص جنفاً أو إثمأ فأصلح بينهم فلا إثم عليه » ، قال : رده الوصي إلى الحق بعد موته ، فلا إثم على الوصي .

• • •

وقال بعضهم : بل معنى ذلك : فن خاف من موص جنفاً أو إثمأ في عطيته

(١) في المطبوعة : « الوالى » ، والصواب ما أثبت ، أى ولي الميت .



عند حضور أجله بعض ورثته دون بعض ، فلا إثم على من أصلح بينهم = يعنى : بين الورثة .  
 . ذكر من قال ذلك :

٢٦٩٩ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج قال : أقلت لعطاء قوله : « فمن خاف من موص جناً أو إثمًا » ، قال : الرجل يحيف أو يأثم عند موته ، فيعطى ورثته بعضهم دون بعض ، يقول الله : فلا إثم على المصلح بينهم . فقلت لعطاء : أله أن يُعطى وارثه عند الموت ، إنما هى وصية ، ولا وصية لوارث ؟ قال : ذلك فيما يتقسم بينهم .

وقال آخرون : معنى ذلك : فمن خاف من موص جناً أو إثمًا فى وصيته لمن لا يرثه ، بما يرجع نفعه على من يرثه ، فأصلح بين ورثته ، فلا إثم عليه .  
 . ذكر من قال ذلك :

٢٧٠٠ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج قال ، قال ابن جريج ، أخبرني ابن طاوس ، عن أبيه أنه كان يقول : جَنَفُهُ وإِثْمُهُ ، أن يوصى الرجل لبنى ابنه ليكون المَالُ لأبيهم ، وتوصى المرأة لزوج ابنتها ليكون المَالُ لابنتها ، وذو الوارث الكثير والمَالُ قليل ، فيوصى بثلث ماله كله ، فيصلح بينهم الموصى إليه أو الأمير . قلت : أفى حياته أم بعد موته ؟ قال : ما سمعنا أحداً يقول إلا بعد موته ، وإنه ليوعظ عند ذلك .

٢٧٠١ - حدثني الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا ابن عيينة ، عن ابن طاوس ، عن أبيه فى قوله : « فمن خاف من موص جناً أو إثمًا فأصلح بينهم » ، قال : هو الرجل يوصى لولد ابنته .

وقال آخرون : بل معنى ذلك : فمن خاف من موص لأبائه وأقربائه جناً على بعضهم لبعض ، فأصلح بين الآباء والأقرباء ، فلا إثم عليه .  
 . ذكر من قال ذلك :

٢٧٠٢ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا  
أسباط ، عن السدي : « فن خاف من موص جنفاً أو إثمأ فأصلح بينهم فلا إثم  
عليه . أما « جنفأ » : فخطأ في وصيته ، وأما « إثمأ » : فعمداً يتعمد في وصيته الظلم .  
فإن هذا أعظم لأجره أن لا يتنفذها ، ولكن يصلح بينهم على ما يرى أنه الحق ،  
ينقص بعضاً ويزيد بعضاً . قال : ونزلت هذه الآية في الوالدين والأقربين .

٢٧٠٣ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله :  
« فن خاف من موص جنفأ أو إثمأ فأصلح بينهم فلا إثم عليه » ، قال : « الجنف »  
أن يحيف لبعضهم على بعض في الوصية ، « والإثم » أن يكون قد أثم في أبويه  
بعضهم على بعض ، « فأصلح بينهم » الموصى إليه بين الوالدين والأقربين - الابن والبنون  
« الأقربون » - فلا إثم عليه . فهذا الموصى الذي أوصى إليه بذلك ، وجعل إليه ،  
فراى هذا قد أجنف لهذا على هذا ، فأصلح بينهم فلا إثم عليه ، فيعجز الموصى  
أن يوصى كما أمره الله تعالى ، وعجز الموصى إليه أن يصلح ، فانتزع الله تعالى  
ذكره ذلك منهم ، ففرض الفرائض .

• • •

قال أبو جعفر : وأولى الأقوال في تأويل الآية أن يكون تأويلها : فن خاف  
من موص جنفأ أو إثمأ = وهو أن يميل إلى غير الحق خطأ منه ، أو يتعمد إثمأ في  
وصيته ، بأن يوصى لوالديه وأقربيه الذين لا يرثونه بأكثر مما يجوز له أن يوصى لهم  
به من ماله ، وغير ما أذن الله له به مما جاوز الثلث أو بالثلث كله ، وفي المال قلة ،  
وفي الورثة كثرة = فلا بأس على من حضره أن يصلح بين الذين يوصى لهم ،  
وبين ورثة الميت ، وبين الميت ، بأن يأمر الميت في ذلك بالمعروف ويعرفه ما أباح  
الله له في ذلك وأذن له فيه من الوصية في ماله ، وينهاه أن يجاوز في وصيته المعروف  
الذي قال الله تعالى ذكره في كتابه : « كتبت عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن  
ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف » ، وذلك هو « الإصلاح » الذي



قال الله تعالى ذكره : « فأصلح بينهم فلا إثم عليه » . وكذلك لمن كان في المال فضّل وكثرة وفي الورثة قيلة ، فأراد أن يقتصر في وصيته لوالديه وأقربيه عن ثلثه ، فأصلح من حضره بينه وبين ورثته وبين والديه وأقربيه الذين يريد أن يوصي لهم ، بأن يأمر المريض أن يزيد في وصيته لهم ، ويبلغ بها ما رخص الله فيه من الثلث . فذلك أيضاً هو من الإصلاح بينهم بالمعروف .

وإنما اخترنا هذا القول ، لأن الله تعالى ذكره قال : « فمن خاف من موص جَنَفًا أو إثمًا » ، يعني بذلك : فمن خاف من موص أن يَجْنَفَ أو يَأْثُمَ . فخوف الجنف والإثم من الموصي ، إنما هو كائن قبل وقوع الجنف والإثم ، فأما بعد وجوده منه ، فلا وجه للخوف منه بأن يَجْنَفَ أو يَأْثُمَ ، بل تلك حال من قد جَنَفَ أو أْثُمَ . ولو كان ذلك معناه لقليل : فمن تبيّن من موص جَنَفًا أو إثمًا - أو أيقن أو علم - ولم يقل : فمن خاف منه جَنَفًا .

• • •

فإن أشكل ما قلنا من ذلك على بعض الناس فقال : فما وجه الإصلاح حينئذ ، والإصلاح إنما يكون بين المختلفين في الشيء ؟

قيل : إن ذلك وإن كان من معاني الإصلاح ، فمن الإصلاح الإصلاح بين الفريقين ،<sup>(١)</sup> فيما كان مخوفاً حدوث الاختلاف بينهم فيه ، بما يؤمن معه حدوث الاختلاف . لأن « الإصلاح » ، إنما هو الفعل الذي يكون معه إصلاح ذات البين ، فسواء كان ذلك الفعل الذي يكون معه إصلاح ذات البين - قبل وقوع الاختلاف أو بعد وقوعه .

فإن قال قائل : فكيف قيل : « فأصلح بينهم » ، ولم يجر للورثة ولا للمختلفين ، أو المخوف اختلافهم ، ذكر ؟

(١) في المطبوعة : « فن الإصلاح بين الفريقين ... » ، والصواب زيادة ، « الإصلاح » ، كما يدل عليه السياق .

قيل : بل قد جرى ذكر الذين أمر الله تعالى ذكره بالوصية لهم ، وهم والدا الموصى وأقربوه ، والذين أمروا بالوصية في قوله : « كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ » ، ثم قال تعالى ذكره : « فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ » - لمن أمرته بالوصية له - « جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ » - وبين من أمرته بالوصية له - « فَلَإِثْمٍ عَلَيْهِ » . والإصلاح بينه وبينهم ، هو إصلاح بينهم وبين ورثة الموصى .

قال أبو جعفر : وقد قرئ قوله : « فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ » بالتخفيف في « الصاد » والتسكين في « الواو » - وبتحريك « الواو » وتشديد « الصاد » . فمن قرأ ذلك بتخفيف « الصاد » وتسكين « الواو » ، فإنما قرأه بلغة من قال : « أُوصِيْتُ فَلَانًا بِكَذَا » .

ومن قرأ بتحريك « الواو » وتشديد « الصاد » ، قرأه بلغة من يقول : « وَصِيْتُ فَلَانًا بِكَذَا » . وهما لغتان للعرب مشهورتان : « وَصِيْتُكَ ، وَأُوصِيْتُكَ »<sup>(١)</sup>

وأما « الجنف » ، فهو الجورُ والعدولُ عن الحق في كلام العرب ، ومنه قول الشاعر :<sup>(٢)</sup>

هُمُ الْمَوْلَىٰ وَإِنْ جَنَفُوا عَلَيْنَا وَإِنَّا مِنْ لِقَائِهِمْ لَزُورٌ<sup>(٣)</sup>

يقال منه : « جَنَفَ الرَّجُلُ عَلَى صَاحِبِهِ يَجْنَفُ » - إذا مال عليه وجر - « جَنَفًا » .

(١) انظر تفسير (وصى) فيما سلف من هذا الجزء ٣ : ٩٣ - ٩٦

(٢) هو عامر الخصب ، من بني خصفة بن قيس عيلان .

(٣) مجاز القرآن لأبي عبيدة : ٦٦ ، ٦٧ ، ومشكل القرآن : ٢١٩ ، واللسان (جنف) (ول) .

والمولى : ابن العم ، وأقام المفرد مقام الجمع ، وأراد « المولى » ، قال أبو عبيدة هو كقولته تعالى : ﴿ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ﴾ وزور جمع أزور : وهو المائل عن الشيء . يقول : هم أبناء عمنا ، ونحن نكره أن نلاقيهم فنقاتلهم ، لما لهم من حق الرسم .



فمعنى الكلام من خاف من موص جَنَفًا له بموضع الوصية ، وميلاً عن الصواب ، فيها ، وجوراً عن القصد أو إثماً بتعمده ذلك على علم منه بخطأ ما يأتي من ذلك ، فأصلح بينهم ، فلا إثم عليه .

و بمثل الذى قلنا فى معنى « الجنف » « والإثم » ، قال أهل التأويل .  
 . ذكر من قال ذلك :

- ٢٧٠٤ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس فى قوله : « فمن خاف من موص جَنَفًا » ، يعنى : بالجنف الخطأ .
- ٢٧٠٥ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا جابر بن نوح ، عن عبد الملك ، عن عطاء : « فمن خاف من موص جَنَفًا » ، قال : ميلاً .
- ٢٧٠٦ - حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا هشيم قال ، أخبرنا عبد الملك ، عن عطاء مثله .
- ٢٧٠٧ - حدثنا عمرو بن على قال ، حدثنا خالد بن الحارث ويزيد بن ابن هرون قالا ، حدثنا عبد الملك ، عن عطاء مثله .
- ٢٧٠٨ - حدثني يعقوب قال ، حدثنا هشيم قال ، أخبرنا جويبر ، عن الضحاك قال : الجنفُ الخطأ ، والإثم العمد .
- ٢٧٠٩ - حدثنا أحمد بن إسحق الأهوازي قال ، حدثنا [ أبو أحمد ] الزبيرى قال ، حدثنا هشيم ، عن جويبر ، عن عطاء مثله .
- ٢٧١٠ - حدثني موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدى : « فمن خاف من موص جَنَفًا أو إثماً » ، أما « جَنَفًا » فخطأ فى وصيته ، وأما « إثماً » فعمداً ، يعمد فى وصيته الظلم .<sup>(١)</sup>
- ٢٧١١ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم ، عن عيسى ،

(١) الأثر : ٢٧١٠ - مضى رقم : ٢٧٠٢ مطولاً .

عن ابن أبي نجيع ، عن مجاهد في قوله : « فن خاف من موص جنفاً أو إثمًا » ،  
قال : خطأً أو عمدًا . (١)

٢٧١٢ - حدثني المثني قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا عبد الرحمن بن سعد  
وابن أبي جعفر ، عن أبي جعفر ، عن الربيع ، « فن خاف من موص جنفاً  
أو إثمًا » ، قال : الجنف الخطأ ، والإثم العمد .

٢٧١٣ - حدثنا عمرو بن علي قال ، حدثنا خالد بن يزيد صاحب اللؤلؤ  
قال ، حدثنا أبو جعفر ، عن الربيع بن أنس مثله .

٢٧١٤ - حدثني المثني قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا قبيصة ، عن سفيان ،  
عن أبيه ، عن إبراهيم : « فن خاف من موص جنفاً أو إثمًا » ، قال : الجنف  
الخطأ ، والإثم العمد .

٢٧١٥ - حدثنا أحمد بن إسحق قال ، حدثنا أبو أحمد قال ، حدثنا فضيل  
ابن مرزوق ، عن عطية : « فن خاف من موص جنفاً » ، قال : خطأ ، « أو إثمًا »  
متعمداً .

٢٧١٦ - حدثني المثني قال : حدثنا إسحق قال ، حدثنا عبد الرزاق ، عن  
ابن عيينة ، عن ابن طاوس ، عن أبيه : « فن خاف من موص جنفاً » ،  
قال : ميلاً .

٢٧١٧ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله :  
« جنفاً » حيفاً ، « والإثم » ميله لبعض على بعض . وكله يصير إلى واحد ،  
كما يكون « عفواً غفوراً » و « غفوراً رحيماً » .

٢٧١٨ - حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن

(١) الأثر : ٢٧١١ - كان في المطبوعة : « فن خاف من موص جنفاً » قال : جنفاً إثمًا ،  
وهي عبارة مضطربة فاسدة ، فلم أستجز تركها على فسادها ونقلتها قول مجاهد الذي أخرجه سفيان بن عيينة  
وعبد بن حميد فيما نقله السيوطي في الدر المنثور ١ : ١٧٥ .



جريب قال ، قال ابن عباس : الجنف « الخطأ » ، والإثم العمد .

٢٧١٩ - حدثت عن الحسين بن الفرغ قال ، حدثنا الفضل بن خالد قال ،

حدثنا عبيد بن سليمان ، عن الضحاك قال : الجنف الخطأ ، والإثم العمد .<sup>(١)</sup>

• • •

وأما قوله : « إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » ، فإنه يعنى : والله غَفُورٌ للموصى<sup>(٢)</sup> = فيما كان حدث به نفسه من الجنف والإثم ، إذا ترك أن يأتى ويجنف فى وصيته ، فتجاوز له عما كان حدث به نفسه من الجور ، إذ لم يُمنص ذلك فيُغفيل أن يؤاخذ به<sup>(٣)</sup> = « رحيم » بالمصلح بين الموصى وبين من أراد أن يحيى عليه لغيره ، أو يأتى فيه له .

• • •

(١) الخبر : ٢٧١٩ - الحسين بن الفرغ الحياط البغدادي : شيخ لا يعاب بروايته ، قال فيه ابن معين : « كذاب ، صاحب سكر ، شاطر » ؛ مترجم فى ابن أبى حاتم ١/٢٦٢-٦٣ ، وتاريخ إصبهان ١ : ٢٦٦ - ٢٦٧ ، وتاريخ بغداد ٨ : ٨٤ - ٨٦ ، ولسان الميزان ٢ : ٣٠٧ . والطبرى يروى عنه فى التفسير كثيراً بإسناد مجهول ، يقول : « حدثت عن الحسين بن الفرغ » . ولعل ذلك من أجل ضعف حديثه ، فلا يصل الإسناد إليه . وصرح فى بعض مرات فى التاريخ باسم من حدثه عنه ، انظر التاريخ ١ : ٣٠ ، ٤٢ .

ويقع اسمه فى المطبوعة على الصواب ، كما فى ٢٨٩٨ . وكثيراً ما يقع خطأ مصحفاً : « الحسن بن الفرغ » ، كما فى هذا الموضع ، وكما فى : ٢٧٥٠ . ومن ذلك ما مضى : ٦٩١ ، وقلت هناك : « لم أعرف من هو ؟ » . فيصحح فى ذلك الموضع ، وحيثما جاء فى التفسير .  
الفضل بن خالد : مضت ترجمته : ٦٩١ .

(٢) كان فى المطبوعة : « غفور رحيم للموصى . . . » ، وليس صواباً ، وسياق عبارته دال على صواب ما أثبتنا .

(٣) فى المطبوعة : « فيفعل أن يؤاخذ به » ، ولعل الصواب ما أثبت .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ  
الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (١٨٣)

قال أبو جعفر: يعني تعالى ذكره بقوله: « يا أيها الذين آمنوا »، يا أيها الذين  
آمنوا بالله ورسوله وصدقوا بهما وأقرؤا. (١)

ويعنى بقوله: « كتب عليكم الصيام »، فرض عليكم الصيام. (٢)

و « الصيام » مصدر، من قول القائل: « صممت عن كذا وكذا » - يعنى:  
كففت عنه - « أصوم عنه صوتاً وصياماً ». ومعنى « الصيام »، الكف عما  
أمر الله بالكف عنه. ومن ذلك قيل: « صامت الخيل »، إذا كففت عن السير،  
ومنه قول نابغة بنى ذبيان:

خَيْلٌ صِيَامٌ ، وَخَيْلٌ غَيْرُ صَائِمَةٍ تَحْتَ الْعَجَّاجِ ، وَأُخْرَى تَغْلُكُ الْأَجْمَامِ (٣)

ومنه قول الله تعالى ذكره: ﴿ إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا ﴾ [سورة مريم: ٢٦]  
يعنى: صمتاً عن الكلام.

وقوله: « كما كتبت على الذين من قبلكم »، يعنى فرض عليكم مثل الذى فرض  
على الذين من قبلكم.

(١) انظر تفسير « الإيمان » فيما سلف ١ : ٢٣٤ - ٢٣٥ ، والمراجع في فهرس اللغة .  
(٢) انظر تفسير « كتب » فيما سلف في هذا الجزء ٣ : ٣٥٧ ، ٣٦٤ ، ٣٦٥ .  
(٣) ديوانه : ١٠٦ (زيادات) واللسان (عك) (صام) ، ولكنه من قصيدته التى أولها :

بَانَتْ سَعَادُ وَأَمْسَى حَبْلُهَا أُجْدَمَا .

وقد فسر « صامت الخيل » بأنها الإمساك عن السير ، وبعبارة اللغة ، « صام الفرس » إذا قام في  
أرضه لا يعتلف ، أو قام ساكناً لا يطعم شيئاً . وقال أبو عبيدة : كل ممسك عن طعام أو كلام أو سير ،  
فهو صائم . والمعجاج : الغبار الذى يثور ، يعنى أنها في المعركة لا تفر . وعك الفرس بلامه : لانه  
وحركه في فيه .



قال أبو جعفر : ثم اختلف أهل التأويل في الذين عنى الله بقوله : « كما كتبت على الذين من قبلكم » ، وفي المعنى الذى وقع فيه التشبيه بين فرض صومنا وصوم الذين من قبلنا .

فقال بعضهم : الذين أخبرنا الله عن الصوم الذى فرضه علينا ، أنه كمثل الذى كان عليهم ، هم النصارى . وقالوا : التشبيه الذى شبه من أجله أحدهما بصاحبه ، هو اتفاقهما في الوقت والمقدار الذى هو لازم لنا اليوم فرضه .

• ذكر من قال ذلك :

٢٧٢٠ - حدثت عن يحيى بن زياد ، عن محمد بن أبان [ القرشى ] ، عن أبي أمية الطنafsى ، عن الشعبي أنه قال : لو صُمت السنة كلها لأفطرت اليوم الذى يشك فيه فيقال : من شعبان ، ويقال : من رمضان . وذلك أن النصارى فرض عليهم شهر رمضان كما فرض علينا فحوّلوه إلى الفصل . وذلك أنهم كانوا ربما صاموه في القيظ يعدون ثلاثين يوماً .<sup>(١)</sup> ثم جاء بعدهم قرن فأخذوا بالثقة من أنفسهم ، فصاموا قبل الثلاثين يوماً وبعدها يوماً . ثم لم يزل الآخر يستن سنة القرن الذى قبله حتى صارت إلى خمسين .<sup>(٢)</sup> فذلك قوله : « كتبت عليكم الصيام كما كتبت على الذين من قبلكم » .<sup>(٣)</sup>

(١) في معاني القرآن للفراء : « فعدوه ثلاثين يوماً » .

(٢) في معاني القرآن : « يستن سنة الأول حتى صارت . . . » .

(٣) الخبر : ٢٧٢٠ - يحيى بن زياد أبو زكرياء : هو الفراء الإمام النحوى ، وهو ثقة معروف مترجم في التهذيب . وتاريخ بغداد ١٤ : ١٤٩ - ١٥٥ . وفي دواوين كثيرة .

محمد بن أبان : نقل أخى السيد محمود محمد شاكر أن هذا الخبر مذكور في كتاب « معاني القرآن » للفراء رواه عن « محمد بن أبان القرشى » . ومحمد بن أبان القرشى : هو « محمد بن أبان بن صالح بن عمير » ، مولى لقريش . ترجمه البخارى في الكبير ١/١/٣٤ ، برقم ٥٠ . وقال : « يتكلمون في حفظه » وذكر في الصغير مرتين ، ص : ١٨٨ ، ٢١٤ . وقال في أولهما : « يتكلمون في حفظ محمد بن أبان ، لا يعتمد عليه » . وقال في الضعفاء ، ص : ٣٠ « ليس بالقوى » .

وقال آخرون : بل التشبيه إنما هو من أجل أن صومهم كان من العشاء الآخرة إلى العشاء الآخرة . وذلك كان فرضُ الله جل ثناؤه على المؤمنين في أول ما افترض عليهم الصوم . ووافق قائلو هذا القول القائل القول الأول : أن الذين عني الله جل ثناؤه بقوله : « كما كتبت على الذين من قبلكم » ، النصارى .

• ذكر من قال ذلك :

٢٧٢١ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم » ، أما الذين من قبلنا : فالنصارى ، كتب عليهم رمضان ، وكتب عليهم أن لا يأكلوا ولا يشربوا بعد النوم ، ولا ينكحوا النساء شهر رمضان . فاشتد على النصارى صيام رمضان ، وجعل يُقلَّبُ عليهم في الشتاء والصيف . فلما رأوا ذلك اجتمعوا فجعلوا صياماً في الفصل بين الشتاء والصيف ، وقالوا : نزيد عشرين يوماً نكفّر بها ما صنعنا ! فجعلوا صيامهم خمسين . فلم يزل المسلمون على ذلك يصنعون كما تصنع النصارى ، حتى كان من أمر أبي قيس بن صرمة وعمر بن الخطاب ، ما كان ، <sup>(١)</sup> فأحل الله لهم الأكل والشرب والجماع إلى طلوع الفجر .

٧٦/٢

وكذلك ترجمه ابن أبي حاتم ١٩٩/٢/٣ ، برقم : ١١١٩ ، وروى تسميفه عن يحيى بن معين .  
والراجح عندي أنه هو الذي روى عنه الفراء ، فإن ابن أبي حاتم ذكر من الرواة عن القرشي هذا -  
أبا داود الطيالسي ، وهو من طبقة الفراء .

وأما ترجمته في التهذيب ٩ : ٢ - ٣ فإنها مختلفة مضطربة ، خلط فيها بين هذا وبين « محمد بن أبان الواسطي » ، وشتان بينهما . والواسطي مترجم عند البخاري ، برقم : ٤٨ ، وعند ابن أبي حاتم ، برقم : ١١٢١ . وكلاهما لم يذكر فيه جرحاً .

« عن أبي أمية الطنافسي » : كذا ثبت هنا . وليس لأبي أمية الطنافسي ترجمة ولا ذكر ، فيما رأينا من المراجع . وإنما المترجم ابنه « عبيد بن أبي أمية » . وهو الذي يروي عن الشعبي . وهو مترجم في التهذيب وابن أبي حاتم ٤٠١/٢/٢ .

وهذا الخبر في معاني القرآن للفراء ١ : ١١١ ، ونقله السيوطي ١ : ١٧٦ ، ولم ينسبه لغير الطبري . ولكنه اختصره جداً . كأنه تلخيص لا نقل .

(١) سيأتي خبر أبي صرمة وعمر في الآثار رقم : ٢٩٣٥ - ٢٩٥٢ .



٢٧٢٢ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ،  
عن أبيه ، عن الربيع : « كتب عليكم الصيامُ كما كتب على الذين من قبلكم » ،  
قال : كتب عليهم الصوم من العتمة إلى العتمة .

• • •

وقال آخرون : الذين عني الله جل ثناؤه بقوله : « كما كتب على الذين من  
قبلكم » ، أهل الكتاب .

• ذكر من قال ذلك :

٢٧٢٣ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن  
ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب  
على الذين من قبلكم » ، أهل الكتاب .

• • •

وقال بعضهم : بل ذلك كان على الناس كلهم .

• ذكر من قال ذلك :

٢٧٢٤ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا  
معمر ، عن قتادة في قوله : « كتب عليكم الصيامُ كما كتب على الذين من  
قبلكم » ، قال : كتب شهرُ رمضان على الناس ، كما كتُب على الذين من قبلهم .  
قال : وقد كتب الله على الناس قبل أن ينزل رمضانُ صَوْمَ ثلاثة أيام من كل شهر .  
٢٧٢٥ - حدثنا بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة  
قوله : « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم » ،  
رمضانُ ، كتبه الله على من كان قبلهم .

• • •

قال أبو جعفر : وأولى هذه الأقوال بالصواب قول من قال : معنى الآية :  
يا أيها الذين آمنوا فرضُ عليكم الصيام كما فرض على الذين من قبلكم من أهل  
الكتاب ، « أياماً معدودات » ، وهي شهر رمضان كله . لأن من بعد إبراهيم

صلى الله عليه وسلم كان مأموراً باتباع إبراهيم ، وذلك أن الله جل ثناؤه كان يجعله للناس إماماً ، وقد أخبرنا الله عز وجل أن دينه كان الحنيفية المسلمة ، فأمر نبينا صلى الله عليه وسلم بمثل الذى أمر به من قبله من الأنبياء .  
وأما التشبيه ، فإنما وقع على الوقت . وذلك أن من كان قبلنا إنما كان فرض عليهم شهر رمضان ، مثل الذى فرض علينا سواء .

وأما تأويل قوله : « لعلكم تتقون » ، فإنه يعنى به : لتتقوا أكل الطعام وشرب الشراب وجماع النساء فيه . (١) يقول : فرضت عليكم الصوم والكف عما تكونون بترك الكف عنه مفطرين ، لتتقوا ما يفطركم فى وقت صومكم .

وبمثل الذى قلنا فى ذلك قال جماعة من أهل التأويل :  
ذكر من قال ذلك :

٢٧٢٦ — حدثني موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدى : أما قوله : « لعلكم تتقون » ، يقول : فتتقون من الطعام والشراب والنساء مثل ما اتقوا — يعنى : مثل الذى اتى النصارى قبلكم .

### القول فى تأويل قوله تعالى ﴿ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره ، كتب عليكم أيها الذين آمنوا — الصيام أياماً معدودات .

ونصب « أياماً » بمضمر من الفعل ، كأنه قيل : كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ، أن تصوموا أياماً معدودات ، كما يقال : « أعجبنى الضرب ، زيداً » .

(١) انظر تفسير « لعل » بمعنى « لكى » ١ : ٣٦٤ ، ٣٦٥ / ثم ٢ : ٦٩ ، ١٦١ ، واطلبه فى التفهيم أيضاً .



وقوله : « كما كتب على الذين من قبلكم » من الصيام ، كأنه قيل : كتب عليكم الذى هو مثل الذى كتب على الذين من قبلكم : أن تصوموا أياماً معدودات .

ثم اختلف أهل التأويل فيما عَنِىَ اللهُ جَلَّ وَعَزَّ بقوله : « أياماً معدودات » . فقال بعضهم : « الأيام المعدودات » ، صومُ ثلاثة أيام من كل شهر . قال : وكان ذلك الذى فُرض على الناس من الصيام قبل أن يُفرض عليهم شهرُ رمضان . ذكر من قال ذلك :

٢٧٢٧ - حدثنا المنثى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء قال : كان عليهم الصيامُ ثلاثة أيام من كل شهر ، ولم يُسمَّ الشهرَ أياماً معدودات . قال : وكان هذا صيام الناس قبل ، ثم فرض الله عز وجل على الناس شهرَ رمضان .

٢٧٢٨ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون » ، وكان ثلاثة أيام من كل شهر ، ثم نسخ ذلك بالذى أنزل من صيام رمضان . فهذا الصوم الأول ، من العتمة .

٢٧٢٩ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا يونس بن بكير قال ، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن معاذ بن جبل : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فصامَ يومَ عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر ، ثم أنزل الله جلَّ وَعَزَّ فرضَ شهرَ رمضان ، فأنزل الله : « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم » حتى بلغ « وعلى الذين يُطبقونه فدية طعامٍ مسكين » (١) .

(١) الحديث : ٢٧٢٩ - يونس بن بكير : مضت ترجمته ، فى : ١٦٠٥ . ووقع فى المطبوعة هنا « بشر بن بكير » ، وهو خطأ واضح . وسيأتى هذا الحديث بهذا الإسناد - بأطول مما هنا - على الصواب ، برقم : ٢٧٣٣ .

٢٧٣٠ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا

معمر ، عن قتادة قال : قد كتب الله تعالى ذكره على الناس ، قبل أن ينزل  
رمضان ، صوم ثلاثة أيام من كل شهر .

• • •

وقال آخرون : بل الأيام الثلاثة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يصومها قبل أن يفرض رمضان ، كان تطوعاً صومهن . وإنما عني الله جل وعز  
بقوله : « كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم أياماً معدودات » ،  
أيام شهر رمضان ، لا الأيام التي كان يصومهن قبل وجوب فرض صوم شهر  
رمضان .

• ذكر من قال ذلك :

٢٧٣١ - حدثنا محمد بن المنثري قال ، حدثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ،  
عن عمرو بن مرة ، قال ، حدثنا أصحابنا : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما  
قدم عليهم أمرهم بصيام ثلاثة أيام من كل شهر تطوعاً لا فريضة . قال : ثم نزل  
صيام رمضان - قال أبو موسى : قوله : « قال عمرو بن مرة : حدثنا أصحابنا »

عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة : هو المسعودي ، وهو ثقة ، تكلموا فيه بأنه تغير في آخر حياته  
قبل موته بسنة أو سنتين . مات سنة ١٦٠ . مترجم في التهذيب . وابن سعد ٦ : ٢٥٤ ، وابن أبي حاتم  
٢٥٢ / ٢ / ٢ - ٢٥٢ .

وهذا الحديث قطعة من حديث مطول ، في أحوال الصلاة ، وفي أحوال الصيام . مضت قطعة صغيرة  
منه ، في شأن الصلاة إلى بيت المقدس : ٢١٥٦ ، من طريق أبي داود الطيالسي ، عن المسعودي .  
ورواه أحمد في المسند بطوله ٥ : ٢٤٦ - ٢٤٧ ( حلي ) ، عن أبي النضر ، يزيد بن هرون - كلاهما  
عن المسعودي . وكذلك رواه أبو داود السجستاني : ٥٠٧ ، من طريق أبي داود الطيالسي ، ويزيد بن هرون .  
وروي الحاكم في المستدرک ٢ : ٢٧٤ ، شطره الذي في أحوال الصيام ، من طريق أبي النضر ،  
عن المسعودي . وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .  
وفقه ابن كثير ١ : ٤٠٢ - ٤٠٤ ، كاملاً ، عن رواية المسند . بإسنادها . وذكره السيوطي ،  
كاملاً أيضاً ١ : ١٧٥ - ١٧٦ ، وزاد نسبه لابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والبيهقي في سننه .



يريد ابن أبي ليلى ، كأن ابن أبي ليلى القائل : « حدثنا أصحابنا » . (١)

٢٧٣٢ - حدثنا ابن المثنى قال ، حدثنا أبو داود قال ، حدثنا شعبة قال ،

سمعت عمرو بن مرة قال ، سمعت ابن أبي ليلى ، فذكر نحوه .

• • •

(١) الحديث : ٢٧٣١ - وهذه قطعة من الحديث السابق ، الطويل ، الذى أشرنا إليه فى : ٢٧٢٩ ، ولكنه هنا مروى من طريق آخر ، طريق شعبة عن عمرو بن مرة . ويقول هنا عمرو بن مرة « حدثنا أصحابنا : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم » ، إلخ . فلو أخذ هذا على ظاهره ، لكان مرسلًا . فذلك فسر أبو موسى - وهو محمد بن المثنى شيخ الطبرى - بأن الذى قال هذا هو عبد الرحمن بن أبي ليلى . ثم تلاه المثنى بالرواية بعده : ٢٧٣٢ ، عن أبي داود - وهو الطيالسى - عن شعبة « قال : سمعت عمرو ابن مرة ، قال : سمعت ابن أبي ليلى » . وهذا هو الإسناد الذى أشرنا آنفاً إلى رواية الطبرى قطعة أخرى من الحديث ، به ، فى : ٢١٥٦ .

والظاهر أن ابن المثنى سمع الحديث من محمد بن جعفر مرتين أو أكثر ، إحداهما على هذا الوجه الذى هنا ، وبعضها على الوجه الواضح الصريح ، بذكر ابن أبي ليلى .

فقد روى الحديث - كله - أبو داود السجستاني فى السنن : ٥٠٦ ، بإسنادين ، أحدهما إسناد الطبرى هذا ، أعنى عن محمد بن المثنى . فقال أبو داود : « حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت ابن أبي ليلى - ح - وحدثنا ابن المثنى ، حدثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، سمعت ابن أبي ليلى ، قال : أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال ، وحدثنا أصحابنا : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال . . . » .

فأعاد فى الإسناد الثانى - فى طريق شعبة - قول عمرو بن مرة : « سمعت ابن أبي ليلى » . ولعله أراد بهذه الإعادة ، التى فيها التصريح باسم ابن أبي ليلى ، رفع التوهم أن يظن أن تلك الرواية التى لم يصرح فيها محمد بن جعفر باسم « ابن أبي ليلى » تعلل هذه الرواية الصريحة .

أويؤيد هذا قول الطبرى - عقب الحديث - : « قال أبو موسى : قوله « قال عمرو بن مرة حدثنا أصحابنا » - يريد ابن أبي ليلى ، كأن ابن أبي ليلى القائل : حدثنا أصحابنا » . وأبو موسى : هو محمد ابن المثنى نفسه ، شيخ الطبرى وأبى داود . فحين حدث بالرواية المبهمة - التى فى الطبرى هنا - فسرنا بالرواية الأخرى الموضحة ، وصرح فى تفسيره بأن القائل « حدثنا أصحابنا » هو ابن أبي ليلى ، لا عمرو بن مرة . تحرزاً من إيهام أن الإسناد يكون مرسلًا إذا كان القائل ذلك هو عمرو بن مرة . وقد عقب الطبرى على ذلك ، بالإسناد من طريق أبى داود الطيالسى ، الذى فيه التصريح بسماع عمرو ابن مرة ذلك من ابن أبي ليلى : ٢٧٣٢ .

وقول ابن أبي ليلى « حدثنا أصحابنا » - يريد به الصحابة ، مثل معاذ وغيره . وابن أبي ليلى من كبار التابعين . ويؤيد هذا رواية البخارى ٤ : ١٦٤ (فتح) ، قطعة من الحديث نفسه المطول ، رواية معلقة بصيغة الجزم . فقال : « وقال ابن نمير : حدثنا الأعمش ، حدثنا عمرو بن مرة ، حدثنا ابن أبي ليلى حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم » . وقال الحافظ : « وصله أبو نعيم فى المستخرج ، والبيهقى من طريقه . . . وهذا الحديث أخرجه أبو داود ، من طريق شعبة والمسعودى ، عن الأعمش مطولاً ، فى الأذان ، والتبلة ، والصيام . واختلف فى إسناده اختلافاً كثيراً . وطريق ابن نمير هذه أرجحها » .

قال أبو جعفر : وقد ذكرنا قول من قال : عنى بقوله : « كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم » ، شهر رمضان .

وأولى ذلك بالصواب عندى قول من قال : عنى الله جل ثناؤه بقوله : « أياماً معدودات » ، أيام شهر رمضان . وذلك أنه لم يأت خبرٌ تقوم به حجة ، بأن صوماً فرض على أهل الإسلام غير صوم شهر رمضان ، ثم نسخ بصوم شهر رمضان ، وأن الله تعالى قد بيّن في سياق الآية ، <sup>(١)</sup> أن الصيام الذى أوجبه جل ثناؤه علينا هو صيام شهر رمضان دون غيره من الأوقات ، بإبانهته عن الأيام التى أخبر أنه كتب علينا صومها بقوله : « شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن » . فمن ادعى أن صوماً كان قد لزم المسلمين فرضه غير صوم شهر رمضان الذى هم مجتمعون على وجوب فرض صومه — ثم نسخ ذلك — سئل البرهان على ذلك من خبر تقوم به حجة ، إذ كان لا يعلم ذلك إلا بخبر يقطع العنبر .

وإذ كان الأمر فى ذلك على ما وصفنا للذى بينا ، فتأويل الآية : كتب عليكم أيها المؤمنون الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعالمكم تتقون ، أياماً معدودات هى شهر رمضان . وجائز أيضاً أن يكون معناه : « كتب عليكم الصيام » ، كتب عليكم شهر رمضان .

وأما « المعدودات » ، فهى التى تعدّ مبالغها وساعات أوقاتها . ويعنى بقوله : « معدودات » ، مُحْصِيَّاتٍ .

• • •

(٢) فى المطبوعة : « وبأن الله تعالى . . . » ، وهو خطأ . ليس معطوفاً على قوله : « بأن صوماً . . . » بل هو عطوف على قوله : « وذلك أنه لم يأت خبر . . . »



القول في تأويل قوله تعالى ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ ﴾

قال أبو جعفر : يعني بقوله جل ثناؤه : « فمن كان منكم مريضاً » ، (١) من كان منكم مريضاً ، ممن كلّف صومه ، أو كان صحيحاً غير مريض وكان على سفر ، « فعدة من أيام أخر » ، يقول : فعليه صوم عدة الأيام التي أفطرها في مرضه أو في سفره ، « من أيام أخر » ، يعني : من أيام أخر غير أيام مرضه أو سفره .

والرفع في قوله : « فعدة من أيام أخر » ، نظير الرفع في قوله : « فاتباع بالمعروف » . وقد مضى بيان ذلك هنالك بما أغنى عن إعادته . (٢)

وأما قوله : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » ، فإن قراءة كافة المسلمين : « وعلى الذين يطيقونه » ، وعلى ذلك خطوط مصاحفهم . وهي القراءة التي لا يجوز لأحد من أهل الإسلام خلافها ، لنقل جميعهم تصويب ذلك قرناً عن قرن .

وكان ابن عباس يقرؤها فيما روى عنه : « وعلى الذين يطوقونه » . (٣)

ثم اختلف قراء ذلك : « وعلى الذين يطيقونه » في معناه . فقال بعضهم : كان ذلك في أول ما فرض الصوم ، وكان من أطاقه من المقيمين صامه إن شاء ، وإن شاء أفطره وأفتدى ، فأطعم لكل يوم أفطره مسكيناً ، حتى نسخ ذلك .

• ذكر من قال ذلك :

(١) نص هذا الجزء من الآية لم يكن في المطبوعة ، وأثبتته على نهجه في التفسير .

(٢) انظر ما سلف في هذا الجزء ٣ : ٢٧٣

(٣) انظر رفض هذه القراءة فيما سأتى : ٤٣٨

٢٧٣٣ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا يونس بن بكير قال ، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن معاذ بن جبل قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فصامَ يوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر . ثم إن الله جل وعز فرض شهر رمضان ، فأُنزل الله تعالى ذكره : « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام » حتى بلغ « وعلى الذين يطيقونه فديةً طعام مسكين » ، فكان من شاء صامَ ومن شاء أفطر وأطعمَ مسكيناً . ثم إن الله عز وجل أوجب الصيام على الصحيح المقيم ، وثبت الإطعام للكبير الذي لا يستطيع الصوم ، فأُنزل الله عز وجل : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفر » إلى آخر الآية .<sup>(١)</sup>

٢٧٣٤ - حدثنا محمد بن المثني قال ، حدثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، قال حدثنا أصحابنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم عليهم أمرهم بصيام ثلاثة أيام من كل شهر تطوعاً غير فريضة . قال : ثم نزل صيام رمضان . قال : وكانوا قوماً لم يتعودوا الصيام . قال : وكان يشتد عليهم الصوم . قال : فكان من لم يصم أطعمَ مسكيناً ، ثم نزلت هذه الآية : « فمن شهد منكم فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر » ، فكانت الرخصة للمريض والمسافر ، وأمرنا بالصيام . قال محمد بن المثني قوله : « قال عمرو : حدثنا أصحابنا » ، يريد ابن أبي ليلى . كأن ابن أبي ليلى القائل : « حدثنا أصحابنا » .  
٢٧٣٥ - حدثنا ابن المثني قال ، حدثنا أبو داود قال ، حدثنا شعبة قال ، سمعت عمرو بن مرة قال ، سمعت ابن أبي ليلى فذكر نحوه .<sup>(٢)</sup>

(١) الحديث : ٢٧٣٣ - هو قطعة من الحديث الذي خرجناه في : ٢٧٢٩ - أطول من الرواية الماضية .

(٢) الحديثان : ٢٧٣٤ ، ٢٧٣٥ - وهذان أيضاً قطعتان من الحديث الذي أشرنا إليه في : ٢٧٢١ ، ٢٧٣٢ ، وقد صرح الطبري في أوّلها - هنا - باسم « محمد بن المثني » ، الذي ذكره هناك بكنيته « قال أبو موسى » .



٢٧٣٦ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة في قوله : « وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ » ، قال : كان من شاء صام ، ومن شاء أفطر وأطعم نصف صاع مسكيناً ، فنسخها : « شهر رَمَضَانَ » إلى قوله : « فن شهد منكم الشهر فليصمه » .

٢٧٣٧ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، بنحوه - وزاد فيه ، قال : فنسخها هذه الآية ، وصارت الآية الأولى للشيخ الذي لا يستطيع الصوم ، يتصدق مكان كل يوم على مسكين نصف صاع .

٢٧٣٨ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا يحيى بن واضح أبو تميلة قال ، حدثنا الحسين ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة والحسن البصري قوله : « وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ » ، فكان من شاء منهم أن يصوم صام ، ومن شاء منهم أن يفندى بطعام مسكين افتدى وتم له صومه . ثم قال : « فن شهد منكم الشهر فليصمه » ، ثم استثنى من ذلك فقال : « ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر » .

٢٧٣٩ - حدثنا أبو هشام الرفاعي قال ، حدثنا ابن إدريس قال ، سألت الأعمش عن قوله : « وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ » ، فحدثنا عن إبراهيم ، عن علقمة . قال : نسخها : « فن شهد منكم الشهر فليصمه » .<sup>(١)</sup>

٢٧٤٠ - حدثنا عمر بن المنفي قال ، حدثنا عبد الوهاب قال ، حدثنا عبد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : نسخت هذه الآية - يعني : « وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ » - التي بعدها : « فن شهد منكم الشهر فليصمه » ومن كان

(١) الأثر : ٢٧٣٩ - أبو هشام الرفاعي محمد بن يزيد بن محمد بن كثير بن رفاعة العجلي ، قاضي بغداد ، روى عن عبد الله بن إدريس وحفص بن غياث ، روى عنه مسلم والترمذي وابن ماجه وغيرهم . ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يخطئ ويخالف . وقال ابن أبي حاتم . سألت أبي عنه فقال : ضعيف يتكلمون فيه ، وله كتاب في القراءات ، مات سنة ٢٤٨ .

مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر» (١).

٢٧٤١ - حدثنا أبو كريب قال، حدثنا ابن إدريس قال، سمعت الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة في قوله: «وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين»، قال: نسختها: «فن شهد منكم الشهر فليصمه»

٢٧٤٢ - حدثنا الوليد بن شجاع أبو همام قال، حدثنا علي بن مسهر، عن عاصم، عن الشعبي قال: نزلت هذه الآية: «وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين»، كان الرجل يفطر فيتصدق عن كل يوم على مسكين طعاماً، ثم نزلت هذه الآية: «فن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر»، فلم تنزل الرخصة إلا للمريض والمسافر.

٢٧٤٣ - حدثنا هناد بن السرى قال، حدثنا علي بن مسهر، عن عاصم،

(١) الحديث: ٢٧٤٠ - عمر بن المشي: هكذا في المطبوعة، وأنا أرجح أن يكون صوابه «محمد ابن المشي» شيخ الطبري الذي يروى عنه كثيراً. ولم أجد من يسمي «عمر بن المشي» إلا رجلاً واحداً، ذكر في التهذيب ولسان الميزان على أنه من التابعين. ثم لم أجترأ على تصحيحه هنا، لاحتمال أن يكون من شيوخ الطبري الذين لم نجد تراجمهم.

عبد الوهاب: هو ابن عبد الهيد الثقفي، مضت ترجمته في: ٢٠٢٩.

عبد الله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، عرف بلقب «العمري»، وهو ثقة، مترجم في التهذيب، وابن أبي حاتم ١٠٩/٢ - ١١٠.

ومن المحتمل أن يكون في المطبوعة خطأ، وأن يكون صوابه «عبيد الله» بالتصغير، وهو أخو عبد الله أكبر منه وأوثق عند أئمة المرح والتعديل، وهو أحد الفقهاء السبعة. مترجم في التهذيب. وابن أبي حاتم ٣٢٦/٢ - ٣٢٧. وهو وأخوه يشتركان في كثير من الشيوخ، منهم «نافع مولى ابن عمر» وإنما ظننت هذا الاحتمال، لأن الحديث مروى من حديث «عبيد الله»، كما سنذكر، إن شاء الله: فرواه البيهقي في السنن الكبرى ٤: ٢٠٠، من طريق عبد الوهاب الثقفي، «عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر».

ورواه البخاري مختصراً ٤: ١٦٤، و ٨: ١٣٦، من طريق عبد الأعلى، وهو ابن عبد الأعلى عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه البيهقي أيضاً من أحد طريق البخاري.

والحديث صحيح بكل حال. وذكره السيوطي ١: ١٧٨، وزاد نسبه إلى وكيع، وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة في المصنف، وابن المنذر.



عن الشعبي قال : نزلت هذه الآية للناس عامة : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » ، وكان الرجل يفطر ويتصدق بطعامه على مسكين ، ثم نزلت هذه الآية : « ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر » ، قال : فلم تنزل الرخصة إلا للمريض والمسافر .

٢٧٤٤ — حدثنا هناد قال ، حدثنا وكيع ، عن ابن أبي ليلى قال : دخلت على عطاء وهو يأكل في شهر رمضان ، فقال : إني شيخ كبير ، إن الصوم نزل ، فكان من شاء صام ، ومن شاء أفطر وأطعم مسكيناً ، حتى نزلت هذه الآية : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر » ، فوجب الصوم على كل أحد ، إلا مريض أو مسافر أو شيخ كبير مثلي ، يفتدى .

٢٧٤٥ — حدثني المنثي قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثني الليث قال ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب قال : قال الله : « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم » ، قال ابن شهاب : كتب الله الصيام علينا ، فكان من شاء افتدى ممن يطيق الصيام من صحيح أو مريض أو مسافر ، ولم يكن عليه غير ذلك . فلما أوجب الله على من شهد الشهر الصيام ، فن كان صحيحاً يطيقه وضع عنه الفدية ، وكان من كان على سفر أو كان مريضاً فعدة من أيام أخر . قال : وبقيت الفدية التي كانت تُقبل قبل ذلك للكبير الذي لا يطيق الصيام ، والذي يعرض له العطش أو العلة التي لا يستطيع معها الصيام .

٢٧٤٦ — حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : جعل الله في الصوم الأول فدية طعام مسكين ، فن شاء من مسافر أو مقيم أن يطعم مسكيناً ويفطر ، كان ذلك رخصة له . فأنزل الله في الصوم الآخر : « فعدة من أيام أخر » ، ولم يذكر الله في الصوم الآخر فدية طعام مسكين ، فنُسِخت الفدية ، وثبت في الصوم الآخر :

« يُريد الله بكم اليسر ولا يُريد بكم العسر » ، وهو الإفطار في السفر ، وجعله عدةً من أيام آخر .

٢٧٤٧ - حدثني أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال ، أخبرني عمي عبد الله ابن وهب قال ، أخبرني عمرو بن الحارث قال ، بكثير بن عبد الله ، عن يزيد مولى سلمة بن الأكوع ، عن سلمة بن الأكوع أنه قال : كنا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء صام ، ومن شاء أفطر وافتدى بطعام مسكين ، حتى أنزلت : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » . (١)

٧٩/٢

٢٧٤٨ - حدثني المنثي قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن عاصم الأحول ، عن الشعبي في قوله : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » ،

(١) الحديث : ٢٧٤٧ - أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، المصرى ، ابن أخى عبد الله بن وهب ثقة من شيوخ مسلم وابن خزيمة . تكلم فيه بعضهم فلم ينصفه . وأهل بلده أعرف به . فقال ابن أبي حاتم : « سألت محمد بن عبد الحكم عنه ؟ فقال : ثقة ، ما رأينا إلا خيراً ، قلت : سمع من عمه ؟ قال : إى والله » . مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ١/١/٥٩ - ٦٠ .

« بكير بن عبد الله بن الأشج » المدنى نزيل مصر : تابعى ثقة ، قال ابن وهب : « ما ذكر مالك ابن أنس بكير بن الأشج إلا قال : كان من العلماء » . مترجم في التهذيب ، والكبير ١/١/٤٠٣ - ٤٠٤ . وابن أبي حاتم ١/١/٤٠٣ - ٤٠٤ .

« بكير » : بالتصغير . ووقع في المطبوعة « بكر » بغير الياء ، وهو خطأ . فليس لبكر بن عبد الله المزنى رواية في هذا الحديث . والحديث حديث « بكير بن عبد الله » .

يزيد مولى سلمة بن الأكوع : هو يزيد بن أبي عبيد الحجازى ، وهو تابعى ثقة . مترجم في التهذيب ، والكبير ٢/٤/٣٤٨ - ٣٤٩ ، وابن أبي حاتم ٢/٤/٢٨٠ .

وقال البخارى في الصحيح - بعد روايته هذا الحديث - : « مات بكير قبل يزيد » . وهو كما قال ، فإن بكير بن عبد الله مات سنة ١٢٧ ، وقيل غير ذلك ، إلى سنة ١٢٧ . وأما يزيد مولى سلمة فإنه مات سنة ١٤٦ أو ١٤٧ . فسمع عمرو بن الحارث هذا الحديث من بكير عن يزيد - في حياة يزيد .

والحديث رواه مسلم ١ : ٣١٥ ، عن عمرو بن سواد العامرى ، عن ابن وهب ، بهذا الإسناد . وكذلك رواه البيهقى ٤ : ٢٠٠ ، من طريق بحر بن نصر ، عن ابن وهب .

ورواه البخارى ٨ : ١٣٦ ، ومسلم ١ : ٣١٥ ، والبيهقى ٤ : ٢٠٠ - كلهم من حديث قتيبة بن سعيد ، عن بكر بن مضر ، عن عمرو بن الحارث ، عن بكير .

وذكره السيوطى ١ : ١٧٧ - ١٧٨ ، وزاد نسبه للدارى ، وابن خزيمة ، وابن حبان ، والحاكم ، وغيرهم .



قال : كانت للناس كلهم : فلما نزلت : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » ،  
أميروا بالصوم والقضاء ، فقال : « ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام  
آخر » .

٢٧٤٩ - حدثنا هناد قال ، حدثنا علي بن مسهر ، عن الأعمش ، عن  
إبراهيم في قوله : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » ، قال : نسخها  
الآية التي بعدها ، وأن تصوموا خير لكم إن كنتم تعلمون .

٢٧٥٠ - حدثنا هناد قال ، حدثنا وكيع ، عن محمد بن سليمان ، عن ابن  
سيرين ، عن عبيدة : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » ، قال :  
نسخها الآية التي تليها : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » .

٢٧٤١ - حدثت عن الحسين بن الفرج قال ، حدثنا الفضل بن خالد قال ،  
حدثنا عبيد بن سليمان ، عن الضحاک قوله : « كتب عليكم الصيام » الآية ،  
فرض الصوم من العتمة إلى مثلها من القابلة ، فإذا صلى الرجل العتمة حرّم عليه  
الطعام والجماع إلى مثلها من القابلة . ثم نزل الصوم الآخر بإحلال الطعام والجماع  
بالليل كله ، وهو قوله : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَسْبَيْتَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ  
مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ إلى قوله : ﴿ ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ ، وأحل الجماع أيضاً  
فقال : ﴿ أَجَلَ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ ، وكان في الصوم الأول  
الفدية ، فمن شاء من مسافر أو مقيم أن يطعم مسكيناً ويفطر فعل ذلك ، ولم يذكر  
الله تعالى ذكره في الصوم الآخر الفدية ، وقال : « فعدة من أيام آخر » ، فنسخ  
هذا الصوم الآخر الفدية .<sup>(١)</sup>

وقال آخرون : بل كان قوله : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » ،  
حكماً خاصاً للشيخ الكبير والعجوز اللذين يطيقان الصوم ، كان مرخصاً لهما  
(١) الخبر : ٢٧٥١ - « الحسين بن الفرج » : ثبت في المطبوعة هنا « الحسن » . وهو خطأ ،  
كما بينا في : ٢٧١٩ .

أن يفديا صومهما بإطعام مسكين ويفطرا ، ثم نسخ ذلك بقوله : « فن شهد منكم الشهر فليصمه » ، فلزمهما من الصوم مثل الذي لزم الشاب إلا أن يعجزا عن الصوم ، فيكون ذلك الحكم الذي كان لهما قبل النسخ ثابتاً لهما حيثئذ بحاله .  
 . ذكر من قال ذلك :

٢٧٥٢ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن عذرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : كان الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة وهما يطيقان الصوم ، رخص لهما أن يفطرا إن شاءا ويطعما لكل يوم مسكيناً . ثم نسخ ذلك بعد ذلك : « فن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر » ، وثبت للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة ، إذا كانا لا يطيقان الصوم ، وللحبل والمرضع إذا خافتا .

٢٧٥٣ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن عروة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : « وعلى الذين يطيقونه » ، قال : الشيخ الكبير ، والعجوز الكبيرة ، ثم ذكر مثل حديث بشر ، عن يزيد . (١)

(١) الحديثان : ٢٧٥٢ - ٢٧٥٣ - سعيد : هو ابن أبي عروبة .

عذرة - بفتح العين والراء بينهما زاي ساكنة : هو ابن عبد الرحمن بن زارة الخزاعي ، وهو ثقة . مترجم في التهذيب ، والكبير ٤/١٠٦٥ ، وابن أبي حاتم ٣/٢١٢ - ٢٢ .  
 ووقع في المطبوعة هنا ، وفي سنن أبي داود المطبوعة « عروة » بدل « عذرة » ، وهو تصحيف . والتصويب من السنن مخطوطة الشيخ عابد السندي ، ومن السنن الكبرى للبيهقي .  
 والحديث رواه أبو داود : ٢٣١٨ ( ٢ : ٢٦٦ عون المعبود ) ، من طريق ابن أبي عدي ، عن سعيد ، عن قتادة ، بهذا الإسناد ، نحوه .  
 ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٤ : ٢٣٠ ، من طريق روح بن عبادة ، ومن طريق مكى بن إبراهيم - كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة ، به .  
 ثم رواه من طريق أبي داود في السنن ، قال : « عن سعيد ، فذكره » . يعني بهذا الإسناد . فلو كانت



٢٧٥٤ - حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا معاذ بن هشام قال ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن عكرمة قال : كان الشيخ والعجوز لهما الرخصة أن يفطرا ويُطعما بقوله : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » . قال : فكانت لم الرخصة ، ثم نسخت بهذه الآية : « فن شهد منكم الشهر فليصمه » ، فنسخت الرخصة عن الشيخ والعجوز إذا كانا يطيقان الصوم ، وبقيت الحامل والمرضع أن يفطرا ويُطعما .

٢٧٥٥ - حدثنا المنثى قال ، حدثنا حجاج بن المنهال قال ، حدثنا همام ابن يحيى قال ، سمعت قتادة يقول في قوله : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » ، قال : كان فيها رخصة للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة وهما يطيقان الصوم أن يطعما مكان كل يوم مسكيناً ويفطرا ، ثم نسخ ذلك بالآية التي بعدها فقال : « شهر رمضان » إلى قوله : « فعدة من أيام أخر » ، فنسختها هذه الآية . فكان أهل العلم يُروون ويرجون الرخصة تثبت للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة إذا لم يطيقا الصوم أن يفطرا ويُطعما عن كل يوم مسكيناً ، وللحبل إذا خشيت على ما في بطنها ، وللمرضع إذا ما خشيت على ولدها .

٢٧٥٦ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع في قوله : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » ، فكان الشيخ والعجوز يطيقان صوم رمضان ، فأحل الله لهما أن يفطراه إن أرادا ذلك ، وعليهما الفدية لكل يوم يفطرانه طعام مسكين ، فأنزل الله بعد ذلك : « شهر »

رواية أبي داود من طريق « عروة » لذكر ذلك ، ولم يحل إسناد أبي داود على إسناده السابق الذي فيه « عن عروة » .

وذكره السيوطي ١ : ١٧٧ - وزاد نسبه لسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم .

وروى البخاري ٨ : ١٣٥ ، نحو معناه ، من طريق عمرو بن دينار ، عن عطاء ، عن ابن عباس وكذلك رواه النسائي ١ : ٣١٨ - ٣١٩ ، من طريق عمرو بن دينار .

رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ، إلى قوله : « فعدةٌ من أيامٍ آخر » .

وقال آخرون ممن قرأ ذلك : « وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ » ، لم ينسخ ذلك ولا شيء منه ، وهو حكم مثبتٌ من كدُنْ نزلت هذه الآية إلى قيام الساعة ، وقالوا : إنما تأويل ذلك : وعلى الذين يطيقونه — في حال شبابهم وحدثهم ، وفي حال صحتهم وقوتهم — إذا مرضوا وكبروا فَعَجَزُوا من الكبر عن الصوم ، فدية طعام مسكين = لأنَّ القوم كان رُحَصَ لَمْ في الإفطار — وهم على الصوم قادرين — إذا افتدوا .  
 ذكر من قال ذلك :

٢٧٥٧ — حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسياط ، عن السدي : « وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فديةٌ طعامٌ مسكين » ، قال : أما الذين يطيقونه ، فالرجل كان يطيقه وقد صام قبل ذلك ، ثم يعرض له الوجع أو العطش أو المرض الطويل ، أو المرأة المرضعُ لا تستطيع أن تصوم ، فإن أولئك عليهم مكان كل يوم إطعام مسكين ، فإن أطعم مسكيناً فهو خيرٌ له ، ومن تكلف الصيام فصامه فهو خيرٌ له .

٢٧٥٨ — حدثنا هناد قال ، حدثنا عبدة ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن عذرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : إذا خافت الحاملُ على نفسها ، والمرضع على ولدها في رمضان ، قال : يفطران ويطعمان مكان كل يوم مسكيناً ، ولا يقضيان صوماً .<sup>(١)</sup>

(١) الخبر : ٢٧٥٨ — هناد : هو ابن السري ، مضت ترجمته : ٢٠٥٨ . وعبدة : هو ابن سليمان الكلابي ، مضت ترجمته : ٢٣٢٣ . وهذا الخبر في معنى الحديثين الماضيين : ٢٧٥١ ، ٢٧٥٢ ، من رواية سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن عذرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . وذالك حديثان ، لأنهما إخبار من ابن عباس عن نسخ الفدية وجواز الإفطار عامة ، وإثباتهما في حق الشيخ الكبير ومن ذكر معه هناك . وأما هذا فإنه فتوى من ابن عباس .

ورقع هنا في المطبوعة « عروة » بدل « عذرة » ، كما كان في ذينك الحديثين . فأثبتنا الصواب هنا كما أثبتناه هناك .



٢٧٥٩ - حدثنا هناد قال ، حدثنا عبدة ، ... ، عن سعيد بن جبير ،  
عن ابن عباس : أنه رأى أمّ ولدٍ له حاملاً أو مُرضعاً ، فقال : أنت بمنزلة الذي لا  
يُطيقه ، عليك أن تطعمي مكان كل يوم مسكيناً ، ولا قضاء عليك. (١)  
٢٧٦٠ - حدثنا هناد قال ، حدثنا عبدة ، عن سعيد ، عن علي بن ثابت ،  
عن نافع ، عن ابن عمر ، مثل قول ابن عباس في الحامل والمرضع. (٢)

(١) الخبر : ٢٧٥٩ - وهذا الخبر كسابقه ، فتوى أخرى من ابن عباس لأمّ ولده ، بمعنى التي  
قبلها . ولكن وقع هنا في المطبوعة سقط في الإسناد ، بين « عبدة » و « سعيد بن جبير » نرجع أن سوابه  
كالإسناد السابق . ولكن لم نستجز أن نثبت عن غير ثبت ، فوضعنا أصفاً موضع السقط .  
ويدل على صحة هذا السقط : أن الدارقطني روى هذا الخبر ، في سننه ، ص : ٢٥٠ ، من طريق  
روح ، وهو ابن عبادة : « حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن عذرة ، عن سعيد بن جبير : أن ابن عباس  
قال لأمّ ولده ... » . ثم قال الدارقطني عقبه : « إسناد صحيح » .  
وذكره السيوطي ١ : ١٧٩ ، وزاد نسبه لعبد بن حميد .  
(٢) الخبر : ٢٧٦٠ - وهذا إسناد صحيح ، موقوف على ابن عمر .

على بن ثابت بن عمرو بن أخطب البصري الأنصاري : ثقة ، ترجمه ابن أبي حاتم ١٧٧/١/٣ ،  
ولم أجد ترجمته في موضع آخر . وملخص ما قال : روى عن نافع ، ومحمد بن يزيد ، ومحمد بن زياد .  
روى عنه سعيد بن أبي عروبة ، وعمران القطان ، وحامد بن سلمة ، وسويد بن إبراهيم . ثم روى عن أحمد  
بن حنبل ، قال : « على بن ثابت بن أبي زيد الأنصاري : ثقة ، حدث عنه سعيد بن أبي عروبة ، وحامد  
زيد ، وأخوه عذرة بن ثابت ، وأخوه محمد بن ثابت ، » . ثم ذكر ابن أبي حاتم ، أنه سأل أباه « عن  
على بن ثابت ، أخى عذرة ومحمد ابني ثابت ؟ فقال : لا بأس به » .  
ووجدت البخاري ذكره في الكبير ٥٠/١/١ ، والصغير ، ص : ١٧١ ، في ترجمة أبيه  
محمد بن ثابت .

وجدهم « عمرو بن أخطب الأنصاري » ، كنيته : أبوزيد ، وقد اشتهر بكنيته . ترجمه ابن سعد  
١٧/٧ - ١٨ ، قال : « وله مسجد ينسب إليه بالبصرة » .  
وبقية الإسناد - قبل على بن ثابت وبعده - ثقات معروفون ، كما هو ظاهر .  
ولم يذكر الطبري لفظ خبر ابن عمر :  
وذكره السيوطي ١ : ١٧٩ ، عن نافع : « قال : أرسلت إحدى بنات ابن عمر تسأله عن صوم  
رمضان وهي حامل ؟ قال : تفطر وتطعم كل يوم مسكيناً » ، ونسبه لعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم ،  
والدارقطني .

والدارقطني رواه ص : ٢٥٠ ، بإسنادين : من طريق حماد ، عن أيوب ، عن نافع عن ابن عمر :  
« أن امرأته سأته وهي حبل ؟ فقال : أفطري وأطعمي عن كل يوم مسكيناً ، ولا تقضي » .  
ثم رواه من طريق أبي أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، قال : « كانت بنت لابن عمر تحت  
رجل من قریش ، وكانت حاملاً ، فأصابها عطش في رمضان ، فأمرها ابن عمر أن تفطر وتطعم عن كل  
يوم مسكيناً » .

٢٧٦١ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قال : 'ذكر لنا أن ابن عباس قال ، لأم ولد له حبلى أو مرضع : أنتِ بمنزلة الذين لا يطيقونه ، عليك الفداء ولا صوم عليك . هذا إذا خافت على نفسها .

٢٧٦٢ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : « وَعَلَى الَّذِينَ يَطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ » ، هو الشيخ الكبير كان يطيق صوم شهر رمضان وهو شاب ، فكبر وهو لا يستطيع صومه ، فليتصدق على مسكين واحد لكل يوم أفطره ، حين يفطر وحين يتسحر .

٢٧٦٣ - حدثنا هناد قال ، حدثنا عبدة ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن ابن عباس نحوه - غير أنه لم يقل : حين يفطر وحين يتسحر .

٢٧٦٤ - حدثنا هناد قال ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن عبد الرحمن بن حرملة ، عن سعيد بن المسيب أنه قال في قول الله تعالى ذكره : « فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ » ، قال : هو الكبير الذي كان يصوم فكبر وعجز عنه ، وهي الحامل التي ليس عليها الصيام ، فعلى كل واحد منهما طعام مسكين : 'مد' من حنطة لكل يوم حتى يمضي رمضان .

• • •

وقرأ ذلك آخرون : « وَعَلَى الَّذِينَ يَطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ » ، وقالوا : إنه الشيخ الكبير والمرأة العجوز اللذان قد كبرا عن الصوم ، فهما يكلفان الصوم ولا يطيقانه ، فلهما أن يفطرا ويطعما مكان كل يوم أفطراه مسكيناً . وقالوا : الآية ثابتة الحكم منذ أنزلت ، لم تنسخ ، وأنكروا قول من قال : إنها منسوخة .  
 • ذكر من قال ذلك :

٢٧٦٥ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم ، حدثنا ابن جريج ،



عن عطاء، عن ابن عباس أنه كان يقرؤها : « يُطَوَّقُونَهُ » .

٢٧٦٦ - حدثنا هناد قال، حدثنا علي بن مسهر ، عن عاصم ، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه كان يقرأ : « وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ » ، قال : فكان يقول : هي للناس اليوم قائمة .

٢٧٦٧ - حدثنا هناد قال، حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن ابن عباس أنه كان يقرؤها : « وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ » ، قال : وكان يقول : هي للناس اليوم قائمة .

٢٧٦٨ - حدثنا هناد قال، حدثنا قبيصة ، عن سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد، عن ابن عباس أنه كان يقرؤها : « وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُ » ، ويقول : هو الشيخ الكبير يُفطر وَيُطْعِمُ عَنْهُ .

٢٧٦٩ - حدثنا محمد بن بشار قال، حدثنا عبد الوهاب قال ، حدثنا أيوب ، عن عكرمة أنه قال في هذه الآية : « وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُ » ، - وكذلك كان يقرؤها - : إنما ليست منسوخة، كلّف الشيخ الكبير أن يُفطر ويطعم مكان كل يوم مسكيناً .

٢٧٧٠ - حدثنا ابن بشار قال، حدثنا محمد بن جعفر قال، حدثنا شعبة ، عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير أنه قرأ : « وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُ » .

٢٧٧١ - حدثنا هناد قال، حدثنا وكيع ، عن عمران بن حدير، عن عكرمة قال : « الَّذِينَ يُطَبِّقُونَهُ » يصومونه ، ولكن الذين « يُطَوَّقُونَهُ » ، يعجزون عنه .

٢٧٧٢ - حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا ابن جريج قال ، حدثني محمد بن عباد بن جعفر ، عن أبي عمرو مولى عائشة ، أن عائشة كانت تقرأ : « يُطَوَّقُونَهُ » .

٢٧٧٣ - حدثنا الحسن قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا ابن جريج ، عن عطاء أنه كان يقرؤها « يطوَّقونه » . قال ابن جريج : وكان مجاهد يقرؤها كذلك .

٢٧٧٤ — حدثنا حميد بن مسعدة قال حدثنا بشر بن المفضل قال : حدثنا خالد، عن عكرمة : « وعلى الذين يطيقونه » قال ، قال ابن عباس : هو الشيخ الكبير . (١)

٢٧٧٥ — حدثنا إسماعيل بن موسى السدي قال ، أخبرنا شريك ، عن سالم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : « وعلى الذين يطوقونه » قال : يتجشمونه ، يتكلفونه . (٢)

٢٧٧٦ — حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا ابن إدريس ، عن مسلم الملقب ، عن مجاهد ، عن ابن عباس في قوله : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » ، قال : الشيخ الكبير الذي لا يطيق فيفطر ويُطعم كل يوم مسكيناً .

٢٧٧٧ — حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد وعطاء ، عن ابن عباس في قول الله : « وعلى الذين يطيقونه » ، قال : يُكَلِّفُونَهُ ، فدية طعام مسكين واحد . قال : فهذه آية منسوخة لا يرخص فيها إلا للكبير الذي لا يطيق الصيام ، أو مريض يعلم أنه لا يشفى .

٢٧٧٨ — حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن عمرو بن دينار ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : « الذين يطيقونه » ، يتكلفونه ، فدية طعام مسكين واحد ، ولم يُرخص هذا إلا للشيخ الذي لا يطيق الصوم ، أو المريض الذي يعلم أنه لا يشفى — هذا عن مجاهد .

٢٧٧٩ — حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن

(١) الأثر : ٢٧٧٤ — أغشى أن يكون الصواب هنا : « يطوقونه » .

(٢) الأثر : ٢٧٧٥ — إسماعيل بن موسى السدي الفزاري ، قيل : هو ابن بنت السدي الكبير

إسماعيل بن عبد الرحمن ، مات سنة ٢٤٥ .



ابن أبي نجیح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس أنه كان يقول : ليست بمنسوخة .

٢٧٨٠ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثني معاوية ، عن

علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس في قوله : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » ، يقول : من لم يطق الصوم إلا على جهد ، فله أن يفطر ويطعم كل يوم مسكيناً ، والحامل والمرضع والشيخ الكبير والذي به سقم دائم .

٢٧٨١ - حدثنا هناد قال ، حدثنا عبيدة ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن

ابن عباس في قول الله تعالى ذكره : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » ، قال : هو الشيخ الكبير ، والمرء الذي كان يصوم في شبابه فلما كبر عجز عن الصوم قبل أن يموت ، فهو يطعم كل يوم مسكيناً - قال هناد : قال عبيدة : قيل لمنصور : الذي يطعم كل يوم نصف صاع ؟ قال : نعم .<sup>(١)</sup>

٢٧٨٢ - حدثنا هناد قال ، حدثنا مروان بن معاوية ، عن عثمان بن الأسود

قال : سألت مجاهداً عن امرأة لي وافقَ تاسعها شهرَ رمضان ، ووافق حرّاً شديداً ، فأمرني أن تفطر وتطعم . قال : وقال مجاهد : وتلك الرخصة أيضاً في المسافر والمريض ، فإن الله يقول : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » .

٢٧٨٣ - حدثنا هناد قال ، حدثنا أبو معاوية ، عن عاصم ، عن عكرمة ،

عن ابن عباس قال : الحامل والمرضع والشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصوم ، يفطرون في رمضان ، ويطعمون عن كل يوم مسكيناً ، ثم قرأ : « وعلى الذين

(١) الخبر : ٢٧٨١ - عبيدة ، بفتح العين : هو ابن حميد ، بضم الحاء ، بن صهيب الخزاز ، وهو ثقة ، وثقه ابن معين وغيره ، وأخرج له البخاري في الصحيح . مترجم في التهذيب ، والصغير للبخاري ، ص : ٢١٢ ، وابن سعد ٧٢/٢/٧ - ٧٣ ، وابن أبي حاتم ٩٢/١/٣ - ٩٣ ، وتاريخ بغداد ١١ : ١٢٠ - ١٢٣ .

يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامٌ مُسْكِينٍ» (١).

٢٧٨٤ - حدثنا علي بن سعيد الكندي قال، حدثنا حفص ، عن حجاج ، عن أبي إسحق ، عن الحارث ، عن علي في قوله : « وعلى الذين يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامٌ مُسْكِينٍ » ، قال : الشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصوم ، يُفطر ويطعم مكان كل يوم مسكيناً . (٢)

٢٧٨٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا الحجاج قال ، حدثنا حماد ، عن عمرو ابن دينار ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : « وعلى الذين يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامٌ مُسْكِينٍ » ، قال : هم الذين يتكلفونه ولا يطيقونه ، الشيخ والشيخة .

٢٧٨٦ - حدثني المثنى قال ، حدثنا الحجاج قال ، حدثنا حماد ، عن الحجاج ، عن أبي إسحق ، عن الحارث ، عن علي قال : هو الشيخ والشيخة .

٢٧٨٧ - حدثني المثنى قال ، حدثنا حجاج قال ، حدثنا حماد ، عن عمران ابن حدير ، عن عكرمة أنه كان يقرؤها : « وعلى الذين يُطِيقُونَهُ » فأفطروا .

٢٧٨٨ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن عاصم ، عن حدثه ، عن ابن عباس قال : هي مُشَبَّهَةٌ للكبير والمرضع والحامل ، وعلى الذين يُطِيقُونَ الصيام .

٢٧٨٩ - حدثنا المثنى قال ، حدثنا سويد قال ، حدثنا ابن المبارك ، عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : ما قوله : « وعلى الذين يطيقونه » ؟ قال : بلغنا أن الكبير إذا لم يستطيع الصوم يفتدي من كل يوم بمسكين . قلت : الكبير الذي

(١) الأثر ٢٧٨٣ - أبو معاوية الضرير محمد بن خازم التميمي السعدي . قال ابن سعد : « كان ثقة كثير الحديث ، يدلس ، كان مرجئاً . مات سنة ١٩٣ .

(٢) الأثر ٢٧٨٤ - في المطبوعة : « على بن سعد » . على بن سعيد بن مسروق الكندي أبو الحسن الكوفي روى عن حفص بن غياث وابن المبارك وغيرهما . وروى عنه الترمذي والنسائي وأبو حاتم ، قال أبو حاتم : صدوق ، وذكره ابن حبان في الثقات ، توفي سنة ٢٤٩ .



لا يستطيعُ الصوم ، أو الذي لا يستطيعه إلا بالجهد ؟ قال : بل الكبير الذي لا يستطيعه يجهد ولا بشيء ، فأما من استطاع يجهد فليصمه ، ولا عذر له في تركه .  
 ٢٧٩٠ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج قال : أخبرني عبد الله بن أبي يزيد : « وعلى الذين يطيقونه » الآية ، كأنه يعنى الشيخ الكبير - قال ابن جريج : وأخبرني ابن طاوس ، عن أبيه أنه كان يقول : نزلت في الكبير الذي لا يستطيع صيام رمضان ، فيفتدى من كل يوم بطعام مسكين . قلت له : كم طعامه ؟ قال : لا أدري ، غير أنه قال : طعام يوم .

٢٧٩١ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن الحسن بن يحيى ، عن الضحاك في قوله : « فدية طعام مسكين » ، قال : الشيخ الكبير الذي لا يطيق الصوم ، يفطر ويطعم كل يوم مسكيناً .

• • •

قال أبو جعفر : وأولى هذه الأقوال بتأويل الآية قول من قال : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » ، منسوخ بقول الله تعالى ذكره : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » .

٨٢/٢

لأن « الهاء » التي في قوله : « وعلى الذين يطيقونه » ، من ذكر « الصيام » ومعناه : وعلى الذين يطيقون الصيام فدية طعام مسكين . فإذا كان ذلك كذلك ، وكان الجميع من أهل الإسلام مجتمعين على أن من كان مطيقاً من الرجال الأصحاء المقيمين غير المسافرين صوم شهر رمضان ، فغير جائز له الإفطار فيه والافتداء منه بطعام مسكين - كان معلوماً أن الآية منسوخة .

هذا ، مع ما يؤكد هذا القول من الأخبار التي ذكرناها آنفاً عن معاذ بن جبل ، وابن عمر ، وسلمة بن الأكوع : من أنهم كانوا - بعد نزول هذه الآية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - في صوم شهر رمضان بالخيار بين صومه

وسُقُوطِ الْفِدْيَةِ عَنْهُمْ ، وَبَيْنَ الْإِفْطَارِ وَالْإِفْتِدَاءِ مِنْ إِفْطَارِهِ بِإِطْعَامِ مَسْكِينٍ لِكُلِّ يَوْمٍ ؛ وَأَنْهُمْ كَانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ حَتَّى نَزَلَتْ : « فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ » ، فَأَلْزَمُوا فَرَضَ صَوْمِهِ ، وَبَطَلَ الْخِيَارَ وَالْفِدْيَةَ .

• • •

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : وَكَيْفَ تَدْعَى إِجْمَاعاً مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ = عَلَى أَنْ مَنْ أَطَاعَ صَوْمَهُ وَهُوَ بِالْصِفَةِ الَّتِي وَصَفْتِ ، فَغَيْرُ جَائِزٍ لَهُ إِلَّا صَوْمُهُ = وَقَدْ عَلِمْتَ قَوْلَ مَنْ قَالَ : الْحَامِلُ وَالْمَرْضِعُ إِذَا خَافَتَا عَلَى أَوْلَادِهِمَا ، لُهُمَا الْإِفْطَارُ ، وَإِنْ أَطَاعَتَا الصَّوْمَ بِأَبْدَانِهِمَا ، مَعَ الْخَبَرِ الَّذِي رُوِيَ فِي ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، الَّذِي : ٢٧٩٢ — حَدَّثَنَا بِهِ هِنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَ ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ، عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ أَبِي يُوَيْبٍ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بَتَغْدَى ، فَقَالَ : تَعَالَ أَحَدُكُمْ ، إِنْ اللَّهُ وَضَعَ عَنِ الْمَسَافِرِ وَالْحَامِلِ وَالْمَرْضِعِ الصَّوْمَ وَشَطَرَ الصَّلَاةِ ؟ (١)

(١) الحديث : ٢٧٩٢ - قبيصة : هو ابن عقبة السوائي ، مضت ترجمته : ٤٨٩ ، وأشرنا هناك إلى الكلام في روايته عن سفیان الثوري ، وأنه غير مقبول ، ونزيد هنا أن الشيخين أخرجا له في الصحيحين من روايته عن الثوري ، كما في كتاب رجال الصحيحين ، ص : ٤٢٢ .  
أبو قلابة - بكسر القاف وتخفيف اللام : هو عبد الله بن زيد الجرمي - بفتح الجيم وسكون الراء - أحد الأعلام الحفاظ من التابعين . مترجم في التهذيب ، وابن سعد ١/٧ - ١٣٣ - ١٣٥ . وابن أبي حاتم ٢/٢ - ٥٧ - ٥٨ ، ورجال الصحيحين : ٢٥١ ، وتذكرة الحفاظ ١ : ٨٨ - ٨٩ .  
أنس - في هذا الحديث فقط : هو أنس بن مالك الكعبي ، من بني كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن . وهو صحابي ليس له رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا هذا الحديث الواحد . وبعضهم يذكر في نسبه « القشيري » . يذهبون إلى أن « قشيراً » هو ابن كعب بن ربيعة . وهذا هو الثابت في بعض كتب الأنساب ، مثل الاشتقاق لابن دريد ، ص : ١٨١ ، وجمهرة الأنساب لابن حزم ، ص : ٢٧١ ، ٢٧٢ ، وقلدهم الحفاظ في التهذيب . ولكن البخاري قال في ترجمته في التاريخ الكبير ٣٠/٢/١ : « وكعب إخوة قشير » . وقال ابن أبي حاتم في ترجمته ٢/١ - ٢٨٦ : « من بني عبد الله بن كعب ، وكعب أخو قشير » . وفي رواية أبي داود لهذا الحديث - كما سيأتي في التخریج إن شاء الله - : « عن أنس بن مالك ، رجل من بني عبد الله بن كعب ، إخوة بني قشير » . وقال الحفاظ في الإصابة ١ : ٧٣ « وهذا هو الصواب ، وبذلك جزم البخاري في ترجمته . وعلى هذا فهو كعبي ، لا قشيري ولأن قشيراً هو ابن كعب ، وكعب ابن اسمه عبد الله . فهو من إخوة قشير ، لا من قشير نفسه » .  
و « أنس بن مالك » - في الرواة ، خمسة نفر : « أنس بن مالك » بن النضر الأنصاري خادم رسول



قيل : إننا لم ندع إجماعاً في الحامل والمرضع ، وإنما ادعينا في الرجال الذين

الله صلى الله عليه وسلم . وهو المراد في أكثر الأحاديث عند إطلاق اسم « أنس » . ثم « أنس بن مالك الكعبي » - هذا الذي هنا . وهذان صحابييان . و « أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي » ، والد الإمام « مالك بن أنس » ، وهو تابعي . ثم « أنس بن مالك الصيرفي » ، شيخ خلاد بن يحيى . و « أنس بن مالك » شيخ لأبي داود الطيالسي . وهذان متأخران ، يرويان عن التابعين . وقد ترجم ابن أبي حاتم لهؤلاء الخمسة . وترجم البخاري في الكبير الثلاثة الأول فقط . وذكرهم كلهم ابن الجوزي في تليح فهم أهل الأثر ، ص : ٣٢٠ . وقال في شأن « الكعبي » هذا ، وأشار إلى حديثه الذي هنا - : روى هذا الحديث الثوري ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس [ يعني الكعبي ] . وعند الثوري بهذا الإسناد عن أنس الأنصاري أحاديث .

وهذا حق . ولذلك كان إطلاق اسم « أنس » هنا غير مستساغ من إطلاقه ، سواء أكان الطبري أم أحد شيوخ الإسناد ، لما فيه من الإيهام .

والحديث رواه البخاري في الكبير ٣٠/٢/١ ، عن قبيصة - شيخ هناد في هذا الإسناد - وعن محمد ابن يوسف ، كلاهما عن الثوري ، به . موجزاً كما دلت به . وصرح في الإسناد بأنه « عن أنس بن مالك الكعبي » ورواه النسائي ١ : ٣١٥ - ٣١٦ ، عن عمر بن محمد بن الحسن - هو ابن التل - عن أبيه ، عن الثوري ، به ، بلفظ : « إن الله وضع عن المسافر ، يعني نصف الصلاة ، والنصوم ، وعن الحامل والمرضع » .

ورواه أحمد في المسند ٥ : ٢٩ (حلبى) عن ابن علية ، عن أيوب ، قال : « كان أبو قلابة حدثني بهذا الحديث ، ثم قال لي : هل لك في الذي حدثني به ؟ قال : فدلني عليه ، فأتيته ، فقال : حدثني قريب لي يقال له أنس بن مالك . . . » . فذكره بقصة في أوله .

ففي هذه الرواية أن بين أبي قلابة وأنس الكعبي رجلاً مبهماً هو الذي حدثه به عنه .

وكذلك ذكر البخاري أن بينهما رجلاً : فرواه عقب ذلك ، عن يحيى بن موسى ، عن عبد الرزاق عن معمر ، عن أيوب ، عن أبي قلابة « عن رجل من بني عامر : أن رجلاً يقال له أنس حدثه : أنه قدم المدينة - نحوه » .

وأنا أرى ترجيح رواية قبيصة ومحمد بن يوسف ، التي ليس فيها الرجل المبهم ، وقد تابعهما عليهما محمد ابن الحسن التل . فإن الثوري أحفظ من معمر ومن ابن علية معاً ، وهو المقدم على من خالفه في الحفظ والإتقان . وللحديث إسناد آخر ، من وجه آخر . رواه أبو هلال محمد بن سليم الراسبي ، عن عبد الله بن سودة ، عن أنس الكعبي ، وهو إسناد جيد ، بل صحيح ، وأبو هلال الراسبي : ثقة لا بأس به . وعبد الله بن سودة ابن حنظلة القشيري : ثقة أيضاً .

فرواه أحمد في المسند ٤ : ٣٤٧ (حلبى) ، عن وكيع ، وعن عفان . ورواه عقبه ابنه عبد الله عن شيبان . ورواه أحمد أيضاً ٥ : ٢٩ (حلبى) ، عن عبد الصمد . ورواه ابن سعد في الطبقات ٣٠/١/٧ ، عن وكيع وعفان . ورواه أبو داود : ٢٤٠٨ ، عن شيبان بن فروخ . ورواه الترمذي ٢ : ٤٢ ، عن أبي كريب ويوسف بن عيسى ، عن وكيع . ورواه ابن ماجه : ١٦٦٧ ، عن أبي بكر بن أبي شيبة وعمل ابن محمد ، عن وكيع . ورواه البيهقي ٤ : ٢٣١ ، من طريق عبيد الله بن موسى ، وأبي نعيم . كل هؤلاء

وصفنا صفتهم . فأما الحامل والمرضع ، فإنما علمنا أنهنَّ غير معنيات بقوله : « وعلى الذين يُطيقونه » ، وخلا الرجال أن يكونوا معنيين به ، <sup>(١)</sup> لأنهن لو كن معنيات بذلك دون غيرهن من الرجال ، لقليل : وعلى اللواتي يُطقنه فدية طعام مسكين ، لأن ذلك كلام العرب ، إذا أفرد الكلام بالخبر عنهنَّ دون الرجال . فلما قيل : « وعلى الذين يُطيقونه » ، كان معلوماً أن المعنى به الرجال دون النساء ، أو الرجال والنساء . فلما صحَّ بإجماع الجميع - على أن من أطاق من الرجال المقيمين الأصحاء صوم شهر رمضان ، فغير مرخص له في الإفطار والافتداء ، فخرج الرجال من أن يكونوا معنيين بالآية ، وعلم أن النساء لم يُردن بها لما وصفنا : من أن الخبر عن النساء إذا انفرد الكلام بالخبر عنهنَّ : « وعلى اللواتي يطقنه » ، والتنزيل بغير ذلك .

وأما الخبر الذي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فإنه إن كان صحيحاً ، فإنما معناه : أنه وضع عن الحامل والمرضع الصوم ما دامت عاجزتين عنه ، حتى تُطيقا فتقضيا ، كما وضع عن المسافر في سفره ، حتى يقيم فيقضيه - لا أنهما أمرتا بالفدية والإفطار بغير وجوب قضاء ، ولو كان في قول النبي صلى الله عليه وسلم : « إن الله وضع عن المسافر والمرضع والحامل الصوم » ، دلالة على أنه صلى الله عليه وسلم إنما عني أن الله تعالى ذكره وضع عنهم بقوله : « وعلى الذين يُطيقونه

وكعب ، وعفان ، وشيبان ، وعبد الصمد ، وعبيد الله بن موسى ، وأبو نعيم - روه عن أبي هلال الراسبي ، عن عبد الله بن سودة ، عن أنس الكعبي ، به مطولا ، في قصة .

وهذا إسناد متصل بالسباع ، لأن ابن سعد قال عقب روايته : « قال عفان في الحديث كله : حدثنا ، قال : حدثنا ، إلى آخره » . فهذا نص على سماع كل شيخ من قبله إلى الصحابي .

وقال الترمذي : « حديث أنس بن مالك الكعبي : حديث حسن . ولا نعرف لأنس بن مالك هذا ، عن النبي صلى الله عليه وسلم - غير هذا الحديث الواحد » . ونقل الحافظ في التهذيب ١ : ٣٧٩ ، عن الترمذي أنه « صحيحه » . ولكن الذي في أيدينا من نسخ الترمذي قوله « حديث حسن » فقط . فستفاد زيادة تصحيحه من نقل الحافظ .

(١) « خلا الرجال » أي خرجوا . من قولهم : « أنا منك خلا ، وخل » ، أي برى منك . ويقال : « هو خل من هذا الأمر » أي خارج ، أو خال منه .



فدية طعام مسكين ، لوجب أن لا يكون على المسافر إذا أفطر في سفره قضاء ، وأن لا يلزمه بإفطاره ذلك إلا الفدية ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد جمع بين حكمه وبين حكم الحامل والمرضع . وذلك قول ، إن قاله قائل ، خلاف لظاهر كتاب الله ، ولما أجمع عليه جميع أهل الإسلام .

وقد زعم بعض أهل العربية من أهل البصرة أن معنى قوله : « وعلى الذين يطيقونه » ، وعلى الذين يطيقون الطعام . وذلك لتأويل أهل العلم مخالف .

وأما قراءة من قرأ ذلك : « وعلى الذين يطوقونه » فقراءة لمصاحف أهل الإسلام خلاف ، وغير جائز لأحد من أهل الإسلام الاعتراض بالرأى على ما نقله المسلمون ورأته عن نبيهم صلى الله عليه وسلم نقلاً ظاهراً قاطعاً للعذر . لأن ما جاءت به الحجة من الدين ، هو الحق الذي لا شك فيه أنه من عند الله . ولا يُعترض على ما قد كتبت وقامت به حجة أنه من عند الله ، بالآراء والظنون والأقوال الشاذة .

وأما معنى « الفدية » فإنه : الجزاء ، من قولك : « فديت هذا بهذا » ، أى جزيته به ، وأعطيته بدلاً منه .

ومعنى الكلام : وعلى الذين يطيقون الصيام جزاء طعام مسكين ، لكل يوم أفطره من أيام صيامه الذى كتب عليه .

وأما قوله : « فدية طعام مسكين » ، فإن القراءة مختلفة في قراءته . فبعض يقرأ بإضافة « الفدية » إلى « الطعام » ، وخفض « الطعام » — وذلك قراءة عظيم قراء أهل المدينة (٢) — بمعنى : وعلى الذين يطيقونه أن يفدوه طعام مسكين .

(١) انظر ما سلف في صدر تفسير هذه الآية : . . .

(٢) في المطبوعة : « معظم قراء » ، وصواب لفظ الطبرى ما أثبت ، كما مضى مراراً ، وكما سيأتى بعد قليل على الصواب . ومعنى الحرفين سواء ، على كل حال .

فلما جعل مكان « أن يفديه » « الفدية » ، أضيف إلى « الطعام » ، كما يقال « لزمنى غرامةٌ درهم لك » ، بمعنى : لزمنى أن أغرم لك درهماً .

٨٣/٢ وآخرون يقرأونه بتنوين « الفدية » ، ورفع « الطعام » ، بمعنى الإبانة في « الطعام » عن معنى « الفدية » الواجبة على من أفطر في صومه الواجب ، كما يقال : « لزمنى غرامةٌ » ، درهم لك ، فتبين « بالدرهم » عن معنى « الغرامة » ما هي ؟ وما حدثها ؟ وذلك قراءةٌ عظيمةٌ قراء أهل العراق .

• • •

قال أبو جعفر : وأولى القراءتين بين الصواب قراءة من قرأ « فديةٌ طعام » بإضافة « الفدية » إلى « الطعام » ، لأن « الفدية » اسم للفعل ، وهى غير « الطعام » المفدى به الصوم .

وذلك أن « الفدية » مصدر من قول القائل : « فديت صوم هذا اليوم بطعام مسكين أفديه فدية » ، كما يقال : « جلست جليسة ، ومشيت مشية » . « والفدية » فعل ، و « الطعام » غيرها . فإذا كان ذلك كذلك ، فبين أن أصح القراءتين إضافة « الفدية » إلى « الطعام » ،<sup>(١)</sup> وواضح خطأ قول من قال : إن ترك إضافة « الفدية » إلى الطعام ، أصح فى المعنى ، من أجل أن « الطعام » عنده هو « الفدية » . فيقال لقائل ذلك : قد علمنا أن « الفدية » مقتضية مفدياً ، ومفدياً به ، وفدية . فإن كان « الطعام » هو « الفدية » « والصوم » هو المفدى به ، فأين اسم فعل المفدى الذى هو « فدية » إن هذا القول خطأ بين غير مشكل .

• • •

وأما « الطعام » فإنه مضاف إلى « المسكين » . والقراءة فى قراءة ذلك مختلفون . فقرأه بعضهم بتوحيد « المسكين » ، بمعنى : وعلى الذين يطيقونه فدية طعام

(١) فى المطبوعة : « فتبين أن أصح القراءتين . . . » ، ومثل هذا التحريف كثير فيما مضى ، والصواب ما أثبت ، وقوله بعد : « وواضح خطأ قول القائل . . . » ، معطوف عليه . فهذا هو صواب السياق .



مسكين واحد لكل يوم أفطره ، كما : -

٢٧٩٣ - حدثني محمد بن يزيد الرفاعي قال ، حدثنا حسين الجعفي ، عن أبي عمرو أنه قرأ : « فدية » - رفع منون - « طعام » - رفع بغير تنوين - « مسكين » ، وقال : عن كل يوم مسكين . وعلى ذلك عظم قراء أهل العراق .

• • •

وقرأه آخرون بجمع « المساكين » ، « فدية طعام مساكين » بمعنى : وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مساكين عن الشهر ، إذا أفطر الشهر كله ، كما :-

٢٧٩٤ - حدثنا أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي ، عن يعقوب ، عن بشار ، عن عمرو ، عن الحسن : « طعام مساكين » ، عن الشهر كله .

• • •

قال أبو جعفر : وأعجبُ القراءتين إلىّ في ذلك قراءة من قرأ : « طعام مسكين » على الواحد ، بمعنى : وعلى الذين يطيقونه عن كل يوم أفطروه فدية طعام مسكين . لأن في إيانة حكم المفطر يوماً واحداً ، وصولاً إلى معرفة حكم المفطر جميع الشهر - وليس في إيانة حكم المفطر جميع الشهر ، وصولاً إلى إيانة حكم المفطر يوماً واحداً ، وأياماً هي أقل من أيام جميع الشهر - ، وأن كل « واحد » يُترجم عن « الجميع » ، وأن « الجميع » لا يترجم به عن « الواحد » . فلذلك اخترنا قراءة تلك بالتوحيد . (١)

• • •

واختلف أهل العلم في مبلغ الطعام الذي كانوا يطعمون في ذلك إذا أفطروا . فقال بعضهم : كان الواجبُ من طعام المسكين لإفطار اليوم الواحد نصف صاع من قمح . وقال بعضهم : كان الواجب من طعام المسكين لإفطار اليوم ، مدّاً من قمح ومن سائر أقواتهم .

(١) الترجمة : البذل ، كما سلف مراراً . انظر ٢ : ٣٤٠ ، وفهرس المصطلحات .

وقال بعضهم : كان ذلك نصف صاع من قمح ، أو صاعاً من تمر أو

زبيب .

وقال بعضهم : ما كان المفطر يتقوته يومه الذي أفطره .

وقال بعضهم : كان ذلك سموراً وعشاءً ، يكون للمسكين إفتاراً .

وقد ذكرنا بعض هذه المقالات فيما مضى قبل ، فكرهنا إعادة ذكرها .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ﴾

قال أبو جعفر : اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك . فقال بعضهم بما : -

٢٧٩٥ - حدثنا محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم ، قال ، حدثنا

عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد وعطاء ، عن ابن عباس : « فن تطوع خيراً » ، فزاد طعام مسكين آخر ، « فهو خير له وأن تصوموا خير لكم » .

٢٧٩٦ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن

ابن أبي نجيح ، عن عمرو بن دينار ، عن عطاء ، عن ابن عباس مثله .

٢٧٩٧ - حدثنا هناد قال ، حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن خصيف ،

عن مجاهد في قوله : « فن تطوع خيراً » ، قال : من أطعم المسكين صاعاً .

٢٧٩٨ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن

معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه : « فن تطوع خيراً فهو خير له » ، قال : إطعام مساكين عن كل يوم ، فهو خير له .

٢٧٩٩ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن

حنظلة ، عن طاوس : « فن تطوع خيراً » ، قال : طعام مسكين .

٢٨٠٠ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن



حنظلة ، عن طاوس نحوه .

٢٨٠١ - حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا عبد الرحمن قال ، حدثنا سفيان ،

عن ليث ، عن طاوس : « فن تطوع خيراً » ، قال : طعام مسكين .

٢٨٠٢ - حدثني المثني قال ، حدثنا حجاج قال ، حدثنا حماد ، عن ليث

عن طاوس مثله .

٢٨٠٣ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا عمرو بن هرون قال ، حدثنا ابن

جريج ، عن عطاء أنه قرأ : « فن تطوع » - بالتاء خفيفة [ الطاء ] - « خيراً » ،

قال : زاد على مسكين .<sup>(١)</sup>

٢٨٠٤ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ،

عن السدي : « فن تطوع خيراً فهو خير له » ، فإن أطعم مسكينين فهو خير له .

٢٨٠٥ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج قال ، قال

ابن جريج ، أخبرني ابن طاوس ، عن أبيه : « فن تطوع خيراً فهو خير له » ،

قال : من أطعم مسكيناً آخر .

٨٤/٢

• • •

وقال آخرون : معنى ذلك ، فن تطوع خيراً فصام مع الفدية .

• ذكر من قال ذلك :

٢٨٠٦ - حدثني المثني قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثني الليث قال ،

أخبرني يونس ، عن ابن شهاب : « فن تطوع خيراً فهو خير له » ، يريد أن من

صام مع الفدية فهو خير له .

• • •

وقال آخرون : معنى ذلك : فن تطوع خيراً فزاد المسكين على قدر طعامه .

• ذكر من قال ذلك :

(١) الزيادة بين القوسين لا بد منها ، وإلا فسد الكلام . والقراءة الأخرى في هذه الكلمة : « يَطْوَعُ »

بياء الغيبة ، وفتح الياء ، وتشديد الطاء وفتحها ، وتشد الواو وفتحها ، وجزم العين .

٢٨٠٧ — حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج قال ، قال ابن جريج قال ، مجاهد : « فن تطوع خيراً » ، فزاد طعاماً ، « فهو خير له » .

قال أبو جعفر : والصواب من القول في ذلك عندنا أن الله تعالى ذكره عمم بقوله : « فن تطوع خيراً » ، فلم يخص بعض معاني الخير دون بعض . فإن جمع الصوم مع الفدية من تطوع الخير ، وزيادة مسكين على جزاء الفدية من تطوع الخير . وجائز أن يكون تعالى ذكره عنى بقوله : « فن تطوع خيراً » ، أى هذه المعاني تطوع به المفتدى من صومه ، فهو خير له . لأن كل ذلك من تطوع الخير ، ونوافل الفضل .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ

كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (١٨٤)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « وأن تصوموا » ، ما كتب عليكم من شهر رمضان ، « فهو خير لكم » من أن تفتروه وتفتدوا ، كما : —

٢٨٠٨ — حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدى : « وأن تصوموا خيراً لكم » ، ومن تكلف الصيام فصامه فهو خير له .

٢٨٠٩ — حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثني الليث قال ، حدثني يونس ، عن ابن شهاب : « وأن تصوموا خيراً لكم » ، أى : إن الصيام خير لكم من الفدية .

٢٨١٠ — حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ،



عن ابن أبي نجیح ، عن مجاهد : « وأن تصوموا خيراً لكم » ... (١)

وأما قوله : « إن كنتم تعلمون » ، فإنه يعنى : إن كنتم تعلمون خيراً الأمرين لكم أيها الذين آمنوا ، من الإفطار والفدية ، أو الصوم على ما أمركم الله به .

القول فى تأويل قوله جل ذكره ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ ﴾

قال أبو جعفر : « والشهر » ، فيما قيل ، أصله من « الشهرة » . يقال منه : « قد شهر فلانٌ سيفه » — إذا أخرجه من غمده فاعترض به من أراد ضربه — « يشهره شهراً » . وكذلك « شهر الشهر » ، إذا طلع هلاله ، « وأشهرنا نحن » ، إذا دخلنا فى الشهر .

وأما « رمضان » ، فإن بعض أهل المعرفة بلغة العرب كان يزعم أنه سُمى بذلك لشدة الحرِّ الذى كان يكون فيه ، حتى ترمض فيه الفصائل ، (١) كما يقال للشهر الذى يُحجَّ فيه « ذو الحجة » ، والذى يُرتبع فيه « ربيع الأول » ، و« ربيع الآخر » .

وأما مجاهد فإنه كان يكره أن يقال : « رمضان » ، ويقول : لعله اسمٌ من أسماء الله .

٢٨١١ — حدثني المشي قال ، حدثنا أبو نعيم قال ، حدثنا سفيان ، عن

(١) الأثر : ٢٨١٠ — سقط آخره ، ولم أجده فى المراجع . ولكن صوابه كالذى قبله : من الإفطار والفدية ، كما هو ظاهر .

(٢) الفصال جمع فصيل : وهو ولد الناقة إذا فصل عن أمه . ورمض الفصال : أن تحترق الرضاه — وهو الرمل — فتبرك الفصال من شدة حرها ، وإحراقها أخفافها وفراسنها . ورمضت قدمه من الرضاه : احترقت .

بجاهد : أنه كره أن يقال : « رمضان » ، ويقول : لعله اسم من أسماء الله ، لكن نقول كما قال الله : « شهر رمضان » .

• • •

وقد بينت فيما مضى أن « شهر » مرفوع على قوله : « أياماً معدودات » ، هن شهر رمضان .<sup>(١)</sup> وجائز أن يكون رفعه بمعنى : ذلك شهر رمضان ، وبمعنى : كتب عليكم شهر رمضان .

وقد قرأه بعض القراء « شهرَ رمضان » نصباً ، بمعنى : كتب عليكم الصيام أن تصوموا شهرَ رمضان . وقرأه بعضهم نصباً بمعنى : أن تصوموا شهرَ رمضان خيراً لكم إن كنتم تعلمون . وقد يجوز أيضاً نصبه على وجه الأمر بصومه ، كأنه قيل : شهرَ رمضان فصوموه . وجائز نصبه على الوقت ، كأنه قيل : كتب عليكم الصيام في شهر رمضان .

• • •

وأما قوله : « الذي أنزل فيه القرآن » ، فإنه ذكر أنه نزل في ليلة القدر من اللوح المحفوظ إلى سماء الدنيا ، في ليلة القدر من شهر رمضان . ثم أنزل إلى محمد صلى الله عليه وسلم على ما أراد الله إنزاله إليه ، كما : —

٢٨١٢ — حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن حسان بن أبي الأشرس ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : أنزل القرآن جملةً من الذكر في ليلة أربع وعشرين من رمضان ، فجعل في بيث العزة — قال أبو كريب : حدثنا أبو بكر ، وقال ذلك السدي .

٢٨١٣ — حدثني عيسى بن عثمان قال ، حدثنا يحيى بن عيسى ، عن الأعمش ، عن حسان ، عن سعيد بن جبير قال : نزل القرآن جملةً واحدةً في ليلة القدر في شهر رمضان ، فجعل في سماء الدنيا .<sup>(٢)</sup>

(١) انظر ما سلف آنفاً : ٤١٥ ، ٤١٧

(٢) الأثر : ٢٨١٣ — في المطبوعة : « يحيى عن عيسى » ، وهو خطأ . وانظر التعليق على الأثر



٢٨١٤ - حدثنا أحمد بن منصور قال ، حدثنا عبد الله بن رجاء قال ، حدثنا عمران القطان ، عن قتادة ، عن أبي المليح ، عن وائلة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : نزلت صحف إبراهيم أول ليلة من شهر رمضان ، وأنزلت التوراة لست مضمين من رمضان ، وأنزل الإنجيل لثلاث عشرة خلت ، وأنزل القرآن لأربع وعشرين من رمضان . (١)

٢٨١٥ - حدثني موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن » . أما « أنزل فيه القرآن » ، فإن ابن عباس قال : شهر رمضان ، واللييلة المباركة ليلة القدر ، فإن ليلة القدر هي ليلة المباركة ، وهي في رمضان ، نزل القرآن جملة واحدة من الزُّبُر إلى البيت المعمور ، وهو « مواقع النجوم » في السماء الدنيا حيث وقع القرآن ، ثم نزل على محمد صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في الأمر والنهي وفي الحروب رسلاً رسلاً . (٢)

٨٥/٢

٢٨١٦ - حدثنا ابن المثنى قال ، حدثنا عبد الوهاب قال ، حدثنا داود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : أنزل الله القرآن إلى السماء الدنيا في ليلة القدر ، فكان الله إذا أراد أن يُوحى منه شيئاً أوحاه ، فهو قوله : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ [سورة القدر : ١] .

(١) الحديث : ٢٨١٤ - عبد الله بن رجاء بن عمرو الغدافي : ثقة من شيوخ البخاري . و « الغدافي » : بضم الغين المعجمة وتخفيف الدال المهملة .  
عمران القطان : هو عمران بن داود ، مضى في : ١٢٦ . وكنيته « أبو العوام » .  
أبو المليح : هو ابن أسامة الهذلي ، وهو تابعي ثقة ، أخرج له أصحاب الكتب الستة . ووقع في المطبوعة « عن ابن أبي المليح » . وزيادة « ابن » خطأ واضح .  
واثلة - بالثاء المثناة : هو ابن الأستقع ، صحابي معروف . والحديث رواه أحمد في المسند : ١٧٠٥١ ( ٤ : ١٠٧ حلي ) ، عن أبي سعيد مولى بني هاشم ، عن عمران أبي العوام ، بهذا الإسناد ، وهو إسناد صحيح .

ونقله ابن كثير ١ : ٤٠٦ ، عن المسند . وكذلك السيوطي ١ : ١٨٩ ، وزاد نسبه إلى محمد بن نصر ، وابن أبي حاتم ، والطبراني ، والبيهقي في الشعب .  
(٢) رسلا رسلا : أي قطعة قطعة ، وفرقة فرقة .

٢٨١٧ - حدثنا ابن المثنى قال ، حدثنا ابن أبي عدي ، عن داود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، فذكر نحوه - وزاد فيه : فكان من أوله وآخره عشرون سنة .

٢٨١٨ - حدثنا ابن المثنى قال ، حدثنا عبد الأعلى قال ، حدثنا داود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : أنزل القرآن كله جملة واحدة في ليلة القدر في رمضان ، إلى السماء الدنيا ، فكان الله إذا أراد أن يحدث في الأرض شيئاً أنزله منه ، حتى جمعه .

٢٨١٩ - حدثني يعقوب قال ، حدثنا هشيم قال ، أخبرنا حصين ، عن حكيم بن جبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : أنزل القرآن في ليلة القدر من السماء العليا إلى السماء واحدة ، ثم فرّق في السنين بعد . قال : وتلا ابن عباس هذه الآية : ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ﴾ [سورة الواقعة : ٧٥] ، قال : نزل مفزقاً .

٢٨٢٠ - حدثنا يعقوب قال ، حدثنا ابن عليه ، عن داود ، عن الشعبي قال : بلغنا أن القرآن نزل جملة واحدة إلى السماء الدنيا .

٢٨٢١ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد بن نصر قال ، أخبرنا ابن المبارك ، قرأه ابن جريج في قوله : <sup>(١)</sup> « شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن » ، قال : قال ابن عباس : أنزل القرآن جملة واحدة على جبريل في ليلة القدر ، فكان لا ينزل منه إلا بأمر . قال ابن جريج : كان ينزل من القرآن في ليلة القدر كل شيء ينزل من القرآن في تلك السنة . فنزل ذلك من السماء السابعة على جبريل في السماء الدنيا ، فلا ينزل جبريل من ذلك على محمد إلا ما أمره به ربه . ومثل ذلك ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ و ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ ﴾ [سورة الدخان : ٣] .

(١) هكذا في المطبوعة ، ولم أدر ما هو ، وأعشى أن يكون صوابه « قرأ ابن جريج قوله . . . »



٢٨٢٢ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن السدي ، عن محمد بن أبي المجالد ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، قال له رجل : إنه قد وقع في قلبي الشك من قوله : « شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن » ، وقوله : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ ﴾ وقوله ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ ، وقد أنزل الله في شوال وذى القعدة وغيره ! قال : إنما أنزل في رمضان في ليلة القدر وليلة مباركة جملة واحدة ، ثم أنزل على مواقع النجوم رسلاً في الشهور والأيام .

• • •

وأما قوله : « هدى للناس » ، فإنه يعني رشاداً للناس إلى سبيل الحق وقصد المنهج .<sup>(١)</sup>

• • •

وأما قوله : « وبيّنات » ، فإنه يعني : وواضحات « من الهدى » - يعني : من البيان الدال على حدود الله وفرائضه وحلاله وحرامه .<sup>(٢)</sup>

• • •

وقوله : « والفرقان » يعني : والفصل بين الحق والباطل ،<sup>(٣)</sup> كما : -  
٢٨٢٣ - حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : أما « وبيّنات من الهدى والفرقان » ، فبيّنات من الحلال والحرام .

• • •

(١) انظر تفسير « هدى » فيما سلف في فهرس اللغة .  
(٢) انظر تفسير « بيّنات » فيما سلف في فهرس اللغة .  
(٣) انظر تفسير « فرقان » فيما سلف ١ : ٩٨ - ٩٩ .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾

قال أبو جعفر : اختلف أهل التأويل في معنى « شهود الشهر » . فقال بعضهم : هو مقام المقيم في داره . قالوا : فمن دخل عليه شهر رمضان وهو مقيم في داره ، فعليه صوم الشهر كله ، غاب بعد فساد ، أو أقام فلم يبرح . ذكر من قال ذلك :

٢٨٢٤ — حدثنا محمد بن حميد ومحمد بن عيسى الدامغاني قالا ، حدثنا ابن المبارك ، عن الحسن بن يحيى ، عن الضحاك ، عن ابن عباس في قوله : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » ، قال : هو إهلاله بالدار . يريد : إذا هل وهو مقيم . ٢٨٢٥ — حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا هشيم قال ، أخبرنا حصين ، عن حدثه ، عن ابن عباس أنه قال . في قوله : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » ، فإذا شهدوه وهو مقيم فعليه الصوم ، أقام أو سافر . وإن شهدوه وهو في سفر ، فإن شاء صام وإن شاء أفطر .

٢٨٢٦ — حدثني يعقوب قال ، حدثنا ابن علية ، عن أيوب ، عن محمد ، عن عبيدة — في الرجل يدركه رمضان ثم يسافر — قال : إذا شهدت أوله فقصم<sup>١</sup> آخره ، ألا تراه يقول : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » ؟

٢٨٢٧ — حدثني يعقوب قال ، حدثنا ابن علية ، عن هشام القرطوبى ، عن محمد بن سيرين قال ، سألت عبيدة : عن رجل أدرك رمضان وهو مقيم ؟ قال : من صام أول الشهر فليصم آخره ، ألا تراه يقول : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » . (١)

(١) الأثر : ٢٨٢٧ — في المطبوعة : « الفردوسى » ، والصواب بالذات المضمومة ، هشام بن حسان الأزدي القرطوبى أبو عبد الله البصرى ، روى عن حميد بن هلال والحسن البصرى ومحمد وأنس وحفص بن ج (٢٩) ٣



٢٨٢٨ - حدثني موسى قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : أما « من » شهد منكم الشهر فليصمه » ، فمن دخل عليه رمضان وهو مقيم في أهله فليصمه ، وإن أخرج فيه فليصمه ، فإنه دخل عليه وهو في أهله .

٢٨٢٩ - حدثني المثنى قال ، حدثنا حجاج قال ، حدثنا حماد قال ، أخبرنا قتادة ، عن محمد بن سيرين ، عن عبيدة السلماني ، عن علي - فيما يجب حماد - قال : من أدرك رمضان وهو مقيم لم يخرج ، فقد لزمه الصوم ، لأن الله يقول : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » .

٨٦/٢

٢٨٣٠ - حدثنا هناد بن السري قال ، حدثنا عبد الرحمن ، عن إسماعيل ابن مسلم ، عن محمد بن سيرين قال : سألت عبيدة السلماني عن قول الله : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » ، قال : من كان مقيماً فليصمه ، ومن أدركه ثم سافر فيه فليصمه .

٢٨٣١ - حدثنا هناد قال ، حدثنا وكيع ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة ، قال : من شهد أول رمضان فليصم آخره .

٢٨٣٢ - حدثنا هناد قال ، حدثنا عبدة ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة أن علياً كان يقول : إذا أدركه رمضان وهو مقيم ثم سافر ، فعليه الصوم .

٢٨٣٣ - حدثنا هناد ، قال ، حدثنا عبد الرحيم ، عن عبيدة الصبي ، عن إبراهيم قال : كان يقول : إذا أدركك رمضان فلا تسافر فيه ، فإن صمت فيه يوماً أو اثنين ثم سافرت ، فلا تنظر ، صمه .

٢٨٣٤ - حدثنا ابن المثنى قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البخترى قال : كنا عند عبيدة فقرأ هذه الآية :

سيرين وغيرهم ، وروى عنه عكرمة بن عمار وسعيد بن أبي عروبة وابن علي وغيرهم . يقال هو منسوب إلى درب بالبصرة يقال له « القرايس » ، وهو جمع قردوس ، وهو أبو حنيفة من الثمين ، سمي العرب بهم . ويقال : هو مولد لهذا الحلي . قال ابن سعد : كان ثقة إن شاء الله . ومات سنة ١٤٦ .

« فن شهد منكم الشهر فليصمه » ، قال : من صام شيئاً منه في المصر فليصم بقبته إذا خرج . قال : وكان ابن عباس يقول : إن شاء صام وإن شاء أفطر .

٢٨٣٥ - حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا عبد الوهاب - وحدثني يعقوب ابن إبراهيم قال ، حدثنا ابن عليه - قالاً جميعاً ، حدثنا أيوب ، عن أبي يزيد ، عن أم ذرة ، قالت : أتيت عائشة في رمضان ، قالت : من أين جئت ؟ قلت : من عند أخي حنين . قالت : ما شأنه ؟ قالت : ودعته يُريدُ يرتحل . قالت : فأقرئته السلام ومُريه فليصم ، فلو أدركني رمضان وأنا ببعض الطريق لأقمت له . (١)

٢٨٣٦ - حدثنا هناد قال ، حدثنا إسحاق بن عيسى ، عن أفلح ، عن عبد الرحمن ، قال : جاء إبراهيم بن طلحة إلى عائشة يُسلم عليها ، قالت : وأين تريد ؟ قال : أردتُ العمرة . قالت : فجلست حتى إذا دخل عليك الشهر خرجت فيه ! قال : قد خرجتُ ثقلتي ! قالت : اجلس ، حتى إذا أفطرت فاخرج - يعني شهر رمضان . (٢)

• • •

(١) الخبر : ٢٨٣٥ - أبو يزيد : هو المدني ، يعد في أهل البصرة . وهو تابعي ثقة ، وثقه ابن معين . وترجمه البخاري في الكنى ، رقم : ٧٨٤ ، وقال : « سمع ابن عمر » . وابن أبي حاتم ٢/٤ / ٤٥٨ - ٤٥٩ . وفي التهذيب عن الأجرى ، عن أبي داود : « سألت أحمد عنه ، فقال : تسأل عن رجل روى عنه أيوب ؟ »

أم ذرة - بفتح الذا الممعمة وتشديد الراء - مولاة عائشة : تابعة ثقة . مترجمة في التهذيب . وابن سعد ٨ : ٣٥٧ ، وذكر لها روايتين أخريين عن عائشة ، روى أحدهما مطولاً قبل ذلك في ترجمة عائشة ٨ : ٤٦ .

أما أخوها « حنين » : فإنني لم أجده له ذكراً في غير هذا الموضع .

والخبر ذكره السيوطي ١ : ١٩١ ، بنحو معناه ، ونسبه لعبد بن حميد فقط . ولم يسم فيه « حنين » أسوأ أم ذرة ، بل ذكر أنه أخوها فقط .

(٢) الخبر : ٢٨٣٦ - إسحاق بن عيسى : هو ابن الطباع البغدادي ، ثقة من الرواة عن مالك وطبقته .

أفلح : هو ابن حميد بن نافع المدني ، وهو ثقة معروف ، روى له الشيخان .

عبد الرحمن هو ابن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، ثقة إمام ، من خيار المسلمين . واه في حياة عائشة .



وقال آخرون : معنى ذلك : فمن شهد منكم الشهر فليصم ما شهد منه .  
 • ذكر من قال ذلك :

٢٨٣٧ - حدثنا هناد بن السرى قال ، حدثنا شريك ، عن أبي إسحق :  
 أن أبا ميسرة خرج في رمضان ، حتى إذا بلغ القنطرة دعا ماءً فشربه .

٢٨٣٨ - حدثنا هناد قال ، حدثنا جرير ، عن مغيرة قال : خرج أبو ميسرة  
 في رمضان مسافراً ، فرّ بالفرات وهو صائم ، فأخذ منه كفاً فشربه وأفطر .

٢٨٣٩ - حدثنا هناد قال ، حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبي إسحق ،  
 عن مرثد : أن أبا ميسرة سافر في رمضان ، فأفطر عند باب الجسر - هكذا  
 قال هناد ، عن مرثد ، وإنما هو أبو مرثد .

٢٨٤٠ - حدثني محمد بن عمارة الأسدي قال ، حدثنا عميد الله بن مرسى  
 قال ، أخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن مرثد : أنه خرج مع أبي ميسرة في  
 رمضان ، فلما انتهى إلى الجسر أفطر . (١)

إبراهيم بن طلحة : هو إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله التيمي ، نسب هنا إلى جده . وهو تابعي  
 ثقة رفيع الشأن .

وهذا الخبر نقله السيوطي ١ : ١٩١ ، ونسبه لعبد بن خيد فقط . وفيه أنه « عن عبد الرحمن بن  
 القاسم : أن إبراهيم بن محمد جاء إلى عائشة . . . » ، فذكر نحو ما هنا ، بمعناه .  
 (١) الخبران : ٢٨٣٩ ، ٢٨٤٠ - هما من رواية أبي إسحق السبيعي ، عن « مرثد » ، عن  
 « أبي ميسرة » .

وقال الطبري في أوّلها : « هكذا قال هناد : عن مرثد ، وإنما هو : عن أبي مرثد ! » يعني أن شبهه  
 في أوّلها ، وهو « هناد » ، أخطأ في ذلك ، ومن عجب أنه يرويه عقبه في الرواية الثانية ، عن شيخ  
 آخر ، بإسناد آخر إلى أبي إسحق - كرواية هناد ، التي زعم أنه أخطأ فيها !  
 وعندى أن أبا جعفر - رحمه الله - هو الذي وهم ، أصاب الصواب فأخطأه :

أما أولاً : فلا تفتاق راويين حافظين ثقتين ، هما سفيان الثوري في الإسناد الأول ، وإسرائيل بن  
 يونس بن أبي إسحق السبيعي في الإسناد الثاني - كلاهما عن أبي إسحق أنه « عن مرثد » .

وأما ثانياً : فلأننا لا نعرف في الرواية من كنيته « أبو مرثد » ، إلا « أبا مرثد الغنوي كنانة بن الحصين » ،  
 وهو صحابي قديم الوفاة ، مات سنة ١٢ . إلا أن يكون الطبري يعرف راوياً آخر بهذه الكنية لم يصل إلينا  
 خبره . وما أظن .

وأبو ميسرة ، صاحب الخبر في الروایتين : هو عمرو بن شرحبيل الهمداني الكوفي ، وهو تابعي كبير

٢٨٤١ — حدثنا هناد وأبو هشام قالا ، حدثنا وكيع ، عن المسعودي ، عن الحسن بن سعد ، عن أبيه قال : كنت مع عليّ في ضيعة له على ثلاث من المدينة ، فخرجنا نريد المدينة في شهر رمضان ، وعليّ ركباً وأنا ماشٍ ، قال : فصام — قال : هناد : وأفطرت — قال أبو هشام : وأمرني فأفطرتُ .

٢٨٤٢ — حدثنا هناد قال ، حدثنا عبد الرحيم ، عن عبد الرحمن بن عتبة ، عن الحسن بن سعد ، عن أبيه قال : كنت مع عليّ بن أبي طالب وهو جاء من أرض له ، فصام ، وأمرني فأفطرت ، فدخل المدينة ليلاً ، وكان ركباً وأنا ماشٍ .

٢٨٤٣ — حدثنا هناد قال ، حدثنا وكيع — وحدثنا ابن بشار قال ، حدثنا ابن مهدي — قالا جميعاً ، حدثنا سفیان ، عن عيسى بن أبي عزة ، عن الشعبي : أنه سافر في شهر رمضان فأفطر عند باب الجسر .

٢٨٤٤ — حدثنا ابن بشار قال ، حدثنا عبد الرحمن قال ، قال لي سفیان : أحبُّ إلىّ أن تُتمة .

٢٨٤٥ — حدثنا ابن المنثى قال ، حدثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة قال : سألت الحكمَ وحامداً ، وأردت أن أسافر في رمضان ، فقالا لي : اخرج . وقال حماد ، قال إبراهيم : أما إذا كان العشر ، فأحبُّ إلىّ أن يقيم .

٢٨٤٦ — حدثنا ابن المنثى قال ، حدثنا أبو الوليد قال ، حدثنا حماد ، عن قتادة ، عن الحسن وسعيد بن المسيب قالا : من أدركه الصوم وهو مقيم رمضان ثم سافر ، قالا : إن شاء أفطر .

° ° °

نقطة ، من شيوخ أبي إسحق السبيعي . مات سنة ٦٣ ، وشهد السبيعي جنازته . ولو شاء أبو إسحق أن يروي هذا الخبر عنه دون واسطة ، لما دفع عن ذلك ، إذ عرف بالرواية عنه . ولكنه لم يشأ أن يدلّس في خبر لم يشهده بنفسه ، فرواه عن شهده . وهو « مرثد » .

والراجح عندي : أنه « مرثد بن عبد الله الزني » ، وهو تابعي أقدم قليلاً من السبيعي . مات مرثد سنة ٩٠ . ومات السبيعي — وهو تابعي أيضاً — سنة ١٢٦ أو بعدها بقليل .

فمن هذا كله رجحت — بل استيقنت — أن أبا جعفر رحمه الله ، هو الذي وهم .



وقال آخرون: « فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ » ، يعنى : فمن شهدته عاقلاً بالغاً مكلفاً فليصمه.

ومن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه ، كانوا يقولون : من دخل عليه شهر رمضان وهو صحيح عاقل بالغ فعليه صومه ، فإن جن بعد دخوله عليه وهو بالصفة التي وصفنا ، ثم أفاق بعد انقضائه ، لزمه قضاء ما كان فيه من أيام الشهر مغلوباً على عقله ، لأنه كان ممن شهدته ، وهو ممن عليه فرض.

قالوا: وكذلك لو دخل عليه شهر رمضان وهو مجنون ، إلا أنه ممن لو كان صحيح العقل كان عليه صومه ، فلن ينقضى الشهر حتى صح وبرأ ، أو أفاق قبل انقضاء الشهر بيوم أو أكثر من ذلك ، فإن عليه قضاء صوم الشهر كله ، سوى اليوم الذى صامه بعد إفاقته ، لأنه ممن قد شهد الشهر.

قالوا : ولو دخل عليه شهر رمضان وهو مجنون ، فلم يفتق حتى انقضى الشهر كله ، ثم أفاق ، لم يلزمه قضاء شىء منه ، لأنه لم يكن ممن شهدته مكلفاً صومه.

قال أبو جعفر : وهذا تأويل لا معنى له . لأن الجنون إن كان يسقط عن كان به فرض الصوم ، من أجل فقد صاحبه عقله جميع الشهر ، فقد يجب أن يكون ذلك سبيل كل من فقد عقله جميع شهر الصوم . وقد أجمع الجميع على أن من فقد عقله جميع شهر الصوم بإغماء أو بغير سام ،<sup>(١)</sup> ثم أفاق بعد انقضاء الشهر ، أن عليه قضاء الشهر كله . لم يخالف ذلك أحدٌ يجوز الاعتراض به على الأمة . وإذ كان إجماعاً ، فالواجب أن يكون سبيل كل من كان زائل العقل جميع شهر الصوم ، سبيل المغنى عليه . وإذ كان ذلك كذلك ، كان معلوماً أن تأويل الآية غير الذى تأولها قائلو هذه المقالة : من أنه شهد الشهر أو بعضه مكلفاً صومه . وإذا بطل ذلك ، فتأويل المتأول الذى زعم أن معناه : فمن شهد أوامه مقياً حاضراً

(١) البرسام : علة يهذى فيها صاحبها . قالوا : هو ورم حار يعرض للحجاب الذى بين الكبة والأعضاء ، ثم يتصل إلى الدماغ .

فعلية صَوْمَ جميعه ، أبطلُ وأفسدُ ، لتظاهر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه خرج عام الفتح من المدينة في شهر رمضان بعد ما صام بعضه ، وأفطرَ وأمر أصحابه بالإفطار .

٢٨٤٧ - حدثنا هناد قال ، حدثنا أبو الأحوص ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان من المدينة إلى مكة ، حتى إذا أتى عُسْفَانَ نزل به ، فدعا بإناء فوضعه على يده ليراه الناس ، ثم شربه .

٢٨٤٨ - حدثنا ابن حميد وسفيان بن وكيع قالا ، حدثنا جرير ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحوه .

٢٨٤٩ - حدثنا هناد ، حدثنا عبيدة ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحوه .<sup>(١)</sup>

٢٨٥٠ - حدثنا هناد وأبو كريب قالا ، حدثنا يونس بن بكير قال ، حدثنا ابن إسحاق قال ، حدثني الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس قال : مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لسفره عام الفتح لعشر مضين من رمضان ، فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصام الناس معه ، حتى إذا أتى الكُدَيْدَ - ما بين عُسْفَانَ وَأَمَّجَ - أفطر .

٢٨٥١ - حدثنا هناد وأبو كريب قالا ، حدثنا عبيدة ، عن محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس قال خرج رسول الله

(١) الأحاديث : ٢٨٤٧ - ٢٨٤٩ ، هي ثلاثة أسانيد لحديث واحد .

فأولها فيه « عن مجاهد ، عن ابن عباس » ، وفي الآخرين بينها « طاوس » .

والحديث رواه الإمام أحمد في المسند ، بأطول مما هنا : ٢٣٥٠ ، عن عبيدة ، عن منصور ، بالإسناد الثاني هنا ، ورواه أيضاً : ٢٢٥١ ، عن حسين ، عن شيبان ، عن منصور .

ورواه أيضاً - مطولا - الشيخان ، كما في المنتقى : ٢١٧٥ . فهو حديث صحيح متفق عليه .



صلى الله عليه وسلم لعشر - أو لعشرين - مضت من رمضان عام الفتح ، فصام حتى إذا كان بالكديد أفطر .<sup>(١)</sup>

٢٨٥٢ - حدثنا ابن بشار قال ، حدثنا سالم بن نوح قال ، حدثنا عمر بن عامر ، عن قتادة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري قال : خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم لثمان عشرة مضت من رمضان ، ففنا الصائم ومنا المفطر ، فلم يعيب المفطر على الصائم ، ولا الصائم على المفطر .<sup>(٢)</sup>

• • •

فإذا كانا فاسدين هذان التأويلان ،<sup>(٣)</sup> بما عليه دللنا من فسادهما - فبين أن الصحيح من التأويل هو الثالث ،<sup>(٤)</sup> وهو قول من قال : فمن شهد منكم الشهر فليصمه ، جميع ما شهد منه مقيماً ، ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر .

• • •

(١) الحديثان : ٢٨٥٠ ، ٢٨٥١ - هما إسنادان آخران صحيحان ، للحديث السابق ، بلفظ أطول ، ومن وجه آخر ، من رواية ابن اسحق ، عن الزهري . وهو في سيرة ابن هشام ، ( ص ٨١٠ أوردته - ٤ : ٤٢ طبعة الحلبي ) ، بلفظ أطول مما هنا . وكذلك رواه أحمد في المسند : ٢٣٩٢ ، من طريق ابن اسحق .

ورواه أحمد أيضاً : ١٨٩٢ ، عن سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، مختصراً ، ورواه بأطول منه : ٣٠٨٩ ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري .

وانظر تاريخ ابن كثير ٤ : ٢٨٥ - ٢٨٧ .

(٢) الحديث : ٢٨٥٢ - سالم بن نوح ، أبو سعيد العطار : ثقة من شيوخ أحمد .

عمر بن عامر السلمى البصرى القاضى : ثقة ثبت في الحديث ، كما قال أحمد .

والحديث رواه مسلم في صحيحه ١ : ٣٠٨ ، بأسانيد كثيرة ، منها إسناد عن محمد بن المثنى ، عن سالم بن نوح ، عن عمر بن عامر ، عن قتادة ، بهذا الإسناد .

ثم رواه بأسانيد أخرى ١ : ٣٠٨ - ٣٠٩ ، عن أبي نضرة عن أبي سعيد .

ونسبه السيوطى ١ : ١٩٠ - ١٩١ أيضاً للترمذى والنسائى .

(٣) في المطبوعة : « فإذا كان فاسدين . . . » ، والصواب ما أثبتته .

(٤) في المطبوعة : « فبين » ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبتته .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ في الشهر فأفطر ، فعليه صيامُ عدة الأيام التي أفطرها ، من أيامٍ أُخَرَ غير أيام شهر رمضان .

• • •

ثم اختلف أهل العلم في المرض الذي أباح الله معه الإفطار ، وأوجب معه عدة من أيامٍ أُخَرَ .

فقال بعضهم : هو المرض الذي لا يُطبق صاحبه معه القيام لصلاته .

• ذكر من قال ذلك :

٢٨٥٣ - حدثنا معاذ بن شعبة البصرى قال ، حدثنا شريك ، عن مغيرة ، عن إبراهيم وإسماعيل بن مسلم ، عن الحسن أنه قال : إذا لم يستطع المريض أن يُصَلِّيَ قائماً أفطر .<sup>(١)</sup>

٢٨٥٤ - حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم ، عن مغيرة - أو عبدة - عن إبراهيم ، في المريض إذا لم يستطع الصلاة قائماً فليفطر . يعنى : في رمضان .

٢٨٥٥ - حدثنا هناد قال ، حدثنا حفص بن غياث ، عن إسماعيل قال :

سألت الحسن : متى يُفطر الصائم ؟ قال : إذا جَهدَه الصوم . قال : إذا لم

(١) الخبر : ٢٨٥٣ - معاذ بن شعبة البصرى ، شيخ الطبرى : ترجمه ابن أبي حاتم ٢٥١/١/٤ ، قال : « معاذ بن شعبة أبو سهل البصرى ، روى عن عباد بن العوام ، وعثمان بن مطر . روى عنه موسى بن إسحق الأنصارى » . ولم أجد له ترجمة غير ذلك . فهو شيخ قديم من شيوخ الطبرى ، لأنه يروى عن « عباد بن العوام » المتوفى سنة ١٨٥ ، و « شريك بن عبد الله النخعي » المتوفى سنة ١٨٨ . وتلميذه الذى ذكره ابن أبي حاتم ، وهو « موسى بن إسحق بن موسى الأنصارى الخطمي ، قاضى الرى » ، من شيوخ ابن أبي حاتم ، كما في ترجمته عنده ١٣٥/١/٤ .



يستطع أن يُصلى الفرائض كما أمير. (١)

° ° °

وقال بعضهم : هو كل مرض كان الأغلبُ من أمر صاحبه بالصوم الزيادةُ في علته زيادة غير مُحتملة. (٢) وذلك هو قول محمد بن إدريس الشافعي ، حدثنا بذلك عنه الربيع .

° ° °

وقال آخرون : هو [ كل ] مرض يسمى مرصاً. (٣)

° ذكر من قال ذلك :

٢٨٥٦ - حدثنا محمد بن المثني قال ، حدثنا الحسن بن خالد الربيعي قال ، حدثنا طريف بن شهاب العطاردى : أنه دخل على محمد بن سيرين في رمضان وهو يأكل ، فلم يسأله . فلما فرغ قال : إنه وجعتُ إصبعي هذه. (٤)

٨٨/٢

° ° °

قال أبو جعفر : والصواب من القول في ذلك عندنا أن «المرض» الذي أذن

(١) في المطبوعة : « كما مر » ، وكان الصواب ما أثبت .

(٢) في المطبوعة : « زيادة غير المحتملة » وهو كلام ليس بعربي . ونص عبارة الشافعي في الأم : ٨٩ « وإن زاد مرض المريض زيادة بينة أظفر ، وإن كان زيادة محتملة لم يظفر » .

(٣) في المطبوعة : « هو مرض يسمى مرصاً » ، والصواب زيادة [ كل ] .

(٤) الخبر : ٢٨٥٦ - الحسن بن خالد الربيعي : ترجمه ابن أبي حاتم ١٠ / ٢ / ١ ، قال : « الحسن بن خالد بن باب القريني . روى عن طريف بن شهاب العطاردى . روى عنه محمد بن المثني » . فهو الشيخ الذي هنا ، ولم أجده له ترجمة غيرها . وقد علق العلامة المحقق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى الجبائي - مصحح الكتاب - عند قوله « القريني » ، بأن في بعض النسخ « القريني » ، وأنه سيأتي في باب « خالد » « خالد بن باب الربيعي » ، وأنه « يمكن أن يكون هو والد الحسن هذا » . وهذا نظر دقيق منه - حفظه الله - يؤيده نسبه هنا في الطبرى « الربيعي » . و « خالد بن باب الربيعي » : مترجم في الكبير ١ / ٢ / ١٣٠ - ١٣١ ، وابن أبي حاتم ١ / ٢ / ٣٢٢ ، وإسان الميزان ٢ : ٣٧٤ .

طريف بن شهاب العطاردى : ذكر في المطبوعة اسم أبيه « تمام » ، وهو خطأ . وطريف هذا هو أبو سفيان الأشلي . وهو ضعيف . وقيل في اسم أبيه « سعد » . والذي جود اسمه ونسبه هو البخارى في ترجمته . وهو مترجم في التهذيب ، والكبير ٢ / ٢ / ٣٥٨ ، وابن أبي حاتم ١ / ٢ / ٤٩٢ - ٤٩٣ ، والضعفاء للبخارى ، ص : ١٨ - ١٩ .

الله تعالى ذكره بالإفطار معه في شهر رمضان، من كان الصومُ جَاهِدَةً جَاهِدًا  
غير محتمل، فكل من كان كذلك فله الإفطار وقضاء عدة من أيامٍ آخر. وذلك  
أنه إذا بلغ ذلك الأمر، فإن لم يكن مأذوناً له في الإفطار فقد كَلَّفَ عُسراً، ومنع  
يُسراً. وذلك غير الذي أخبر الله أنه أراد به بخلقه بقوله: «يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ  
وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ». وأما من كان الصوم غيرُ جَاهِدَةٍ، فهو بمعنى الصحيح  
الذي يطبق الصوم، فعليه أداءُ فرضه.

• • •

وأما قوله: «فعدة من أيامٍ آخر»، فإن معناها: أياماً معدودة سوى هذه  
الأيام.

وأما «الأُخْرَى»، فإنها جمع «أخرى» كجمعهم «الكبرى» على «الكُبْرَى»  
و«القُرْبَى» على «القُرْبَى»<sup>(١)</sup>.

• • •

فإن قال قائل: أو ليست «الأخر» من صفة «الأيام»؟

قيل: بلى.

فإن قال: أو ليس واحداً «الأيام» «يوم» وهو مذكر؟

قيل: بلى.

فإن قال: فكيف يكون واحداً «الأخر» «أخرى»، وهي صفة لـ «اليوم»، ولم  
يكن «آخر»؟

قيل: إن واحد «الأيام» وإن كان إذا نُعت بواحد «الأخر» فهو «آخر»،  
فإن «الأيام» في الجمع تصير إلى التأنيث، فتصير نعوتها وصفاتها كهيئة صفات  
المؤنث، كما يقال: «مضت الأيامُ» جمع، ولا يقال: أجمعون، ولا: أيام آخرون.

• • •

فإن قال لنا قائل: فإن الله تعالى قال: «فمن كان منكم مريضاً أو على

(١) في المطبوعة: «بجمعهم الكبرى»، وكان الصواب ما أثبت.



سفر فعدة من أيام آخر» ، ومعنى ذلك عندك : فعليه عدة من أيام آخر ، كما قد وصفت فيما مضى . فإن كان ذلك تأويله ، فما قولك فيمن كان مريضاً أو على سفر فصام الشهر ، وهو ممن له الإفطار ، أيجزيه ذلك من صيام عدة من أيام آخر ، أو غير مجزيه ذلك ، وفرض صوم عدة من أيام آخر ثابت عليه بهيئته ، وإن صام الشهر كله ؟ وهل لمن كان مريضاً أو على سفر صيام شهر رمضان ، أم ذلك محظور عليه ، وغير جائز له صومه ، والواجب عليه الإفطار فيه ، حتى يقيم هذا ويبرأ هذا ؟

قيل : قد اختلف أهل العلم في كل ذلك ، ونحن ذاكروا اختلافهم في ذلك ، ومخبرون بأولاه بالصواب إن شاء الله .

فقال بعضهم : : الإفطار في المرض عزيمة من الله واجبة ، وليس بترخيص .  
 . ذكر من قال ذلك :

٢٨٥٧ - حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا ابن أبي عدي - وحدثني يعقوب ابن إبراهيم قال ، حدثنا ابن علي - جميعاً ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن جابر ابن زيد ، عن ابن عباس قال : الإفطار في السفر عزيمة .

٢٨٥٨ - حدثني محمد بن المثني قال ، حدثنا وهب بن جرير قال ، أخبرنا شعبة ، عن يعلى ، عن يوسف بن الحكم قال : سألت ابن عمر - أو : سئل - عن الصوم في السفر فقال : رأيت لو تصدقت على رجل بصدقة فردها عليك ، ألم تغضب ؟ فإنها صدقة من الله تصدق بها عليكم .<sup>(١)</sup>

(١) الخبر : ٢٨٥٨ - شعبة : هو ابن الحجاج ؛ إمام أهل الجرح والتعديل . وثبت في المطبوعة « سعيد » . وهو خطأ ناسخ أو طابع في هذا الإسناد ، كما يتبين مما سيأتي .  
 يعلى : هو ابن عطاء العامري ، ثقة معروف .

يوسف بن الحكم أبو الحكم : تابعي ثقة . ذكره ابن حبان في الثقات . وترجمه ابن أبي حاتم ٢/٤ / ٢٢٠ ، قال : « روى عن ابن عمر . روى عنه يعلى بن عطاء » . وترجمه البخاري في الكبير ٣٧٦/٢/٤ باسم « يوسف أبو الحكم ، سمع ابن عمر . روى عنه يعلى بن عطاء » . وثبت عقب ذلك في بعض نسخ الكبير :

٢٨٥٩ - حدثنا نصر بن عبد الرحمن الأزدي قال ، حدثنا المحاربي ، عن عبد الملك بن حميد قال ، قال أبو جعفر : كان أبي لا يصُوم في السفر ، وبني عنه . (١)

٢٨٦٠ - وحدثنا ابن حميد قال ، حدثنا يحيى بن واضح قال ، حدثنا عبيد ، عن الضحاك : أنه كره الصوم في السفر .

وقال أهل هذه المقالة : من صام في السفر فعليه القضاء إذا أقام .  
 . ذكر من قال ذلك :

٢٨٦١ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال ، حدثنا مسلم بن إبراهيم قال ، حدثنا ربعة بن كلثوم ، عن أبيه ، عن رجل : أن عمر أمر الذي صام في السفر أن يعيد . (٢)

٢٨٦٢ - حدثنا محمد بن المثني قال ، حدثنا محمد بن أبي عدي ، عن سعيد

« هذا هو الأول أظنه » . يريد المترجم قبله « يوسف بن مهران » . وهذا الظن من البخاري ليس في موضعه ، ولعله ظن ذلك إذ لم يقع له منسوباً لأبيه ، بل وقع له باسم « يوسف » وكنية « أبي الحكم » .  
 والذي يقطع في ذلك ، ويرفع كل شبهة : أن الدولابي روى هذا الخبر ، في الكنى والأسماء ١ : ١٥٤ - ١٥٥ « حدثنا محمد بن بشار . قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، قال : سمعت يوسف بن الحكم أبا الحكم يقول : سمعت عبد الله بن عمر يسأل عن الصوم في السفر . . . » فذكر نحواً مما هنا .

وروي بن جرير يروي عن شعبة . ويعلى بن عطاء يروي عنه شعبة . فلا موضع في هذا الإسناد لاسم « سعيد » . إلى ثبوت الخبر من رواية شعبة عند الدولابي ، كما ذكرنا .

وهذا الرأي لابن عمر - ثم لغيره من الصحابة - إنما هو فيمن أبي أن يقبل رخصة الله في الإفطار في السفر . قال ابن كثير ١ : ٤١٠ - ٤١١ « فأما إن رغب عن السنة ، ورأى أن الفطر مكروه - فهذا يتعين عليه الإفطار ، ويحرم عليه الصيام والحالة هذه . لما جاء في مسند الإمام أحمد وغيره ، عن ابن عمر ، وجابر ، وغيرهما : من لم يقبل رخصة الله كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة » . يشير ابن كثير في ذلك إلى حديث ابن عمر في المسند : ٥٣٩٢ . وانظر حديثين آخرين لابن عمر ، في المسند : ٥٧٥٠ ، ٥٨٦٦ .

(١) الخبر : ٢٨٥٩ - نصر بن عبد الرحمن الأزدي . مضى في : ٤٢٣ ، ٨٧٥ . ووقع في الطبوعة هنا - كما وقع هناك : « الأودي » . وهو خطأ .

(٢) الخبر : ٢٨٦١ - نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي : مضى في : ٢٣٧٦ . ووقع



ابن عمرو بن دينار ، عن رجل من بني تميم ، عن أبيه قال : أمر عمر رجلاً صام في السفر أن يعيد صومه .

٢٨٦٣ - حدثني ابن حميد الحمصي قال ، حدثنا علي بن معبد ، عن عبيد الله ابن عمرو ، عن عبد الكريم ، عن عطاء ، عن المحرر بن أبي هريرة قال : كنت مع أبي في سفر في رمضان ، فكنت أصوم ويُفطر . فقال لي أبي : أما إنك إذا أقمتَ قضيته .<sup>(١)</sup>

٢٨٦٤ - حدثنا محمد بن المثني قال ، حدثنا سليمان بن داود قال ، حدثنا شعبة ، عن عاصم مولى قريبة ، قال : سمعت عروة يأمر رجلاً صام في السفر أن يقضي .

٢٨٦٥ - حدثنا ابن المثني قال ، حدثنا عبد الصمد قال ، حدثنا شعبة ، عن عاصم مولى قريبة : أن رجلاً صام في السفر ، فأمره عروة أن يقضي .

٢٨٦٦ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا ابن صبيح قال ، حدثنا ربيعة ابن كلثوم ، عن أبيه كلثوم : أن قوماً قدموا على عمر بن الخطاب وقد صاموا رمضان في سفر ، فقال لهم : والله إكأنكم كنتم تصومون ! فقالوا : والله يا أمير المؤمنين

في المطبوعة هنا « الخشمي » . وهو تصحيف واضح .

وشيخه « مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي » : مضى في : ١٢١٩ . وقد ثبت في ترجمتهما رواية نصر عن مسلم .

ربيعة بن كلثوم بن جبر البصري : ثقة ، تكلم فيه بعضهم . مترجم في التهذيب ، وابن سعد ٢/٧ / ٣٥ ، والكبير ٢/١/٢٦٦ ، وابن أبي حاتم ٢/١/٤٧٧ - ٤٧٨ .

أبوه « كلثوم بن جبر » : ثقة من صغار التابعين ، لم يدرك عمر بن الخطاب . ولذلك روى عنه هنا بواسطة رجل مجهول . فالإسناد لذلك ضعيف . وانظر الخبر الآتي : ٢٨٦٦ .

(١) الخبر : ٢٨٦٣ - المحرر - برامين مع فتح الأولى مشددة : هو ابن أبي هريرة . وهو تابعي معروف ، يروى عن أبيه ، وعن ابن عمر . وله في المسند أحاديث عن أبيه ، منها : ٢١٢ ، ٩٥٦٢ . وهذا الخبر ذكر السيوطي ١ : ١٩١ ، فهو معناه . ونسبه لعبد بن حميد فقط . وثبت فيه اسم « المحرر » : « محرز » بالزاي في آخره ، وهو تصحيف .

لقد صمنا ! قال : فأطقتموه ! قالو : نعم . قال : فاقضوه ، فاقضوه .<sup>(١)</sup>

وعلة من قال هذه المقالة : أن الله تعالى ذكره فرض بقوله : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » صوم شهر رمضان على من شاهده مُقيماً غير مسافر ، وجعل على من كان مريضاً أو مسافراً صوم عدة من أيام آخر غير أيام شهر رمضان بقوله : « ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر » . قالوا : فكما غير جائر للمقيم لإفطار أيام شهر رمضان وصوم عدة أيام آخر مكانها - لأن الذي فرضه الله عليه بشهوده الشهر صوم الشهر دون غيره - فكذلك غير جائر لمن لم يشهده من المسافرين مقيماً ، صومه . لأن الذي فرضه الله عليه عدة من أيام آخر . واعتلوا أيضاً من الخبر بما : -

٢٨٦٧ - حدثنا به محمد بن عبد الله بن سعيد الواسطي قال ، حدثنا يعقوب ابن محمد الزهري قال ، حدثنا عبد الله بن موسى ، عن أسامة بن زيد ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عبد الرحمن بن عوف قال ، قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصائم في السفر كالمفطر في الحضر .<sup>(٢)</sup>

٢٨٦٨ - حدثني محمد بن عبيد الله بن سعيد قال ، حدثنا يزيد بن عياض ، (١) الخبر : ٢٨٦٦ - إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، فإن كلثوم بن جبر لم يدرك عمر بن الخطاب ، كما بينا ذلك في : ٢٨٦١ .

(٢) الحديث : ٢٨٦٧ - محمد بن عبد الله بن سعيد الواسطي - شيخ الطبري : لم أجد له ترجمة . ويأتي بهذا الاسم أيضاً في : ٢٨٨٨ . ولكن سيأتي في الإسناد الذي عقب هذا باسم « محمد بن عبيد الله بن سعيد » - بجعل أبيه « عبيد الله » بدل « عبد الله » . وأنا أرجح الذي في إسناده واحد ، ترجيحاً بدائياً غير محقق .

يعقوب بن محمد بن عيسى بن عبد الملك بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري : مختلف فيه ، والظاهر أنه ثقة ، وإنما أخذوا عليه الرواية عن رجال مجهولين غير معروفين العدالة - مترجم في التهذيب ، والكبير ٣٩٨/٢/٤ ، وابن أبي حاتم ٢١٤/٢/٤ - ٢١٥ ، وتاريخ بغداد ١٤ : ٢٦٩ - ٢٧١ . عبد الله بن موسى بن إبراهيم - من ولد طلحة بن عبيد الله التيمي : مختلف فيه . وضعف أحمد جداً . وقال ابن حبان : « يرفع الموقوف ، ويستند المرسل ، لا يجوز الاحتجاج به » . ووقع في المطبوعة هنا « عبد الله بن موسى » . وهو خطأ ، فإن الحديث معروف من رواية « عبد الله بن موسى التيمي » . ثم هو الذي يروي عن أسامة بن زيد .



عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصائمُ في السفر كالمفطر في الحضر .<sup>(١)</sup>

• • •

وقال آخرون : إباحة الإفطار في السفر رُخصة من الله تعالى ذكره ، رخصها لعباده ، والقرصُ الصوم . فمن صام فرضه أدنى ، ومن أفطر فبرُخصة الله له أفطر . قالوا : وإن صام في سفر فلا قضاءَ عليه إذا أقام .

• ذكر من قال ذلك :

أسامة بن زيد : هو الليثي المدني ، مختلف فيه . وقد رجحنا توثيقه في شرح المسند : ١٠٩٨ . وهذا الحديث رواه ابن ماجه : ١٦٦٦ ، عن إبراهيم بن المنذر الحزامي ، عن عبد الله بن موسى ، التيمي بهذا الإسناد .

وقد أطال الحافظ الزيلعي في نصب الرواية ٢ : ٤٦١ - ٤٦٣ في تخريج رواياته . ورجح أنه موقوف من كلام عبد الرحمن بن عوف ، إلى انقطاع إسناده بين أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبيه . فقد رجح الحافظ أنه لم يسمع من أبيه شيئاً . وقد رجحنا في شرح المسند : ١٦٦٠ أنه سمع ذلك الحديث من أبيه - وكان صغيراً حين مات عبد الرحمن . وليس معنى هذا أنه سمع منه كل ما يرويه عنه .

وذكر ابن أبي حاتم في كتاب العليل ، رقم ٦٩٤ ، أنه سأل أباه عن هذا الحديث ، فقال أبو زرعة : « رواه أبو أحمد الزبيري ، وعن ابن عيسى ، وحامد بن خالد الخياط ، عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبيه ، قوله . ورواه عنبة بن خالد ، عن يونس ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . ورواه ابن لهيعة ، عن يونس ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . ورواه بقره ، عن آخر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . وقال أبو زرعة : الصحيح عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبيه . موقوف . »

ونقل الحافظ ابن حجر في التلخيص ، ص : ١٩٥ أن الدارقطني في العليل والبيهقي ، صححا أيضاً أنه موقوف . وانظر السنن الكبرى للبيهقي ٤ : ٢٤٤ ، وتعقيب ابن الترمذي عليه . والرواية الموقوفة على عبد الرحمن بن عوف رواها النسائي ١ : ٣١٦ ، بثلاثة أسانيد . هذا وسيأتي قول الطبري في ص : ٤٧٤ عن هذا الخبر والذي يليه وأشباههما ، أنها : « واهية الأسانيد ، لا يجوز الاحتجاج بها في الدين » .

( ١ ) الحديث : ٢٨٦٨ - هو إسناد آخر للحديث السابق .

وهذا إسناد مشكل :

فشيخ الطبري ذكر هنا باسم « محمد عبيد الله بن سعيد » . وذكر في الإسناد السابق باسم « محمد بن عبد الله » .

وثانياً : قوله « حدثنا يزيد بن عياض » - غير معقول . يجب أن يكون يكون بينهما راو على الأقل . فإن يزيد بن عياض بن يزيد بن جعدة الليثي قديم الوفاة ، مات في خلافة المهدي . وذكره البخاري في

٢٨٦٩ - حدثنا ابن بشار قال ، حدثنا عبد الوهاب قال ، حدثنا أيوب قال ، حدثنا عروة وسالم : أنهما كانا عند عمر بن عبد العزيز إذ هو أمير على المدينة ، فتذاكروا الصوم في السفر ، قال سالم : كان ابن عمر لا يصوم في السفر . وقال عروة . وكانت عائشة تصوم . فقال سالم : إنما أخذت عن ابن عمر . وقال عروة : إنما أخذت عن عائشة . حتى ارتفعت أصواتهما . فقال عمر ابن عبد العزيز : اللهم عفواً ! إذا كان يُسراً فصوموا ، وإذا كان عُسرًا فأفطروا .

٢٨٧٠ - حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا ابن علية ، عن أيوب قال ، حدثني رجل قال : ذكر الصوم في السفر عند عمر بن عبد العزيز ، ثم ذكر نحو حديث ابن بشار .

٢٨٧١ - حدثني يعقوب قال ، حدثنا ابن علية ، عن محمد بن إسحق - وحدثنا أبو كريب قال ، حدثنا ابن إدريس ، حدثنا ابن إسحق - عن الزهري ، عن سالم بن عبد الله قال : خرج عمر بن الخطاب في بعض أسفاره في ليال بقيت من رمضان ، فقال : إن الشهر قد تشعشع - قال أبو كريب في حديثه : أو : تسع ، ولم يشك يعقوب - فلو صمنا ! فصام وصام الناس معه . ثم أقبل مرة قافلاً ، حتى إذا كان بالروحاء أهل هلال شهر رمضان ، فقال : إن الله قد

التاريخ الصغير ، ص : ١٧٢ ، في فصل ( من مات بين سنتي : ١٤٠ - ١٥٠ ) . فليس من المعقول أن يسمع منه أي شيخ للطبري المتوفى سنة ٣١٠ . وأنا أرجح أن يكون بينهما « يزيد بن هرون » ، لما سذكرك ، إن شاء الله .

وزيد بن عياض هذا : ضعيف جداً . قال البخاري في الكبير ٤/٢/٣٥١ - ٣٥٢ ، والصغير : « منكر الحديث » . ورواه مالك وابن معين والنسائي وغيرهم بالكذب . و « جعدية » بضم الجيم والدال المهملة بينهما عين مهملة ساكنة .

ونقل الزيلعي في نصب الراية ٢ : ٤٦٢ ، أن هذا الحديث « رواه ابن عدى في الكامل ، من حديث يزيد بن هرون : حدثنا يزيد بن عياض ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبيه ، مرفوعاً . قال ابن عدى : وهذا الحديث لا يرفعه عن الزهري - غير يزيد بن عياض ، وعقيل بن رواية سلامة بن روح عنه ، ويونس بن يزيد من رواية القاسم بن بهرور عنه ، وأسامة بن زيد من رواية عبد الله بن موسى التيمي عنه . والباقون من أصحاب الزهري - روه عنه ، عن أبي سلمة ، عن أبيه ، من قوله » .

ج ٣ (٢٠)



- قَضَى السفر ، فلو صمنا ولم نَشَلْم شهرنا ! قال : فصام وصام الناس معه . (١)
- ٢٨٧٢ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا الحكم بن بشير قال ، حدثني أبي -  
وحدثنا محمد بن بشار قال ، أخبرنا عبيد الله قال ، أخبرنا بشير بن سلمان - عن  
خيثمة قال : سألت أنس بن مالك عن الصوم في السفر ، قال : قد أمرتُ غلامي  
أن يصوم فأبي . قلت : فأين هذه الآية : « ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة  
من أيام آخر » ؟ قال : نزلت ونحن يومئذ نرتحلُ جياعاً ، وننزل على غير شيبَع ،  
ولنا اليوم نرتحل شيباعاً وننزل على شيبَع . (٢)
- ٢٨٧٣ - حدثنا هناد قال ، حدثنا وكيع ، عن بشير بن سلمان ، عن  
خيثمة ، عن أنس نحوه .
- ٢٨٧٤ - حدثنا هناد وأبو السائب قالا ، حدثنا أبو معاوية ، عن عاصم ،

(١) تسمع الشهر : أدبر وفي إلا أقله من قولهم : « تسمع الرجل » : إذا اضطرب من الكبر  
أو الهرم . وتشمع الشهر : رق وتنفذ وبقي أقله . ذهب به إلى رقة الشهر وقلة ما بقي منه ، كما  
يشمع اللبن بالماء أي يمزج ويخلط . وقوله « لم نَشَلْم شهرنا » من ثلم الإناء أو السيف : كسر شفة الإناء  
أو حد السيف . أي لم ندخل الخلل على صومنا ونجرح شهرنا .

(٢) الخبر : ٢٨٧٢ - الحكم بن بشير بن سلمان : مضى في : ١٤٩٧ .

أبوه « بشير بن سلمان النهدي » : ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما . وأبوه « سلمان » ، بفتح السين  
وسكون اللام . ووقع في كثير من المراجع المطبوعة « سليمان » . وهو خطأ مطبعي . وفي التهذيب وفروعه  
« الكندي » بدل « النهدي » . وهو خطأ ، صوابه في الكبير للبخاري ٩٩/٢/١ ، وابن أبي حاتم ١/١/١  
٣٧٤ ، وابن سعد ٦ : ٢٥١ ، ورجال الصحيحين ، ص : ٥٥ .

خيثمة : هو ابن أبي خيثمة البصري ، وهو تابعي ثقة . وقال ابن معين : « ليس بشيء » . كما في  
ابن أبي حاتم ٣٩٤/٢/١ . ولكن ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ١٩٧/١/٢ ،  
فلم يذكر فيه جرحاً ، وأشار إلى هذا الحديث من روايته ، كعادته في إشاراتة الدقيقة - لله دره - فقال :  
« وقال أبو نعيم ، عن بشير بن سلمان ، عن خيثمة . قال : سألت أنس بن مالك عن الصوم في السفر .  
ولم يذكره هو ولا النسائي في الضعفاء . وهذا كاف في توثيقه والاحتجاج بروايته ، دون الجرح المجمل من  
ابن معين .

وهذا الخبر ذكره السيوطي ١ : ١٩١ ، وزاد نسبه لعبد بن حميد ، والنسائي . ولم أجده في النسائي ،  
ولعله في السنن الكبرى .

عن أنس : أنه سئل عن الصوم في السفر فقال : من أفطر فبرخصة الله ، ومن صام فالصوم أفضل .

٢٨٧٥ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا أبو أسامة ، عن أشعث بن عبد الملك ، عن محمد بن عثمان بن أبي العاص قال : الفطر في السفر رخصة ، والصوم أفضل .

٢٨٧٦ - حدثني المثنى قال ، حدثنا عبد الصمد قال ، حدثنا شعبة ، قال ، حدثنا أبو الفيض قال : كان عليّ علينا أميراً بالشام ، فنهانا عن الصوم في السفر . فسألت أبا قيرصافة - رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من بني ليث ، قال عبد الصمد : سمعت رجلاً من قومه يقول : إنه واثلة بن الأسقع - قال : لو صمت في السفر ما قضيت .<sup>(١)</sup>

(١) الخبر : ٢٨٧٦ - أبو الفيض : هو موسى بن أيوب المهري الحمصي ، ويقال : ابن أبي أيوب ، وهو شامي ثقة ، وثقه ابن معين ، والعجل . مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ١٣٤/١/٤ . أبو قرصافة ، بكسر القاف وسكون الراء بعدها صاد مهملة : هو « واثلة بن الأسقع » الصحابي ، من بني ليث بن عبد مناة . يكنى « أبا الأسقع » ، ويقال « أبو قرصافة » ، كما في ترجمته في الإصابة والتهذيب وغيرها . وهذا الخبر يؤيد هذه الكنية ، لأن عبد الصمد بن عبد الوارث يذكر في أثنائه ، أنه سمع رجلاً من قومه يقول « إنه واثلة بن الأسقع » .

وقد أوقعهم هذا الخبر - أو نحوه - في وهم عجيب ؛ لأن هناك رجلاً آخر له صحبة ، يكنى « أبا قرصافة » اسمه جندرة بن غيشنة « كناية له صحبة » ، مترجم في التهذيب ٢ : ١١٩ ، والكبير ٢٤٩/٢/١ ، وابن أبي حاتم ٥٤٥/١/١ ، وأسد الغابة ١ : ٣٠٧ . فانتقل نظر صاحب التهذيب ، في ترجمة « أبي الفيض موسى بن أيوب » ١٠ : ٣٣٧ فذكر أنه يروي عن « أبي قرصافة جندرة بن غيشنة » . ثم ذكر صاحب أسد الغابة ، في ترجمة « جندرة » هذا أنه « جعله ابن مأكولا ليشياً ، وليس بشيء ! » . ولم يذكر صاحب التهذيب في ترجمة « جندرة » أنه يروي عنه « أبو الفيض » !!

فالظاهر عندي أن ابن مأكولا حين ذكر أن « أبا قرصافة » من بني ليث ، أراد به « واثلة بن الأسقع » ، كما تدل عليه الرواية في هذا الخبر . وأن صاحب التهذيب وهم حين ذكر أن أبا الفيض يروي عن « أبي قرصافة جندرة بن غيشنة » ، لأن روايته إنما هي عن « أبي قرصافة واثلة » ، وهو ليثي بلا خلاف فيه . وأما قول أبي الفيض هنا : « كان عليّ أميراً بالشام » - فلا أدري ما هو ؟ وإنما اليقين أنه لا يريه به « علي بن أبي طالب » ، إذ لم يكن ذلك قط . ولعله كان لهم أمير بالشام يدعى « علياً » . ويحتمل أن يكون ما هنا فيه تحريف ، وأن يكون صوابه « كان علينا أمير بالشام ، فنهانا . . . إلخ . ثم وجدت ما يؤيد ذلك : في مجمع الزوائد ٣ : ١٦١ - ١٦٢ « عن أبي الفيض » قال : خطبنا



٢٨٧٧ - حدثنا هناد قال ، حدثنا وكيع ، عن بسطام بن مسلم ، عن عطاء قال : إن صمتم أجزاء عنكم ، وإن أفطرتم فرخصة .

٢٨٧٨ - حدثنا هناد قال ، حدثنا وكيع ، عن كههمس قال : سألت سالم ابن عبد الله عن الصوم في السفر قال : إن صمتم أجزاء عنكم ، وإن أفطرتم فرخصة .

٢٨٧٩ - حدثنا هناد قال ، حدثنا عبد الرحيم ، عن طلحة بن عمرو ، عن عطاء قال : من صام فحق أداه ، ومن أفطر فرخصة أخذ بها .

٢٨٨٠ - حدثنا هناد قال ، حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن حماد ، عن سعيد بن جبيرة قال : الفطر في السفر رخصة ، والصوم أفضل .

٢٨٨١ - حدثنا هناد قال ، حدثنا أبو معاوية ، عن حجاج ، عن عطاء قال : هو تعليم وليس بعزم - يعني قول الله : « ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر » ، إن شاء صام وإن شاء لم يصم .

٢٨٨٢ - حدثنا هناد قال ، حدثنا أبو أسامة ، عن هشام ، عن الحسن : في الرجل يسافر في رمضان ، قال : إن شاء صام وإن شاء أفطر .

٢٨٨٣ - حدثنا حميد بن مسعدة قال ، حدثنا سفيان بن حبيب قال ، حدثنا العوام بن حوشب قال : قلت لجاهد : الصوم في السفر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم فيه ويفطر . قال : قلت : فأيهما أحب إليك ؟ قال : إنما هي رخصة ، وأن تصوم رمضان أحب إلى .

٢٨٨٤ - حدثنا ابن المشي قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا شعبة ،

مسلمة بن عبد الملك ، فقال : لا تصوموا رمضان في السفر ، فن صام فليقتضه . قال أبو الفيض : فليقتضى أبا قرصافة واثلة بن الأسقع ، فسأته ؟ فقال : لو ما صمت ثم صمت ما قضيت . رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات .

فهذه الرواية تماثل رواية الطبري هنا ، وتدل على أن الأمير الذي نهام هو « مسلمة بن عبد الملك » . فأكبر الرأي أن يكون الصواب في رواية الطبري « كان علياً أمير بالشام » ، كما ظننا من قبل . ولفظ آخر الحديث - في رواية الزوائد - أراه محرفاً ، وأوضح منه وأصوب لفظ أبي جعفر . و « جندرة » و « حيشنة » - كلاهما بفتح أوله وثالثه وسكون ثانيه .

عن حماد ، عن سعيد بن جبير وإبراهيم ومجاهد ، أنهم قالوا : الصومُ في السفر ، إن شاء صام وإن شاء أفطر ، والصوم أحب إليهم .

٢٨٨٥ - حدثنا ابن المنثي قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا شعبة ، عن أبي إسحق قال ، قال لي مجاهد في الصوم في السفر - يعني صوم رمضان - : والله ما منهما إلاّ حلال ، الصومُ والإفطار ، وما أراد الله بالإفطار إلاّ التيسير لعباده .

٢٨٨٦ - حدثنا ابن المنثي قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة ، عن الأشعث بن سليم قال : صحبت أبي والأسود بن يزيد وعمرو بن ميمون وأبا وائل إلى مكة ، وكانوا يصومون رمضان وغيره في السفر .

٢٨٨٧ - حدثنا علي بن حسن الأزدي قال ، حدثنا معاذ بن عمران ، عن سفيان ، عن حماد ، عن سعيد بن جبير : الفطرُ في السفر رخصة ، والصوم أفضل .

٢٨٨٨ - حدثني محمد بن عبد الله بن سعيد الواسطي قال ، حدثنا يعقوب الزهري قال ، حدثنا صالح بن محمد بن صالح ، عن أبيه قال : قلت للقاسم ابن محمد : إنا نساغر في الشتاء في رمضان ، فإن صمتُ فيه كان أهونَ عليّ من أن أقضيه في الحرّ! فقال : قال الله : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ ما كان أيسرَ عليك فافعل<sup>(١)</sup> .

° ° °

(١) الخبر : ٢٨٨٨ - محمد بن عبد الله بن سعيد ، شيخ الطبري : مضي في : ٢٨٦٧ ،

صالح بن محمد بن صالح بن دينار التمار المدني : ترجمه البخاري في الكبير ٢/٢/٢٩٢ ، ولم يذكر فيه جرحاً ، وذكر أنه يروي عن أبيه . ولم يترجم له ابن أبي حاتم ، ولا التهذيب ، ولا لسان الميزان ولكن ذكر في التهذيب في ترجمة أبيه ، أنه يروي عنه .

أبو محمد بن صالح بن دينار التمار : ثقة . مترجم في التهذيب . والكبير ١/١/١١٧ ، وروى حديثاً آخر من رواية ابنه صالح ، عنه ، وابن أبي حاتم ٢/٢/٢٨٧ .



قال أبو جعفر : وهذا القول عندنا أولى بالصواب ، لإجماع الجميع على أن مريضاً لو صام شهرَ رمضان - وهو ممن له الإفطار لمرضه - أن صومه ذلك مجزئ عنه ، ولا قضاء عليه إذا برأ من مرضه بعدة من أيام آخر . فكان معلوماً بذلك أن حكم المسافر حكمه في أن لا قضاءَ عليه إن صامه في سفره . لأن الذي جعل للمسافر من الإفطار وأمرَ به من قضاء عدة من أيام آخر ، مثل الذي جعل من ذلك للمريض وأمرَ به من القضاء . ثم في دلالة الآية كفايةً مغنية عن استشهاد شاهد على صحة ذلك غيرها . وذلك قول الله تعالى ذكره : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ ، ولا عُسْرَ أعظم من أن يلزم من صامه في سفره عدة من أيام آخر ، وقد تكلف أداءَ فرضه في أثقل الحالين عليه حتى قضاؤه وأدائه .

فإن ظن ذو غباوة أن الذي صامه لم يكن فرضه الواجب ، فإن في قول الله تعالى ذكره : « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام » « شهرُ رمضان الذي أنزل فيه القرآن » ، ما ينبئ أن المكتوبَ صومه من الشهور على كل مؤمن ، هو شهر رمضان مسافراً كان أو مقياً ، لعوم الله تعالى ذكره المؤمنين بذلك بقوله : « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام » « شهر رمضان » = وأن قوله : « ومن كان مريضاً أو على سفر فأفطر برخصة الله ، فعليه صوم عدة أيام آخر مكان الأيام التي أفطر في سفره أو مرضه = ثم في تظاهر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله - إذ سئل عن الصوم في السفر : « إن شئت فصم ، وإن شئت فأفطر » - الكفاية الكافية عن الاستدلال على صحة ما قلنا في ذلك بغيره .

٢٨٨٩ - حدثنا هناد قال ، حدثنا عبد الرحيم ووكيع وعبد ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن حمزة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر - وكان يسرد الصوم - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِر . (١)

٢٨٩٠ - حدثنا أبو كريب وعبيد بن إسماعيل الهبّاري قالا ، حدثنا ابن إدريس قال ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه أن حمزة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه . (٢)

(١) الحديث : ٢٨٨٩ - هو حديث صحيح . رواه الإمام أحمد ، وأصحاب الكتب الستة ، كما في المتنق : ٢١٧١ .

و « حمزة » هذا : هو حمزة بن عمرو الأسلمي ، صحابي معروف . مترجم في التهذيب ، والكبير البخاري ٤٣/١/٢ ، وابن سعد ٤٥/٢/٤ ، وابن أبي حاتم ٢١٢/٢/١ ، والاستيعاب ، ص : ١٠٥ ، وأسد الغابة ٢ : ٥٠ - ٥١ ، وتاريخ الإسلام للذهبي ٣ : ١٤ .  
ومن عجب بعد هذا كله : أن يسهو الحافظ ابن حجر عن ترجمته في الإصابة ، في حين أنه أشار إليه في ترجمة « حمزة بن عمر » بضم العين وفتح الميم . وهي ترجمة أخطأ فيها بعض من سبقه ، وبين هو هذا الخطأ كما بينه ابن الأثير !!  
وانظر الإسنادين بعد هذا .

سرد الصوم يسرده سرداً : إذا ولاءه وتابعه بعضه في إثر بعض .

(٢) الحديث : ٢٩٩٠ - عبيد بن إسماعيل الهبّاري ، شيخ الطبري : ثقة من شيوخ البخاري . ترجمه في الصغير ، ص : ٢٤٧ ، وهو مترجم أيضاً في التهذيب ، وابن أبي حاتم ٤٠٢/٢/٢ .  
ابن إدريس : هو عبد الله بن إدريس الأودي ، مضى في : ٤٣٨ ، ٢٠٣٠ . ووقع في التهذيب ٧ : ٥٩ ، في شيوخ « عبيد بن إسماعيل » - « وأبي إدريس » . وهو خطأ مطبعي .  
وهذا الإسناد ظاهره أنه مرسل ، لأن عروة بن الزبير تابعي ، كما هو واضح .  
والظاهر أن هشام بن عروة ، أو أباه عروة - كان أحدهما يصل هذا الحديث تارة ويرسله تارة . وعروة سمعه من خالته عائشة أم المؤمنين ، كما في الإسناد السابق ، وسمعه أيضاً من أبي مرواح عن حمزة الأسلمي نفسه ، كما في الإسناد التالي لهذا .

ومالك قد روى هذا الحديث في الموطأ ، ص : ٢٩٥ ، « عن هشام بن عروة ، عن أبيه : أن حمزة بن عمرو الأسلمي . . . » - فذكره مرسلًا ، كرواية ابن إدريس هنا ، عن هشام .  
فقال ابن عبد البر في التلخيص ، رقم : ٦٤٣ « هكذا رواه يحيى ، لم يذكر عائشة . وخالفه أكثر رواة الموطأ ، فذكروا فيه عائشة » .

وقد رواه البخاري ٤ : ١٥٧ ، عن عبد الله بن يوسف ، عن مالك - موصولا . وكذلك رواه غيره من الأئمة .

والظاهر عندي أن الذي كان يرسله ويصله - هو هشام أو أبوه ، وأن مالكاً رواه عن هشام على الوجهين . بدلالة رواية عبد الله بن إدريس المرسل - هنا - عن هشام .  
ورواه البخاري أيضاً ٤ : ١٥٦ ، ومسلم ١ : ٣٠٩ - ٣١٠ ، بأسانيده ، موصولا ، من طريق هشام ، عن أبيه ، عن عائشة .



٢٨٩١ - حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ، حدثنا أبو زرعة وهب الله بن راشد قال ، أخبرنا حيوة بن شريح قال ، أخبرنا أبو الأسود : أنه سمع عروة بن الزبير يحدث عن أبي مرواح ، عن حمزة الأسلمي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : يا رسول الله ، إني أسرد الصوم ، فأصوم في السفر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما هي رخصة من الله لعباده ، فمن فعلها فحسن جميل ، ومن تركها فلا جناح عليه . فكان حمزة يصوم الدهر ، فيصوم في السفر والحضر . وكان عروة بن الزبير يصوم الدهر ، فيصوم في السفر والحضر ، حتى إن كان يمرض فلا يفطر . وكان أبو مرواح يصوم الدهر ، فيصوم في السفر والحضر .<sup>(١)</sup>

• • •

في هذا ، مع نظائره من الأخبار التي يطول باستيعابها الكتاب ، الدلالة الدالة على صحة ما قلنا : من أن الإفطار رخصة لا عزم ، والبيان الواضح على صحة ما قلنا في تأويل قوله : « ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر » .

• • •

(١) الحديث : ٢٨٩١ - أبو زرعة وهب الله بن راشد : مضي في : ٢٣٧٧ . ووقع في المطبوعة هنا - كما كان هناك : « أبو زرعة وعبد الله بن راشد قالوا... » . وهو خطأ ، كما بينا آنفاً .

حيوة - بفتح الحاء المهملة والواو بينهما ياء تحتية ساكنة - بن شريح التجيبي ، أبو زرعة المصري : فقيه عالم ثقة ثقة .

أبو الأسود : هو « يتيم عروة » ، واسمه « محمد بن عبد الرحمن بن نوفل » ، وقيل له « يتيم عروة » لأن أباه كان أوصى إليه .

أبو مرواح الغفاري المدني : تابعي ثقة ، أخرج له الشيخان وغيرهما .

والحديث رواه مسلم ١ : ٣١٠ ، والنسائي ١ : ٢٤٣ - والبيهقي ٤ : ٤٣ ، ثلاثهم من طريق ابن

وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن أبي الأسود ، بهذا الإسناد .

وقصر السيوطي جداً ، فذكره ١ : ١٩٠ ، ونسبه للدارقطني « وصححه » ، فقط . وهو في أحد الصحيحين وأحد السنن الأربعة .

فظهر من هذا الإسناد أن عروة بن الزبير له في هذا الحديث طريقان : فسمعه من خالته عائشة .

وسمعه مطولاً من أبي مرواح ، عن حمزة الأسلمي نفسه ، صاحب السؤال . فليس هذا اختلافاً على عروة ، إنما هو تأكيد رواية صحيحة ، بأخرى مثلها .

قال أبو جعفر : فإن قال قائل : إن الأخبار بما قلت ، وإن كانت متظاهرة ،  
 فقد تظاهرت أيضاً بقوله : « ليس من البر الصيامُ في السفر » ؟  
 قيل : إن ذلك إذا كان الصيامُ في مثل الحال التي تجاء الأثرُ عن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم أنه قال في ذلك لمن قال له .

٢٨٩٢ — حدثنا الحسين بن يزيد السبيعي قال ، حدثنا ابن إدريس ، عن  
 محمد بن عبد الرحمن ، عن محمد بن عمرو بن الحسن ، عن جابر : أن رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً في سفره قد ظلَّ عليه ، وعليه جماعة ، فقال :  
 من هذا ؟ قالوا : صائم . قال : ليس من البر الصوم في السفر

• • •

= قال أبو جعفر : أخشى أن يكون هذا الشيخ غلط ، وبين ابن إدريس  
 ومحمد بن عبد الرحمن ، شعبة .<sup>(١)</sup>

• • •

٢٨٩٢ م — حدثنا ابن المثنى قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا شعبة ،  
 عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصاري ، عن محمد بن عمرو بن الحسن  
 بن علي ، عن جابر بن عبد الله قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً قد  
 اجتمع الناس عليه وقد ظلَّ عليه ، فقالوا : هذا رجل صائم ! فقال رسول الله صلى الله

(١) الحديث : ٢٨٩٢ — الحسين بن يزيد السبيعي ، شيخ الطبري : هكذا ثبت هنا . وأخشى أن  
 يكون نسبه « السبيعي » سهواً أو خطأً من التاميين . والذي في هذه الطبعة ، ويروى عن عبد الله بن  
 إدريس — هو « الحسين بن يزيد بن يحيى الطحان الأنصاري » وهو مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم  
 ٦٧/٢/١ . روى عنه أبو داود ، والترمذي ، وأبو زرعة ، وذكر الحافظ أنه روى عنه مسلم خارج  
 الصحيح . والذي يرجح عندي هذا : أن الطبري روى خبراً آخر ، في التاريخ ١ : ١٣٥ — ١٣٦ :  
 « حدثنا الحسين بن يزيد الطحان ، قال : حدثنا ابن إدريس . . . . » . إلا أن يكون هذا شيخاً آخر  
 للطبري ، لم تصل إلينا معرفته .

وقد نبه الطبري إلى غلط هذا الشيخ ، في إسقاط « شعبة » بين « ابن إدريس » و « محمد بن  
 عبد الرحمن » ، وهو كما قال . فإن عبد الله بن إدريس لم يدرك أن يروى عن محمد بن عبد الرحمن .  
 وسيأتي تخريج هذا الحديث ، في الإستاذ التالي له .



عليه وسلم : ليس من البر أن تصوموا في السفر. (١)

• • •

فمن بلغ منه الصوم ما يبلغ من الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ، فليس من البر صومه . لأن الله تعالى ذكره قد حرم على كل أحد تعريض نفسه لما فيه هلاكها ، وله إلى نجاتها سبيل . وإنما يُطلب البر بما تدب الله إليه وحض عليه من الأعمال ، لا بما نهى عنه .

وأما الأخبار التي رويت عنه صلى الله عليه وسلم من قوله : « الصائم في السفر كالمفطر في الحضر » ، (٢) فقد يحتمل أن يكون قيل لمن بلغ منه الصوم ما يبلغ من هذا الذي ظلل عليه ، إن كان قيل ذلك . وغير جائز أن يُضاف إلى النبي صلى الله عليه وسلم قيل ذلك ، لأن الأخبار التي جاءت بذلك عن رسول الله صلى

(١) الحديث : ٢٨٩٢م - محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة : ثقة معروف ، أخرج له أصحاب الكتب الستة . وبعضهم ينسبه لجدته لأمه ، فيقول : « محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة » . و « سعد ابن زرارة » ، وأخوه « أسعد بن زرارة » - صحابييان معروفان ، أنصاريان ، من بني النجار .  
ووقع في هذا الإسناد في المطبوعة « شعبة عن عبد الرحمن بن سعد . . . » ، وهو خطأ واضح من الناشرين سقط منهم « محمد بن » قبل « عبد الرحمن » .  
محمد بن عمرو بن الحسن بن عل بن أبي طالب : تابعي ثقة ، أخرج له الشيخان وغيرهما .  
والحديث رواه مسلم ١ : ٣٠٨ ، بأسانيد ، منها : عن محمد بن المثني ، شيخ الطبري هنا ، عن محمد بن جعفر ، بهذا الإسناد .

ورواه أحمد في المستد : ١٤٢٤٢ ( ٣ : ٢٩٩ حلي ) ، عن محمد بن جعفر ، به .  
ورواه أبو داود الطيالسي : ١٧٢١ ، عن شعبة ، به .  
ورواه البخاري ٤ : ١٦١ - ١٦٢ ( فتح ) ، عن آدم ، عن شعبة . ورواه أيضاً - مختصراً - في الكبير ١٨٩/١/١ - ١٩٠ ، عن آدم .  
ورواه أبو نعيم في الحلية ٧ : ١٥٩ ، بأسانيد من طريق شعبة ، ثم قال : « صحيح متفق عليه . واختلف في محمد بن عبد الرحمن : فأخرجه سليمان في ترجمة : شعبة عن أبي الرجال ، وغيره أخرجه في ترجمة محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة » .  
وقد حقق الحافظ في الفتح أن الصحيح ما ذكرنا . وهو الثابت في صحيح مسلم ، وسنن أبي داود : ٢٤٠٧ ، وغيرهما .

وقصر السيوطي جداً ، إذ نسبه في الدر المنثور ١ : ١٩١ لابن أبي شيبة ، وأبي داود ، والنسائي ، فقط ؛ وهو في الصحيحين كما ترى .

(٢) انظر الأثرين رقم : ٢٨٦٧ ، ٢٨٦٨ ، والتعليق عليهما .

الله عليه وسلم واهية الأسانيد ، لا يجوز الاحتجاجُ بها في الدين .

فإن قال قائل : وكيف عطف على « المريض » ، وهو اسم بقوله : « أو على سفر » و « على » صفة لا اسم . (١)

قيل : جاز أن ينسق بـ « على » على « المريض » ، لأنها في معنى الفعل . وتأويل ذلك : أو مسافراً ، كما قال تعالى ذكره : ﴿ دَعَا نَا لِيَجْتَنِبَهُ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا ﴾ [سورة يونس : ١٢] ، فعطف بـ « القاعد ، والقائم » على « اللام » التي في « لجنه » ، لأن معناها الفعل ، كأنه قال : دعانا مضطجعا أو قاعداً أو قائماً .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ

بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره بذلك : يريد الله بكم ، أيها المؤمنون — بتخيصه لكم في حال مرضكم وسفركم في الإفطار ، وقضاء عدة من أيام آخر من الأيام التي أفطرتموها بعد إقامتكم وبعد بُرثكم من مرضكم — التخفيفَ عليكم ، والتسهيلَ عليكم ، لعلمه بمشقة ذلك عليكم في هذه الأحوال (٢) = « ولا يُريد بكم العسر » ، يقول : ولا يريد بكم الشدة والمشقة عليكم ، فيكلفكم صوم الشهر في هذه الأحوال ، مع علمه شدة ذلك عليكم ، وثقل حمله عليكم لو حملكم صومه ، كما : — ٢٨٩٣ — حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثنا معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : « يُريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر » ، قال : اليسر الإفطار في السفر ، والعسر الصيام في السفر .

٢٨٩٤ — حدثنا محمد بن المثنى قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا

(١) قوله : « صفة » يعني حرف جر . وحروف الصفات هي حروف الجر . وقد مضى بيان ذلك في ٢٩٩ تعليق : ١ .

(٢) في المطبوعة : « بشقة ذلك عليكم » ، والصواب ما أثبت .



شعبة ، عن أبي حمزة ، قال : سألت ابن عباس عن الصوم في السفر ، فقال :  
يُسْرٌ وَعُسْرٌ . فخذ بيسر الله .

٢٨٩٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد بن نصر . قال ، أخبرنا ابن  
المبارك ، عن شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قول الله : « يريد الله بكم  
اليسر » - قال : هو الإفطار في السفر ، وجعل عدةً من أيام آخر - « ولا يريد  
بكم العسر » .

٢٨٩٦ - حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله :  
« يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر » ، فأريدوا لأنفسكم الذي أراد الله لكم .  
٢٨٩٧ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن  
ابن عيينة ، عن عبد الكريم الجزري ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال : لا  
تعب على من صام ولا على من أفطر - يعنى في السفر في رمضان - « يريد الله  
بكم اليسر ولا يريد بكم العسر » .

٢٨٩٨ - حدثت عن الحسين بن الفرج قال ، حدثنا الفضيل بن خالد  
قال ، حدثنا عبيد بن سليمان ، قال سمعت الضحاک بن مزاحم في قوله : « يريد  
الله بكم اليسر » - الإفطار في السفر - « ولا يريد بكم العسر » ، الصيام في السفر .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : (١) « ولتكملوا العدة » ، عدة ما أفطرتم ،  
من أيام آخر ، أوجبت عليكم قضاء عدة من أيام آخر بعد برئكم من مرضكم ،  
أو إقامتكم من سفركم ، كما : -

(١) في المطبوعة : « بذلك » مكان « بقوله » ، وسياق الكلام يدل على صواب ما أثبت .

٢٨٩٩ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد بن نصر قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن جويبر ، عن الضحاك في قوله : « ولتكموا العدة » ، قال : عدة ما أفطر المريض والمسافر .

٢٩٠٠ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله : « ولتكموا العدة » ، قال : إكمالُ العدة أن يصومَ ما أفطر من رمضان في سفر أو مرض [ إلى ] أن يُتمه ، فإذا أتمه فقد أكمل العدة . (١)

٩٢/٢

فإن قال قائل : ما الذي عليه = بهذه « الواو » التي في قوله : « ولتكموا العدة » = عَطَفَتْ ؟ (٢)

قيل : اختلف أهل العربية في ذلك .

فقال بعضهم : هي عاطفة على ما قبلها ، كأنه قيل : ويُرِيد لتكموا العدة ولتكبروا الله .

وقال بعض نحوي الكوفة : وهذه « اللام » التي في قوله : « ولتكموا » لام « كى » لو أُلْتِيبَتْ كان صواباً . قال : والعرب تُدْخِلُهَا فِي كَلَامِهَا عَلَى إِضْمَارِ فِعْلٍ بَعْدَهَا ، وَلَا تَكُونُ شَرْطاً لِلْفِعْلِ الَّذِي قَبْلَهَا وَفِيهَا « الواو » ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : « جِئْتُكَ لِتَحْسَنَ إِلَيَّ » ، وَلَا تَقُولُ : « جِئْتُكَ وَلِتَحْسَنَ إِلَيَّ » ، فَإِذَا قُلْتَهُ فَأَنْتَ تَرِيدُ : وَلِتَحْسَنَ جِئْتُكَ . قال : وهذا في القرآن كثيرٌ ، منه قوله : ﴿ وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةٌ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ ﴾ [سورة الأنعام : ١١٣] ، وقوله : ﴿ وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ ﴾ [سورة الأنعام : ٧٥] ، لو لم تكن فيه « الواو » كان شرطاً على قولك : أَرَيْنَاهُ مُلْكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ

(١) الزيادة بين القوسين لا غنى عنها هنا .

(٢) السياق : وما الذي عليه عطفت .



ليكون. فإذا كانت « الواو » فيها فلها فعل « مضمر » بعدها، و« ليكون من الموقنين »،  
أريناها. (١)

• • •

قال أبو جعفر : وهذا القول أولى بالصواب في العربية . لأن قوله : « ولتكملاوا  
العدة »، ليس قبله « لام » بمعنى « اللام » التي في قوله : « ولتكملاوا العدة » فتعطف  
بقوله : « ولتكملاوا العدة » عليها — وأن دخول « الواو » معها ، يؤذن بأنها شرط  
لفعل بعدها ، إذ كانت « الواو » لو حذفت كانت شرطاً لما قبلها من الفعل .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَاتَّكَبَرُوا اللَّهُ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ ﴾

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره : ولتعظّموا الله بالذکر له بما أنعم عليكم به،  
من الهداية التي نخذل عنها غيركم من أهل الملل الذين كتب عليهم من صوم شهر  
رمضان مثل الذي كتب عليكم فيه ، فضلوا عنه بإضلال الله إياهم ، وخصّكم  
بكرامته فهداكم له ، ووفّقكم لأداء ما كتب الله عليكم من صومه ، وتشكروه  
على ذلك بالعبادة له .

• • •

والذکر الذي حضّم الله على تعظيمه به، « التكبير » يوم الفطر ، فيما تأوله  
جماعة من أهل التأويل .

• ذکر من قال ذلك :

٢٩٠١ — حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد بن نصر قال ، أخبرنا ابن  
المبارك ، عن داود بن قيس ، قال : سمعت زيد بن أسلم يقول : « ولتكبروا الله على

(١) هذا قول الفراء ، وهو نص كلامه في معاني القرآن ١ : ١١٣ .

ما هداكم » ، قال : إذا رأى الهلال ، فالتكبيرُ من حين يرى الهلال حتى ينصرف الإمام ، في الطريق والمسجد ، إلا أنه إذا حضر الإمامُ كَفَّ ، فلا يكبرُ إلا بتكبيره .

٢٩٠٢ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك قال : سمعت سفيان يقول : « ولتكبروا الله على ما هداكم » ، قال : بلغنا أنه التكبير يوم الفطر .

٢٩٠٣ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد : كان ابن عباس يقول : حقُّ على المسلمين إذا نظروا إلى هلال شوال أن يكبروا الله حتى يفرغوا من عيدهم ، لأن الله تعالى ذكره يقول : « ولتكمّلوا العدة وتكبروا الله على ما هداكم » . قال ابن زيد : ينبغي لهم إذا آغدوا إلى المصلّى كبروا ، فإذا جلسوا كبروا ، فإذا جاء الإمام صمّتا ، فإذا كبر الإمام كبروا ، ولا يكبرون إذا جاء الإمام إلا بتكبيره ، حتى إذا فرغ وانقضت الصلاة فقد انقضى العيد . قال يونس : قال ابن وهب : قال عبد الرحمن بن زيد : والجماعة عندنا على أن يغدوا بالتكبير إلى المصلّى .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (١٨٥)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : ولتشكروا الله على ما أنعم به عليكم من الهداية والتوفيق ، وتيسير ما لو شاء عَسَرَ عليكم .

و « لعل » في هذا الموضع بمعنى « كسى » ، <sup>(١)</sup> ولذلك عطف به على قوله : « ولتكمّلوا العدة وتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون » .

• • •

(١) انظر ما سلف ١ : ٣٦٤ ، والمراجع في فهرس مباحث العربية .



القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَابْتُغُوا مِنِّي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ (١٨٦)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره: بذلك وإذا سألك يا محمد عبادى عنى : أين أنا؟ فإنى قريب منهم أسمع دعاءهم ، وأجيب دعوة الداعى منهم .

• • •

وقد اختلف فيما أنزلت فيه هذه الآية .

فقال بعضهم : نزلت فى سائل سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد ، أقریب ربنا فتناجیه ، أم بعيد فننادیه ؟ فأنزل الله : « وإذا سألك عبادى عنى فإنى قريب أجيب » الآية .

٢٩٠٤ - حدثنا بذلك ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن عبدة السجستاني ،

عن الصُّلب بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده . (١)

(١) الحديث : ٢٩٠٤ - جرير : هو ابن عبد الحميد الضبي ، مضى فى : ٢٠٢٨ ، ٢٣٤٦ .  
عبدة السجستاني : هو عبدة بن أبي برزة ، ترجمه ابن أبي حاتم ٣/١/٩٠ ، ولم يذكر فيه جرحاً .  
ولم أجد له ترجمة عند غيره .

« السجستاني » : هذا هو الصحيح ، الثابت هنا ، وفى المصادر المعتمدة ، كما سيأتى . ورفع فى بعض المراجع « السختياني » ، وهو خطأ مطبعى واضح .

الصلب بن حكيم : نص الحافظ عبد الغنى الأزدي المصرى ، فى كتاب المؤلف والمؤلف ، ص ٧٩ ، على أنه « صلب » : « بالياء معجمة من تحبها وضم الصاد » . وترجم له فقال : « صلب بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده . روى حديثه محمد بن حميد ، عن جرير ، عن عبدة بن أبي برزة السجستاني » . وكذلك قال الذهبي فى المشته ، ص : ٣١٦ « وصلب بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده . يشته بالصلت بن حكيم » . وفى هامشه ، نقلاً عن هامش إحدى مخطوطاته : « قال الخطيب : قيل إنه أخ إيهز ابن حكيم ، ولا يصح ذلك . ويشته أيضاً بالصلت بن حكيم ، بضم الحاء . ويقال : الحكيم بن الصلت » وكذلك قال الحافظ ابن حجر ، فى « تبصير المنتبه » (مخطوط مصور عندى) ، ونص على أنه « قول : إن الصلب بن حكيم ، المتقدم ذكره - أخو إيهز بن حكيم ، ولا يصح » .

٢٩٠٥ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا جعفر بن سليمان ، عن عوف ، عن الحسن قال : سألت أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم : أين ربنا ؟ فأنزل الله تعالى ذكره : « وإذا سألك عبادى عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان » الآية . (١)

• • •

ولكنه - مع هذا - ترجم له في لسان الميزان ٣ : ١٩٥ ، في باب « الصلت » ، نقلا عن الميزان ، وذكر هذا الحديث له . وذكر رواية الذهبي إياه بإسناده إلى « محمد بن حيد » . ثم ذكر - نقلا عن الذهبي أيضاً - أنه رواه ابن أبي خيثمة ، في جزءه جمع فيمن روى عن أبيه عن جده ، وأنه « أخرجه العلائي في كتاب الوشي ، عن إبراهيم بن محمد . وقال : لم أر للصلت ذكراً في كتب الرجال » . ثم عقب الحافظ على ذلك بقوله : « قلت : ذكره الدارقطني في المؤتلف ، وحكى الاختلاف : هل آخره بالموحدة ، أو بالمشناة ؟ وقال إنه ابن حكيم بن معاوية بن حيدة ، فهو أخو بهز بن حكيم ، المحدث المشهور . وليس للصلت ولا لأبيه ولا بلده - ذكر في كتب الرواة ، إلا ما قدمت من ذكر ابن أبي خيثمة ، ولم يزد في التعريف به على ما هنا » .

وهذا اضطراب شديد من الحافظ ابن حجر . ثم إن هذه التي نقلها عن ميزان الاعتدال للذهبي لم تذكر في النسخة المطبوعة منه . فالظاهر أنها سقطت من الأصول التي طبع عنها الميزان .

والراجح عندي ما ذهب إليه الذهبي وابن حجر وابن أبي خيثمة وعبد الغنى الأزدى : أنه « صلب » بضم الصاد وبالموحدة في آخره . وأنه مجهول هو وأبوه وجده . أما « حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري - فإنه تابعي معروف ، وأبوه صحابي معروف . وقد روى عن حكيم بن معاوية بن حيدة - أبناؤه : بهز ، وسعيد وبهران . فلا صلة للذي يسمى « الصلب » هذا - بهؤلاء .

وهذا الحديث ضعيف جداً ، منهار الإسناد بكل حال .

وقد وهم الحافظ ابن كثير ، حين ذكره ١ : ٤١٣ - ٤١٤ ، وجعله من حديث « معاوية بن حيدة القشيري » .

وذكره السيوطي أيضاً ١ : ١٩٤ ، وأخطأ فيه خطأ آخر : فجعله « من طريق الصلت بن حكيم ، عن رجل من الأنصار ، عن أبيه ، عن جده » !! وقد تكون زيادة « عن رجل من الأنصار » خطأ من الناقلين ، لا من السيوطي .

(١) الحديث : ٢٩٠٥ - جعفر بن سليمان : هو الضبي ، بضم الصاد المعجمة ، وفتح الباء الموحدة . وهو ثقة ، وثقه ابن معين وغيره .

عوف : هو ابن أبي جميلة الأعرابي ، وهو ثقة معروف ، أخرج له أصحاب الكتب الستة . وقد مضت له رواية في : ٦٤٥ . وهو معروف بالرواية عن الحسن البصري .

وهذا الإسناد صحيح إلى الحسن . ولكن الحديث ضعيف ، لأنه مرسل ، لم يستند الحسن عن أحد من الصحابة .

وقد رواه أبو جعفر هنا ، من طريق عبد الرزاق ، ولم أجده في تفسير عبد الرزاق . فلعله في موضع آخر من كتبه .



وقال آخرون: بل نزلت جواباً لمسألة قومٍ سألوا النبي صلى الله عليه وسلم: أي ساعة يدعون الله فيها؟

• ذكر من قال ذلك :

٢٩٠٦ - حدثنا سفيان ابن وكيع قال، حدثنا أبي ، عن سفيان ، عن ابن جريج ، عن عطاء قال: لما نزلت: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [سورة غافر: ٦٠] قالوا: في أي ساعة؟ قال: فنزلت: « وإذا سألك عبادي عني فإني قريب » إلى قوله: « لعلهم يرشدون » . ٩٣/٢

٢٩٠٧ - حدثنا أحمد بن إسحق الأهوازي قال، حدثنا أبو أحمد الزبيرى قال ، حدثنا سفيان ، عن ابن جريج ، عن عطاء في قوله: « أجيب دعوة الداع إذا دعان » ، قالوا: لو علمنا أي ساعة ندعو! فنزلت: « وإذا سألك عبادي عني فإني قريب » الآية .

٢٩٠٨ - حدثني القاسم قال، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج قال: زعم عطاء بن أبي رباح أنه بلغه: لما نزلت: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ ، قال الناس: لو نعلم أي ساعة ندعو! فنزلت: « وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون » .

٢٩٠٩ - حدثنا موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي: « وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان » ، قال: ليس من عبد مؤمن يدعو الله إلا استجاب له ، فإن كان الذى يدعو به هو له رزق في الدنيا أعطاه الله، وإن لم يكن له رزقاً في الدنيا ذخره له إلى يوم القيامة ، ودفع عنه به مكروهاً .

٢٩١٠ - حدثني المثني قال ، حدثنا الليث بن سعد ، عن ابن صالح ، عن حدثه: أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ما أعطى أحد الدعاء

وسُئِلَ الإِجَابَةَ ، لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ .

ومعنى متأولٍ هذا التأويل : وإذا سألك عبادى عنى : أى ساعة يدعونى ؟  
فإنى منهم قريب فى كل وقت ، أجب دعوة الداع إذا دعان .

وقال آخرون : بل نزلت جواباً لقول قوم قالوا - إذ قال الله لهم : ﴿ اذْعُونِي  
أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ - : إلى أين ندعوه !  
• ذكر قال ذلك :

٢٩١١ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن  
بن جريج ، قال مجاهد : ﴿ اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ ، قالوا : إلى أين ؟ فنزلت :  
﴿ أَيْنَمَا تُولُوا فَهِنَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَالِمٌ ﴾ [سورة البقرة : ١١٥] .

وقال آخرون : بل نزلت جواباً لقوم قالوا : كيف ندعو ؟  
• ذكر من قال ذلك :

٢٩١٢ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن  
قتادة قال : ذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ ، قال رجال : كيف  
ندعو يا نبي الله ؟ فأنزل الله : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾ إلى قوله :  
﴿ يرشدون ﴾ .

وأما قوله : ﴿ فليستجيبوا لى ﴾ ، فإنه يعنى : فليستجيبوا لى بالطاعة . يقال منه :  
استجبت له ، واستجبت به ، بمعنى أجبته ، كما قال كعب بن سعد الغنوى :  
وَدَاعٍ دَعَا : يَا مَنُ يُجِيبُ إِلَى النَّدَى ؟ فَلَمَّ يَسْتَجِبْهُ عِنْدَ ذَلِكَ مُجِيبٌ (١)

(١) سلف هذا البيت فى ١ : ٣٢٠ ، ونسبت هناك أن أشير إليه أنه سياتى فى هذا الموضع من  
التفسير ، ثم فى ٤ : ١٤٤ (بولاق) .



يريد : فلم يجبه .

• • •

وبنحو ما قلنا في ذلك قال مجاهدٌ وجماعةٌ غيره .

٢٩١٣ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني الحجاج ، عن ابن جريج قال ، قال مجاهد قوله : « فليستجيبوا لي » ، قال : فليطيعوا لي . قال : « الاستجابة » ، الطاعة .

٢٩١٤ - حدثني المثنى قال ، حدثنا حبان بن موسى قال : سألت عبد الله ابن المبارك عن قوله : « فليستجيبوا لي » ، قال : طاعة الله .

• • •

وقال بعضهم : معنى « فليستجيبوا لي » : فليدعوني

• ذكر من قال ذلك :

٢٩١٥ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني منصور بن هرون ، عن أبي رجاء الخراساني ، قال : « فليستجيبوا لي » ، فليدعوني .

• • •

وأما قوله : « وليؤمنوا بي » فإنه يعني : وليصدقوا . أي : وليؤمنوا بي ، إذا هم استجابوا لي بالطاعة ، أتى لهم من وراء طاعتهم لي في الثواب عليها ، وإجزالي الكرامة لهم عليها .

• • •

وأما الذي تأول قوله : « فليستجيبوا لي » ، أنه بمعنى : فليدعوني ، فإنه كان يتأول قوله : « وليؤمنوا بي » ، وليؤمنوا بي أتى أستجيب لهم .

• ذكر من قال ذلك :

٢٩١٦ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني منصور بن هرون ، عن أبي رجاء الخراساني : « وليؤمنوا بي » ، يقول : أتى أستجيب لهم

• • •

وأما قوله : « لعلهم يرشُدون » فإنه يعني : فليستجيبوا لي بالطاعة ، وليؤمنوا بي

فيصدّقوا على طاعتهم إياي بالثواب مني لهم ، وليبتدوا بذلك من فعلهم فيرشدوا ،  
كما : —

٢٩١٧ — حدثني به المثني قال ، حدثنا إسحق ، قال حدثنا عبد الرحمن بن  
سعد قال ، حدثنا أبو جعفر ، عن الربيع في قوله : «لعلهم يرشدون» ، يقول :  
لعلهم يهتدون .

فإن قال لنا قائل : وما معنى هذا القول من الله تعالى ذكره ؟ فأنت ترى  
كثيراً من البشر يدعون الله فلا يجاب لهم دعاء ، وقد قال : «أجيب دعوة الداع  
إذا دعان» ؟

قيل : إن لذلك وجهين من المعنى :

أحدهما : أن يكون معنيّاً « بالدعوة » ، العمل بما تدب الله إليه وأمره . فيكون  
تأويل الكلام . وإذا سألك عبادي عني فإني قريبٌ ممن أطاعني وعمل بما أمرته  
به ، أجيبه بالثواب على طاعته إياي إذا أطاعني . فيكون معنى « الدعاء » : مسألة  
العبد ربّه ما وعد أوليائه على طاعتهم بعملهم بطاعته ، ومعنى « الإجابة » من الله  
التي ضمنها له ، الوفاء له بما وعد العاملين له بما أمرهم به ، كما روى عن النبي  
صلى الله عليه وسلم من قوله : « إن الدعاء هو العبادة » .

٢٩١٨ — حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جوير ، عن الأعمش ، عن زر ،  
عن يُسَيْعِ الحَضْرَمِيِّ ، عن النعمان بن بشير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
« إِنَّ الدَّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ . ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ  
الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [سورة غافر : ٦٠]

(١) الحديث : ٢٩١٨ — أما الحديث في ذاته — فإنه حديث صحيح . وأما هذا الإسناد بعينه ،  
فلا أدري كيف يستقيم ؟ مع ضعفه !

فإن ابن حميد — شيخ الطبري — هو : محمد بن حميد الرازي ، سبق توثيقه : ٢٠٢٨ ، ٢٢٥٣ .



فأخبر صلى الله عليه وسلم أن دعاء الله إنما هو عبادته ومسألته ، بالعمل له والطاعة .

وبنحو الذى قلنا فى ذلك ذُكِرَ أن الحسن كان يقول :

٢٩١٩ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني منصور بن هرون ، عن عبد الله بن المبارك ، عن الربيع بن أنس ، عن الحسن أنه قال فيها : ﴿ اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ ، قال : اعملوا وأبشروا ، فإنه حق على الله أن يستجيب

ولكن من المحال أن يقول : « حدثنا جوير » ، لأن ابن حيد مات سنة ٢٤٨ ، وجوير بن سعيد الأزدي مات قبل ذلك بنحو مائة سنة ، فقد ذكره البخارى فى الصغير ، ص : ١٧٦ ، فيمن مات بين سنتي : ١٤٠ - ١٥٠ . فلا بد أن يكون قد سقط بينها شيخ ، خطأ من النسخين . ثم إن « جويراً » هذا : ضعيف جداً ، كما بينا فى : ٢٨٤ .

الأعشى : هو سليمان بن مهران ، الإمام المعروف .

ذر ، بفتح الذا الممعمة وتشديد الراء : هو ابن عبد الله المرهبي ، بضم الميم وسكون الراء وكسر الهاء بعدها باء موحدة . وهو ثقة ، أخرج له أصحاب الكتب الستة .

يسيع - بضم الياء الأولى وسكون الثانية بينهما سين مهملة مفتوحة : هو ابن معدان الحضرمي ، ويقال « الكندي » ، وهو تابعي ثقة . ويقال فى اسمه « أسيع » بقلب الياء الأولى همزة مضمومة . مترجم فى التهذيب ، والكبير ٤/٢٤ - ٤٢٥ - ٤٢٦ ، وابن أبي حاتم ٤/٢/٣١٣ . ووقع هنا فى المطبوعة « سيع » ! وهو تصحيف .

والحديث سيأتى فى الطبرى ٢٤ : ٥١ - ٥٢ ( بولاق ) ، بستة أسانيد . ووقع اسم « ذر » هناك مصحفاً إلى « زر » ، بالزاي بدل الذا .

وهو حديث صحيح . رواه أحمد فى المسند ٤ : ٢٧١ ( حلبى ) ، عن أبي معاوية ، عن الأعشى ، بهذا الإسناد . فليس فيه « جوير » الضعيف المذكور هنا .

ونقله ابن كثير ٧ : ٣٠٩ ، عن ذلك الموضع من المسند ، وقال : وهكذا رواه أصحاب السنن : الترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه ، وابن أبي حاتم ، وابن جرير - كلهم من حديث الأعشى ، به . وقال الترمذى : حسن صحيح . ورواه أبو داود ، والترمذى ، والنسائى ، وابن جرير أيضاً ، من حديث شعبة ، عن منصور والأعشى - كلاهما من ذر ، به . ثم ذكر أنه رواه ابن حبان والحاكم أيضاً .

وهو عند الحاكم ١ : ٤٩٠ - ٤٩١ بأسانيد ، ثم قال : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى .

وذكره السيوطى ٥ : ٣٥٥ ، وزاد نسبه إلى سعيد بن منصور ، وابن أبي شيبة ، وعبد بن حيد ، والبخارى فى الأدب المفرد ، وابن المنذر ، والطبرانى ، وابن مردويه ، وأبي نعيم فى الحلية ، والبيهقى فى شعب الإيمان .

للذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله .

• • •

والوجه الآخر : أن يكون معناه : أوجب دعوة الداع إذا دعان إن شئت .  
فيكون ذلك ، وإن كان عاماً مخرجه في التلاوة ، خاصاً معناه .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « أحل لكم » ، أطلق لكم وأبيح .<sup>(١)</sup>

• • •

ويعنى بقوله : « ليلة الصيام » ، في ليلة الصيام .

• • •

فأما « الرفث » فإنه كناية عن الجماع في هذا الموضع ، يقال : « هو الرفثُ والرّفوثُ » .<sup>(٢)</sup>

• • •

وقد روى أنها في قراءة عبد الله : « أحل لكم ليلة الصيام الرفوثُ إلى نساءكم » .

• • •

وبمثل الذى قلنا في تأويل « الرفث » قال أهل التأويل .

• ذكر من قال ذلك :

٢٩٢٠ - حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم المصرى قال ، حدثنا أيوب

ابن سويد ، عن سفیان ، عن عاصم ، عن بكر بن عبد الله المزنى ، عن ابن عباس قال : الرفث ، الجماع ، ولكن الله كريم ، يكنى .

(١) انظر تفسير « الحلال » فيما سلف من هذا الجزء ٣ : ٣٠٠ ، ٣٠١

(٢) انظر ما سياتى في معنى « الرفث » في هذا الجزء (٢ : ١٥٣ - ١٥٥ بولاق)



٢٩٢١ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن عاصم ، عن بكر ،  
عن ابن عباس مثله .

٢٩٢٢ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ،  
حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : الرفث ، النكاح .

٢٩٢٣ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا  
معمر ، عن قتادة قال : الرفث ، غِشيانُ النساء .

٢٩٢٤ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ،  
عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله : « أحلّ لكم ليلة الصيام الرفث إلى  
نساءكم » ، قال : الجماع .

٢٩٢٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن  
ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

٢٩٢٦ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثني معاوية ،  
عن علي ، عن ابن عباس قال : الرفث هو النكاح .

٢٩٢٧ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا عبد الكبير البصري  
قال ، حدثنا الضحاك بن عثمان قال ، سألت سالم بن عبد الله عن قوله : « أحلّ  
لكم ليلة الصيام الرفث إلى نساءكم » ، قال : هو الجماع .

٢٩٢٨ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا  
أسباط ، عن السدي : « أحلّ لكم ليلة الصيام الرفث إلى نساءكم » ، يقول : الجماع .

« والرفث » في غير هذا الموضع ، الإفحاشُ في المنطق ، كما قال العجاج :

\* عَنِ اللَّغَا وَرَفَثِ التَّكَلُّمِ (٣) \*

(١) ديوانه : ٥٩ ، وسيأتي مع البيت قبله في التفسير ٢ : ٢٤٦ (بولاق) ، من رجز له  
طويل ، حمد فيه الله وبجده بقوله :

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ هُنَّ لِيَاسٌ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَاسٌ لَهُنَّ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : نساؤكم لباسٌ لكم وأنتم لباسٌ لهن .

• • •

فإن قال قائل : وكيف يكون نساؤنا لباساً لنا ، ونحن لهن لباساً ، و«اللباس» إنما هو ما لبس ؟

قيل : لذلك وجهان من المعانى :

أحدهما : أن يكون كل واحد منهما مُجعل لصاحبه لباساً ، لتجرُّدهما عند النوم ، <sup>(١)</sup> واجتماعهما في ثوب واحد ، وانضمام جسد كل واحد منهما لصاحبه ،

فَاَلْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْأَعْظَمِ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْجَلَالِ الْأَفْخَمِ  
وَعَالِمِ الْإِعْلَانِ وَالْمَكْتَمِ وَرَبِّ كُلِّ كَافِرٍ وَمُسْلِمٍ

ثم عطف على قوله : « ورب كل كافر ومسلم » عطوفاً كثيرة ، حتى انتهى إلى ما أنشده الطبرى :

وَرَبُّ أَمْرَأَبٍ حَجَّيْجٍ كُظْمٍ عَنِ اللَّغَا وَرَفَتْ التَّكْلُمِ

والأسراب جمع سرب : وهو الفطيع أو الطائفة من القطاير الطباء والشاة والبقرة والنساء ، وجعله هذا للحجاج . والحجيج : الحجاج . وكظم جمع كاظم : وهو الساكت الذى أمسك لسانه وأخبت ، من الكظم (بفتحين) وهو مخرج النفس . واللغا واللغو : السقط وما لا يعتد به من كلام أو يمين ، ولا يحصل منه على فائدة ولا نفع .

هذا ، وما يدل على أن أبا جعفر كان يختصر القول اختصاراً في بعض المواضع ، أنه لم يفسر تعدية « الرفث » بحرف الجر « إلى » ، ولولا الاختصار لقال فيه مقالا على ما سلف من نهجه . وقد على « الرفث » « إلى » ، لأنه في معنى الإفضاء . يقال : « أفضيت إلى امرأتى » ، فلما أراد هذا المعنى جاء بحرفه ليضمنه معناه ، إيذاناً بأن ذلك ما أراد هذه الكناية .

(١) في المطبوعة : « لتخرجهما عند النوم » ، وأخشى أن يكون تصحيحاً . جعل الجيم خاء ، وألصق الدال بالهاء ، ففظها التناسخ خاء ، لتشابههما . ولم أجد في مادة « خرج » « خرج » بتشديد الراء



بمنزلة ما يلبسه على جسده من ثيابه ، فقيل لكل واحد منهما : هو « لباس » لصاحبه ،  
كما قال نابغة بنى جعدة :

إِذَا مَا الضَّجِيعُ تَنَى عِطْفَهَا ، تَدَاعَتْ ، فَكَانَتْ عَلَيْهِ لِبَاسًا<sup>(١)</sup>

ويروى : « تثنت » ، فكنى عن اجتماعهما متجردين في فراش واحد  
بـ « اللباس » ، كما يكفى بـ « الثياب » عن جسد الإنسان ، كما قالت ليلي ، وهي  
تصف إبلاً ركبها قوم :

رَمَوْهَا بِأَثْوَابٍ خِفَافٍ ، فَلَا تَرَى لَهَا شَبَهًا إِلَّا النَّعَامَ الْمُنْفَرًا<sup>(٢)</sup>

يعنى : رموها بأنفسهم فركبوها ، وكما قال الهذلي :<sup>(٣)</sup>

تَبْرَأُ مِنْ دَمِ الْقَتِيلِ وَوَتْرِهِ وَقَدْ عَلِقَتْ دَمَ الْقَتِيلِ إِزَارُهَا<sup>(٤)</sup>

بمعنى التجرد من الثياب ، وإن كانوا يقولون : « خرج فلان من ثيابه » ولكنه هنا لا يظهر معناه لسقوط  
ذكره اللباس في عبارته . وإن كنت أظنها بعيدة ، ولو ذكر معها اللباس . ورجح هذا التصحيح عندي  
قوله بعد البيت الآتي : « متجردين في فراش واحد » .

(١) الشعر والشعراء : ٢٥٥ من أبيات جواد ، وبجاز القرآن لأبي عبيدة : ٦٧ ، وتأويل مشكل  
القرآن ١٠٧ ، وغيرها ، وقيله

أَضَاءَتْ لَنَا النَّارُ وَجْهًا أَغْرَّ مُلْتَبِسًا بِالْفَوْادِ التِّيَّاسَا  
يُضِي كَضَوْهِ سِرَاجِ السَّلِيْطِ ، لَمْ يَجْعَلِ اللهُ فِيهِ نُحَاسَا  
بِأَنَسَةٍ غَيْرِ أَنْسِ الْقِرَافِ وَتَحْلِطُ بِالْأَنْسِ مِنْهَا شِمَاسَا  
وهو شعر كما ترى :

(٢) المعاني الكبير ١ : ٤٨٦ ، وتأويل مشكل القرآن : ١٠٧ ، وغيرها . وقولها : « رموها بأثواب »  
قالوا : تعنى بأجسام خفاف ( المعاني ) . والصواب في ذلك أن يقال : أن هؤلاء الركب قد لوحتهم البيه  
وأصنتهم ، فلم يبق فيهم إلا عظام معروفة عليها الثياب ، لا تكاد ترى إلا ثوباً يلوح على كل ضاؤ وضامر ،  
ولذلك شبهت الإبل عليها ركبها بالنعام المنفر . والمنفر : الذي ذعر فانطلق هارباً يخفق في الأرض .  
(٣) هو أبو ذؤيب الهذلي .

(٤) ديوانه : ٢٦ ، والمعاني الكبير : ٤٨٣ ، ومشكل القرآن : ١٠٨ ، وغيرها . من قصيدة له

يعنى : « إزارها » ، نفسها . وبذلك كان الربيع يقول :

٢٩٢٩ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا عبد الرحمن بن سعد

قال ، حدثنا أبو جعفر ، عن الربيع : « هن لباس لكم وأنتم لباس هن » ، يقول :  
هن لحاف لكم وأنتم لحاف هن . (١)

• • •

والوجه الآخر : أن يكون جعل كل واحد منهما لصاحبه « لباساً » ، لأنه  
سكن له ، كما قال جل ثناؤه : ﴿ جَعَلَ لَكُمْ اللَّيْلَ لِبَاسًا ﴾ [سورة الفرقان : ٤٧] ،

٩٥/٢

يعنى بذلك سكناً تسكنون فيه . وكذلك زوجة الرجل سكنه يسكن إليها ، كما  
قال تعالى ذكره : ﴿ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴾ [سورة الأعراف : ١٨٩] ،

عجبية ، يرقى بها صديقه وحيمه نسيبة بن محرق ، استفتحها متنزلاً مشياً بصاحبه أم عمرو ، واسمها  
فطيمة ، وقال قبل هذا البيت ، يلوم نفسه على هجرها ويقول :

فَأَنَّكَ مِنْهَا وَالتَّعَذُّرَ ، بَعْدَ مَا لَجِجْتَ ، وَشَطَّتِ مِنْ فُطَيْمَةَ دَارُهَا  
كَنَعْتِ الَّتِي ظَلَّتْ تُسَبِّعُ سُورَهَا وَقَالَتْ : حَرَامٌ أَنْ يُرَجَلَ جَارُهَا  
تَبْرَأُ مِنْ دَمِ الْقَتِيلِ . . . . .

يقول أنت في انتقامك من حباها بعد اللجاجة فيه ، كهذه المرأة التي قتلت قتيلاً وحازت بزه ، أى سلاحه ،  
وأخفته . قال الأصمعي في خبر هذه المرأة : هذه امرأة نزل بها رجل فتنحرجت أن تدهنه وترجل شعره ،  
ثم جاء كلب فولغ في إناثها ففسلته سبع مرات . وذلك بعين الرجل ، فتمعجب منها ومن ورعها . فبينما هو  
كذلك ، أتاه قوم يطلبون عندها قتيلاً ، فانتفلت من ذلك - أى أنكرت - وحلفت . ثم فتشوا منزلها ،  
فوجدوا القتييل وسلاحه في بيتها .

يقول أنت كهذه المرأة ، تجحد حب صاحبك ، وتظهر أنك قد كبرت وانتهيت عن الجهل والصبيا ،  
ولو فتش قلبك . لراوا حبك لها لا يزال يتأجج ويشتمل .

(١) الأثر : ٢٩٢٩ - في المطبوعة : « عبد الرحمن بن سعيد » ، وقد مضى برقم : ٢٩١٧ ، على  
الصواب كما أثبتته . وعبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظ المؤدب ، روى عن أبيه وعمه محمد  
وبني أعمامه . وجماعة من أهله ، وأبي الزناد وصفيان بن سليم ، وروى عنه إسحق بن راهويه وإبراهيم بن  
ابن المنذر وغيرهما . ذكره ابن حبان في الثقات . وقال البخارى : فيه نظر . وقال الحاكم أبو أحمد :  
حديثه ليس بالقائم .



فيكون كل واحد منهما « لباساً » لصاحبه ، بمعنى سكونه إليه . وبذلك كان مجاهد وغيره يقولون في ذلك .

وقد يقال لما ستر الشيء وواراه عن أبصار الناظرين إليه : « هو لباسه » وغشاؤه » ، فجاء أن يكون قيل : « هن لباس لكم وأنتم لباس هن » ، بمعنى : أن كل واحد منكم ستر لصاحبه - فيما يكون بينكم من الجماع - عن أبصار سائر الناس .

وكان مجاهد وغيره يقولون في ذلك بما : -

٢٩٣٠ - حدثنا به المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « هن لباس لكم وأنتم لباس هن » ، يقول : سكن هن .  
٢٩٣١ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة : « هن لباس لكم وأنتم لباس هن » ، قال قتادة : « هن سكن لكم ، وأنتم سكن هن » .

٢٩٣٢ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « هن لباس لكم » ، يقول : سكن لكم ، « وأنتم لباس هن » ، يقول : سكن هن .

٢٩٣٣ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال عبد الرحمن بن زيد في قوله : « هن لباس لكم وأنتم لباس هن » ، قال : الواقعة .

٢٩٣٤ - حدثني أحمد بن إسحق الأهوازي قال ، حدثنا أبو أحمد قال ، حدثنا إبراهيم ، عن يزيد ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس قوله : « هن لباس لكم وأنتم لباس هن » ، قال : هن سكن لكم وأنتم سكن هن .

القول في تأويل قوله جل ذكره ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ  
مُخْتَابُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَشِرُوا هُنَّ وَأَبْتَغُوا  
مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾

قال أبو جعفر : إن قال لنا قائل : وما هذه الحيانة التي كان القوم يختانونها  
أنفسهم ، التي تاب الله منها عليهم فعفا عنهم ؟

قيل : كانت خيانتهم أنفسهم التي ذكرها الله في شيئين ، أحدهما : جماع  
النساء ، والآخر : المطعم والمشرب في الوقت الذي كان حراماً ذلك عليهم ، كما :-

٢٩٣٥ - حدثنا محمد بن المثنى قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا  
شعبة ، عن عمرو بن مرة قال ، حدثنا ابن أبي ليلى : أن الرجل كان إذا أفطر  
فنام لم يأتها ، وإذا نام لم يطعم ، حتى جاء عمر بن الخطاب يريد امرأته ، فقالت  
امرأته : قد كنت نمت ! فظن أنها تعتل فوقع بها . قال : وجاء رجل من الأنصار  
فأراد أن يطعم ، فقالوا : نسخت لك شيئاً ؟ . . . . . (١) قال : ثم أنزلت هذه  
الآية : « أحيل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم » الآية .

(١) الأثر : ٢٩٣٥ - موضع هذه النقطة غرم في النسخ . وغير عبد الرحمن بن أبي ليلى هذا  
أخرجه وكيع وعبد بن حميد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وهو في الدر المنثور ١ : ١٩٨ ، بغير هذا  
اللفظ . ولو أريد إتمامه لكان :

[ نسخت لك شيئاً تفطر عليه ؟ فغلبته عيناه فنام . فجأوا وقد نام ، فقالوا :  
كُل ! فقال : قد كنت نمت ! فترك الطعام وبات ليلته يتقلب . فلما أصبح أتى  
النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر ذلك له . فقام عمر بن الخطاب فقال : يا رسول الله ،  
إني أردت أهلي البارحة على ما يريد الرجل أهله ، فقالت : إنها قد نامت ! فظننتها  
تعتل ، فواقعتها ، فأخبرتني أنها كانت نامت . ]



٢٩٣٦ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا ابن إدريس قال ، حدثنا حصين ابن عبد الرحمن ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : كانوا يصومون ثلاثة أيام من كل شهر ، فلما دخل رمضان كانوا يصومون ، فإذا لم يأكل الرجل عند فطره حتى ينام ، لم يأكل إلى مثلها ، وإن نام أو نامت امرأته لم يكن له أن يأتيها إلى مثلها . فجاء شيخ من الأنصار يقال له صرمة بن مالك ، فقال لأهله : أطعموني . فقالت : حتى أجعل لك شيئاً سخناً ! قال : فغلبته عنيه فنام . ثم جاء عمر فقالت له امرأته : إني قد نمت ! فلم يعذرها ، وظن أنها تعتل ، فواقعا . فبات هذا وهذا يتقلبان ليلتهما ظهراً وبطناً ، فأنزل الله في ذلك : « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر » ، وقال : « فالآن باشروهن » ، فعفاً . ذلك ، وكانت سنة .

٢٠٠٧ - حدثنا أبو كريب قال حدثنا يونس بن بكير قال ، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن معاذ بن جبل قال : كانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا ، فإذا ناموا تركوا الطعام والشراب وإتيان النساء . فكان رجل من الأنصار يدعى أبا صرمة يعمل في أرض له ، قال : فلما كان عند فطره نام ، فأصبح صائماً قد جهد . فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم قال : مالي أرى بك جهداً ! فأخبره بما كان من أمره . واختان رجل نفسه في شأن النساء ، فأنزل الله : « أحيل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم » ، إلى آخر الآية . (١)

هذا لفظ آخر ، ولكنه دال على المعنى الذي ذكره عبد الرحمن بن أبي ليلى ، والذي استدل به الطبري . ثم انظر الآثار التالية ٢٩٣٦ - ٢٩٣٨ عن ابن أبي ليلى .

(١) الحديث : ٢٩٣٧ - هو قطعة من حديث طويل ، سبق بعضه بهذا الإسناد : ٢٧٢٩ ، ٢٧٣٣ . ووقع في المطبوعة هنا تحريف في الإسناد ، هكذا : « حدثنا عبد الرحمن بن عبيد الله عن عتبة ! » وصوابه : « عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة » ، وهو المسعودي ، كما بينا فيما مضى .

وقد أشرنا فيما مضى إلى أن أبا داود روى هذا الحديث المطول : ٥٠٧ ، من طريق يزيد بن هرون ،

٢٩٣٨ - حدثنا سفيان بن وكيع قال ، حدثني أبي ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن البراء - نحو حديث ابن أبي ليلى الذي حدث به عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى - قال : كانوا إذا صاموا ونام أحدهم ، لم يأكل شيئاً حتى يكون من الغد . فجاء رجل من الأنصار وقد عمل في أرض له وقد أعيا وكل ، فغلبته عينه فنام ، وأصبح من الغد مجهداً ، فنزلت هذه الآية : « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر » . (١)

٢٩٣٩ - حدثني المثني قال ، حدثنا عبد الله بن رجاء البصرى قال ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن البراء قال : كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم إذا كان الرجل صائماً فنام قبل أن يفطر ، لم يأكل إلى مثلها ، وإن قيس بن صرمة الأنصارى كان صائماً ، وكان توجه ذلك اليوم فعميل في أرضه ، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال : هل عندكم طعام ؟ قالت : لا ، ولكن أنطلق فأطلب لك . فغلبته عينه فنام ، وجاءت امرأته قالت : قد نمت ! فلم ينتصف النهار حتى عُشى عليه ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فنزلت فيه هذه الآية : « أحيل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم » إلى « من الخيط الأسود » ففرحوا بها فرحاً شديداً . (٢)

عن المسعودى . ولكنه لم يذكر فيه القسم الذى هنا كاملاً ، بل أشار إليه ، إحالة على الرواية قبله ، فقال : « وجاء صرمة وقد عمل يومه . وساق الحديث » .

والحديث مطول في مسند أحمد ٥ : ٢٤٦ - ٢٤٧ ، من رواية أبي النضر ويزيد بن هرون - كلاهما عن المسعودى ، به . كما أشرنا إليه مفصلاً ، فيما مضى : ٢١٥٦ . وفيه القسم الذى هنا . ولكن فيه أن الرجل الأنصارى « يقال له صرمة » ، كما في رواية أبي داود .

وقد مضى في الرواية السابقة : ٢٩٣٦ . أنه « صرمة بن مالك » . وفي هذه الرواية - هنا - : « يدعى أبا صرمة » .

والرواية السابقة مرسله . وهذه الرواية منقطعة ، لأن عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يدرك معاذ بن جبل . وسيأتى مزيد بيان عن اسم هذا الأنصارى ، في الرواية الآتية : ٢٩٣٩ .

(١) الحديث : ٢٩٣٨ - هذا إسناد صحيح ، لولا ضعف سفيان بن وكيع - كما قلنا مراراً - ولكنه ثابت في تفسير وكيع ، كما ذكره السيوطى .

والطبرى لم يذكر لفظه كاملاً ، أحال على الروايات قبله . وسيذكره كاملاً عقب هذا .

(٢) الحديث : ٢٩٣٩ - وهذا إسناد صحيح . عبد الله بن رجاء الغداني : سبق توثيقه : ٢٨١٤ .



٢٩٤٠ - حدثني المثنى قال حدثنا أبو صالح قال ، حدثنا معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس في قول الله تعالى ذكره : « أَحِيلَ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ » ، وذلك أن المسلمين كانوا في شهر رمضان إذا صلوا العشاء حُرِّمَ عليهم النساء والطعام إلى مثلها من القابلة . ثم إن ناساً من المسلمين أصابوا الطعام والنساء في رمضان بعد العشاء منهم عمر بن الخطاب ، فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله : « علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهن » يعني : انكحوهن ، « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر » . (١)

٢٩٤١ - حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن ابن طبيعة قال ، حدثني موسى بن جبير مولى بني سلمة : أنه سمع عبد الله بن كعب ابن مالك يحدث عن أبيه قال : كان الناس في رمضان إذا صام الرجل فأمسى فنام ، حُرِّمَ عليه الطعام والشراب والنساء حتى يفطر من الغد . فرجع عمر بن

والحديث ثابت من حديث أبي إسحق السبيعي ، عن البراء بن عازب الأنصاري : فرواه أحمد في المسند ٤ : ٢٩٥ (حلبى) ، عن أسود بن عامر ، وأبي أحمد الزبيرى . والبخارى ٤ : ١١١ - ١١٢ (فتح) ، عن عبيد الله بن موسى . وأبو داود : ٢٣١٤ ، من طريق أبي أحمد . والترمذى ٤ : ٧١ - ٧٢ ، من طريق عبيد الله بن موسى - كلهم عن إسرائيل ، عن جده أبي إسحق . السبيعي . ورواه النسائي ١ : ٣٠٥ ، من طريق زهير ، عن أبي إسحق . ورواه البخارى أيضاً ٨ : ١٣٦ ، مختصراً . عن عبيد الله بن موسى ، وبإسناد آخر عن أبي إسحق .

وذكره السيوطى ١ : ١٩٧ ، وزاد نسبه إلى وكيع ، وعبد بن حميد ، والنحاس في فاسحه ، وابن المنذر ، والبيهقى في السنن .

وقد أطال الحافظ في الفتح ٤ : ١١١ - ١١٢ ، في بيان الاختلاف في اسم الأنصاري ، والروايات في ذلك . ورجح أنه « أبو قيس صرمة بن أبي أنس قيس بن مالك بن عدى . . . » . وأنه عن هذا جاء الاختلاف فيه : فبعضهم أخطأ اسمه وسماه بكنيته ، وبعضهم نسبه بلده ، وبعضهم قلب نسبه . وبعضهم صحفه « صرمة بن أنس » ، وأن صوابه « صرمة بن أبي أنس » .

وكذلك صنع في الإصابة بأطول من ذلك ٣ : ٢٤١ - ٢٤٣ ، ٢٨٠ .

« صرمة » : بكسر الصاد المهملة وسكون الراء وفتح الميم .

(١) الحديث : ٢٩٤٠ - ذكره ابن كثير ١ : ٤١٨ - ٤١٩ ، من غير تخريج . والسيوطى

١ : ١٩٧ ، ونسبه لابن جرير ، وابن المنذر ، فقط .

الخطاب من عند النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة وقد سمّر عنده ، فوجد امرأته قد نامت ، فأرادها فقالت : إني قد نمت ! فقال : ما نمت ! ثم وقع بها . وصنع كعب بن مالك مثل ذلك ، فعدا عمر بن الخطاب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فأنزل الله تعالى ذكره : «علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهن» الآية . (١)

٢٩٤٢ - حدثني المنفي قال ، حدثنا الحجاج قال ، حدثنا حماد بن سلمة قال ، حدثنا ثابت : أن عمر بن الخطاب واقع أهله ليلة في رمضان ، فاشتد ذلك عليه ، فأنزل الله : «أحيل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم» . (٢)

٢٩٤٣ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ،

(١) الحديث : ٢٩٤١ - سويد : هو ابن نصر بن سويد المروزي ، وهو ثقة . مترجم في التهذيب ، ونص البخاري في الكبير ١٤٩/٢/٢ على أنه سمع ابن المبارك . وذكر أنه مات سنة ٢٤٠ عن ٩١ سنة .

ابن طيبة - بفتح اللام وكسر الهاء : هو عبد الله ، الفقيه القاضى المصرى . يختلف فيه كثيراً ، والتحقق أنه ثقة صحيح الحديث . وقد فصلنا القول فيه في شرح المسند : ٨٧ ، ٦٦١٣ .

موسى بن جبير المدنى الهذلي : ثقة ، يخطئ في بعض حديثه . مترجم في التهذيب ، والكبير ١/٤ / ٢٨١ ، وابن أبي حاتم ١٣٩/١/٤ ، ولم يذكر في جرحاً . وهو مولد «بني سلمة» ، بفتح السين وكسر اللام ، من الأنصار . انظر المشتبه للذهبي ، ص : ٢٧٠ .

عبد الله بن كعب بن مالك الأنصارى السلمى - بفتح اللام ، نسبة إلى «بني سلمة» بكسرهما : تابعى ثقة ، كان قائد أبيه حين عمى ، أخرج له الشيخان وغيرها .

والحديث رواه أحمد في المسند : ١٥٨٦٠ (٣ : ٤٦٠ جلدي) ، عن عتاب بن زياد ، عن عبد الله ابن المبارك ، بهذا الإسناد .

وذكره ابن كثير ١ : ٤٢٠ ، عن الطبري ، فقط .

وذكره السيوطى ١ : ١٩٧ ، وزاد نسبه إلى ابن المنذر ، وابن أبي حاتم «بسند حسن» . وإنما حسن إسناده ، من أجل ابن طيبة - فيما أرجح - وعندى أنه إسناد صحيح .

(٢) الحديث : ٢٩٤٢ - ثابت : هو ابن أسلم البنائى ، بضم الباء الموحدة وتخفيف النون الأولى . وهو تابعى ثقة ، ولكنه يروى عن صفار الصحابة ، كأئس ، وابن الزبير ، وابن عمر . لم يدرك أن يروى عن عمر بن الخطاب . فهذا إسناد منقطع ، ضعيف لذلك .

والحديث ذكره السيوطى ١ : ١٩٧ ، ولم ينسبه لغير ابن جرير .



حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : « أَحِيلَ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لَبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ » إلى « وَعَفَا عَنْكُمْ » . كان الناس أوّلَ ما أسلموا إذا صام أحدُهم يصوم يومه ، حتى إذا أمسى طعِم من الطعام فيما بينه وبين العتمة ، حتى إذا صُلِّيتُ حُرِّمَ عليهم الطعامُ حتى يمسي من الليلة القابلة . وإنَّ عمر بن الخطاب بينما هو نائم إذ سوَّكت له نفسه فأتى أهله لبعض حاجته ، فلما اغتسل أخذ يبكي ويلوم نفسه كأشد ما رأيت من الملامة ، ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إني أعتذر إلى الله وإليك من نفسي هذه الخاطئة ، فإنها زينت لي فواقعتُ أهلي ! هل تجد لي من رخصة يا رسول الله ؟ قال : لم تكن حقيقاً بذلك يا عمر ! فلما بلغ بيته أرسل إليه فأنبأه بعُذره في آية من القرآن ، وأمر الله رسوله أن يَضَعَهَا فِي الْمِثَّةِ الْوَسْطَى مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فقال : « أَحِيلَ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ » إلى « عِلْمَ اللَّهِ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ » ، يعني بذلك : الذي فعل عمر بن الخطاب فأنزل الله عَفْوَهُ . فقال : « فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُمْ » إلى « مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ » ، فأحل لهم الخِجَامَةَ وَالْأَكْلَ وَالشَّرْبَ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهِمُ الصَّبِيحِ .<sup>(١)</sup>

(١) الحديث : ٢٩٤٣ - هذا الحديث بالإسناد المسلسل بالضعفاء ، الذي شرحناه مفصلاً في : ٣٠٥ . وقد ذكره السيوطي ١ : ١٩٧ ، ونسبه للطبري وابن أبي حاتم . ولم تكن بنا حاجة للكلام عليه هنا ، إلا أننا أردنا أن نمهّد به لحديث لأبي هريرة في معناه . نقله السيوطي ١ : ١٩٧ ، ونسبه للطبري فقط ، قال : « وأخرج ابن جرير ، عن أبي هريرة . . . » . وذكره ابن كثير ١ : ٤١٩ مع أواخر إسناده ، ولم يذكر من خرج به . والظاهر من تتبع صنيعه أنه نقله عن الطبري أيضاً .

ولم نجد في الطبري ، فيما سقط من النسخين ، وإما هو في موضع آخر من الطبري لما اتصل إلينا معرفته . فرأينا إثباته - تماماً للفائدة ، وحفظاً لما ينسب لهذا التفسير العظيم .

قال ابن كثير : « وقال سعيد بن أبي عروبة ، عن قيس بن سعد ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة ، في قول الله تعالى ﴿ أَحِيلَ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ إلى قوله ﴿ مُمْ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ ، قال : كان المسلمون

٢٩٤٤ — حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « أحيل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم » . قال : كان الرجل من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يصوم الصيام بالنهار ، فإذا أمسى أكل وشرب وجامع النساء ، فإذا رقد حرّم ذلك كله عليه إلى مثلها من القابلة . وكان منهم رجال يختانون أنفسهم في ذلك ، فعفا الله عنهم ، وأحل [ ذلك ] لهم بعد الرقاد وقبله في الليل كله . (١)

قبل أن تنزل هذه الآية — إذا صلّوا العشاء الآخرة حرّم عليهم الطعام والشراب والنساء حتى يفطروا. وإن عمر بن الخطاب أصاب أهله بعد صلاة العشاء ، وإن صرمة بن قيس الأنصاري غلبته عيناه بعد صلاة المغرب ، فنام ولم يشبع من الطعام ، ولم يستيقظ حتى صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ، فقام فأكل وشرب ، فلما أصبح أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبره بذلك ، فأنزل الله عند ذلك : ﴿ أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ ، بمعنى بالرفث بجماعة النساء ، ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ﴾ ، عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ ، بمعنى : تجمعون النساء وتأكلون وتشربون بعد العشاء ، ﴿ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ ﴾ ، فالآن بآشروهنَّ ﴾ ، بمعنى : جامعوهنَّ ، ﴿ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ ، بمعنى : الولد ، ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَسْبَيْبَ لَكُمْ الْخَلِيطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَلِيطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ ، ثمّ أتموا الصيام إلى الليل ، ﴿ فَكَانَ ذَلِكَ عَفْوًا مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةً ﴾ .

هذا لفظ رواية ابن كثير . والسيوطي اختصره قليلا .

فهذا إسناد صحيح من سعيد بن أبي عروبة إلى أبي هريرة . أما ما رواه سعيد بن أبي عروبة ، فلا ندري ما حاله ، حتى ذمرف رواه .

وقيس بن سعد : هو المكي ، أبو عبد الملك ، وهو ثقة . مترجم في التهذيب ، والكبير ١٥٤/١/٤ . وابن أبي حاتم ٩٩/٢/٣ ، وابن سعد ٥ : ٣٥٥ ، ولكن ذكر أن كنيته « أبو عبيد الله » . وقال : « كان قد خلف عطاء بن أبي رباح في مجلسه » .

وكنية قيس عند البخاري « أبو عبد الله » . والظاهر أن هذا هو الصحيح ، لأن الدلالي ذكره في الكنى ٢ : ٥٩ ، في باب « أبو عبد الله » .

(١) الزيادة بين القوسين لا بد منها ، استظهرتها من الأثر الذي يليه ومن السياق .



٢٩٤٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد قال : كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يصوم الصائم في رمضان ، فإذا أمسى - ثم ذكر نحو حديث محمد بن عمرو ، وزاد فيه : وكان منهم رجال يختانون أنفسهم ، وكان عمر بن الخطاب ممن اختان نفسه ، فعفا الله عنهم ، وأحل ذلك لهم بعد الرقاد وقبله وفي الليل كله .

٢٩٤٦ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر قال ، أخبرني إسماعيل بن شروس ، عن عكرمة مولى ابن عباس : أن رجلاً - قد سمّاه [ فنسبته ] - من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنصار ، جاء ليلة وهو صائم ، فقالت له امرأته : لا تَمْ حتى نصنع لك طعاماً ! فنام ، فجاءت فقالت : نمت والله ! فقال : لا والله ! قالت : بلى والله ! فلم يأكل تلك الليلة ، وأصبح صائماً فغَشِي عليه ، فأُنزلت الرخصة فيه . (١)

٩٧/٢

(١) الحديث : ٢٩٤٦ - إسماعيل بن شروس ، أبو المقدم الصنعاني : ذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات ، كما في لسان الميزان . وذكره ابن سعد في الطبقات ٥ : ٣٩٧ ، ولم يذكر فيه أكثر من قوله « قد روى عنه » . وترجمه ابن أبي ساتم ١/١/١٧٧ ، ولم يذكر فيه جرحاً ، والبخاري في الكبير ١/١/٣٥٩ - ٣٦٠ ، وذكر أنه يروى عن عكرمة ، من قوله - يعني غير متصل ، فهو إشارة إلى هذه الرواية ، لأنها من قول عكرمة ، مرسل ، لم يستند لها عن أحد من الصحابة ، ثم قال البخاري : « قال عبد الرزاق ، عن معمر : كان يشيع الحديث » . ونقل مصححه العلامة الشيخ عبد الرحمن إيماني ، عن هامش إحدى نسخ التاريخ الكبير : « أي لا يأتي به على الوجه » . وهذا هو الصواب في هذا الحرف ، أنه « يشيع » من « التشييع » بالثاء المثناة والهمزة ، فو شرح القاموس ٢ : ١٣ « يقال تُبِع الكتاب والكلام تشييعاً : لم يبينه . وقيل : لم يأت به على وجهه . وقال الليث : التشييع التخليط » . ونقلت هذه الكلمة في لسان الميزان ١ : ٤١١ بحرفه إلى « يضع الحديث » ! وهو تحريف قبيح . فأرى هذا الرجل بالوضع قط . ولم يذكره البخاري ولا النسائي في الضعفاء .

و« شروس » : من الأسماء النادرة ، ولم أجد نصاً على ضبطه ، إلا أنه ضبط بالقلم في تفسير عبد الرزاق بفتح فوق الشين المعجمة وضمه فوق الراء وكسرتين تحت السين المهملة في آخره . ونقل الشيخ عبد الرحمن إيماني هذا الضبط أيضاً عن إحدى نسخ التاريخ الكبير ، وأن بهامشها نسخة أخرى مضبوطة بفتح فوق الشين وأخرى فوق الواو مع سكون فوق الراء .

وهذا الحديث مرسل - كما ترى . وهو في تفسير عبد الرزاق ، ص : ١٨ . ولم أجده في غير هذين الموضعين .

٢٩٤٧ - حدثنا بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة : « علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم » . وكان بدءُ الصيام أميروا بثلاثة أيام من كل شهر ، وركعتين غدوة وركعتين عشية ، فأحلَّ الله لهم في صيامهم - في ثلاثة أيام ، وفي أول ما افترض عليهم في رمضان - إذا أفطروا ، وكان الطعام والشرابُ وغشيان النساء كُلم حلالاً ما لم يرقدوا ، فإذا رَقَدوا حُرِّم عليهم ذلك إلى مثلها من القابلة . وكانت خيانة القوم أنهم كانوا يُصيبون أو ينالون من الطعام والشراب وغشيان النساء بعد الرقاد ، وكانت تلك خيانة القوم أنفسهم . ثم أحلَّ الله لهم [ بعد ] ذلك الطعام والشراب وغشيان النساء إلى طلوع الفجر . (١)

٢٩٤٨ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « أحلَّ لكم ليلة الصيام الرفثُ إلى نسائكم » ، قال : كان الناس قبل هذه الآية إذا رَقَد أحدُهم من الليل رَقَدَةً ، لم يحلَّ له طعام ولا شرابٌ ولا أن يأتي امرأته إلى الليلة المقبلة ، فوقع بذلك بعض المسلمين ، فمنهم من أكل بعد هجمته أو شرب ، ومنهم من وقع على امرأته ، فرخص الله ذلك لهم .

٢٩٤٩ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي قال : كُتِبَ على النصارى رَمَضان ، وكُتِبَ عليهم أن لا

وقد زدنا كلمة [ فتميته ] ، بعد كلمة « ساء » - من تفسير عبد الرزاق . وكان في المطبوعة « وأنزلت الرخصة » ، بالواو بدل الفاء . وأثبتنا الفاء من تفسير عبد الرزاق ، إذ هي أجود هنا .

(١) الأثر : ٢٩٤٧ - الذي بين القوسين زيادة لا بد منها . وسياق هذا الأثر فيه بعض الغرابة ، ولم أجده بنصه هذا في مكان آخر . ولكن جاء في الدر المنثور ١ : ١٩٨ أثر مثله ، قال في صدره : « وأخرج عبد حميد وابن جرير عن قتادة » ، وساق أثراً يخالفه كل المخالفة في أكثر لفظه ، وإن وافقه في بعض المعنى : قال .

[ كان هذا قبل صوم رمضان ، أمروا بصيام ثلاثة أيام من كل شهر ، من كل عشرة أيام يوماً . وأمروا بركعتين غدوة وركعتين عشية . فكان هذا بدء الصلاة والصوم . فكانوا في صومهم هذا ، وبعد ما افترض الله رمضان ، إذا رَقَدوا لم يمسوا النساء والطعام إلى مثلها من القابلة . وكان أناس من المسلمين يصيبون من النساء والطعام بعد رقادهم ، وكانت تلك خيانة القوم أنفسهم ، فأَنْزَلَ اللهُ في ذلك من القرآن : « علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم » ، الآية ] .



يأكلوا ولا يشربوا بعد النوم ، ولا ينكحوا النساء شهر رمضان. فكتب على المؤمنين كما كتب عليهم . فلم يزل المسلمون على ذلك يصنعون كما تصنع النصارى ، حتى أقبل رجل من الأنصار يقال له أبو قيس بن صرمة ، وكان يعمل في حيطان المدينة بالأجر ،<sup>(١)</sup> فأتى أهله بتمر فقال لامرأته : استبدلى بهذا التمر طحيناً فاجعله سخينة ، لعل أن آكله ، فإن التمر قد أحرق جوفى ! فانطلقت فاستبدلت له ، ثم صنعت فأبطأت عليه ، فنام ، فأيقظته ، فكره أن يعصى الله ورسوله ، وأبى أن يأكل وأصبح صائماً . فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعشي . فقال : مالك يا أبا قيس ! أمسيت طليحاً؟<sup>(٢)</sup> فقص عليه القصة .

وكان عمر بن الخطاب وقع على جارية له - في ناس من المؤمنين لم يملكوا أنفسهم - فلما سمع عمر كلام أبي قيس ، رهب أن ينزل في أبي قيس شيء ، فتذكر هو ، فقام فاعتذر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، إني أعوذُ بالله ، إني وقعتُ على جاريتي ولم أملك نفسي البارحة ! فلما تكلم عمر ، تكلم أولئك الناس ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ما كنتَ جديراً بذلك يا ابن الخطاب ! فنسيخ ذلك عنهم ، فقال : « أحيل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم من لباسكم وأنتم لباس لمن علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم » ، - يقول : إنكم تقعون عليهن خيانة - « فتأب عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم » - يقول : جامعوهن ، ورجع إلى أبي قيس فقال - : « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر » .

٢٩٥٠ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن

جريج قال ، قلت لعطاء : « أحيل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم » ، قال :

(١) الخيطان جمع حائط : وهو البستان من النخيل إذا كان عليه حائط ، فإذا لم يكن عليه

حائط فهو ضاسية ، وجمه الضواحي .

(٢) الطليح : الساقط من الإعياء والجهد والهزال .

كانوا في رمضان لا يمسون النساء ولا يطعمون ولا يشربون بعد أن يناموا حتى الليل من القابلة ، فإن مسوهن قبل أن يناموا لم يروا بذلك بأساً . فأصاب رجل من الأنصار امرأته بعد أن نام ، فقال : قد اختنت نفسي ! فنزل القرآن ، فأحل لهم النساء والطعام والشراب حتى يتبين لهم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر . قال : وقال مجاهد : كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يصوم الصائم منهم في رمضان ، فإذا أمسى أكل وشرب وجامع النساء ، فإذا رقد حرّم ذلك عليه كله حتى كمثلها من القابلة : وكان منهم رجال يختانون أنفسهم في ذلك ، فعفا عنهم وأحلّ لهم بعد الرقاد وقبله في الليل فقال : « أحيل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم » الآية .

٢٩٥١ - حدثني القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج ، عن عكرمة أنه قال في هذه الآية : « أحيل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم » مثل قول مجاهد - وزاد فيه : أن عمر بن الخطاب قال لأمراته : لا ترقدى حتى أرجع من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . فرقدت قبل أن يرجع ، فقال لها : ما أنت براقدة ! ثم أصابها ، حتى جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فنزلت هذه الآية . قال عكرمة : نزلت : « وكلوا واشربوا » الآية في أبي قيس بن صرمة ، من بني الخزرج ، أكل بعد الرقاد .

٩٨/٢

١٩٥٢ - حدثني المثنى قال ، حدثنا الحجاج قال ، حدثنا حماد قال ، أخبرنا محمد بن إسحق ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، أن صرمة بن أنس أتى أهله ذات ليلة وهو شيخ كبير ، وهو صائم فلم يبيثوا له طعاماً ، فوضع رأسه فأغنى ، وجاءته امرأته بطعامه فقالت له : كل . فقال : إني قد نمت ! قالت : إنك لم تنم ! فأصبح جائعاً مجهوداً ، فأنزل الله : « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر » .



فأما « المباشرة » في كلام العرب ، فإنه مُلاقاة بَشْرَة ببَشْرَة . و « بشرة » الرجل جلده الظاهرة .

• • •

وإنما كنى الله بقوله : « فالآن بأشروهن » عن الجماع . يقول : فالآن إذ أحللت لكم الرفث إلى نسائكم ، فجامعوهن في ليالي شهر رمضان حتى يطلع الفجر ، وهو تبيُّنُ الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر .

• • •

وبالذي قلنا في « المباشرة » قال جماعة من أهل التأويل .

• ذكر من قال ذلك :

٢٩٥٣ - حدثنا محمد بن بشار قال : حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا سفيان = وحدثنا عبد الحميد بن سنان قال ، حدثنا إسحق ، عن سفيان = وحدثني محمد ابن عبد الله بن عبد الحكم قال ، حدثنا أيوب بن سويد ، عن سفيان = ، عن عاصم ، عن بكر بن عبد الله المزني ، عن ابن عباس قال : المباشرة الجماع ، ولكن الله كريمٌ ، يكنى .

٢٩٥٤ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن عاصم ، عن بكر بن عبد الله المزني ، عن ابن عباس نحوه .

٢٩٥٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثنا معاوية ابن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : « فالآن بأشروهن » ، انكحوهن .

٢٩٥٦ - حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : المباشرة النكاحُ .

٢٩٥٧ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج قال : قلت لعطاء ، قوله : « فالآن بأشروهن » ، قال : الجماع .

وكل شيء في القرآن من ذكر « المباشرة » فهو الجماع نفسه . وقالها عبد الله بن كثير مثل قول عطاء : في الطعام والشراب والنساء .

٢٩٥٨ - حدثنا حميد بن مسعدة قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا شعبة = وحدثنا ابن بشار قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا شعبة = ، عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : المباشرة الجماع ، ولكن الله يكتفي بما شاء بما شاء . (١)

٢٩٥٩ - حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا هشيم ، قال أبو بشر ، أخبرنا عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس مثله .

٢٩٦٠ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد ، قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « فالآن بأشروهن » ، يقول : جامعوهن .

٢٩٦١ - حدثني المثني قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد قال : المباشرة الجماع .

٢٩٦٢ - حدثني المثني قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن ابن جريج ، عن عطاء مثله .

٢٩٦٣ - حدثني المثني قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن الأوزاعي قال ، حدثني عبدة بن أبي لبابة قال : سمعت مجاهداً يقول : المباشرة ، في كتاب الله ، الجماع .

٢٩٦٤ - حدثنا ابن البرقي ، حدثنا عمرو بن أبي سلمة ، قال ، قال الأوزاعي : حدثنا من سمع مجاهداً يقول : المباشرة ، في كتاب الله ، الجماع .

• • •

(١) الأثر : ٢٩٥٨ - في المطبوعة : « محمد بن مسعدة » ، والصواب ما أثبت ، وقد سلف في رقم ٢٧٧٤ ، ٢٨٨٣ ، وهو حميد بن مسعدة بن المبارك الباهل البصري . ذكره ابن حبان في الثقات . وتوفي سنة ٢٤٤ .



واختلفوا في تأويل قوله : « وابتغوا ما كتب الله لكم » . فقال بعضهم :  
الولد .

• ذكر من قال ذلك :

٢٩٦٥ - حدثني عبدة بن عبد الله الصفار البصرى قال ، حدثنا إسماعيل بن  
زياد الكاتب ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن مجاهد : « وابتغوا ما كتب الله لكم »  
قال : الولد . (١)

٢٩٦٦ - حدثنا محمد بن المثني قال ، حدثنا سهل بن يوسف وأبو داود ،  
عن شعبة قال : سمعت الحكم : « وابتغوا ما كتب الله لكم » ، قال : الولد .  
٢٩٦٧ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا أبو تميلة قال ، حدثنا عبيد الله ،  
عن عكرمة قوله : « وابتغوا ما كتب الله لكم » ، قال : الولد .

٢٩٦٨ - حدثني علي بن سهل قال ، حدثنا مؤمل ، حدثنا أبو مودود بحر  
بن موسى قال : سمعت الحسن بن أبي الحسن يقول في هذه الآية : « وابتغوا ما كتب  
الله لكم » ، قال : الولد .

٢٩٦٩ حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا  
أسباط ، عن السدي : « وابتغوا ما كتب الله لكم » ، فهو الولد .  
٢٩٧٠ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثنا أبي قال ، حدثني عمي قال ،  
حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس : « وابتغوا ما كتب الله لكم » ، يعني :  
الولد .

٢٩٧١ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثني

(١) الخبر : ٢٩٦٥ - عبدة بن عبد الله بن عبدة الصفار : ثقة من شيوخ البخارى . وهو من  
فوائد الشيوخ الذين روى عنهم في صحاحه وهم أحياء . لأنه مات سنة ٢٥٨ ، أى بعد البخارى بستين .  
مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ٣ / ١ / ٩٠ ، ورجال الصحيحين ، ص : ٣٣٦ .  
إسماعيل بن زياد الكاتب : لم أعرف من هو يقينا ، وفي هذه الترجمة بضع شيوخ في التهذيب ١ :  
٢٩٨ - ٣٠١ ، ولسان الميزان ١ : ٤٠٥ - ٤٠٧ ، ولكنى أكاد أرجح أنه هو الذى روى له ابن ماجه  
حديثاً : ١٣١٤ ، عن ابن جريج ، باسم « إسماعيل بن زياد » دون لقب أو وصف .

عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « وابتغوا ما كتب الله لكم » ، قال :  
الولد ، فإن لم تلد هذه فهذه .

٢٩٧٢ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن  
ابن أبي نجيح ، عن مجاهد بنحوه .

٢٩٧٣ - حدثنا الحسن بن يحيى ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن  
سمع الحسن في قوله : « وابتغوا ما كتب الله لكم » ، قال : هو الولد .

٢٩٧٤ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن  
أبيه ، عن الربيع في قوله : « وابتغوا ما كتب الله لكم » ، قال : ما كتب لكم من الولد .  
٢٩٧٥ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله :  
« وابتغوا ما كتب الله لكم » ، قال : الجماع .

٢٩٧٦ - حدثت عن الحسين بن الفرج قال ، حدثنا الفضل بن خالد قال ،  
حدثنا عبيد بن سلمان قال ، سمعت الضحاك بن مزاحم ، قوله : « وابتغوا ما كتب  
الله لكم » ، قال : الولد .<sup>(١)</sup>

• • •

وقال بعضهم معنى ذلك : ليلة القدر .

• ذكر من قال ذلك :

٢٩٧٧ - حدثنا أبو هشام الرفاعي قال ، حدثنا معاذ بن هشام قال ، حدثني  
أبي ، عن عمرو بن مالك ، عن أبي الجوزاء ، عن ابن عباس : « وابتغوا ما كتب  
الله لكم » ، قال : ليلة القدر . قال أبو هشام . هكذا قرأها معاذ .

٢٩٧٨ - حدثني المثنى قال ، حدثنا مسلم بن إبراهيم قال ، حدثنا الحسن  
ابن أبي جعفر قال ، حدثنا عمرو بن مالك ، عن أبي الجوزاء ، عن ابن

(١) الخبر : ٢٩٧٦ - « الحسين بن الفرج » : ثبت هنا في المطبوعة « الحسن بن الفرج » ،  
وهو خطأ تكرر مراراً ، منها : ٢٧١٩ . ولا ترى داعياً لتكرار التنبيه عليه بعد .



عباس في قوله : « وابتغوا ما كتب الله لكم » ، قال : ليلة القدر. (١)

وقال آخرون : بل معناه : ما أحله الله لكم ، ورخصه لكم .

• ذكر من قال ذلك :

٢٩٧٩ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد بن زريع قال ، حدثنا

سعيد ، عن قتادة : « وابتغوا ما كتب الله لكم » ، يقول : ما أحله الله لكم .

٢٩٨٠ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا

معمر قال ، قال قتادة في ذلك : ابتغوا الرخصة التي كتبت لكم

• • •  
وقرأ ذلك بعضهم : « وَأَتَّبِعُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ » .

• ذكر من قال ذلك :

٢٩٨١ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا ابن

عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عطاء بن أبي رباح قال : قلت لابن عباس :

كيف تقرأ هذه الآية . « وابتغوا » أو « اتبعوا » ؟ قال : أيتهما شئت ! قال : عليك

بالقراءة الأولى .

• • •  
قال أبو جعفر : والصواب من القول في تأويل ذلك عندى أن يقال : إن الله

تعالى ذكره قال : « وابتغوا » - بمعنى : اطلبوا - « ما كتب الله لكم » - يعنى :

الذى قضى الله تعالى لكم .

وإنما يريد الله تعالى ذكره : اطلبوا الذى كتبت لكم فى اللوح المحفوظ أنه

يباح فيطلق لكم . وطلب الولد إن طلبه الرجل بجماعه المرأة ، مما كتب الله له

(١) الخبران : ٢٩٧٧ - ٢٩٧٨ - عمرو بن مالك ، فى الإسنادين : هو التكرى ، بضم التو

وسكون الكاف ، نسبة إلى « بنى نكرة » من عبد القيس . وهو ثقة .

أبو الجوزاء : هو أوس بن عبد الله الربعى ، وهو تابعى ثقة معروف ، أخرج له الشيخان ، وسائر

أصحاب الكتب الستة . وقد بينا حاله وحال عمرو بن مالك الراوى عنه ، فى شرح المسند : ٢٦٢٣ .

« الربعى » : بفتح الراء والباء ، نسبة إلى « ربيعة الأزدي » ، كما فى اللباب لابن الأثير ١ : ٤٥٩ .

في اللوح المحفوظ . وكذلك إن طلب ليلة القدر ، فهو مما كتب الله له . وكذلك إن طلب ما أحل الله وأباحه ، فهو مما كتبه له في اللوح المحفوظ .

وقد يدخل في قوله : « وابتغوا ما كتب الله لكم » جميع معاني الخير المطلوبة ، غير أن أشبه المعاني بظاهر الآية قول من قال : معناه وابتغوا ما كتب الله لكم من الولد ، لأنه عقيب قوله : « فالآن باشرؤهن » ، بمعنى جامعوهن ، فلأن يكون قوله : « وابتغوا ما كتب الله لكم » ، بمعنى : وابتغوا ما كتب الله في مباشرتكم إياهن من الولد والنسل ، أشبه بالآية من غيره من التأويلات التي ليس على صحتها دلالة من ظاهر التنزيل ، ولا خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم .

• • •

القول في تأويل قوله عز وجل ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾

قال أبو جعفر : اختلف أهل التأويل في تأويل قوله : « حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر » .

• • •

فقال بعضهم : يعنى بقوله : « الخيط الأبيض » ، ضوء النهار ، وبقوله : « الخيط الأسود » ، سواد الليل .

فتأويله على قول قائل هذه المقالة : وكلوا بالليل في شهر صومكم واشربوا وباشروا نساءكم مبتغين ما كتب الله لكم من الولد ، من أول الليل ، إلى أن يقع لكم ضوء النهار بطلوع الفجر من ظلمة الليل وسواده .



• ذكر من قال ذلك :

٢٩٨٢ - حدثني الحسن بن عرفة قال ، حدثنا روح بن عباد قال ، حدثنا أشعث ، عن الحسن في قوله الله تعالى ذكره : « حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر » ، قال : الليل من النهار .

٢٩٨٣ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر » ، قال : حتى يتبين لكم النهار من الليل ، « ثم أتموا الصيام إلى الليل » .

٢٩٨٤ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « وكلوا واشربوا حين يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ، ثم أتموا الصيام إلى الليل » ، فهما علمان وحدان بيّنان ، فلا يمنعكم أذان مؤذّنٍ مراءٍ أو قليل العقل من سحوركم ، فإنهم يؤذنون بهجيع من الليل طويل . وقد يرى بياض ما على السحر يقال له : « الصبح الكاذب » كانت تسميه العرب ، فلا يمنعكم ذلك من سحوركم ، فإن الصبح لا خفاء به : طريقة معترضة في الأفق . وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الصبح ، فإذا رأيتم ذلك فامسكوا . (١)

٢٩٨٥ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس : « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر » ، يعني الليل من النهار ، فأحل لكم الجماعة والأكل والشرب حتى يتبين لكم الصبح ، فإذا تبين الصبح حرّم عليهم

١٠٠/٢

(١) الأثر : ٢٩٨٤ - الهجيع : الطائفة من الليل . يقال : مر هجيع - أو هزيع - من الليل ، أي ساعة وطائفة منه . والسحر الثلث الآخر من الليل قبيل طلوع الفجر . والطريقة : الخط المستقيم الذي يكون ظاهراً باختلاف لون ، أو باختلاف ظاهر .

الجماعة والأكل والشرب حتى يتموا الصيام إلى الليل . فأمر بصوم النهار إلى الليل ، وأمر بالإفطار بالليل .

٢٩٨٦ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، وقيل له : رأيت قول الله تعالى : « الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر » ؟ قال : إنك لعريض القفا ، قال : هذا ذهاب الليل ومجيء النهار - قيل له : الشعبي عن عدى بن حاتم ؟ قال : نعم ، حدثنا حصين .<sup>(١)</sup>

• • •

وعلة من قال هذه المقالة ، وتأول الآية هذا التأويل ، ما : -

(١) الحديث : ٢٩٨٦ - حصين : هو ابن عبد الرحمن السلمى ، الثقة المأمون ، من كبار أئمة الحديث . مضت له رواية في : ٥٧٩ .

وهذا الحديث اختصره أبو بكر بن عياش جداً ، وحذف إسناده حين حدث به ، ثم سئل عنه ، فبين أنه سمعه من حصين عن الشعبي عن عدى بن حاتم .  
وسياق : ٢٩٨٧ ، ٢٩٨٩ مختصراً ، و ٢٩٨٨ مطولاً ، ولكنه ثابت في الصحيحين وغيرهما ، مطولاً بسياق صحيح واضح :

فرواه أحمد في المسند ٤ : ٣٧٧ ( حلبي ) عن هشيم : « أخبرنا حصين ، عن الشعبي ، أخبرنا عدى ابن حاتم ، قال : لما نزلت هذه الآية ( فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود ) ، قال : عمدت إلى عقالين ، أحدهما أسود ، والآخر أبيض ، فجعلتهما تحت وسادى ، قال : ثم جعلت أنظر إليهما ، فلا يتبين لى الأسود من الأبيض ، ولا الأبيض من الأسود ، فلما أصبحت غدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبرته بالذى صنعت ، فقال : إن كان وسادك إذا لعريض ، إنما ذلك بياض النهار من سواد الليل » .

وقول عدى : « لما نزلت هذه الآية » ، يريد : لما تليت عليه عند إسلامه ، لأن فرض الصوم كان في أوائل الهجرة ، وعدى أسلم بعد ذلك بدهر ، في السنة التاسعة أو العاشرة .

ورواه البخارى ٤ : ١١٣ ( فتح ) ، من طريق هشيم ، ورواه مسلم ١ : ٣٠١ ، وأبو داود : ٢٣٤٩ - كلاهما من طريق عبد الله بن إدريس ، عن حصين . ورواه البخارى ٨ : ١٣٧ ( فتح ) مختصراً ، من طريق أبي عوانة ، عن حصين .

وذكره ابن كثير ١ : ٤٢١ ، من رواية أحمد ، ثم قال : « أخرجاه في الصحيحين من غير وجه ، عن عدى » . وذكره السيوطى ١ : ١٩٩ ، وزاد نسبه لسفيان بن عيينة ، وسعيد بن منصور ، وابن أبي شيبة ، والترمذى ، وابن المنذر ، والبيهقى .

قوله : « عريض القفا » ، كناية عن السمن وطول النوم . وذلك دليل على الغفلة والركود .



٢٩٨٧ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا حفص بن غياث ، عن مجالد

ابن سعيد ، عن الشعبي ، عن عدى بن حاتم قال : قلت : يا رسول الله ، قول الله : « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر »؟ قال : هو بياض النهار وسواد الليل . (١)

٢٩٨٨ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا ابن نمير وعبدالرحيم بن سليمان ،

عن مجالد بن سعيد ، عن عامر ، عن عدى بن حاتم قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمني الإسلام ، وتعت لي الصلوات كيف أصلي كل صلاة لوقتها ، ثم قال : إذا جاء رمضان فكل واشرب حتى يتبين لك الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ، ثم أتم الصيام إلى الليل . ولم أدر ما هو ، ففتلت خيطين من أبيض وأسود ، فنظرت فيهما عند الفجر ، فرأيتهما سواء . فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ، كل شيء أوصيتني قد حفظت ، غير « الخيط الأبيض من الخيط الأسود » ! قال : وما منعك يا ابن حاتم ؟ وتبسم كأنه قد علم ما فعلت . قلت : فتلت خيطين من أبيض وأسود ، فنظرت فيهما من الليل فوجدتهما سواء ! فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رؤى نواجذُهُ ، ثم قال : ألم أقل لك « من الفجر » ؟ ، إنما هو ضوء النهار وظلمة الليل . (٢)

٢٩٨٩ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا مالك بن إسماعيل قال ، حدثنا داود

وابن عليّة جميعاً ، عن مطرف ، عن الشعبي ، عن عدى بن حاتم قال : قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ما « الخيط الأبيض من الخيط الأسود » هما

(١) الحديث : ٢٩٨٧ - مجالد بن سعيد : مضت ترجمته في : ١٦١٤ . والحديث تكرر للنبي

قبله في معناه .

(٢) الحديث : ٢٩٨٨ - مجالد بن سعيد ، ثبت في المطبوعة هنا محرفاً : « مجالد عن سعيد » ؛

وهذا السياق المطول ذكره السيوطي ١ : ١٩٩ ، ونسبه لابن جرير ، وابن أبي حاتم ، فقط .

ورواه أحمد في المسند ٤ : ٣٧٧ (حلبى) ، عن يحيى ، وهو القطان ، عن مجالد ، عن عامر ،

وهو الشعبي . ولكنه مختصر قليلاً عما هنا .

خيطان أبيض وأسود؟ فقال: إنك لعريضُ القفا، إن أبصرت الخيطين. ثم قال: لا، ولكنه سوادُ الليل وبياضُ النهار. (١)

٢٩٩٠ - حدثني أحمد بن عبد الرحيم البرقي قال، حدثنا ابن أبي مريم قال، حدثنا أبو غسان قال، حدثنا أبو حازم، عن سهل بن سعد قال: نزلت هذه الآية: « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود »، فلم ينزل « من الفجر ». قال: فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحداهم في رجله الخيطَ الأسود والخيطَ الأبيض، فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له. فأنزل الله بعد ذلك: « من الفجر »، فعلموا أنما يعنى بذلك الليل والنهار. (٢)

وقال متأولو قول الله تعالى ذكره: « حتى يتبين لكم الخيطُ الأبيض من الخيط الأسود من الفجر »، أنه بياض النهار وسواد الليل - : صفة ذلك البياض أن يكون

(١) الحديث : ٢٩٨٩ - مالك بن إسماعيل بن زياد بن درهم، أبو غسان النهدي : حافظ ثقة . من شيوخ البخاري وغيره من الأئمة . مترجم في التهذيب ، والكبير ٤ / ١ / ٣١٥ ، وابن سعد ٦ : ٢٨٢ ، وابن أبي حاتم ٤ / ١ / ٢٠٦ - ٢٠٧ .

داود ، شيخ مالك بن إسماعيل : لم أستطع معرفته ، ففى هذه الطبقة من يسمى « داود » كثرة . وأيا ما كان فالحديث صحيح ، من جهة رواية ابن علية معه عن مطرف . مطرف : هو ابن طريف الحارثي ، مضت ترجمته في : ٢٢٤ .

والحديث مختصر - كما أشرنا آنفاً . وقد رواه البخاري ٨ : ١٣٧ ، عن قتيبة بن سعيد ، عن جرير ، وهو ابن عبد الحميد الضبي ، عن مطرف ، بهذا الإسناد ، نحوه .

(٢) الحديث : ٢٩٩٠ - أحمد بن عبد الرحيم البرقي : هو أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم ، مضى في : ٢٢ ، ١٦٠ .

ابن أبي مريم : هو سعيد بن الحكم ، ثقة معروف ، أخرج له أصحاب الكتب الستة ، مضى في : ٢٢ . أبو غسان : هو محمد بن مطرف - بكسر الراء المشددة - الرثي المدني ، أحد العلماء الأثبات ، روى له أصحاب الكتب الستة .

أبو حازم : هو سلمة بن دينار الأعرج النخعي ، المدني ، تابعي ثقة ، لم يكن في زمانه مثله . والحدث رواه البخاري ٤ : ١١٤ - ١١٥ ، و ٨ : ١٣٧ ، عن ابن أبي مريم ، بهذا الإسناد . ورواه مسلم ١ : ٣٠١ ، عن شيخين ، عن ابن أبي مريم .

ورواه أيضاً النسائي ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والبيهقي في سننه ، كما في الدر المنثور ١ : ١٩٩ .

ج ٣ (٣٣)



منتشراً مستفيضاً في السماء، يملأ بياضه وضوءه الطرُق. فأما الضوء الساطع في السماء، فإن ذلك غير الذي عناه الله بقوله : « الخيط الأبيض من الخيط الأسود » .

• ذكر من قال ذلك :

٢٩٩١ - حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال ، حدثنا معتمر بن سليمان قال : سمعت عمران بن حدير ، عن أبي مجلز : الضوء الساطع في السماء ليس بالصبح ، ولكن ذلك « الصبح الكاذب » ، إنما الصبح إذا انفضح الأفق. (١)

٢٩٩٢ - حدثني سائم بن جنادة السوائي قال ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن مسلم قال : لم يكونوا يعدّون الفجر فجر كم هذا ، كانوا يعدّون الفجر الذي يملأ البيوت والطرُق. (٢)

٢٩٩٣ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا عثام ، عن الأعمش ، عن مسلم : ما كانوا يرون إلا أن الفجر الذي يستفيض في السماء .

٢٩٩٤ - حدثنا الحسن بن عرفة قال ، حدثنا روح بن عبادة قال : حدثنا ابن جريج قال ، أخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يقول : هما فجران ، فأما الذي يسطع في السماء فليس يُحِيل ولا يُحرّم شيئاً ، ولكن الفجر الذي يستبين على رؤوس الجبال هو الذي يحرم الشراب .

٢٩٩٥ - حدثنا الحسن بن الزبرقان النخعي قال ، حدثنا أبو أسامة ، عن محمد بن أبي ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن محمد ابن عبد الرحمن بن ثوبان قال ، [ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ] : الفجر فجران ، فالذي كأنه ذئب السرحان لا يحرم شيئاً ، وأما

(١) فضحه الصبح : دهرته فضحة الصبح ، وهي بياضه فكشفه وبينه للأعين بصرته . والأفصح : الأبيض ليس شبيد البياض .

(٢) الأثر : ٢٩٩٢ - في المطبوعة : « مسلم بن جنادة » والصواب ما أثبت ، وانظر ما سلف رقم : ٤٨ ، ومواضع أخرى كثيرة .

المستطير الذي يأخذ الأفق، فإنه يُحَلُّ الصلاة ويُحَرِّم الصوم. (١)

٢٩٩٦ - حدثنا أبو كريب قال، حدثنا وكيع وإسماعيل بن صبيح وأبو أسامة، عن أبي هلال، عن سوادة بن حنظلة، عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يمنعكم من سحوركم أذان بلال، ولا الفجر المستطيل، ولكن الفجر المستطير في الأفق. (٢)

(١) الخبر: ٢٩٩٥ - الحسن بن الزبرقان النخعي، شيخ الطبري: ترجمه ابن حاتم ١٥/٢/١، قال: «الحسن بن الزبرقان الكوفي، سكن قزوين، ويكنى بأبي الخزرج. روى عن مندل بن علي، وشريك، وفضيل بن عياض، والمطلب بن زياد، ومحمد بن صبيح السامك. روى عنه أبي، والفضل بن شاذان. سئل أبي عنه، فقال: هو شيخ». ولم أجد له ترجمة عند غيره.

أبو أسامة: هو حماد بن أسامة بن زيد الكوفي، ثقة حافظ ثبت، أخرج له أصحاب الكتب الستة. محمد بن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، القرشي العامري المدني، نسب إلى جده الأعلى، وهو إمام ثقة حافظ، يقرن بمالك أو يفضل عليه. وثبت في المطبوعة هنا «محمد بن أبي ذؤيب»؛ وهو خطأ بين.

الحارث بن عبد الرحمن القرشي العامري - من أنفسهم - المدني: ثقة، وهو خال «ابن أبي ذئب»، وهو أيضاً ابن عم أبيه، كما في نسب قريش، ص: ٤٢٣.

محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان القرشي العامري - مولاهم - المدني: تابعي ثقة معروف، قال أبو حاتم «لا يسأل عن مثله».

وقد زدنا بين قوسين، عقب قوله «عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال» - (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم)، لأنه هكذا نقله ابن كثير ١: ٤٢٤، عن هذا الموضع من الطبري، بهذه الزيادة، فيكون حديثاً مرسلًا. وهكذا قال ابن كثير، عقب نقله: «وهذا مرسل جيد». يريد: جيد الإسناد إلى ابن ثوبان التابعي، ولكنه لا يكون صحيحاً مرفوعاً، لأن المرسل لا تقوم به حجة.

وكذلك رواه البيهقي في السنن الكبرى ٤: ٢١٥، من طريق ابن وهب، عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد. من رواية ابن ثوبان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مرفوعاً، مرسلًا.

وكذلك ذكره السيوطي ١: ٢٠٠ «عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان: أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال...». ثم قال السيوطي: «وأخرجه الحاكم من طريقه، عن جابر، موصولاً»، وكذلك ذكر البيهقي أنه «قد روى موصولاً، بذكر جابر بن عبد الله فيه». وقد جهدت أن أجده في المستدرک، فحق على موضعه.

ويكون ما وقع من الناسخين، في الطبري هنا، من حذف (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) - خطأ يقيناً. إذ يكون حينئذ موقوفاً على ابن ثوبان. وقد تصافرت الدلائل على أنه عن ابن ثوبان، مرفوعاً مرسلًا، في رواية الطبري ورواية غيره.

والسرحان: الذئب. وذلك كناية عن استطلاته وامتداده.

(٢) الحديث: ٢٩٩٦ - إسماعيل بن صبيح - بفتح الصاد المهملة وكسر الباء الموحدة - اليشكري



٢٩٩٧ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا معاوية بن هشام الأسدي قال ،  
حدثنا شعبة ، عن سوادة قال : سمعت سمرة بن جندب يذكر عن النبي صلى الله  
عليه وسلم أنه سمعه وهو يقول : لا يغرّنكم نداء بلال ، ولا هذا البياض ، حتى  
يبدو الفجرُ وينفجر . (١)

• • •

الكوفي : ثقة . مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ١٧٨/١/١ .  
أبو هلال : هو الراسبي محمد بن سليم ، وهو ثقة .  
سوادة بن حنظلة القشيري البصري : تابعي ثقة .  
والحديث رواه أحمد في المسند ٥ : ١٣ - ١٤ (حلبى) ، عن وكيع ، بهذا الإسناد ، نحوه .  
وكذلك رواه الترمذي ٢ : ٣٩ ، من طريق وكيع . .  
وسياتي مزيد تخريجه ، في الحديث بعده .

(١) الحديث : ٢٩٩٧ - معاوية بن هشام الأسدي القصار : ثقة ، وثقه أبو داود وابن حبان .  
و « الأسدي » بفتح السين ، لأنه « مولى بني أسد » ، كما في ابن سعد ٦ : ٢٨٢ ، والتقريب ، وكذلك  
ثبت في الصحيحين : ٩٢ . ووقع في التهذيب والخصلة « الأزدي » بالزاي ، هو خطأ .  
وهذا الحديث في معنى الذي قبله .

وقد رواه أبو داود الطيالسي : ٨٩٧ ، عن شعبة ، بهذا الإسناد ، نحوه . وكذلك رواه النسائي  
١ : ٣٠٥ ، من طريق الطيالسي .

ورواه أحمد في المسند ٥ : ٧ (حلبى) : « حدثنا محمد بن جعفر ، وروح ، قالوا : حدثنا  
شعبة ، عن شيخ من بني قشير ، قال روح : قال (يعنى شعبة) : سمعت سوادة القشيري ، وكان إمامهم »  
فذكر الحديث .

ورواه مسلم ١ : ٣٠٢ ، من طريق معاذ ، وهو العنبري ، ومن طريق أبي داود ، وهو الطيالسي -  
كلاهما عن شعبة .

وقد سقط في هذا الموضوع إسنادان آخران لهذا الحديث ، ذكرهما ابن كثير ١ : ٤٢٣ . فرأينا  
لإثباتهما ، تماماً لنص أبي جعفر ما استعملنا :

قال ابن كثير : « وقال ابن جرير : حدثنا محمد بن المثني ، حدثنا عبد الرحمن بن  
مهدى ، حدثنا شعبة ، عن شيخ من بني قشير سمعت سمرة بن جندب يقول : قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يغرّنكم نداء بلال وهذا البياض ، حتى ينفجر  
الفجر ، أو يطلع الفجر » .

« ثم رواه من حديث شعبة وغيره ، عن سوادة بن حنظلة ، عن سمرة ، قال :

وقال آخرون : الخيطُ الأبيض : هو ضوءُ الشمس . والخيطُ الأسود : هو سودُ الليل .

• ذكر من قال ذلك :

٢٩٩٨ — حدثنا هناد بن السرى قال ، حدثنا عبيدة بن حميد ، عن الأعمش ،

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يمنعكم من سحوركم أذانُ بلال ، ولا الفجر للاستطيل ، ولكن الفجر المستطيرُ في الأفق .

وهذا هذا هو لفظ الحديث : ٢٩٩٦ هنا ، ولكنه من غير طريق شعبة .

ثم قال ابن كثير ، نقلاً عن أبي جعفر : « قال : وحدثني يعقوب بن إبراهيم ، [عن] ابن عليه ، عن عبد الله بن سَوَادَةَ القَشِيرِيِّ ، عن أبيه ، عن سَمُرَةَ بن جُنْدُب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يَغُرُّكُمْ أذانُ بلال ، ولا هذا البياض ، لِعَمُودِ الصَّباحِ ، حتى يَسْتَطِيرَ » .

فهذان الإسنادان اللذان لم يذكرنا هنا ، ثابتان في ابن كثير نقلاً عن ابن جرير .

والأول منهما يوافق رواية أحمد في المسند - التي ذكرنا آففاً - عن محمد بن جعفر عن شعبة ، التي أهم فيها « شيخ من بني قشير » .

والثاني منهما : وقع فيه خطأ مطبعي في ابن كثير ، لأن الطبري يروي عن يعقوب بن إبراهيم ، وهو الثوري الحافظ ، عن ابن عليه ، عن عبد الله بن سَوَادَةَ ، عن أبيه . فستقط في مطبوعة ابن كثير حرف [عن] فزدناه ضرورة . لأن الحديث ثابت من رواية ابن عليه ، وهو « إسماعيل بن إبراهيم » المعروف بابن عليه .

والحديث ثابت من رواية ابن عليه : فرواه مسلم ١ : ٣٠٢ ، عن زهير بن حرب ، « حدثنا إسماعيل ابن عليه . . . » .

وكذلك رواه الحاكم في المستدرک ١ : ٤٢٥ ، من طريق مسدد ، « حدثنا ابن عليه » .

وعبد الله بن سَوَادَةَ القَشِيرِيُّ - شيخ ابن عليه في هذا الإسناد - ثقة ، كما بينا في تخريج حديث آخر مضى ، برقم : ٢٧٩٢ .

والحديث رواه أيضاً أحمد في المسند ٥ : ١٨ (حاجي) ، عن يزيد بن هرون ، عن شعبة .

ورواه الطيالسي أيضاً : ٨٩٨ ، عن محمد بن مسلم ، قال : « حدثنا سَوَادَةَ بن حنظلة القَشِيرِيُّ . . . » .

ورواه أيضاً مسلم ١ : ٣٠٢ ، وأبو داود : ٢٣٤٦ ، والبيهقي ٤ : ٢١٥ - ثلاثتهم من طريق حماد

ابن زيد ، عن عبد الله بن سَوَادَةَ ، عن أبيه .



عن إبراهيم التيمي قال : سافر أبي مع حذيفة ، قال : فسار ، حتى إذا خشينا أن يفجانا الفجرُ قال : هل منكم من أحد آكلٍ أو شاربٍ ؟ قال : قلت له : أمّا من يريد الصوم فلا . قال : بلى ! قال : ثم سار ، حتى إذا استبطأنا الصلاة نزل فتسحر<sup>(١)</sup> .

٢٩٩٩ - حدثنا هناد وأبو السائب قالا ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال : خرجت مع حذيفة إلى المدائن في رمضان ، فلما طلع الفجرُ قال : هل منكم من أحد آكلٍ أو شاربٍ ؟ قلنا : أمّا رجل يريد أن يصوم فلا . قال : لكنّي ! قال : ثم سرنا حتى استبطأنا الصلاة ، قال : هل منكم أحد يريد أن يتسحر ؟ قال : قلنا : أمّا من يريد الصوم فلا . قال : لكنّي . ثم نزل فتسحر<sup>(٢)</sup> ثم صلى .

٣٠٠٠ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا أبو بكر قال : ربما شربت بعد قول المؤذن - يعني في رمضان - : « قد قامت الصلاة » . قال : وما رأيت أحداً كان أفعلَ له من الأعمش ، وذلك لما سمع قال : حدثنا إبراهيم التيمي ، عن أبيه قال : كنا مع حذيفة نسير ليلاً فقال : هل منكم متسحرٌ الساعة ؟ قال : ثم

(١) الخبر : ٢٩٩٨ - هذا موقوف على حذيفة بن إيمان ، وإسناده صحيح . إلا أنه وقع في المطبوعة خطأ في موضعين . وسيأتي عقب هذا موقوفاً بإسنادين آخرين . ثم يأتي معناه مرفوعاً ، من حديث حذيفة نفسه : ٣٠١١ - ٣٠١٤ .

هناد بن السري - شيخ الطبري في هذا الإسناد : وقع في المطبوعة « هشام بن السري » ؛ وهو خطأ يقيناً ، ليس من راو بهذا الاسم - فيما علمنا - وإنما هو « هناد » . وقد ترجحنا له في : ٢٠٥٨ .  
عبدة - بفتح العين - بن حميد ، بضم الحاء المهملة : مضى في : ٢٧٨١ ، ووقع في المطبوعة « عبادة بن حميد » ؛ وهو خطأ أيضاً .

إبراهيم التيمي : هو إبراهيم بن يزيد بن شريك ، وهو وأبوه تابعان ثقتان ، أخرج لهما أصحاب الكتب الستة .

وظاهر هذا الإسناد الانقطاع ، لأن إبراهيم التيمي لم يدرك حذيفة ، ولم يشهد سفر أبيه معه . ولكن تبين من الإسنادين بعده أنه روى ذلك عن أبيه ، فاتصل الإسناد .

(٢) الخبر : ٢٩٩٩ - إسناده صحيح متصل .

وقوله : « لكنّي » ، اختصار قوله : لكنّي أريد الصوم ، مثل ذلك كثير في كلامهم .

سار ، ثم قال حذيفة : هل منكم متسحر الساعة ؟ قال : ثم سار حتى استبطأنا الصلاة ، قال : فنزل فتسحر .<sup>(١)</sup>

٣٠٠١ - حدثنا هرون بن إسحق الهمداني قال ، حدثنا مصعب بن المقدم قال ، حدثنا إسرائيل قال ، حدثنا أبو إسحق ، عن هبيرة ، عن علي : أنه لما صلى الفجر قال : هذا حين يتبين الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر .<sup>(٢)</sup>

- (١) الخبر : ٣٠٠٠ - هذا إسناد صحيح متصل أيضاً .  
أبو بكر : هو ابن عياش ، وقد مضى مراراً ، منها : ٢١٥٠ . وهذا الإسناد صريح في سماعه من الأعمش ، ورؤيته إياه يفعل ما حكى من سمعوه بعد الأذان .  
وقال الحافظ في الفتح ٤ : ١١٧ « وذهب جماعة من الصحابة ، وبه قال الأعمش من التابعين ، وصاحبه أبو بكر بن عياش - إلى جواز السحور إلى أن يتضح الفجر » .  
وقال أيضاً : « وقد روى ابن أبي شيبة وعبد الرزاق - ذلك عن حذيفة ، من طرق صحيحة » .  
واقطر لهذه المسئلة - المهمل لابن حزم ، في المسئلة : ٧٥٦ ( ج ٧ ص ٢٢٩ - ٢٣٥ ) .  
وسياق مزيد تخريج ، عند حديثه المرفوع : ٣٠١١ - ٣٠١٣ ، إن شاء الله .
- (٢) الخبر : ٣٠٠١ - هرون بن إسحق الهمداني ، شيخ الطبري : كوفي حافظ ثقة ، من شيوخ البخاري في غير الصحيح ، والترمذي ، والنسائي ، وغيرهم من الأئمة . مترجم في التهذيب ، وابن سعد ٦ : ٢٨٩ ، وابن أبي حاتم ٤ / ٢ / ٨٧ - ٨٨ . وهو من الشيوخ الذين روى عنهم البخاري وهم أحياء ، مات سنة ٢٥٨ ، بعد البخاري بستين .  
مصعب بن المقدم : مضت ترجمته : ١٢٩١ .  
هبيرة - بضم الهاء : هو ابن يريم ، بفتح الياء التحتية وكسر الراء ، الشامي ، بكسر الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة وبعد الألف ميم ، نسبة إلى « شيام » ، وهو « عبد الله بن أسعد بن جشم بن حاشد » ، قال ابن سعد : « وسمى شيام ، بجبل لم » .  
ووقع في التهذيب والتقريب والخلاصة « الشيباني » ، وهو تصحيف . وهبيرة : تابعي ثقة ، تكلم فيه بعضهم ، لم يرو عنه غير أبي إسحق السبيعي ، وهو خال العالية امرأة أبي إسحق . مترجم في التهذيب ، والكبير ٤ / ٢ / ٢٤١ ، وابن سعد ٦ : ١١٨ ، وابن أبي حاتم ٤ / ٢ / ١٠٩ - ١١٠ .  
وهذا الخبر سياق بإسناد آخر ، بنحوه : ٣٠١٠ .

وقد ذكره الحافظ في الفتح ٤ : ١١٧ ، قال : « روى ابن المنذر بإسناد صحيح ، عن علي : أنه صل الصبح ثم قال : الآن حين ترين الخيط الأبيض من الخيط الأسود » . ولكن ذكره السيوطي ١ : ١٩٩ ، بنحوه ، بلفظ « أنه قال حين طلع الفجر . . . ! ونسبه للفرجاني ، وعبد بن حميد ، وابن جرير . وأنا أكاد أرجح أن قوله « طلع الفجر » تحريف من الناصفين ، لأن روايتي الطبري ، هذه والآتية ، فهما « صل الفجر » ، وأيده ما نقله الحافظ من رواية ابن المنذر .



٣٠٠٢ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا ابن الصلت قال ، حدثنا إسحق ابن حذيفة العطار ، عن أبيه ، عن البراء قال : تسحرت في شهر رمضان ، ثم خرجت فأتيت ابن مسعود فقال : اشرب . فقلت : إني قد تسحرت ! فقال : اشرب ! فشربنا ، ثم خرجنا والناس في الصلاة .<sup>(١)</sup>

٣٠٠٣ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا أبو معاوية ، عن الشيباني ، عن جبلة بن سحيم ، عن عامر بن مطر قال : أتيت عبد الله بن مسعود في داره ، فأخرج قفلاً من تخوره فأكلنا معه ، ثم أقيمت الصلاة فخرجنا فصلينا .<sup>(٢)</sup>

٣٠٠٤ - حدثنا خلاد بن أسلم قال ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبي

(١) الخبر : ٣٠٠٢ - هذا إسناد مشكل ، لا أدري ما هو ؟

فابن الصلت : يدور بين اثنين في هذه الطبقة ، « محمد بن الصلت بن الحجاج الأسدي » ، و « محمد بن الصلت التوزي » . فلا أدري أيهما هو ؟ أم هو غيرها .  
وإسحق بن حذيفة العطار ، وأبوه : لم أجد لها ترجمة ، ولا ذكراً ، في شيء مما بين يدي من المراجع . وأخشى أن يكون فيهما معاً تحريف ، فلئن تركوا ترجمة « إسحق » ليعبدن أن يتركوا ترجمة أبيه ، وهو في ظاهر هذا الإسناد تابعي ، يروي عن صحابي ، وهو البراء بن عازب . وانظر الخبر الذي بعده .

(٢) الخبر : ٣٠٠٣ - أما هذا فإسناده صحيح .

الشيباني : هو أبو إسحق سليمان بن أبي سفيان ، مضت ترجمته : ١٠٣٧ .  
جبلة بن سحيم - بضم السين المهملة ، التيمى الشيباني : تابعي ثقة ، ينسب إلى « تيم بن شيبان » ، فهو « تيمى » ، و « شيباني » .

عامر بن مطر الشيباني : تابعي ثقة . مترجم في ابن سعد ٦ : ٨٢ ، وابن أبي حاتم ٣/١/٣٢٨ ، ولسان الميزان ٣ : ٢٢٥ . وروى ابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن الحكم بن بشير ، قال : « أبو مطر ، الذي يروي عنه جبلة بن سحيم : هو عامر بن مطر ، شيباني ، رجل له شأن في المسلمين » .  
وهذا الخبر رواه ابن حزم في المحل ٧ : ٢٢٣ ، من طريق ابن أبي شيبة : « حدثنا أبو معاوية ، عن الشيباني - هو أبو إسحق . . . فذكره ، بهذا الإسناد ، نحوه .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣ : ١٥٤ مختصراً ، هكذا : « وعن مطر الشيباني ، قال : تسحرنا مع عبد الله ، ثم خرجنا فأقيمت الصلاة ، رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح » . فسوى التابعي « مطر الشيباني » . وهو تحريف - فيما أرجح - فليس في الرواة من هذا اسمه . وما أدري : التحريف من رواية الطبراني ، أم من الهيثمي ، أم من ناسخ أو طابع ؟ ولكنه - عندي - تحريف على كل حال .

إسحق ، عن عبد الله بن معقل ، عن سالم مولى أبي حذيفة قال : كنت أنا وأبو بكر الصديق فوق سطح واحد في رمضان ، فأتيت ذات ليلة فقلت : ألا تأكل يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فأوماً بيده : أن كُف. ثم أتيته مرة أخرى فقلت له : ألا تأكل يا خليفة رسول الله؟ فأوماً بيده : أن كُف. ثم أتيته مرة أخرى فقلت : ألا تأكل يا خليفة رسول الله؟ فنظر إلى الفجر ثم أوماً بيده : أن كُف. ثم أتيته فقلت : ألا تأكل يا خليفة رسول الله؟ قال : هات غداءك ! قال : فأتيته به فأكل ، ثم صلى ركعتين ، ثم قام إلى الصلاة. (١)

(١) الخبر : ٣٠٠٤ - هذا إسناد ضعيف ، لانقطاعه .

خلاف بن أسلم ، أبو بكر الصغار ، شيخ الطبري : ثقة ، من شيوخ عبد الله بن أحمد ، والترمذي والنسائي ، مات في جمادى الآخرة سنة ٢٤٩ . مترجم في التهذيب ، والتصغير للبخاري ص : ٢٣٧ ، وتاريخ بغداد ٨ : ٣٤٢ - ٣٤٣ .

عبد الله بن معقل - بفتح الميم وسكون الهمزة وكسر القاف - بن مقرن - بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة - المزني : تابعي ثقة ، يروي عن أبيه ، وهو صحابي ، وعن علي ، وابن مسعود ، وغيرهم . ولكنه لم يدرك أن يروي عن سالم مولى أبي حذيفة ، لأنه مات سنة ٨٨ ، وسالم قتل بالجماعة سنة ١٢ في خلافة أبي بكر . ولذلك تعقب الحافظ ابن حجر في التهذيب ، ما ذكره أصله ، فقال : « وأطلق المؤلف روايته عن سالم مولى أبي حذيفة . والظاهر أنها مرسله ، لأنه قتل بالجماعة » . وابن معقل هذا مترجم في التهذيب . والتصغير للبخاري ، ص : ٩٣ - ٩٤ ، وابن سعد ٦ : ١٢١ - ١٢٢ ، والإصابة ٥ : ١٤٤ . ووقع في المطبوعة هنا « عبيد الله » ، بالتصغير ، وهو خطأ .

سالم مولى أبي حذيفة : صحابي قديم الموت ، كما قلنا آنفاً . وهو الذي وردت في شأنه سنة إرضاع الكبر . وهو مولى ثبيته بنت يعار الأنصارية زوج أبي حذيفة ، هي التي أعتقته ، فتولى أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة القرشي زوجها . قال ابن سعد : « فسالم يذكر في الأنصار في بني عبيد ، لعنت ثبيته بنت يعار إياه ، ويذكر في المهاجرين ، لمولاته لأبي حذيفة » . وهو مترجم في الكبر ١٠٨/٢/٢ ، والتصغير ، ص : ٢١ ، ٢٢ ، وابن سعد ٦٠/١/٣ - ٦٢ ، وابن أبي حاتم ١٨٩/١/٢ ، والإصابة ٣ : ٥٦ - ٥٧ . وقال ابن أبي حاتم : « لا أعلم روى عنه » . وتعقبه الحافظ في الإصابة ، فذكر له رواية حديشين مرفوعين ، ثم قال : « وفي السندين جريماً ضعفاً وانقطاع . فيحمل كلام ابن أبي حاتم على أنه لم يصح عنه شيء » . ولم يذكر الحافظ رواية الطبري هذه ، وهي منقطعة أيضاً .

وهذا الخبر ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤ : ١٥٤ ، مختصراً قليلاً ، وقال : « رواه الطبراني في الكبر ، ورجاله رجال الصحيح » . هكذا قال ، فلم يشر إلى علته بالانقطاع ، إلا أن يكرن إسناد الطبراني متصلاً براو آخر فوق عبد الله بن معقل ، فلعل . ولكني لا أظن ذلك .

نعم ذكر الحافظ في الفتح ٤ : ١١٧ ، أن ابن المنذر « روى بإسناد صحيح ، عن سالم بن عبيد



- ٣٠٠٥ - حدثنا ابن المنثى قال ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ، حدثنا  
شعبة ، عن مغيرة ، عن إبراهيم قال : الوتر بالليل ، والسحور بالنهار .  
وقد روى عن إبراهيم غير ذلك :
- ٣٠٠٦ - حدثنا ابن المنثى قال ، حدثنا محمد بن جعفر ، عن حماد ، عن  
إبراهيم قال : السحور بليل ، والوتر بليل .
- ٣٠٠٧ - حدثنا حكام ، عن ابن أبي جعفر ، عن المغيرة ، عن إبراهيم قال :  
السحور والوتر ما بين التشويب والإقامة .
- ٣٠٠٨ - حدثنا ابن المنثى قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا شعبة ،

الأشجى ، وله صحبة : أن أبا بكر قال له : اخرج فانظر هل طلع الفجر ؟ قال : فنظرت ثم أتيت ،  
فقلت : قد أبيض وسطع ، ثم قال : اخرج فانظر هل طلع ؟ فنظرت فقلت : قد اعترض ، فقال :  
الآن أبلغني شرابي . فهذا سالم بن عبيد صحابي معروف من أهل الصفة . والرواية عنه تأتي من وجه آخر  
غير رواية سالم مولى أبي حذيفة . فإن كان الإسناد إليه صحيحاً كما قال الحافظ ، فهو ذلك ، إلا أن يكون  
ذكر سالم بن عبيد « خطأ من بعض الرواة » ، فليس عندي بيان آخر عن إسناد ابن المنذر .

وقد روى ابن حزم في المهمل ٦ : ٢٣٢ ، نحو هذا المعنى ، بألفاظ آخر ، عن أبي بكر :  
فقال ابن حزم : « روي من طريق معمر ، عن أبيان ، عن أنس ، عن أبي بكر الصديق ،  
أنه قال : إذا نظر الرجلان إلى الفجر ، فشك أحدهما ، قليلاً كلاً حتى يتبين لهما » .  
« ون طريق أبي أحمد الزبيري ، عن سفیان الثوري ، عن منصور بن المعتمر ، عن هلال بن  
يساف ، عن سالم بن عبيد ، قال : كان أبو بكر الصديق يقول لى : قم بينى وبين الفجر حتى أتسحر » .  
« ون طريق ابن أبي شيبة ، عن جرير بن عبد الحميد ، عن منصور بن المعتمر ، عن هلال بن  
يساف ، عن سالم بن عبيد الأشجى ، قال : قم فاسترفى من الفجر ، ثم أكل » .  
وهذا اللفظ الأخير مختصر ، يفهم مما قبله أنه حكاية عن أبي بكر أيضاً ، وأعله سقط منه شيء  
من ناسخى المهمل .

ثم قال ابن حزم : « سالم بن عبيد هذا : أشجى كوفى ، من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .  
وهذه أصح طريق يمكن أن تكون » .

وأنا أرجح أن يكون طريق ابن المنذر - الذى نقله الحافظ فى الفتح - مثل هذين الطريقين الأخيرين ،  
الذين نقلهما ابن حزم ، فيكون من رواية هلال بن يساف عن سالم بن عبيد . واستبعد جداً أن يكون  
طريق الطبرانى ، الذى ذكره الهيثمى - : من هذا الوجه .

ثم روى ابن حزم ٦ : ٢٣٣ ، نحو هذا المعنى ، من رواية أبي السفر ، ومن رواية أبي قلابة -  
كلاهما عن أبي بكر . وهما إسنادان منقطعان ، فإن أبا السفر وأبا قلابة لم يدركا أبا بكر يقيناً .

عن شبيب بن غرقدة ، عن عروة ، عن حبان قال : تسحرنا مع عليّ ، ثم خرجنا وقد أقيمت الصلاة ، فصلينا. (١)

٣٠٠٩ - حدثنا ابن بشار قال ، حدثنا مؤمل قال ، حدثنا سفيان ، عن

(١) الخبر : ٣٠٠٨ - شبيب بن غرقدة السلمى : تابعى ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما .  
 مريم في التهذيب ، والكبير ٢/٢/٢٣٢ ، وابن أبي حاتم ١/٢/٣٥٧ .  
 عروة : هو ابن أبي الجعد الأزدي البارق : صحابي معروف . قال البخاري : « وبارق : جبل ، فزله  
 بعض الأزد » .

حبان - بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة : هو ابن الحارث ، أبو عقيل ، وهو تابعى ثقة .  
 ترجمه البخاري في الكبير ١/٢/٧٧ ، وابن أبي حاتم ١/٢/٢٦٩ ، والدولابي في الكنى ٢ : ٣٣ .  
 . وهكذا وقع في الطبري ، عن شيخه محمد بن المثني - في هذا الإسناد - زيادة « عروة البارق » بين  
 « شبيب » و « حبان بن الحارث » . وسيأتي الخبر عقب هذا : ٣٠٠٩ ، من رواية سفيان بن عيينة ،  
 عن شبيب ، عن حبان ، مباشرة دون واسطة ، وهو الثابت المحفوظ عن شبيب . فعمل ابن المثني - شيخ  
 الطبري - وهم في هذه الزيادة ، أو لعله كان من رواية شبيب ، عن عروة وعن حبان ، كلاهما عن عليّ ،  
 ثم اختلط في الإسناد على الناقلين .

فإن البخاري روى هذا الخبر ، في ترجمة « حبان » في التاريخ الكبير ، موجزاً بالإشارة كعادته -  
 على الصواب ، من الوجه الذي رواه الطبري هنا :  
 فقال البخاري : « حدثنا محمد ، قال : حدثنا غندر ، قال : حدثنا شعبة ، عن شبيب ، عن  
 حبان : تسحرنا مع عليّ » .

فحمد - شيخ البخاري : هو محمد بن بشار الحافظ . وغندر : هو محمد بن جعفر شيخ ابن المثني  
 في إسناد الطبري هذا . وهو قد رواه - كما ترى - دون واسطة بين شبيب وحبان .

وكذلك رواه البخاري بثلاثة أسانيد عن شبيب عن حبان ، فقال : « قال ابن محبوب ، عن عمر  
 الأبار ، عن منصور ، عن شبيب ، عن حبان بن الحارث : تسحرنا مع عليّ . وقال جرير ، عن  
 منصور ، عن شبيب ، عن أبي عقيل . قال حسين ، عن زائدة ، عن شبيب ، عن طارق بن قرّة ،  
 وحبان بن الحارث ، بهذا » . وقد زاد في الإسناد الأخير للبخاري : أن شبيباً رواه عن طارق بن طارق بن  
 قرّة ، عن عليّ ، كمثل روايته إياه عن حبان ، عن عليّ . و « طارق بن قرّة » : تابعى ، لم يترجمه البخاري  
 في الكبير ، ولكن ترجمه ابن أبي حاتم ١/٢/٤٨٦ ، قال : « طارق بن قرّة : روى عن عليّ ، روى  
 عنه شبيب بن غرقدة » . وبذلك ترجمه أيضاً ابن حبان في الثقات ، ص : ٢٢٩ .

ورواية البخاري ، من طريق جرير عن منصور - رواها ابن حزم في المحلى ٦ : ٢٣٣ مفصلة ،  
 قال : « ومن طريق ابن أبي شيبة : حدثنا جرير ، هو ابن عبد الحميد ، عن منصور بن المعتمر ،  
 عن شبيب بن غرقدة ، عن أبي عقيل ، قال : تسحرنا مع عليّ بن أبي طالب ، ثم أمر المؤذن أن يقيم  
 الصلاة » .

فهذه أسانيد تدل على أن ذكر « عروة البارق » في إسناد الطبري هنا - إما سهو من ابن المثني ،  
 وإما إضافة في الرواية مع حبان - لا رواية عنه - ثم حرفت من الناقلين .



شبيب ، عن حبان بن الحارث قال : مررت بعليّ وهو في دار أبي موسى وهو يتسحر ، فلما انتهيتُ إلى المسجد أقيمت الصلاة. (١)

٣٠١٠ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن منصور ، عن أبي إسحاق ، عن أبي السفر قال : صلى عليّ بن أبي طالب الفجر ، ثم قال : هذا حين يتبين الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر. (٢)

وعلة من قال هذا القول : أن الوقت إنما هو النهارُ دون الليل . قالوا : وأول النهار طلوعُ الشمس ، كما أن آخره غروبُها . قالوا : ولو كان أوله طلوعُ الفجر ، لوجب أن يكون آخره غروبُ الشفق . قالوا : وفي إجماع الحجة على أن آخر النهار غروب الشمس ، دليلٌ واضح على أن أوله طلوعها . قالوا : وفي الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه تسحر بعد طلوع الفجر ، أوضح الدليل على صحة قولنا .  
• ذكر الأخبار التي رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك :

٣٠١١ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا أبو بكر ، عن عاصم ، عن زر ، عن حذيفة ، قال ، قلت : تسحرت مع النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم . قال : لو أشاء لأقولُ هو النهارُ إلا أن الشمس لم تطلع . (٣)

١٠٢/٢

(١) الخبر : ٣٠٠٩ - سفيان : هو ابن عيينة . والخبر تكرر في معناه للخبر قبله . ورواه أيضاً ابن حزم في المحل ٦ : ٢٣٣ ، قال : « وعن سفيان بن عيينة ، عن شبيب بن غرقدة ، عن حبان بن الحارث : أنه تسحر مع علي بن أبي طالب ، وهما يريدان الصيام ، فلما فرغ قال للمؤذن : أتم الصلاة . »

(٢) الخبر : ٣٠١٠ - أبو السفر - بفتح الفاء - : هو سميد بن محمد ، بضم الياء التحتية وسكون الحاء المهملة وكسر الميم ، وهو تابعي ثقة ، يروي عن متوسطي الصحابة ، كابن عباس وابن عمر . وهذا الإسناد منقطع ، لأن أبا السفر لم يدرك أن يروي عن علي بن أبي طالب . وقد مضى معناه عن علي ، بإسناد آخر متصل : ٣٠٠١ .

(٣) الحديث : ٣٠١١ - عاصم : هو ابن بهدلة ، وهو ابن أبي النجود - بفتح النون - الكوفي المقرئ ، أحد القراء السبعة . وهو ثقة ، أخرج له أصحاب الكتب الستة . زر - بكسر الزاي وتشديد الراء : هو ابن حبيش ، التابعي الثقة . مضى في : ٢٧٤ . حذيفة : هو ابن إيمان العيسى ، صحابي مشهور ، مناقبه كثيرة معروفة .

٣٠١٢ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا أبو بكر قال : ما كذب عاصم<sup>١</sup> على زرّ ، ولا زرّ على حذيفة ، قال : قلت له : يا أبا عبد الله تسحرت مع النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، هو النهارُ إلا أن الشمس لم تطلع .<sup>(١)</sup>

٣٠١٣ - حدثنا ابن بشار قال ، حدثنا مؤمل قال ، حدثنا سفيان ، عن عاصم ، عن زر ، عن حذيفة قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يتسحّر وأنا أرى مواقع النّبل . قال قلت : أبعده الصبح ؟ قال : هو الصبح ، إلا أنه لم تطلع الشمس .<sup>(٢)</sup>

٣٠١٤ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا الحكم بن بشير قال ، حدثنا عمرو بن قيس وخلاد الصفار ، عن عاصم بن بهدلة ، عن زر بن حبيش قال : أصبحت ذات يوم فغدوتُ إلى المسجد ، فقلت : لو مررت على باب حذيفة ! ففتح لي فدخلتُ ، فإذا هو يسخّن له طعاماً ، فقال : اجلس حتى تطعم . فقلت : إنني أريد الصوم . فقرّب طعامه فأكل وأكلت معه ، ثم قام إلى ليقحة في الدار ، فأخذ يحلب من جانب وأحلب أنا من جانب ، فناواني فقلت : ألا ترى الصبح ؟ فقال : اشرب ! فشربتُ ، ثم جئتُ إلى باب المسجد فأقيمت الصلاة ، فقلت له : أخبرني بآخر

---

وهذا الحديث رواه ابن ماجه : ١٦٩٥ ، عن علي بن محمد ، هو الطنابسي ، عن أبي بكر بن عياش ، بهذا الإسناد نحوه ، مختصراً .  
وسأني مزيد تخريج له في الثلاثة بعده .

(١) الحديث : ٣٠١٢ - هو الحديث السابق بمعناه ، بالإسناد نفسه . ولكن هذا جاء بصيغة في التوكيد موثقة ، قصد بها أبو بكر بن عياش رفع شبهة الخطأ أو التزديد في الرواية .  
(٢) الحديث : ٣٠١٣ - سفيان : هو الثوري .

والحديث في معنى الحديثين قبله . وقد رواه أحد في المسند ٥ : ٤٠٠ (حاشي) ، عن وكيع ، عن سفيان ، بهذا الإسناد نحوه . وكذلك رواه النسائي ١ : ٣٠٣ ، وابن حزم في المحل ٦ : ٢٢٢ - كلاهما من طريق وكيع .

وفي الفتح ٤ : ١١٧ أنه رواه « سعيد بن منصور ، عن أبي الأحوص ، عن عاصم ، عن زر ، عن حذيفة ، قال : تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، هو والله النهار ، غير أن الشمس لم تطلع »



تسحور تسحرته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : هو الصبح ، إلا أنه لم تطلع الشمس .<sup>(١)</sup>

٣٠١٥ - حدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي قال ، حدثنا روح بن عباد قال ، حدثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إذا سمع أحدكم النداءَ والإِناءَ على يده ، فلا يضعه حتى يقضى حاجته منه .<sup>(٢)</sup>

(١) الحديث : ٣٠١٤ - الحكم بن بشير النهدي : مضت ترجمته : ١٤٩٧ . وعمرو بن قيس هو الملائى ، مضت ترجمته : ٨٨٦ .

خلاد الصفار : هو خلاد بن عيسى العبدى ، ويقال : خلاد بن مسلم . وهو ثقة . مترجم في التهذيب والكبير ١٧١/١/٢ ، وابن أبي حاتم ٣٦٧/٢/١ .

وهذا الحديث تكرر لثلاثة قبله في معناها ، إلا أنه مطول في قصة .

وقد روى نحو هذه القصة - حماد بن سلمة ، عن عاصم ، عن زر ، عن حذيفة :

فرواها أحمد ٥ : ٣٩٦ (حلبى) ، عن عفان ، عن حماد بن سلمة .

وكذلك روى الطحاوى في شرح معاني الآثار ١ : ٣٢٤ ، وابن حزم في المحل ٦ : ٢٣١ : ٢٣٢ ، كلاهما من طريق روح بن عباد ، عن حماد بن سلمة .

ورواه أحمد أيضاً ٥ : ٤٠٥ (حلبى) ، من طريق شريك بن عبد الله - هو النخعي القاضى - عن عاصم ، عن زر ، قال : « قلت ، يعنى لحذيفة : يا أبا عبد الله ، تسحرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، قلت : أكان الرجل يبصر مواقع قبله ؟ قال : نعم ، هو النهار ، إلا أن الشمس لم تطلع » .

وقد ذكر ابن كثير ١ : ٤٢٢ رواية حماد بن سلمة عن عاصم - مختصرة ، ونسبها لأحمد ، والنسائي وابن ماجه ، وقال : « وهو حديث تفرد به عاصم بن أبي النجود ، قاله النسائي » . ولم أجده في النسائي من رواية حماد ولم أجده كلمة النسائي أيضاً . فلعل ذلك في السنن الكبرى .

وقال الحافظ في الفتح ٤ : ١١٧ ، بعد نقله رواية سميد بن منصور وإشارته إلى رواية الطحاوى عن حذيفة : « روى ابن أبي شيبة وعبد الرزاق ذلك عن حذيفة ، من طرق صحيحة » .

« اللقحة » : الناقة القريبة العهد بالولادة ، فهى من ذوات الألبان .

(٢) الحديث : ٣٠١٥ - هذا إسناد صحيح .

روح بن عباد القيسى ، من بنى قيس بن ثعلبة : ثقة ، أخرج له أصحاب الكتب الستة ، وروثه ابن معين وغيره . تكلم فيه بعضهم بغير حجة . مترجم في التهذيب ، والكبير ١/٢/٢٨٢ - ٢٨٣ ، وابن سعد ٥٠/٢/٧ ، وابن أبي حاتم ١/٢/٤٩٨ - ٤٩٩ ، وتاريخ بغداد ٨ : ٤٠١ - ٤٠٦ .

٣٠١٦ - حدثنا أحمد بن إسحق قال ، حدثنا روح بن عبادة قال ، حدثنا حماد ، عن عمار بن أبي عمار ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله - وزاد فيه : وكان المؤذن يؤذن إذا بزغ الفجر .<sup>(١)</sup>

٣٠١٧ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا يحيى بن واضح قال ، حدثنا الحسين = وحدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال ، سمعت أبي قال ، أخبرنا الحسين ابن واقد = قالاً جميعاً ، عن أبي غالب ، عن أبي أمامة قال : أقيمت الصلاة والإناء في يد عمر ، قال : أشربُها يا رسول الله ؟ قال : نعم ! فشرِبها .<sup>(٢)</sup>

« عبادة » : بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة . ووقع في المطبوعة ، في هذا الإسناد والذي بعده « روح بن جنادة » ! وهو تصحيف ، ولا يوجد راو بهذا الاسم .  
حماد : هو ابن سلمة .

محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي : ثقة ، أخرج له الجماعة أيضاً .  
أبو سلمة : هو ابن عبد الرحمن بن عوف .

والحديث رواه أحمد في المسند : ١٠٦٣٧ ( ٢ : ٥١٠ حلي ) ، عن روح بن عبادة ، بهذا الإسناد واللفظ .

ورواه أحمد أيضاً : ٩٤٦٨ ( ٢ : ٤٢٣ حلي ) ، عن غسان بن الربيع ، عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . وقرن إليه إسناد آخر مرسل ، عن يونس ، عن الحسن ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .  
ورواه أبو داود : ٢٣٥٠ ، عن عبد الأعلى بن حماد النرسي . عن حماد بن سلمة ، به . وكذلك رواه الحاكم في المستدرک ١ : ٤٢٦ ، عن طريق عبد الأعلى ، وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

وانظر تعليقنا على الحديث ، فيما كتبنا على مختصر السنن للمنذرى : ٢٢٤٩ ( ٣ : ٢٣٣ ، ٢٣٤ ) .

( ١ ) الحديث : ٣٠١٦ - عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم : تابعي ثقة ، أخرج له مسلم في صحيحه .

والحديث رواه أحمد في المسند : ١٠٦٣٨ ، عن روح بن عبادة ، بهذا الإسناد ، عقب الحديث السابق ، كما صنع الطبري تماماً .

وذكره ابن حزم في المحل ٦ : ٢٣٢ ، عن رواية حماد بن سلمة ، به ، وساق لفظه كاملاً . وزاد في آخره : وقال حماد ، عن هشام بن عروة : كان أبي يفتي بهذا .

( ٢ ) الحديث : ٣٠١٧ - رواه الطبري بإسنادين : فرواه عن ابن حميد ، عن يحيى بن واضح ، عن الحسين بن واقد - ثم استأنف إسناداً آخر ، فرواه عن محمد بن علي بن الحسن ، عن أبيه ، عن الحسين بن واقد ، فاجتمع الطريقتان في الحسين بن واقد ، عن أبي غالب ، إلخ .  
ويحيى بن واضح : هو أبو تميلة ، منفت ترجمته : ٣٩٢ .



٣٠١٨ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا يحيى بن واضح قال ، حدثنا يونس ، عن أبيه ، عن عبد الله قال ، قال بلال : « أتيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم أُؤذنه بالصلاة وهو يريد الصوم ، فدعا بإذنه فشرب ، ثم ناولني فشربتُ ، ثم خرج إلى الصلاة . (١) »

٣٠١٩ - حدثني محمد بن أحمد الطوسي قال ، حدثنا عبيد الله بن موسى قال ، أخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن عبد الله بن معقل ، عن بلال قال : أتيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم أُؤذنه بصلاة الفجر وهو يريد الصيام ، فدعا بإذنه فشرب ، ثم ناولني فشربتُ ، ثم خرجنا إلى الصلاة (٢) .

• • •

أبو غانم : هو صاحب أبي أمانة ، وقد اختلف في اسمه : فقيل : « حزور » ، بفتح الحاء المهملة والزاي والواو المشددة وآخره راء . وقيل : « سعيد بن الحزور » ، وهو الذي اقتصر عليه ابن سعد ٧/٢/٧ . واختصر البخاري في الكبير ١٢٤/١/٢ على « حزور » . وترجمه ابن أبي حاتم في الترجمين ٣١٥/٢/١ - ٣١٦ ، ثم ١٣/١/٢ ، وقال في الموضوع الثاني : « وحزور أصح » . وهو ثقة ، وتكلم فيه بعضهم . وروثه الدارقطني ، وحسن الترمذي بعض أحاديثه ، وصحح بعضها . مترجم في التهذيب ١٢ : ١٩٧ - ١٩٨ .

أبو أمانة : هو الباهلي ، واسمه : « صدى » بضم الصاد وفتح الدال المهملة وتشديد الياء « بن عجلان » . وهو صحابي معروف مات سنة ٨٦ وقد جاوز المئة ، لأنه ثبت أنه كان ابن ٣٠ سنة أو ٣٣ . ووقع في ابن سعد ١٣١/٢/٧ - ١٣٢ أنه مات وهو ابن ٦١ سنة ! وهو خطأ فاحش .

وهذا الحديث صحيح الإسناد . ولم أجده في غير هذا الموضوع من تفسير الطبري .

(١) الحديث : ٣٠١٨ - يونس : هو ابن أبي إسحق السبيعي ، وهو ثقة ، وثقه ابن معين وابن سعد وغيرهما . مترجم في التهذيب ، والكبير ٤٠٨/٢/٤ ، وابن سعد ٦ : ٢٥٢ ، وابن أبي حاتم ٢٤٣/٢/٤ - ٢٤٤ .

عبد الله : هو ابن معقل بن مقرن المزني ، مضت ترجمته : ٣٠٠٤ .

بلال : هو ابن رباح ، مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين الأولين ، مات في طاعون عمواس ، سنة : ١٧ ، أو ١٨ . ولم يدركه عبد الله بن معقل المتوفى سنة : ٨٨ . فالإسناد إليه ضعيف لانقطاعه .

وسأني تخريج الحديث في الإسناد التالي .

(٢) الحديث : ٣٠١٩ - محمد بن أحمد الطوسي ، شيخ الطبري : لم أعرف من هو ؟

« عبد الله بن معقل » : يفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر النون . وثبت في المطبوعة هنا « مغفل » ، وهو تصحيف .

قال أبو جعفر : وأولى التأويلين بالآية ، التأويلُ الذي رُوِيَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الخيط الأبيض » بياض النهار ، « والخيط الأسود » سوادُ الليل . وهو المعروف في كلام العرب ، قال أبو دؤاد الإيادي :  
 فَلَمَّا أَضَاءَتْ لَنَا سُدْفَةٌ <sup>(١)</sup> وَوَلَّاحَ مِنَ الصُّبْحِ خَيْطٌ أَنْارًا <sup>(٢)</sup>

• • •

وأما الأخبارُ التي رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه شرب أو تسحَّرَ ، ثم خرج إلى الصلاة ، فإنه غير دافع صحة ما قلنا في ذلك . لأنه غير مستنكر أن يكون صلى الله عليه وسلم شرب قبل الفجر ثم خرج إلى الصلاة ، إذ كانت الصلاة - صلاة الفجر - هي على عهده كانت تُصلى بعد ما يطلع الفجر ويتبين طلوعه ، ويؤذَن لها قبل طلوعه .

وأما الخبر الذي رُوِيَ عن حذيفة : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتسحر وأنا أرى مواقع السبل » ، فإنه قد استُثبت فيه فقليل له : أبعده الصبح ؟ فلم يجب

والحديث رواه أحمد في المسند ٦ : ١٢ (حاجي) عن يحيى بن آدم ، وأبي أحمد الزبيرى - كلاهما عن إسرائيل ، بهذا الإسناد ، نحوه . ثم رواه ٦ : ١٣ ، عن حسين بن محمد ، عن إسرائيل ، به . وهو حديث ضعيف ، لانقطاعه بين ابن معقل بن مقرن وبلال ، كما بينا .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣ : ١٥٢ ، من رواية أحمد الأولى ، وقال : « رواه أحمد ، والطبراني في الكبير » . ثم ذكر رواية أحمد الثانية ، ثم قال : « ورجالها رجال الصحيح » . ففاته أن يعلمه بالانقطاع .

وروى أحمد أيضاً ٦ : ١٣ ، عن وكيع ، عن جعفر بن برقان ، عن شداد مولى عياض بن عامر ، عن بلال : « أنه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يؤذنه بالصلاة ، فوجده يتسحر في مسجد بيته » . وهذا ذكره الهيثمي أيضاً عن المسند ، ثم قال : « وشداد مولى عياض : لم يدرك بلالا » . وهو كما قال .

(١) الأسمعيات : ٢٨ من أبيات . يصف فرساً خرج عليه للصيد ، واللسان (خيط) . وفي الأسمعيات : « خير أنارا » ولا معنى لها . والسدفة : ظلمة الليل في لغة نجد ، والضوء في لغة قيس ، وهي أيضاً : اختلاط الضوء والظلمة جميعاً ، كوقت ما بين صلاة الفجر إلى أول الإسفار . قال عمارة : ظلمة فيها ضوء من أول الليل وآخره ، ما بين الظلمة إلى الشفق ، وما بين الفجر إلى الصلاة . وأراد أبو دؤاد اختلاط الظلمة والضوء . ولاح : بدا وظهر من بعيد . والخيط : اللون هنا يكون ممتداً كالخيط .

ج ٣ (٣٤)



في ذلك بأنه كان بعد الصبح ، ولكنه قال : « هو الصبح » . وذلك من قوله يُحتمل أن يكون معناه : هو الصبح لقر به منه ، وإن لم يكن هو بعينه ، كما تقول العرب : « هذا فلان » ، شهاً ، وهى تشير إلى غير الذى سمته فتقول : « هو هو » ، تشبيهاً منها له به . فكذلك قول حذيفة : « هو الصبح » ، معناه : هو الصبح شهاً به وقرباً منه .

• • •

وقال ابن زيد فى معنى « الخيط الأبيض والأسود » ، ما : -

٣٠٢٠ - حدثنى به يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد : « حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر » ، قال : « الخيط الأبيض الذى يكون من تحت الليل ، يكشف الليل - « والأسود » ما فوفه .

• • •

وأما قوله : « من الفجر » ، فإنه تعالى ذكره يعنى : حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود الذى هو من الفجر ، وليس ذلك هو جميع الفجر ، ولكنه إذا تبين لكم أيها المؤمنون من الفجر ذلك الخيط الأبيض الذى يكون من تحت الليل الذى فوفه سواد الليل ، فمن حينئذ فصوموا ، ثم أتيموا صيامكم من ذلك إلى الليل .

وبمثل ما قلنا فى ذلك كان ابن زيد يقول :

٣٠٢١ - حدثنى يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد فى قوله : « من الفجر » ، قال : ذلك الخيط الأبيض هو من الفجر نسبةً إليه ، وليس الفجر كله . فإذا جاء هذا الخيط ، وهو أوله ، فقد حلت الصلاة وحرم الطعام والشراب على الصائم .

١٠٣/٢

• • •

قال أبو جعفر : وفى قوله تعالى ذكره : « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل » ، أوضح

الدلالة على خطأ قول من قال : حلال الأكل والشرب لمن أراد الصوم إلى طلوع الشمس . لأن الخيط الأبيض من الفجر ، يتبين عند ابتداء طلوع أوائل الفجر . وقد جعل الله تعالى ذكره ذلك حداً لمن لزمه الصوم في الوقت الذي أباح إليه الأكل والشرب والمباشرة .

فمن زعم أن له أن يتجاوز ذلك الحد ، قيل له : رأيت إن أجاز له آخر ذلك ضحوة أو نصف النهار؟

فإن قال : إن قائل ذلك مخالف للأمة .

قيل له : وأنت لما دل عليه كتاب الله ونقل الأمة مخالف ، فما الفرق بينك وبينه من أصل أو قياس؟

فإن قال : الفرق بيني وبينه أن الله أمر بصوم النهار دون الليل ، والنهار من طلوع الشمس .

قيل له : كذلك يقول مخالفوك ، والنهار عندهم أوله طلوع الفجر ، وذلك هو ضوء الشمس وابتداء طلوعها دون أن يتتام طلوعها ، كما أن آخر النهار ابتداء غروبها دون أن يتتام غروبها .

ويقال لقائل ذلك : (١) إن كان « النهار » عندهم كما وصفتم ، هو ارتفاع الشمس ، وتكامل طلوعها ، وذهاب جميع سدفة الليل وغيبس سواده - فكذلك عندهم « الليل » : هو تمام غروب الشمس ، وذهاب ضيائها ، وتكامل سواد الليل وظلامه ؟

فإن قالوا : ذلك كذلك !

قيل لهم : فقد يجب أن يكون الصوم إلى مغيب الشفق وذهاب ضوء الشمس وبياضها من أفق السماء !

(١) جمع القائلين ، بعد الأفراد .



فإن قالوا : ذلك كذلك ! أوجبوا الصوم إلى مغيب الشفق الذي هو بياض .  
وذلك قول " إن " قاوه مدفوع " بنقل الحجة ، التي لا يجوز فيما نقلته "مجمعة" عليه -  
الخطأ والسهو ، [ وكفى بذلك شاهداً ] على تخطئته . (١)  
وإن قالوا : « بل أول الليل » ابتداء "سدفته وظلامه ، ومغيب عين الشمس  
عنا .

قيل لهم : وكذلك « أول النهار » : طلوع أول ضياء الشمس ، ومغيب أوائل  
سدفة الليل .  
ثم يعكس عليه القول في ذلك ، (٢) ويُسأل الفرق بين ذلك ، فلن يقول في  
أحدهما قولاً إلا أزم في الآخر مثله .

وأما « الفجر » فإنه مصدر من قول القائل : « تفجّر الماءُ يتفجّرُ فجراً » ، (٣)  
إذا انبعث وجرى . فقيل للطالع من تباشير ضياء الشمس من مطلع الشمس « فجر » ،  
لانبعث ضوئه عليهم ، وتورّده عليهم بطرقهم ومحاجتهم ، تفجّر الماء المتفجّر من منبعه .

وأما قوله : « ثم أمموا الصيام إلى الليل » ، فإنه تعالى ذكره حدّ الصوم بأن  
آخرَ وقته إقبالُ الليل - كما حدّ الإفطارَ وإباحةَ الأكل والشرب والجماع وأول  
الصوم ، بمجيء أول النهار وأول إدبار آخر الليل . فدلّ بذلك على أن لا صومَ  
بالليل ، كما لا فطرَ بالنهار في أيام الصوم = وعلى أن المواصل مجموع نفسه في غير طاعة  
ربه ، كما : -

(١) ما بين القوسين زيادة لا بد منها لسياق الجملة .

(٢) عاد مرة أخرى فأفرد القائل بعد جمع القائلين . وأولا الضائير الكثيرة التي تمنع ظن التحريف  
أو التصحيف في جمل متتابعة . لغيرتها . ولعل أبا جعفر كان يسهو أحياناً عن مثل ذلك . بلوازه في  
العربية .

(٣) هكذا جاء في المطبوعة ، ولم أملك أن أغيره ، لأن كلامه دال على أنه يجعله مصدراً ،  
لقولهم : « تفجّر » بالياء وتشديده الجيم . وكأنه يحمل على أنه من المصادر التي جاءت على غير بناء  
أفعالها . كما مضى ذلك آنفاً في ١ : ١١٦ - ١١٨ . وانظر تفسير « التفجّر » فيما سلف ٢ : ٢٣٨ .

٣٠٢٢ - حدثنا هناد قال ، حدثنا أبو معاوية ووكيع وعبدية ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عاصم بن عمر ، عن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أقبل الليل وأدبر النهارُ وغابت الشمس ، فقد أفطر الصائم . (١)

٣٠٢٣ - حدثنا هناد قال ، حدثنا أبو بكر بن عياش قال ، حدثنا أبو إسحق الشيباني = وحدثنا هناد بن السري قال ، حدثنا أبو عبيدة وأبو معاوية ، عن الشيباني = وحدثنا ابن المثنى قال حدثنا أبو معاوية = وحدثني أبو السائب قال ، حدثنا ابن إدريس ، عن الشيباني = قالوا جميعاً في حديثهم ، عن عبد الله بن أبي أوفى قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسير وهو صائم ، فلما غربت الشمسُ قال لرجل : انزل فاجدحْ لي . قالوا : لو أمسيتَ يا رسول الله ! فقال : انزل فاجدح . فقال الرجل : يا رسول الله لو أمسيت ! قال : انزل فاجدح لي . قال : يا رسول الله إن علينا نهاراً ! فقال له الثالثة ، فنزل فجدح له . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذ أقبل الليل من ههنا - وضرب بيده نحو المشرق - فقد أفطر الصائم . (٢)

(١) الحديث : ٣٠٢٢ - عبدة : هو ابن سليمان .

عاصم : هو ابن عمر بن الخطاب ، وهو تابعي ثقة ، ولد في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم . ووقع في المطبوعة هنا عاصم بن عمرو ، وهو خطأ .

والحديث رواه بنحوه ، أحمد في المسند : ١٩٢ ، ٣٨٣ ، عن وكيع ، عن هشام ، بهذا الإسناد .

ورواه أيضاً : ٢٣١ ، عن ابن نمير ، و ٣٣٨ ، عن سفيان بن عيينة - كلاهما عن هشام .

ورواه البخاري ٤ : ١٧١ (فتح) ، عن طريق ابن عيينة .

ورواه مسلم ١ : ٣٠٣ ، عن طريق أبي معاوية ، وابن نمير ، وأبي أسامة - ثلاثهم عن هشام .

ورواه أبو داود : ٢٣٥١ ، عن أحمد بن حنبل ، عن وكيع ، وعن مسدد . عن عبد الله بن داود - كلاهما عن هشام بن عروة .

(٢) الحديث : ٣٠٢٣ - رواه الطبري بأسانيد ، تجتمع كلها في أبي إسحق الشيباني .

فرواه عن هناد بن السري ، عن ثلاثة شيوخ : عن أبي بكر بن عياش ، وأبي عبيدة ، وأبي معاوية .

ورواه عن محمد بن المثنى ، عن أبي معاوية . ورواه عن أبي السائب سلم بن جنادة ، عن عبد الله بن

إدريس الأودي - كلهم عن أبي إسحق الشيباني ، واسمه : سليمان بن أبي سليمان ، عن عبد الله بن أبي أوفى .



٣٠٢٤ - حدثنا محمد بن المثني قال ، حدثنا عبد الوهاب قال ، حدثنا داود ، عن رفيع قال : فرض الله الصيام إلى الليل ، فإذا جاء الليل فأنت منظر ، إن شئت فكل ، وإن شئت فلا تأكل .<sup>(١)</sup>

٣٠٢٥ - حدثني المثني قال ، حدثنا عبد الأعلى قال ، حدثنا داود ، عن أبي العافية : أنه سُئل عن الوصال في الصوم فقال : افترض الله على هذه الأمة صومَ النهار ، فإذا جاءَ الليل فإن شاء أكل ، وإن شاء لم يأكل .

٣٠٢٦ - حدثني يعقوب قال ، حدثني ابن علية ، عن داود بن أبي هند قال ، قال أبو العافية في الوصال في الصوم قال : قال الله : « ثم أمموا الصيام إلى الليل » ، فإذا جاء الليل فهو منظر ، فإن شاء أكل وإن شاء لم يأكل .

٣٠٢٧ - حدثني المثني قال ، حدثنا ابن دكين ، عن مسعر ، عن قتادة قال : قالت عائشة : أمموا الصيام إلى الليل - يعني : أنها كرهت الوصال .

• • •

أبو عبيدة : هو عبد الواحد بن واصل الخداد ، وهو ثقة من شيوخ أحمد . مترجم في التهذيب ، وابن أبي حاتم ٢٤/١/٣ ، وتاريخ بغداد ١١ : ٣ - ٥ .

ووقع في المطبوعة في هذا الجزء من الإسناد : « حدثنا أبو عبيدة وأبو معاوية ، عن شيبان » . وهو خطأ واضح ، ليس لشيبان صلة بهذا الإسناد . صوابه : « عن الشيباني » ، كما أثبتناه .

والحديث رواه البخاري ٤ : ١٥٦ ، من طريق سفنيان بن عيينة ، و ١٧١ - ١٧٢ ، من طريق نخاله بن عبد الله الواسطي ، و ١٧٢ ، من طريق عبد الواحد بن زياد العبدى ، و ١٧٣ ، من طريق أبي بكر بن عياش . ورواه مسلم ١ : ٣٠٣ ، من طريق هشيم ، وعلى بن مسهر ، وعبد بن العوام ، وعبد الواحد بن زياد ، وسفنيان ، وجريير ، وشعبة . ورواه أبو داود : ٢٣٥٢ ، من طريق عبد الواحد ابن زياد - كلهم عن أبي إسحق الشيباني ، به ، نحوه .

جذح السويق في اللبن أو الماء : إذا خاضه وحركه حتى يختلط ويستوى . وقوله : « ضرب بيده » ، يعني أشار بيده ماداً يده كفعل الضارب . و « ضرب » فعل من الأفعال التي تقع على كثير من الأعمال إلا قليلاً . يقال : « ضرب في الأرض » ، و « ضرب بيده إلى الشيء » ، أهوى إليه ، و « ضرب على يده » ، و « ضرب يده إلى عمل كذا » .

(١) الأثر : ٣٠٢٤ - رفيع ، هو رفيع بن مهران أبو العافية الرياسي ، ذكر مشات من المرات بكنيته . أدرك الجاهلية وأسلم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بستين . مات سنة ٩٠ . وداود هو ابن أبي هند . وانظر الإسنادين التاليين .

قال أبو جعفر : فإن قال قائل : فما وجه وصال من واصل ؟ فقد علمت بما : —

٣٠٢٨ — حدثكم به أبو السائب قال ، حدثنا حفص ، عن هشام بن عروة ١٠٤/٢  
قال : كان عبد الله بن الزبير يواصل سبعة أيام ، فلما كبر جعلها خمسا ، فلما  
كبر جدا جعلها ثلاثا .

٢٠٢٩ — حدثنا أبو السائب قال ، حدثنا حفص ، عن عبد الملك قال :

كان ابن أبي يعمر يفطر كل شهر مرة .

٣٠٣٠ — حدثنا ابن أبي بكر المقدسي قال ، حدثنا الفروي . قال سمعت

مالكا يقول : كان عامر بن عبد الله بن الزبير يواصل ليلة ست عشرة وليلة سبع  
عشرة من رمضان ، لا يفطر بينهما ، فلقيته فقلت له : يا أبا الحارث ماذا تجد  
يقويك في وصالك ؟ قال : السممن ، أشربه أجده يُبل عروني ، فأما الماء ، فإنه  
يخرج من جسدي .<sup>(١)</sup>

= وما أشبه ذلك ، ممن فعل ذلك ، ممن يطول بذكرهم الكتاب ؟

قيل : وجه من فعل ذلك إن شاء الله تعالى على طلب الحموضة لنفسه  
والقوة ،<sup>(٢)</sup> لا على طلب البر لله بفعله . وفعلهم ذلك نظير ما كان عمر بن الخطاب  
بأمرهم به بقوله :

« اخشوشنوا وتمعددوا ، وانزوا على الخيل نزا ، واقطعوا الركب ، وامشوا

حفاة . »<sup>(٣)</sup>

(١) الخبر : ٣٠٣٠ — ابن أبي بكر المقدسي : هو أبو عثمان أحمد بن محمد بن أبي بكر  
المقدسي ، شيخ الطبري . و « الفروي » ، بفتح الفاء وسكون الراء : هو إسحق بن محمد بن أبي فروة ،  
وقد سبق مثل هذا الإسناد إلى مالك : ٨٧٦ . ولكن قال الطبري هناك : « حدثنا أبو عثمان  
المقدسي . » وهنا لم يذكر اسمه ولا كنيته ، بل نسه إلى جده .

(٢) « الحموضة » مصدر خص بطنه خصا (بسكون الميم وفتحها) وخصاصة . ولم يذكرها  
« الحموضة » في كتب اللغة ، وهو عربي عريق كقولهم : الفسالة والفسولة ، والرذالة والرذولة ،  
وقارس بين الفراسة والفروسة ، ورجل جلد بين الجلادة والجلودة ، وبطل بين البطالة والبطولة ،  
وأشبه ذلك .

(٣) اخشوشن الرجل : لبس الخشن وتموده ، وأكل الخشن ، وعاش عيشا خشنا وبالغ في



يأمرهم في ذلك بالتخشن في عيشتهم ، لئلا يتنعموا فيركنوا إلى تخفُّص العيش ،  
ويميلوا إلى الدعة فيجبنوا ويحتموا عن أعدائهم .

= وقد رَغِبَ - لمن واصل - عن الوصال كثيرٌ من أهل الفضل : .

٣٠٣٢ - حدثنا ابن بشار قال ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ، حدثنا

سفيان ، عن أبي إسحق : أن ابن أبي نُعم كان يواصل من الأيام ، حتى لا يستطيع  
أن يقوم ، فقال عمرو بن ميمون : لو أدرك هذا أصحابُ محمد صلى الله عليه وسلم  
رَجَمُوه . (١)

= ثم في الأخبار المتواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنهي عن الوصال ،

التي يطول بإحصائها الكتاب ، تركنا ذكر أكثرها استغناءً بذكر بعضها ، إذ كان  
في ذكر ما ذكرنا مكنتسى عن الاستشهاد على كراهة الوصال بغيره .

٣٠٣٣ - حدثنا ابن المثنى قال ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله قال ،

أخبرني نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال ،  
قالوا : إنك توأصلُ يا رسول الله ! قال : إني لست كأحدٍ منكم ، إني أبيت  
أُطعم وأستسى . (٢)

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم الإذنُ بالوصال من السحر إلى السحر .

٣٠٣٤ - حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري قال ، حدثنا

التخشن . وتمدد الرجل : تشبه بعيش معد بن عدنان في التشظف وترك التزي بزى المعجم . يعنى :  
اصبروا على عرش معد في الحضر والسفر ، وتشبهوا بلباسه ، ودعوا زى الأعاجم . النزو : الوثب ،  
يأمرهم أن يشبوا على الخيل وثباً بلا استمالة بركاب . والركب جمع ركاب : وهو ما يكون في سرج  
الفرس يضع الراكب فيه رجله ، فإذا كان مثله في رحل البعير سمي « الغرز » .

(١) الأثر : ٣٠٣٢ - ابن أبي ذمم ، هو « عبد الرحمن بن أبي ذمم البجلي » الكوفي العابد .  
قال بكير بن عامر : لو قيل لعبد الرحمن : « قد توجه ملك الموت إليك يريد قبض روحك ! »  
ما كانت عنده زيادة على ما هو فيه . وكان صبوراً على الجوع الدائم ، وهو الذي دخل على الحجاج  
في أيام الجاهم فوعظه . وأخذ الحجاج ليقتله ، وأدخله بيتاً مظلماً ، وسد الباب خمسة عشر يوماً ،  
ثم أمر بالباب ففتح ليخرج فيدفن . فدخلوا عليه فإذا هو قائم يصلى . فقال له الحجاج : سر حيث شئت .

(٢) الحديث : ٣٠٣٣ - يحيى بن سعيد : هو القطان .

شعيب ، عن الليث ، عن يزيد بن الهاد ، عن عبد الله بن خباب ، عن أبي سعيد الخدري : أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا تواصلوا ، فأبيكم أراد أن يُواصل فليواصل حتى السَّحَر . قالوا : يا رسول الله ، إنك تواصل ! قال : إني لست كهيئتكم ، إنني أبيت لي مُطعمٌ يُطعمني ، وِساقٍ يسقيني .<sup>(١)</sup>

٣٠٣٥ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا أبو نعيم قال ، حدثنا أبو إسرائيل

عبيد الله : هو ابن عمر بن حفص بن عاصم ، مضت ترجمته : ٢٧٤٠ . ووقع في المطبوعة هنا « عن عبد الله » - يعني بالتكبير . و « عبد الله » : هو العمري ، وهو أخو « عبيد الله » . وقد روى هذا الحديث من روايته أيضاً عن نافع ، كما سنذكر . ولكننا جزمنا بصحة « عبيد الله » - بالتصغير - في هذا الإسناد ، لأن القطن رواه عن « عبيد الله » ، ولأن القطن كان لا يحدث عن « عبد الله » ، كما روى ذلك عند ابن أبي حاتم ١٠٩/٢/٢ في ترجمة « عبد الله » ، وكذلك نقل في التهذيب في ترجمته .

والحديث رواه أحمد في المسند : ٤٧٢١ ، عن يحيى القطن ، عن عبيد الله ، بهذا الإسناد . ورواه أيضاً : ٥٧٩٥ ، عن محمد بن عبيد ، و ٦٢٩٩ ، عن ابن نمير - كلاهما عن عبيد الله . وكذلك رواه مسلم ١ : ٣٠٣ ، من طريق ابن نمير .

ورواه مالك في الموطأ ، ص : ٣٠٠ ، عن نافع ، عن ابن عمر . وكذلك رواه أحمد : ٥٩١٧ ، ٦١٢٥ . والبخاري ٤ : ١٧٧ - كلاهما من طريق مالك .

ورواه أحمد أيضاً : ٦٤١٦ ، ومسلم ١ : ٣٠٣ - كلاهما من طريق عبد الوارث ، عن أيوب ، عن نافع .

وأما رواية « عبد الله » العمري - فقد رواه أحمد : ٤٧٥٢ ، عن وكيع ، عن العمري ، عن نافع .

(١) الحديث : ٣٠٣٤ - شعيب : هو ابن الليث بن سعد الإمام ، وهو ثقة معروف ، أخرج له مسلم وغيره . ووقع في المطبوعة « أبو شعيب » ! وزيادة « أبو » خطأ ، لا معنى لها ولا موضع . يزيد بن الهاد : هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ، مضت ترجمته في : ٢٠٣١ . عبد الله بن خباب - بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة - مولى بني عدي بن النجار : تابعي ثقة ، وثقه أبو حاتم والنسائي ، وروى له أصحاب الكتب الستة .

والحديث رواه البخاري ٤ : ١٧٧ ، عن عبد الله بن يوسف ، عن الليث ، بهذا الإسناد . ورواه أحمد في المسند : ١١٠٧٠ ( ٣ : ٨ حلبي ) ، عن قتيبة بن سعيد ، عن بكر بن مضر ، عن ابن الهاد - وكذلك رواه أبو داود : ٢٣٦١ ، عن قتيبة .

ورواه أحمد أيضاً : ١١٨٤٥ ( ٣ : ٨٧ حلبي ) ، عن أبي سعيد ، عن عبد الله بن جعفر ، عن ابن الهاد .



العيسى ، عن أبي بكر بن حفص ، عن أمّ ولد حاطب بن أبي بلتعة : أنها مرت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتسحّر ، فدعاها إلى الطعام فقالت : إنني صائمة . قال : وكيف تصومين ؟ فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : أين أنت من وصّال آل محمد صلى الله عليه وسلم ، من السّحر إلى السّحر .<sup>(١)</sup>

• • •

فتأويل الآية إذاً : ثم أتموا الكفّ عما أمركم الله بالكفّ عنه ، من حين يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ، إلى الليل . ثم حلّ لكم ذلك بعده إلى مثل ذلك الوقت ، كما : -

٣٠٣٦ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله : « ثم أتموا الصيام إلى الليل » ، قال : من هذه الحدود الأربعة ، فقرأ « أحيل لكم

ورواه البخاري أيضاً ٤ : ١٨١ ، من طريق ابن أبي حازم ، عن ابن الهاد .

وذكره السيوطي ١ : ٢٠٠ ، ونسبه للبخاري وأبي داود .

وذكره أيضاً ابن كثير ١ : ٤٢٦ ، وقال : « أخرجاه في الصحيحين » فوهم وهماً شديداً ، رحمه الله ، فإن مسلماً لم يخرج به في صحيحه . وقد نص الحافظ في الفتح ٤ : ٢١٧ ، في آخر كتاب الصيام ، على أنه من أفراد البخاري .

(١) الحديث : ٣٠٣٥ - أبو نعيم : هو الفضل بن دكين - بضم الدال المهملة وفتح الكاف - ثقة حافظ من شيوخ أحمد ، قال أحمد : « هو على قلة روايته أثبت من وكيع » ، وقال أيضاً : « كان يقظان في الحديث ، عارفاً به » .

أبو إسرائيل العيسى : هو إسماعيل بن خليفة الملائق - بضم الميم وتخفيف اللام وهمزة بعد الألف - وهو ضعيف ، بينا ضعفه في شرح المستد : ٩٧٤ .

أبو بكر بن حفص : هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص . وهو تابعي ثقة ، أخرج له أصحاب الكتب الستة .

أم ولد حاطب بن أبي بلتعة : لم أعرف من هي ، ولا وجدت لها ترجمة ولا ذكراً . ولو صح الإسناد إليها لم يكن بذلك بأس ، لأن جهالة الصحابي لا تضر . ولكن الإسناد ضعيف .

وهذا الحديث لم أجده عند أحد غير الطبري . وقد نقله عنه ابن كثير ١ : ٤٢٦ ، بإسناده . ولم يزد شيئاً في تحريجه . ولم يذكره السيوطي .

ليلة الصيام الرث إلى نسائكم» فقرأ حتى بلغ « ثم أتموا الصيام إلى الليل ». وكان  
أبي وغيره من مشيختنا يقولون هذا ويتلونه علينا. (١)

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ

فِي الْمَسْجِدِ ﴾

قال أبو جعفر: يعنى تعالى ذكره - بقوله: « ولا تبشروهن » ، لا تجامعوا  
نساءكم. (٢)

• • •

= وبقوله: « وأنتم عاكفون في المساجد » ، يقول: في حال عكوفكم في  
المساجد ، وتلك حال حبسهم أنفسهم على عبادة الله في مساجدهم.

• • •

« والعكوف » أصله المقام ، وحبس النفس على الشيء ، (٣) كما قال الطبري مآح  
ابن حكيم :

قَبَاتَ بِنَاتِ اللَّيْلِ حَوْلِي عَكْفًا عَكُوفَ الْبَوَاكِي بَيْنَهُنَّ صَرِيحٌ (٤)

(١) الأثر : ٣٠٣٦ - أبوه ، هو زيد بن أسلم العدوي أبو أسامة الفقيه مولى عمر . روى  
عن أبيه وابن عمر وأبي هريرة وعائشة وطائفة من أصحاب رسول الله ، كان ثقة من أهل الفقه والعلم ،  
وكان عالماً بتفسير القرآن . مات سنة ١٣٦ .

(٢) انظر تفسير « المباشرة » فيما سلف قريباً : ٥٠٣ - ٥٠٥ .

(٣) انظر تفسير « العكوف » فيما سلف من هذا الجزء ٣ : ٤٢ ، ٤١ .

(٤) ديوانه : ١٥٣ ، واللسان ( بنو ) غير منسوب عن ثعلب ، ورواه : « بينهن قتيل » .  
وقال الثعالبي في المضاف والمنسوب : ٢١٩ : « بنات الليل » : الأحلام ، والنساء ، وأحوال الليل ،  
والمنى ، وبكلها جاء الشعر . وأزاد الطرماع : ما يعالج من ذكرى صاحبه ، وما يخالط ذلك من  
من وهموم وشقاء يشق به من حسرة وشوق ولهفة . وهو بيت جميل المعنى ، جيد التصوير . جعل  
ذكرياته قد استدارت حوله تبكي عليه ، وهو بينهن صريح قد قضى نحبه .



يعنى بقوله : « عكفاً » ، مقبلة ، وكما قال الفرزدق :

تَرَى حَوْلَهُنَّ الْمُتَعَفِينَ كَأَنَّهُمْ عَلَى صَمٍّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَكْفٌ<sup>(١)</sup>

• • •

وقد اختلف أهل التأويل فى معنى « المباشرة » التى عنى الله بقوله : « ولا

تُبَاشروهن » .

فقال بعضهم : معنى ذلك : الجماعُ دون غيره من معانى « المباشرة » .

١٠٥/٢

• ذكر من قال ذلك :

٣٠٣٧ - حدثنى المثنى قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ، حدثنى معاوية

ابن صالح ، عن على بن أبى طلحة ، عن ابن عباس فى قوله : « ولا تُبَاشروهن »

وأنتم عاكفون فى المساجد » - فى رمضان أو فى غير رمضان ، فحرم الله أن يتكبح

النساء ليلاً ونهاراً حتى يقضى اعتكافه .

٣٠٣٨ - حدثنى المثنى قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن

ابن جريج قال : قال لى عطاء : « ولا تباشروهن وأنتم عاكفون فى المساجد » ،

قال : الجماع .

(١) ديوانه : ٥٦١ ، والنقائض : ٥٦٣ ، من أبيات جياذ يصف فيها قنود أهل الكرام ،

يقول قبله :

وَقَدْ عَلِمَ الْأَقْوَامُ أَنَّ قُدُورَنَا ضَوَامِنُ لِلأُرْزَاقِ وَالرَّيْحُ زَفْزَفُ  
نَجَلٌ لِلضِّيْفَانِ فِي المَحَلِّ بِالقَرَى قُدُوراً بِمَعْبُوطٍ ، تَمُدُّ وَتُعْرِفُ  
تُفْرِغُ فِي شِيْزَى كَأَنَّ جِفَانَهَا حِيَاضُ جَبِي ، مِنْهَا مِلَاءٌ وَنُصْفُ

الشيْزى : خشب منه القنود تصنع . حياض جبي : حياض يجمع فيها الماء فهى ملائى أبداً .  
والمعتفون : الذين جاؤا يطلبون الرزق . يصفهم جياضاً قد ثبتوا فى أماكنهم ينتظرون ، متلهنين  
وهم يكظمون أنفسهم ، قد ماتت أصواتهم ، كأنهم عباد قد خشعوا وخضعوا وأملوا .

٣٠٣٩ - حدثنا سفيان بن وكيع قال ، حدثنا أبي ، عن سفيان ، عن علقمة ابن مرثد ، عن الضحاك قال : كانوا يُجامعون وهم مُعتكفون ، حتى نزلت : « ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد » .

٣٠٤٠ - حدثنا المثني قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن الضحاك في قوله : « ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد » ، قال : كان الرجل إذا اعتكف فخرج من المسجد جامع إن شاء ، فقال الله : « ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد » ، يقول : لا تقربوهن مادمتن عاكفين ، في مسجد ولا غيره .

٣٠٤١ - حدثني المثني قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن جوير ، عن الضحاك نحوه .

٣٠٤٢ - حدثني المثني قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قال : كان أناس يُصيبون نساءهم وهم عاكفون فيها ، فنهاهم الله عن ذلك .

٣٠٤٣ - وحدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال : حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد » ، قال : كان الرجل إذا خرج من المسجد وهو معتكف ولقي امرأته باشرها إن شاء ، فنهاهم الله عز وجل عن ذلك ، وأخبرهم أن ذلك لا يصلح حتى يقضى اعتكافه .

٣٠٤٤ - حدثنا موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد » ، يقول : من اعتكف فإنه يصوم ، لا يحل له النساء ما دام معتكفاً .

٣٠٤٥ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد » ، قال : الجوار ، فإذا خرج أحدكم من بيته إلى بيت الله فلا يقرب النساء .



٣٠٤٦ - حدثنا المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد قال : كان ابن عباس يقول : من خرج من بيته إلى بيت الله فلا يقرب النساء .

٣٠٤٧ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد » ، قال : كان الناس إذا اعتكفوا يخرج الرجل فيباشر أهله ثم يرجع إلى المسجد ، فنهاهم الله عن ذلك .

٣٠٤٨ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج قال ، قال ابن عباس ، كانوا إذا اعتكفوا فخرج الرجل إلى الغائط جامع امرأته ثم اغتسل ، ثم رجع إلى اعتكافه . فنهوا عن ذلك = قال ابن جريج : قال مجاهد : نهوا عن جماع النساء في المساجد ، حيث كانت الأنصار تجامع ، فقال : « لا تباشروهن وأنتم عاكفون » ، قال : « عاكفون » ، الجوار = قال ابن جريج : فقلت لعطاء : الجماعُ المباشرة ؟ قال : الجماع نفسه ! فقلت له : فالقُبلة في المسجد والمسنة ؟ فقال : أما ما حُرِّمَ فالجماع ، وأنا أكره كل شيء من ذلك في المسجد .

٣٠٤٩ - حدثت عن حسين بن الفرج قال ، حدثنا الفضل بن خالد قال ، حدثنا عبيد بن سليمان ، عن الضحاک : « ولا تباشروهن » ، يعني الجماع .

• • •

وقال آخرون : معنى ذلك على جميع معاني «المباشرة» ، من لمس وقُبلة وجماع .

• ذكر من قال ذلك :

٣٠٥٠ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال مالك بن أنس : لا يمس المعتكف امرأته ، ولا يباشرها ، ولا يتلذذ منها بشيء ، قُبلة ولا غيرها .<sup>(١)</sup>

(١) في الموطأ : ٣١٨ بنصه .

٣٠٥١ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله : « ولا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ » ، قال : المباشرة الجماعُ وغيرُ الجماع ، كلُّهُ محرَّم عليه . قال : « المباشرة » بغير جماع ، إلصاقُ الجِلدِ بالجِلدِ .

قال أبو جعفر : وعلة من قال هذا القول : أن الله تعالى ذكره عمّ بالنهي عن المباشرة ، ولم يخص منها شيئاً دون شيء . فذلك على ما عمّه ، حتى تأتي حجة يجب التسليم لها بأنه عني به مباشرةً دون مباشرةٍ .

وأولى القولين عندي بالصواب قول من قال : معنى ذلك : الجماعُ ، أو ما قام مقامَ الجماع ، مما أوجبَ غسلًا إيجابه . وذلك أنه لا قول في ذلك إلا أحد قولين : إما جعل حكم الآية عامًّا ، أو جعل حكمها في خاصٍّ من معاني المباشرة . وقد تظاهرت الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن نساءه كنَّ يُرجلنّه وهو معتكف . فلما صح ذلك عنه ، علّم أن الذي عني به من معاني المباشرة ، البعض دون الجميع

٣٠٥٢ - حدثنا علي بن شعيب قال ، حدثنا معن بن عيسى القزاز قال ، أخبرنا مالك ، عن الزهري ، عن عروة وعن عمرة ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اعتكف يُدني إلى رأسه فأرجلّه . (١)

(١) الحديث : ٣٠٥٢ - هكذا رواه مالك في الموطأ ، ص : ٣١٢ ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة . فزاد في الإسناد « عمرة » بين عروة وعائشة . وكذلك رواه مسلم ١ : ٩٥ ، وأبو داود : ٢٤٦٧ - كلاهما من طريق مالك . وكذلك رواه الترمذي ٢ : ٧٢ ، من طريقه ، مع خطأ من النسخين . وقال أبو داود : « لم يتابع أحد مالكا على « عروة عن عمرة » . ورواه معمر وزياد بن سعد وغيرهما : عن الزهري : عن عروة ، عن عائشة . وقال الترمذي : « هكذا رواه غير واحد : عن مالك بن أنس ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عمرة ، عن عائشة . والصحيح : عن عروة وعمرة ، عن عائشة . هكذا روى الليث ، عن ابن شهاب ، عن عروة وعمرة ، عن عائشة » .

وقال الحافظ في الفتح ٤ : ٢٣٦ « واتفقوا على أن الصواب قول الليث ، وأن الباقيين اختصروا منه ذكر عمرة ، وأن ذكر عمرة في رواية مالك - من المزيد في متصل الأسانيد . وهذا



٣٠٥٣ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، وعمرة : أن عائشة قالت : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان ، وكان يدخل على رأسه وهو في المسجد فأرجلُه . (١)

٣٠٥٤ - حدثنا سفيان بن وكيع قال : حدثنا أبي ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يُدني إلى رأسه وهو مجاور في المسجد ، وأنا في حجرتي ، وأنا حائض ، فأغسله وأرجلُه . (٢)

٣٠٥٥ - حدثنا سفيان قال ، حدثنا ابن فضيل ويعلى بن عبيد ، عن الأعمش ، عن تميم بن سلمة ، عن عروة ، عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم

من الحفاظ - عندي - تكلف لا داعي له . ومالك ، على إمامته وعلمه وحفظه . يخطئ كما يخطئ الناس ، فالظاهر أنه نسي في بعض أحيانه ، فجعل « عروة عن عمرة » بدل « عروة وعمرة » . وقد ثبت عن مالك أنه كان يرويه أحياناً على الصواب ، كما يظهر مما يأتي في : ٣٠٥٦ .

(١) الحديث : ٣٠٥٣ - يونس ، شيخ الطبري : هو ابن عبد الأعلى الصدوق - بفتح الصاد والذال المهملتين . مضت ترجمته : ١٦٧٩ .  
ويونس - شيخ ابن وهب : هو ابن يزيد الأيلي . مضت ترجمته : ٢٣٧٧ .

وهذا الحديث تكرر للذي قبله . وقد رواه يونس عن الزهري ، عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن - معاً - عن عائشة ، على الصواب .

وقد تابعه على ذلك الليث بن سعد عن الزهري . فرواه البخاري ٤ : ٢٣٦ ، ومسلم ١ : ٩٥ - ٩٦ . وأبو داود : ٢٤٦٨ ، والترمذي ٢ : ٧٢ - كلهم من طريق الليث ، عن الزهري ، عن عروة وعمرة - معاً - عن عائشة .

(٢) الحديث : ٣٠٥٤ - سفيان بن وكيع : فيه ضعف ، كما قدمنا مراراً . ولكنه لم يتفرد بروايته من هذا الوجه ، كما سنذكر .

فقد رواه ابن ماجه : ١٧٧٨ ، عن علي بن محمد ، عن وكيع ، بهذا الإسناد . وكذلك رواه البخاري ٤ : ٢٣٦ ، من طريق يحيى و ١٠ : ٣١٠ ، من طريق مالك . ورواه مسلم ١ : ٩٦ ، من طريق أبي خيثمة . ورواه أبو داود : ٢٤٦٩ . من طريق حماد بن زيد . والنسائي ١ : ٦٨ ، من طريق مالك أيضاً - كلهم عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . والحديث مكرر ما قبله .

يبتكفُ فيخرجُ إلى رأسه من المسجد وهو عاكفٌ ، فأغسله وأنا حائض . (١)  
 ٣٠٥٦ - حدثني محمد بن معمر قال ، حدثنا حماد بن مسعدة قال ، حدثنا  
 مالك بن أنس ، عن الزهري وهشام بن عروة جميعاً ، عن عروة ، عن عائشة :  
 أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُخرج رأسه فأرجله وهو معتكف . (٢)

○ ○ ○

فإذ كان صحيحاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذكرنا من غسل عائشة

(١) الحديث : ٣٠٥٥ - سفيان : هو ابن وكيع . ابن فضيل : هو محمد .  
 تميم بن سلمة السلمي الكوفي : ثقة ، وثقة ابن معين وغيره .  
 والحديث رواه أيضاً النسائي ١ : ٦٨ ، من طريق الفضيل بن عياض ، عن الأعمش . بهذا  
 الإسناد .  
 وهو مكرراً قبله .

(٢) الحديث : ٣٠٥٦ - محمد بن معمر ، شيخ الطبري : مضت ترجمته : ٢٤١ .  
 حماد بن مسعدة البصري : ثقة من شيوخ أحمد وإسحق ، وثقة ابن سعد ، وأبو حاتم . وغيرها .  
 والحديث مكرراً ما قبله .

وقد روى حماد بن مسعدة هذا الحديث عن مالك - على الصواب : أنه من رواية مالك عن  
 الزهري عن عروة عن عائشة ، وعن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، دون وساطة « عمرة » بين  
 عروة ونحوه عائشة . خلافاً للرواية التي في الموطأ بإثبات الوساطة . والتي مضى مثلها : ٣٠٥٢ من  
 رواية معن بن عيسى عن مالك . فكأن مالكاً سها في تلك الرواية ، حين جعل « عمرة » بين عروة  
 وعائشة ، وكان يذكر الصواب أحياناً ، فيرويه من حديث عروة عن عائشة مباشرة . والحديث ثابت  
 من رواية عروة عن عائشة ، ومن رواية عمرة عن عائشة ، سمعه الزهري كذلك من عروة ، ومن عمرة ،  
 كما بينا في : ٣٠٥٣ . وسمعه هشام بن عروة من أبيه عن عائشة ، كما مضى في ٣٠٥٤ ، وفي طريقه  
 التي خرجناها هناك .

وكذلك رواه البخاري من هذا الوجه ، ولكنه فرقه حديثين بإسناد واحد : فرواه ١٠ : ٣١٠ ،  
 عن عبد الله بن يوسف : « أخبرنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة » -  
 فذكره مختصراً . ثم قال : « حدثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك ، عن هشام ، عن أبيه ،  
 عن عائشة - مثله » .

وقد تابعه على ذلك معمر - في الزهري . فرواه البخاري ٤ : ٢٤٦ ، من طريق هشام بن يوسف .  
 ورواه النسائي ١ : ٦٨ ، من طريق عبد الأعلى - كلاهما عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة ،  
 عن عائشة .

ويؤيده هذه الروايات - في أن عروة رواه عن عائشة مباشرة : رواية مسلم إياه ١ : ٩٦ ،  
 من رواية عمرو بن الحارث ، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل ، عن عروة ، عن عائشة ، دون واسطة .

ج ٣ (٣٥)



رأسه وهو معتكف ، فعلوم أن المراد بقوله : « ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد » ، غيرُ جميع ما لزمه اسم « المباشرة » = وأنه معنىٌ به البعض من معاني المباشرة دون الجميع . فإذا كان ذلك كذلك ، وكان مجمَعاً على أن الجماع مما عُنِيَ به ، كان واجباً تحريم الجماع على المعتكف وما أشبهه ، وذلك كلُّ ما قام في الاتخاذ مقامه من المباشرة .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : هذه الأشياء التي بيّنتها : من الأكل والشرب والجماع في شهر رمضان نهائياً في غير عذر ، وجماع النساء في الاعتكاف في المساجد ، يقول : هذه الأشياء حدّتها لكم ، وأمرتكم أن تجتنبوها في الأوقات التي أمرتكم أن تجتنبوها ، وحرّمها فيها عليكم ، فلا تقرّبوها ، وابتعدوا منها أن تركبوها ، فتستحقّقوا بها من العقوبة ما يستحقّه من تعدّي حدودي ، وخالف أمري ، وركب معاصي .

• • •

وكان بعض أهل التأويل يقول : « حدود الله » : شروطه . وذلك معنى قريب من المعنى الذي قلنا ، غير أن الذي قلنا في ذلك أشبه بتأويل الكلمة . وذلك أن « حد » كل شيء : ما حصّره من المعاني وميّز بينه وبين غيره . فقوله : « تلك حدود الله » من ذلك ، يعنى به المحارم التي ميّزها من الحلال المطلق ، فحدّها بنعوتها وصفاتها ، وعرفها عبادته .

• • •

• ذكر من قال إن ذلك بمعنى الشروط :

٣٠٥٧ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد . قال ، حدثنا  
أسباط ، عن السدي قال : أما « حدود الله » ، فشروطه .

• • •

وقال بعضهم : « حدود الله » ، معاصيه .

• ذكر من قال ذلك :

٣٠٥٨ - حدثت عن الحسين بن الفرج قال ، سمعت الفضل بن خالد  
قال ، حدثنا عبيد بن سليمان ، عن الضحاك : « تلك حدود الله » ، يقول : معصية  
الله - يعنى المباشرة فى الاعتكاف

• • •

القول فى تأويل قوله تعالى ﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لِنَّاسٍ

لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ (١٨٧)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : كما بينت لكم أيها الناس واجباً  
فرائضى عليكم من الصوم ، وعرفتكم حدوده وأوقاته ، وما عليكم منه فى الحضر ،  
وما لكم فيه فى السفر والمرضى ، وما اللازم لكم تجنبه فى حال اعتكافكم فى مساجدكم ،  
فأوضحت جميع ذلك لكم - فكذلك أبين أحكامى ، وحلالى وحرامى ، وحدودى ،  
وأمرى ونهى ، فى كتابى وتنزيلى ، وعلى لسان رسولى صلى الله عليه وسلم للناس .

• • •

ويعنى بقوله : « لعلهم يتقون » ، يقول : أبين ذلك لهم ليتقوا محارمى ومعاصى ،  
ويتجنبوا سخطى وغضبى ، بتركهم ركوب ما أبين لهم فى آياتى أنى قد حرمته  
عليهم ، وأمرتهم بهجره وتركه .

• • •



القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (١٨٨)

قال أبو جعفر : يعني تعالى ذكره بذلك : ولا يأكل بعضكم مال بعض بالباطل . فجعل تعالى ذكره بذلك آكل مال أخيه بالباطل ، كالأكل مال نفسه بالباطل .

ونظير ذلك قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ [سورة الحجرات : ١١] ، وقوله : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ [سورة النساء : ٢٩] ، بمعنى : لا يلامز بعضكم بعضاً ، ولا يقتل بعضكم بعضاً .<sup>(١)</sup> لأن الله تعالى ذكره جعل المؤمنين إخوة ، فقاتل أخيه كقاتل نفسه ، ولا مزه كلامه نفسه . وكذلك تفعل العرب ، تكنى عن نفسها بأخواتها ، وعن أخواتها بأنفسها ، فتقول : « أختي وأخوك أيتنا أبطش » . يعني : أنا وأنت نصطرع ، فننظر أيتنا أشد<sup>(٢)</sup> - فيكنى المتكلم عن نفسه بأخيه ، لأن أخت الرجل عندها كنفسه ، ومن ذلك قول الشاعر :<sup>(٣)</sup>

أخِي وَأَخُوكَ بِيَطْنِ النَّسِي رِ ، لَيْسَ بِهِ مِنْ مَعَدِّ عَرَبٍ .<sup>(٤)</sup> ١٠٧/٢

• • •

(١) انظر ما سلف مثل ذلك في ٢ : ٣٠٠ ، ثم الآية : ٨٥ من سورة البقرة ٢ : ٣٠٣ لم يذكر فيها شيئاً من ذلك . ولم يبين هذا البيان فيما سلف . وهذا دليل على أنه كان أحياناً يختصر الكلام اختصاراً ، اعتياداً على ما مضى من كلامه ، أو ما يستقبل منه . كما قلت في مقدمة التفسير .

(٢) انظر تأويل مشكل القرآن : ١١٤ ، هذا بنصه .

(٣) هو ثعلبة بن عمرو (حزن) العبدي ، ابن أم حنيفة . ويقال هو من بني شيبان حليف في عبد القيس . وكان من الفرسان (الاشتقاق لابن دريد : ١٩٧) . وانظر التعليق التالي .

(٤) المفضليات : ٥١٣ ، وتأويل مشكل القرآن : ١١٤ ، معجم ما استعجم : ١٠٣٨ . وفي المطبوعة : « ليس لنا » ، وأثبت ما في المراجع ، وكأنها الصواب . ويقال : ليس بالدار عريب ،

فتأويل الكلام : ولا يأكل بعضكم أموال بعض فيما بينكم بالباطل .  
« وأكله بالباطل » : أكله من غير الوجه الذى أباحه الله لآكله .

• • •

وأما قوله : « وتدلوا بها إلى الحكام » ، فإنه يعنى : وتخاصموا بها - يعنى :  
بأموالكم - إلى الحكام « لتأكلوا فريقاً » = طائفة <sup>(١)</sup> من أموال الناس بالإثم وأنتم  
تعلمون .

أى ليس بها أحداً . و « التنسير » ، تصغير « النسر » ، وهو مكان بديار بنى سليم . بيد أن ياقوت  
نقل عن الحازمى أنه بتناحية نهاوند ، واستشهد بهذا البيت . فإن يكن ذلك فابن أم حنزة هذا إسلامى :  
قال ياقوت ، قال سريف : « سار المسلمون من مرج القلعة نحو نهاوند ، حتى انتهوا إلى قلعة فيها  
قوم ، ففتحوها ، وخلقوا عليها التنسير بن ثور فى عجل وحنيفة . وفتحها بعد فتح نهاوند ، ولم  
يشهد نهاوند عجل ولا حنن ، لأنهم أقاموا مع التنسير على القلعة ، فسميت به » ( انظر تاريخ الطبرى  
٤ : ٢٤٣ ، ٢٥١ ) .

فإن صح أن ابن أم حنزة كان فى بعث المسلمين ، كان هذا البيت مؤيداً لهذا القول . فإنه يقول  
له : أنا وأنت ببطن التنسير ، ليس معنا فيه من أبناء معد ( وهم العرب ) أحد . وأما عن الحازمى إذا كان الموضوع  
ببلاد العرب ، فهو يقول : ليس به أحد ، وقوله « من معد » فضول من القول . وقد ترجح عندي أنه  
شاعر إسلامى ، من بعض شعره فى المفضليات رقم ٧٤ ، وفى الوحشيات رقم : ٢١٧ ، ( وانظر من  
نسب إلى أمه رقم : ٢٢ ، ٣٢ ) ، وله شعر فى حسانة البحرى : ٩٧ ، ١٠٣ .  
وإن صحّت رواية الطبرى : « ليس لنا من معد عريب » . فعريب ، فى هذا البيت ، هو صاحبه  
الذى ذكره فى أول الشعر فقال :

إِنَّ عَرِيْبًا وَإِنْ سَاءَ نِىْ أَحَبُّ حَبِيْبٍ وَأُذْنِيْ قَرِيْبٍ

فيكون قوله : « معد » مصدر « عد يعد » . يقول : أنا وأنت ببطن التنسير وحدنا ، لا يعد  
معنا أحد . يعنى أنهما خاليتين بالمكان ، ليس لك من ينصرك ولا لى من ينصركى ، فهناك يظهر صاحب  
البأس منهما ، وقال بعد البيت :

فَأَقْسَمُ بِاللّهِ لَا يَأْتِيْ لِىْ وَأَقْسَمْتُ إِنْ نَلْتُهُ لَا يُوْثِبُ  
فَأَقْبَلَ نَحْوِيْ عَلَى قُدْرَةٍ فَلَمَّا دَنَا صَدَّقْتُهُ الْكَذُوبُ

(١) انظر ما سلف فى تفسير « فريق » ٢ : ٢٢٤ ، ٤٠٢ .



ويعنى بقوله : « بالإثم » ، بالحرام الذى قد حرمه الله عليكم ، <sup>(١)</sup> « وأنتم تعلمون » ، أى : وأنتم تتعمدون أكل ذلك بالإثم ، على قصدٍ منكم إلى ما حترّم الله عليكم منه ، ومعرفةٍ بأن فعلكم ذلك معصية لله وإثم ، <sup>(٢)</sup> كما : -

٣٠٥٩ - حدثني المنثى قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتُدلّوا بها إلى الحُكّام » ، فهذا فى الرجل يكون عليه مالٌ ، وليس عايه فيه بيّنة ، فيجحد المال ، فيخاصمهم فيه إلى الحُكّام وهو يعرف أن الحق عليه ، وهو يعلم أنه آثم : أكلٌ حراماً .

٣٠٦٠ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد فى قول الله : « وتُدلّوا بها إلى الحُكّام » ، قال : لا تخاصم وأنت ظالم .

٣٠٦١ - حدثني المنثى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

٣٠٦٢ - حدثنا بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلّوا بها إلى الحُكّام » ، وكان يقال : من مشى مع خصمه وهو له ظلم ، فهو آثم حتى يرجع إلى الحق . واعلم يا ابن آدم أن قضاء القاضى لا يُحلّ لك حراماً ولا يُحقّ لك باطلاً ، وإنما يقضى القاضى بنحو ما يرى ويشهدُ به الشهود ، والقاضى بشرٌ يخطئ ويصيب . واعلموا أنه من قد قُضى له بالباطل ، فإن خصومته لم تنقض حتى يجمع الله بينهما يوم القيامة ، فيقضى على المُبطل للمحق ، بأجود مما قُضى به للمبطل على المحقّ فى الدنيا . <sup>(٣)</sup>

(١) انظر ما سلف فى تفسير « الإثم » من هذا الجزء ٣ : ٣٩٩ - ٤٠٨ .

(٢) فى المطبوعة : « معصية الله » ، خطأ .

(٣) فى المطبوعة : « ويأخذ مما قُضى به . . . » ، والصواب ما أثبت من تفسير ابن كثير

٣٠٦٣ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : « وتدلوا بها إلى الحكام » ، قال : لا تدل بمال أخيك إلى الحاكم وأنت تعلم أنك ظالم ، فإن قضاءه لا يُحِلُّ لك شيئاً كان حراماً عليك .

٣٠٦٤ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون » ، أما « الباطل » ، يقول : يظلم الرجل منكم صاحبه ، ثم يخاصمه ليقطع ماله وهو يعلم أنه ظالم ، فذلك قوله : « وتدلوا بها إلى الحكام » .

٣٠٦٥ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني خالد الواسطي ، عن داود بن أبي هند ، عن عكرمة قوله : « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل » ، قال : هو الرجل يشتري السلعة فيردُّها ويردُّ معها دراهم .

٣٠٦٦ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله : « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام » ، يقول : يكون أجدل منه وأعرف بالحجة ، فيخاصمه في ماله بالباطل ، ليأكل ماله بالباطل ، وقرأ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ﴾ [سورة النساء : ٢٩] . قال : هذا القيمار الذي كان يعمل به أهل الجاهلية .

• • •

وأصل « الإدلاء » : إرسال الرجل الدلو في سبب متعلقاً به في البئر . (١) فقيل للمحتج لدعواه : « أدلى بحجة كبت وكبت » ، إذا كان حجته التي يحتج بها سبباً

(١) السبب : الحبل .



له ، هو به متعلق في خصوصته ، كتعلق المستق من بئر بدكو قد أرسلها فيها بسببها الذي الدلو به متعلقة. يقال فيهما جميعاً - أعنى من الاحتجاج ، ومن إرسال الدلو في البئر بسبب : « أدلى فلان بحجته ، فهو يدلى بها لإدلاء = وأدلى دلوه في البئر ، فهو يدلها لإدلاء » .

• • •

فأما قوله : « وتدلوا بها إلى الحكام » ، فإن فيه وجهين من الإعراب : أحدهما : أن يكون قوله : « وتدلوا » جزماً عطفاً على قوله : « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل » ، أى : ولا تدلوا بها إلى الحكام. وقد ذكر أن ذلك كذلك في قراءة أبي بكر بتكرير حرف النهي : « ولا تدلوا بها إلى الحكام » . والآخر منهما : النصب على الصرف ،<sup>(١)</sup> فيكون معناه حينئذ : لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وأنتم تدلون بها إلى الحكام ، كما قال الشاعر :

لَا تَنَّهُ عَن خُلُقِي وَتَأْتِي مِثْلَهُ ، عَارٌ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمٌ<sup>(٢)</sup>

يعنى : لا تنه عن خلق وأنت تأتي مثله .

وهو أن يكون في موضع جزم - على ما ذكر في قراءة أبي - أحسن منه أن يكون نصباً .

• • •

(١) في المطبوعة : « عل الطرف » ، وهو محض خطأ . وقد مضى تفسير معنى « الصرف » في ١ : ٥٦٩ - ٥٧٠ ، والتعليق : ١ .

(٢) سلف تخريج هذا البيت في ١ : ٥٦٩ ، إلا أني سهوت فلم أذكر أنه آت في هذا الموضع من التفسير ، وفي ٩ : ١٤٦ (بولاق) ، فقيهه . وانظر أيضاً معاني القرآن للفراء ١ : ١١٥ .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾

قال أبو جعفر : ذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عن زيادة الأهلة ونقصانها واختلاف أحوالها ، فأنزل الله تعالى ذكره هذه الآية ، جواباً لهنَّ فيما سألوها عنه .

• ذكر الأخبار بذلك :

٣٠٦٧ — حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « يسألونك عن الأهلة قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ » ، قال قتادة : سألوها نبي الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك : لم جعلت هذه الأهلة ؟ فأنزل الله فيها ما تسمعون : « هي مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ » ، فجعلها لصوم المسلمين وإفطارهم ، ولناسكهم وحجهم ، ولعدة نسائهم ، وحل دينهم ، في أشياء . والله أعلم بما يصلح خلقه .

٣٠٦٨ — حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قال : ذكر لنا أنهم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : لم خلقت الأهلة ؟ فأنزل الله تعالى : « يسألونك عن الأهلة قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ » ، جعلها لله مَوَاقِيتَ لصوم المسلمين وإفطارهم ، ولحجهم وناسكهم ، وعدة نسائهم ، وحل دينهم<sup>(١)</sup> .

٣٠٦٩ — حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا

(١) هكذا جاء في هذه الآثار ٣٠٦٨ ، ٣٠٧٠ ، ٣٠٧٢ ، ٣٠٧٣ « حل دينهم » . والذي في كتب اللغة : « حل الدين يحل حلولاً وبحلاً (بكسر الحاء) » : أي وجب . واستظهر أن يكون هذا المصدر « حلاً » بفتح الحاء كظواهرها من اللغة كقولهم : « صد يصد صدأً وصدوداً » ، ولو كسرت الحاء لكان وجهاً . وهذه الرواية قاضية على صحة هذا المصدر .



معمر ، عن قتادة في قوله : « مواقيتُ للناس والحج » ، قال : هي مواقيت للناس في حجهم وصومهم وفطرهم ونسكهم .

٣٠٧٠ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج قال : قال الناس : لم خلقت الأهلة ؟ فنزلت : « يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس » ، لصومهم وإفطارهم وحجهم ومناسكهم - قال : قال ابن عباس : ووقت حجهم ، وعدة نسائهم ، وحل دينهم .

٣٠٧١ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس » ، فهي مواقيت الطلاق والحيض والحج .

٣٠٧٢ - حدثت عن الحسين بن الفرج قال ، حدثنا الفضل بن خالد قال ، حدثنا عبيد بن سليمان ، عن الضحاك : « يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس » ، يعني : حل دينهم ، ووقت حجهم ، وعدة نسائهم .

٣٠٧٣ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : سألت الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأهلة ، فنزلت هذه الآية : « يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس » ، يعلمون بها حل دينهم ، وعدة نسائهم ، ووقت حجهم .

٣٠٧٤ - حدثنا أحمد بن إسحق قال ، حدثنا أبو أحمد ، عن شريك ، عن جابر ، عن عبد الله بن يحيى ، عن علي : أنه سئل عن قوله : « مواقيت للناس » ، قال : هي مواقيت الشهر : هكذا وهكذا وهكذا - وقبض إبهامه - فإذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا ، فإن شئتم عليكم فأتوا ثلاثين .<sup>(١)</sup>

• • •

(١) الخبر : ٣٠٧٤ - جابر : هو ابن يزيد الجعفي ، بينما أنه ضعيف جداً ، في : ٢٣٤٠ .  
وأما شيخه « عبد الله بن يحيى » : فاعرفت من هو ؟ وأكبر ظني أن الاسم محرف ، لم أستطع الوصول إلى صحته .

قال أبو جعفر : فتأويل الآية — إذ كان الأمرُ على ما ذكرنا عن ذكرنا عنه قوله في ذلك — : يسألونك يا محمد عن الأهلّة ومحاقها وسرّارِها وتماها واستوائها ، وتغير أحوالها بزيادة ونقصان ومحاق واستمرار ، وما المعنى الذي يخالف بينه وبين الشمس التي هي دائمة أبداً على حال واحدة لا تتغير بزيادة ولا نقصان ؟ — فقل يا محمد : خالف بين ذلك ربُّكم لتصويره الأهلّة = التي سأتم عن أمرها ، ومخالفة ما بينها وبين غيرها فيما خالف بينها وبينه = مواقيت لكم ولغيركم من بني آدم في معاشهم ، ترقبون بزيادتها ونقصانها ومحاقها واستمرارها وإهلاككم إياها ، أوقات حلّ ديونكم ، وانقضاء مدة إجازة من استأجرتموه ، وتصرُّم عدة نسائكم ، ووقت صومكم وإفطاركم ، فجعلها مواقيت للناس .

وأما قوله « والحجج » ، فإنه يعني : وللحجج . يقول : جعلها أيضاً ميقاتاً لحجكم ، نعرفون بها وقت مناسككم وحجكم

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (١٨٩)

قال أبو جعفر : قيل : نزلت هذه الآية في قوم كانوا لا يدخلون — إذا أحرموا — بيوتهم من قبل أبوابها .

وهذا الخبر لم يذكره ابن كثير ، ولا السيوطي . وإنما أشار إليه ابن كثير إشارة ١ : ٤٣٠ . وقد ورد معناه مرفوعاً ، في حديث صحيح ، رواه الحاكم ١ : ٤٢٣ ، من حديث عبد الله ابن عمر . وصححه ووافقه الذهبي . وذكره ابن كثير ١ : ٤٣٠ ، من رواية عبد الرزاق ، ثم أشار إلى رواية الحاكم إياه . وذكره السيوطي ١ : ٢٠٣ - ٢٠٤ ، ونسبه أيضاً للبيهقي .



• ذكر من قال ذلك :

٣٠٧٥ - حدثنا محمد بن المثني قال ، حدثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن أبي إسحق قال : سمعت البراء يقول : كانت الأنصار إذا حجوا ورجعوا لم يدخلوا البيوت إلا من ظهورها . قال : فجاء رجل من الأنصار فدخل من بابه ، فقيل له في ذلك ، فنزلت هذه الآية : « وليس البر أن تأتوا البيوت من ظهورها » .<sup>(١)</sup>

٣٠٧٦ - حدثني سفيان بن وكيع قال ، حدثني أبي ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن البراء قال : كانوا في الجاهلية إذا أحرموا ، أتوا البيوت من ظهورها ولم يأتوا من أبوابها ، فنزلت : « وليس البر أن تأتوا البيوت من ظهورها » الآية .<sup>(٢)</sup>

٣٠٧٧ - حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا المعتمر بن سليمان قال ، سمعت داود ، عن قيس بن حبتر : أن ناساً كانوا إذا أحرموا لم يدخلوا حائطاً من بابه ، ولا داراً من بابها أو بيتاً . فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه داراً ، وكان رجل من الأنصار يقال له : « رفاعة بن تابوت » فجاء فتسور الحائط ، ثم دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما خرج من باب الدار - أو قال : من باب البيت - خرج معه رفاعة ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما حملك على ذلك؟ قال : يا رسول الله ، رأيتك خرجت منه فخرجت منه ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنني رجلٌ أحمس ! فقال : إن تكن رجلاً أحمس ، فإن ديننا واحد ! فأنزل الله تعالى ذكره : « وليس البر أن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن

١٠٩/٢

(١) الحديث : ٣٠٧٥ - رواه أبو داود الطيالسي : ٧١٧ ، عن شعبة ، بهذا الإسناد ، نحوه . ورواه البخاري ، مطولاً ٣ : ٤٩٤ ، عن أبي الوليد ، عن شعبة ، بهذا الإسناد . وذكره السيوطي ١ : ٢٠٤ ، وزاد نسبه لعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم . وسيأتي معناه بإسناد آخر ، عقبه .

(٢) الحديث : ٣٠٧٦ - هو مكرر ما قبله . وهو في تفسير وكيع ، كما ذكر السيوطي ١ : ٢٠٤ .

ورواه البخاري ٨ : ١٣٧ ، عن عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، بهذا الإسناد .

البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها .<sup>(١)</sup>

٣٠٧٨ - حدثنا محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قول الله تعالى ذكره : « وليس البرُّ بأن تأتوا البيوت من ظهورها » ، يقول : ليس البرُّ بأن تأتوا البيوت من كُؤَات في ظهور البيوت ، وأبواب في جنوبها ، تجعلها أهل الجاهلية . فنهوا أن يدخلوا منها ، وأمروا أن يدخلوا من أبوابها .

٣٠٧٩ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

٣٠٨٠ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن مغيرة ، عن إبراهيم

(١) الحديث : ٣٠٧٧ - داود : هو ابن أبي هند ، مضت ترجمته : ١٦٠٨ .

قيس بن حبرّ النّهشل التميمي : تابعي ثقة ، وثقه أبو زرعة ، والنسائي ، وغيرهما .

« حبرّ » : بفتح الحاء المهملة والتاء المثناة بينهما باء موسدة ساكنة . ووقع في المطبوعة هنا « جرير » ، وهو تصحيف . ووقع أيضاً هكذا مصحفاً في المواضع التي سنشير إليها من الفتح والإصابة والدر المنثور ، في هذا الحديث .

وهذا إسناد مرسل ، لأنه عن تابعي مرفوعاً ، فهو ضعيف .

والحديث ذكره السيوطي ١ : ٢٠٤ ، وزاد نسبه لعبد بن حميد ، وابن المنذر .

وذكره الحافظ في الإصابة ٢ : ٢٠٩ ، من تفسير عبد بن حميد . وذكره أيضاً في الفتح

٢ : ٤٩٤ ، مختصراً ، ونسبه لعبد بن حميد ، وابن جرير . وصرح في الموضعين بأنه حديث مرسل .

الأحس : هو المتشدد فيه دينه الصلب . ثم كانت الأحسن ( جمع أحسن ) هم قريش . وخزاعة ،

لنزولها مكة وبجوارتها قريشاً ، وكل من وادت قريش من العرب وكنانة ، وجديلة قيس - وهم فهم

وعذوان ابنا عمرو بن قيس عيلان ، وبنو عامر بن صعصعة ، وكل من فزل مكة من قبائل العرب .

فكانت الأحسن قد شددوا في دينهم على أنفسهم ، فكافوا إذا نسكوا لم يسألوا سمناً ، ولم يطبخوا أقطاً ،

ولم يدخروا لبناً ، ولم يحولوا بين مرضعة ورضاعها حتى يعافه ، ولم يحركوا شعراً ولا ظفراً ،

ولا يبتنون في حجهم شعراً ولا وبراً ولا صوفاً ولا قطناً ، ولا يأكلون لحماً ، ولا يلبسون إلا جديداً ،

ولا يطوفون بالبيت إلا في حذائهم وثيابهم ، ولا يمشون المسجد بأقدامهم تعظيماً لبقعته ، ولا يدخلون

البيوت من أبوابها ، ولا يخرجون إلى عرفات ، يقولون : « نحن أهل الله » ، ويلزمون مزدلفة حتى

يقضوا نسكهم ، ويطوفون بالصفى والمروة إذا انصرفوا من مزدلفة ، ويسكنون في ظنهم قباب الأدم

الحمر ( المحبر لابن حبيب : ١٧٨ - ١٨٠ ، ثم سيرة ابن هشام ١ : ٢١١ - ٢١٦ / والطبري

في التفسير رقم : ٣٨٤٠ ) .



قال : كان ناسٌ من أهل الحجاز إذا أحرموا لم يدخلوا من أبواب بيوتهم ودخلوا من ظهورها ، فنزلت : « ولكن البر من اتقى » الآية .

٣٠٨١ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن منصور ، عن مجاهد في قوله : « وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها » ، قال : كان المشركون إذا أحرم الرجل منهم نقب كوة في ظهر بيته ، فجعل سُلماً ، فجعل يدخل منها . قال : فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ومعه رجل من المشركين ، قال : فأتى الباب ليدخل فدخل منه . قال : فانطلق الرجل ليدخل من الكوة . قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما شأنك ؟ فقال : إني أحس ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وأنا أحس .

٣٠٨٢ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن الزهري قال : كان ناسٌ من الأنصار إذا أهلوا بالعمرة لم يحل بينهم وبين السماء شيء ، يتحرجون من ذلك . وكان الرجل يخرج مهلاً بالعمرة ، فتبدو له الحاجة بعد ما يخرج من بيته ، فيرجع ولا يدخل من باب الحجرة من أجل سقف الباب أن يحول بينه وبين السماء ، فيفتح الجدار من ورائه ، ثم يقوم في حجرته ، فيأمر بحاجته . فتخرج إليه من بيته ، حتى بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل زمن الحديبية بالعمرة ، فدخل حجرة ، فدخل رجل على أثره ، من الأنصار من بني سلمة ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : إني أحس ! قال الزهري : وكانت الحمس لا يبالون ذلك ، فقال الأنصاري : وأنا أحس ! يقول : وأنا على دينك ، فأنزل الله تعالى ذكره : « وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها » .

٣٠٨٤ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « وليس البر بأن تأتوا البيوت » الآية كلها ، قال قتادة : كان هذا الحى من الأنصار في الجاهلية ، إذا أهل أحدٌهم بحج أو عمرة لا يدخل داراً من بابها ، إلا أن يتسور حائطاً تسوراً ، وأسلموا وهم كذلك ، فأنزل الله تعالى ذكره

في ذلك ما تسمعون ، ونهاهم عن صنيعهم ذلك ، وأخبرهم أنه ليس من البر صنيعهم ذلك ، وأمرهم أن يأتوا البيوت من أبوابها .

٣٠٨٥ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي قوله : « وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها » ، فإن ناساً من العرب كانوا إذا حجوا لم يدخلوا بيوتهم من أبوابها ، كانوا ينتقبون في أدبارها . فلما حج رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع ، أقبل يمشي ومعه رجل من أولئك وهو مسلم . فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم باب البيت ، احتبس الرجل خلفه وأبى أن يدخل ، قال : يا رسول الله ، إني أحس ! - يقول : إني محرم - وكان أولئك الذين يفعلون ذلك يسمون « أحمس » ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وأنا أيضاً أحمس ! فادخل . فدخل الرجل ، فأنزل الله تعالى ذكره : « وأتوا البيوت من أبوابها » .

٣٠٨٦ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس : « وليس البر بأن يأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها » ، وأن رجلاً من أهل المدينة كانوا إذا خاف أحدهم من عدوه شيئاً أحرم فأمن . فإذا أحرم لم يلج من باب بيته ، واتخذ نقباً من ظهر بيته . فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ، كان بها رجل محرم كذلك - وأن أهل المدينة كانوا يسمون البستان « أحمس » - وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بستاناً ، فدخله من بابه ، ودخل معه ذلك المحرم . فناده رجل من ورائه : يا فلان ، إنك محرم وقد دخلت ! فقال : أنا أحمس ! فقال : يا رسول الله ، إن كنت محرماً فأنا محرم ، وإن كنت أحمس - فأنا أحمس ! فأنزل الله تعالى ذكره : « وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها » ، إلى آخر الآية ، فأحل الله للمؤمنين أن يدخلوا من أبوابها .

٣٠٨٧ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا عبد الله بن أبي جعفر ،



عن أبيه ، عن الربيع قوله : « وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها » ، قال : كان أهل المدينة وغيرهم إذا أحرموا لم يدخلوا البيوت إلا من ظهورها ، وذلك أن يتسوروها . فكان إذا أحرم أحدهم لا يدخل البيت إلا أن يتسوره من قبيل ظهره . وأن النبي صلى الله عليه وسلم دخل ذات يوم بيتاً لبعض الأنصار ، فدخل رجل على أثره ممن قد أحرم ، فأنكروا ذلك عليه ، وقالوا : هذا رجل فاجر ! فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : لم دخلت من الباب وقد أحرمت ؟ فقال : رأيتك يا رسول الله دخلت فدخلت على أترك ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إني أحس ! - وقريش يومئذ تدعى الحمس - فلما أن قال ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، قال الأنصارى : إن ديني دينك ! فأنزل الله تعالى ذكره : « وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها » الآية .

٣٠٨٨ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج قال ،

قال ابن جريج : قلت لعطاء قوله : « وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها » ، قال : كان أهل الجاهلية يأتون البيوت من ظهورها ويرونه برأ ، فقال : « البر » ، ثم نعت « البر » ، وأمر بأن يأتوا البيوت من أبوابها = قال ابن جريج : وأخبرني عبد الله ابن كثير : أنه سمع مجاهداً يقول : كانت هذه الآية في الأنصار ، يأتون البيوت من ظهورها ، يتبررون بذلك .

• • •

قال أبو جعفر : فتأويل الآية إذاً : وليس البر أيها الناس بأن تأتوا البيوت في حال إحرامكم من ظهورها ، ولكن البر من اتقى الله ، فخافه وتجنب محارمه ، وأطاعه بأداء فرائضه التي أمره بها . فأما إتيان البيوت من ظهورها فلا بر لله فيه ، فأتوها من حيث شئتم من أبوابها وغير أبوابها ، ما لم تعتقدوا تحريم إتيانها من أبوابها في حال من الأحوال ، فإن ذلك غير جائز لكم اعتقاداً ، لأنه مما لم أحرمه عليكم .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : واتقوا الله أيها الناس ، فاحذروه وارهبوه ، بطاعته فيما أمركم به من فرائضه ، واجتناب ما نهاكم عنه ، لتفعلوا فتنجحوا في طلباتكم لديه ، وتدركوا به البقاء في جنّاته ، والخلود في نعيمه .

• • •

وقد بينا معنى « الفلاح » فيما مضى قبل بما يدل عليه .<sup>(١)</sup>

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾<sup>(١٩٠)</sup>

قال أبو جعفر : اختلف أهل التأويل في تأويل هذه الآية . فقال بعضهم : هذه الآية هي أول آية نزلت في أمر المسلمين بقتال أهل الشرك . وقالوا : أمر فيها المسلمون بقتال من قاتلهم من المشركين ، والكف عن كفّ عنهم ، ثم نسخت بـ « براءة » .

• ذكر من قال ذلك :

٣٠٨٩ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا عبد الرحمن بن سعد وابن أبي جعفر ، عن أبي جعفر ، عن الربيع في قوله : « وقاتلوا في سبيل الله الذين يُقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين » ، قال : هذه أول آية نزلت في القتال

(١) انظر ما سلف ١ : ٢٤٩ - ٢٥٠ .



بالمدينة . فلما نزلت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقاتل من يقاتله ،  
ويكفُّ عن كفِّ عنه ، حتى نزلت « براءة » - ولم يذكر عبد الرحمن : « المدينة » .  
٣٠٩٠ - حدثني يونس قال : أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله :  
« وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ » إلى آخر الآية ، قال : قد نسخ هذا ! وقرأ  
قول الله : ﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ﴾ [سورة التوبة: ٣٦] ،  
وهذه النسخة ، وقرأ : ﴿ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ ، حتى بلغ ﴿ فَإِذَا انْسَلَخَ  
الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ إلى ﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ  
رَحِيمٌ ﴾ [سورة التوبة: ١ - ٥]

وقال آخرون : بل ذلك أمر من الله تعالى ذكره للمسلمين بقتال الكفار ،  
لم ينسخ . وإنما الاعتداء الذي نهاهم الله عنه ، هو نهبه عن قتل النساء والذرية .  
قالوا : والنهي عن قتلهم ثابتٌ بحكمه اليوم . قالوا : فلا شيءٌ نسخ من حكم  
هذه الآية .

• ذكر من قال ذلك :

٣٠٩١ - حدثنا سفيان بن وكيع قال ، حدثنا أبي ، عن صدقة الدمشقي ،  
عن يحيى بن يحيى الغساني قال : كتبتُ إلى عمر بن العزيز أسأله عن قوله :  
« وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ » ،  
قال : فكتب إلي : « إن ذلك في النساء والذرية ومن لم ينصب لك الحرب منهم » .  
٣٠٩٢ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ،  
عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قول الله تعالى ذكره : « وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ » ، لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، أمروا بقتال الكفار .  
٣٠٩٣ - حدثني المثني قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن  
ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

٣٠٩٤ - حدثني علي بن داود قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثني معاوية ،  
عن علي ، عن ابن عباس : « وقاتلوا في سبيل الله الذين يُقاتلونكم ولا تعتدوا إنَّ  
الله لا يحب المعتدين » ، يقول : لا تقتلوا النساء ، ولا الصبيان ، ولا الشيخ الكبير ،  
ولا من ألقى إليكم السلمَ وكفَّ يده . فإن فعلتم هذا فقد اعتديتم .

١١١/٢

٣٠٩٥ - حدثني ابن البرقي قال ، حدثنا عمرو بن أبي سلمة ، عن سعيد  
ابن عبد العزيز قال : كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة : « إني وَجَدْتُ  
آية في كتاب الله : « وقاتلوا في سبيل الله الذين يُقاتلونكم ولا تعتدوا إنَّ الله لا يحب  
المعتدين » ، أي : لا تقاتل من لا يقاتلك ، يعني : النساء والصبيان والرُّهبان » .

قال أبو جعفر : وأولى هذين القولين بالصواب ، القول الذي قاله عمر بن  
عبد العزيز . لأن دعوى المدعى نَسَخَ آية يحتمل أن تكون غيرَ منسوخة ، بغير  
دلالة على صحة دعواه ، تحكُّم . والتحكُّم لا يعجز عنه أحد .

وقد أدلنا على معنى « النسخ » ، والمعنى الذي من قبله يثبت صحة النسخ ،  
بما قد أغنى عن إعادته في هذا الموضع <sup>(١)</sup> .

فتأويل الآية - إذا كان الأمر على ما وصفنا - : وقاتلوا أيها المؤمنون في سبيل الله =  
وسبيلُهُ : طريقه الذي أوضحه ، ودينه الذي شرعه لعباده = يقول لهم تعالى ذكره :  
قاتلوا في طاعتي وعلى ما شرعت لكم من ديني ، وادعوا إليه من وائى عنه واستكبر  
بالأيدي والألسن ، حتى يُنبئوا إلى طاعتي ، أو يعطوكم الجزية صغاراً إن كانوا  
أهل كتاب . وأمرهم تعالى ذكره بقتال مَنْ كان منه قتال من مُقاتِلَة أهل الكفر ،  
دون من لم يكن منه قتال ، <sup>(٢)</sup> من نساءهم وذراريهم ، فإنهم أموال وحوالٌ لهم ،  
إذا غلب المقاتلون منهم فقتلوا . فذلك معنى قوله : « قاتلوا في سبيل الله الذين

(١) انظر ما سلف ٢ : ٤٧١ - ٤٨٣ ، وهذا الجزء ٣ : ٣٨٥

(٢) في المطبوعة في الموضعين : « فيه قتال » ، وهو خطأ .



يقاتلونكم». لأنه أباح الكف عمّن كف فلم يُقاتل من مشركي أهل الأوثان ،  
والكافرين عن قتال المسلمين من كفار أهل الكتاب على إعطاء الجزية صغاراً .  
فمعنى قوله : « ولا تعتدوا » : لا تقتلوا وليداً ولا امرأةً ، ولا من أعطاكم  
الجزية من أهل الكتابين والمجوس ، « إن الله لا يحب المعتدين » ، الذين يجاوزون  
حدوده ، فيستحلّون ما حرّمه الله عليهم من قتل هؤلاء الذين حرّم قتلهم  
من نساء المشركين وذريتهم. (١)

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ  
وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُم ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : واقتلوا أيها المؤمنون الذين يقاتلونكم  
من المشركين حيث أصبتم مقاتلهم وأمكنكم قتلهم . وذلك هو معنى قوله :  
« حيث ثقتموهم » .

• • •

ومعنى « الثَّقِفَةُ » بالأمر (٢) : الحذق به والبصر ، يقال : « إنه لثَقِيفٌ آتَقَفٌ » ،  
إذا كان جيد الخنر في القتال ، بصيراً بمواقع القتل . وأما « الثَّقِيفُ » ، فعنى غير  
هذا ، وهو التقويم .

• • •

فمعنى : « واقتلوهم حيث ثقتموهم » ، اقتلوهم في أى مكان تمكنتم من قتلهم ،  
وأبصرتم مقاتلهم .

• • •

(١) انظر تفسير « الاعتداء » فيما سلف ٢ : ٣٠٧ ، وهذا الجزء ٣ : ٣٧٦ ثم : ٥٧٣  
(٢) هذا مصدر لم أجده في كتب اللغة ، وكأنه كما ضبطته بكسر التاء على وزن « حكمة  
ونشدة » . والذي ذكروه : « ثقف الشيء ثقفاً وثقافاً وثقوفة » .

وأما قوله : « وأخرجوهم من حيث أخرجوكم » ، فإنه يُعنى بذلك المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم ومنازلهم بمكة ، فقال لهم تعالى ذكره : أخرجوا هؤلاء الذين يقاتلونكم - وقد أخرجوكم من دياركم - من مساكنهم وديارهم كما أخرجوكم منها .

• • •

### القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ ﴾

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « والفتنة أشد من القتل » ، والشرك بالله أشد من القتل .

• • •

وقد بينت فيما مضى أن أصل « الفتنة » ، الابتلاء والاختبار .<sup>(١)</sup>

• • •

فتأويل الكلام : وابتلاء المؤمن في دينه حتى يرجع عنه فيصير مشركاً بالله من بعد إسلامه ، أشد عليه وأضر من أن يُقتل مقبلاً على دينه ، متمسكاً عليه ، محققاً فيه ، كما :-

٣٠٩٦ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قول الله : « والفتنة أشد من القتل » ، قال : ارتداد المؤمن إلى الوثن أشد عليه من القتل .

٣٠٩٧ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

٣٠٩٨ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « والفتنة أشد من القتل » ، يقول : الشرك أشد من القتل .

(١) انظر ما سلف ٢ : ٤٤٤ .



٣٠٩٩ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة مثله .

٣١٠٠ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : « والفتنة أشد من القتل » ، يقول : الشرك أشد من القتل .

٣١٠١ - حدثني المنثى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا أبو زهير ، عن جوير ، عن الضحاك : « والفتنة أشد من القتل » ، قال : الشرك .

٣١٠٢ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج قال ، قال ابن جريج ، أخبرني عبد الله بن كثير ، عن مجاهد في قوله : « والفتنة أشد من القتل » ، قال : الفتنة الشرك .

٣١٠٣ - حدثت عن الحسين بن الفرج قال ، سمعت الفضل بن خالد قال ، حدثنا عبيد بن سليمان ، عن الضحاك : « والفتنة أشد من القتل » ، قال : الشرك أشد من القتل .

٣١٠٤ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله جل ذكره : « والفتنة أشد من القتل » ، قال : فتنة الكفر .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴾ (١٩١)

١١٢/٢

قال أبو جعفر : والقراءة مختلفة في قراءة ذلك .

فقرآته عامة قراء المدينة ومكة : « وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ » ، بمعنى : ولا تبتدئوا - أيها المؤمنون -

بقتالهم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم » ، بمعنى : ولا تبتدئوا - أيها المؤمنون -

المشركين بالقتال عند المسجد الحرام ، حتى يبدأوكم به ، فإن بدأوكم به هناك عند المسجد الحرام في الحرم ، فاقتلوهم ، فإن الله جعل ثواب الكافرين على كفرهم وأعمالهم السيئة ، القتل في الدنيا ، والحزى الطويل في الآخرة ، كما :-

٣١٠٥ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « ولا تقتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه » ، كانوا لا يقاتلون فيه حتى يبدأوا بالقتال ، ثم نسخ بعد ذلك فقال : « وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة » = حتى لا يكون شرك = « ويكون الدين لله » = أن يقال : لا إله إلا الله ، عليها قاتل نبي الله ، وإليها دعا .

٣١٠٦ - حدثني المثنى قال ، حدثنا الحجاج بن المنهال قال ، حدثنا همام ، عن قتادة : « ولا تقتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم » ، فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن لا يقاتلهم عند المسجد الحرام إلا أن يبدأوا فيه بقتال . ثم نسخ الله ذلك بقوله : ﴿ فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ [سورة التوبة : ٥] ، فأمر الله نبيه إذا انقضى الأجل أن يقاتلهم في الحيل والحرم وعند البيت ، حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله .

٣١٠٧ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا عبد الله بن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قوله : « ولا تقتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه » ، فكانوا لا يقاتلونهم فيه ، ثم نسخ ذلك بعد فقال : « قاتلوهم حتى لا تكون فتنة » .

• • •

وقال بعضهم : هذه آية محكمة غير منسوخة .

• ذكر من قال ذلك :

٣١٠٨ - حدثنا المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « فإن قاتلوكم » ، في الحرم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين ،



لا تقاتل أحداً فيه ، فمن أعدا عليك فقاتلك ، فقاتله كما يقاتلك .

° ° °

وقرأ ذلك عظيم قراء الكوفيين : « ولا تَنَتَلَوْهُم عند المسجد الحرام حَتَّى يَقْتُلُوكُمْ فيه فإن قتلوكم فاقتلوهم » ، بمعنى : ولا تبدأوهم بقتل حتى يبدأوكم به .  
° ذكر من قال ذلك :

٣١٠٩ - حدثنا المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا عبد الرحمن بن أبي حماد ، عن أبي حماد ، عن حمزة الزيات قال : قلت للأعمش : رأيت قراءتك : « ولا تَتَمَتَلَوْهُم عند المسجد الحرام حَتَّى يَقْتُلُوكُمْ فيه فإن قتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين . فإن انتهوا فإن الله غفورٌ رحيم » ، إذا قتلوهم كيف يقتلونهم ؟ قال : إن العرب إذا قُتِلَ منهم رجل ، قالوا : « قُتِلْنَا » ، وإذا ضُرب منهم رجل قالوا : « ضُربْنَا » .<sup>(١)</sup>

° ° °

قال أبو جعفر : وأولى هاتين القراءتين بالصواب ، قراءة من قرأ : « ولا تُقاتلوهم عند المسجد الحرام حَتَّى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم » . لأن الله تعالى ذكره لم يأمر نبيه صلى الله عليه وسلم وأصحابه في حال - إذا قاتلهم المشركون - بالاستسلام لهم حتى يقتلوا منهم قتيلاً ، بعد ما أذن له ولم يقاتلهم ، فتكون القراءة بالإذن بقتلهم بعد أن يقتلوا منهم ، أولى من القراءة بما اخترنا . وإذا كان ذلك كذلك ، فمعلوم أنه قد كان تعالى ذكره أذن لهم بقتلهم ، إذا كان ابتداء القتال من المشركين ، قبل أن يقتلوا منهم قتيلاً وبعد أن يقتلوا منهم قتيلاً .  
وقد نسخ الله تعالى ذكره هذه الآية بقوله : « وقاتلوهم حَتَّى لا تكون فتنة » ،

(١) الخبر : ٣١٠٩ - عبد الرحمن بن أبي حماد سكين الكوفي : ترجمه ابن الجزرى فى طبقات القراء ١ : ٣٦٩ - ٣٧٠ ، وذكر أنه أخذ القراءة عن حمزة الزيات ، وهو أحد الذين خلفوه فى القيام بالقراءة .  
وأما شيخه - فى هذا الإسناد - « أبو حماد » : فلا ندرى من هو ؟ والظن أنه زيادة خطأ من الناصحين . وهكذا ظن أعشى السيد محمود ، أيضاً .

وقوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [سورة التوبة: ٥] ونحو ذلك من الآيات.

• • •

وقد ذكرنا بعض قول من قال هي منسوخة ، وسند كقول من حضرنا ذكره  
من لم يذكر .

٣١١٠ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، حدثنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا  
معمر ، عن قتادة : « ولا تقتلوا عند المسجد الحرام حتى يقتلواكم فيه » ،  
قال : نسخها قوله : ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾

٣١١١ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله :  
« ولا تقتلوا عند المسجد الحرام حتى يقتلواكم فيه » ، قال : حتى يبدؤكم ،  
كان هذا قد حرم فأحل الله ذلك له ، فلم يزل ثابتاً حتى أمره الله بقتلهم بعد .

• • •

القول في تأويل قوله تعالى ﴿فَإِنْ أَنْتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ

رَحِيمٌ﴾ (١٩٢)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بذلك : فإن انتهى الكافرون الذين يقتلونكم  
عن قتالكم وكفرهم بالله ، فتركوا ذلك وتابوا ، « فإن الله غفورٌ » لذنوب من آمن  
منهم وتاب من شركه ، وأتاب إلى الله من معاصيه التي سلفت منه ، وأيامه التي أمضت  
= «رحيم» به في آخرته ، بفضلله عليه ، وإعطائه ما يعطى أهل طاعته من الثواب ، بإنابته  
إلى محبته من معصيته ، كما : -

٣١١٢ - حدثنا المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن

أبي نجيح ، عن مجاهد : « فإن انتهوا » = فإن تابوا = « فإن الله غفورٌ رحيمٌ » .

• • •



القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَقاتلوهم حتى لا تكون فتنةً ،  
وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ ﴾ ١١٣/٢

قال أبو جعفر : يقول تعالى ذكره لنبية محمد صلى الله عليه وسلم : وقاتلوا  
المشركين الذين يقاتلونكم حتى لا تكون فتنة = يعنى : حتى لا يكون شركٌ بالله ،  
وحتى لا يُعبد دونه أحدٌ ، وتضمحلّ عبادة الأوثان والآلهة والأنداد ، وتكون  
العبادة والطاعة لله وحده دون غيره من الأصنام والأوثان ، كما قال قتادة فيما : —

٣١١٣ — حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة  
قوله : « وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة » ، قال : حتى لا يكون شرك .

٣١١٤ — حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا  
معمر ، عن قتادة في قوله : « وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة » ، قال : حتى لا  
يكون شرك .

٣١١٥ — حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا  
عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة » ،  
قال : الشرك ، « ويكون الدين لله » .

٣١١٦ — حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن  
ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

٣١١٧ — حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا  
أسباط ، عن السدى : « وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة » ، قال : أما الفتنة فالشرك .

٣١١٨ — حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ،  
حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : « وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة » ،  
يقول : قاتلوا حتى لا يكون شرك .

٣١١٩ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : « وقتلوهم حتى لا تكون فتنة » ، أى شرك<sup>(١)</sup>

٣١٢٠ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله : « وقتلوهم حتى لا تكون فتنة » ، قال : حتى لا يكون كفر ، وقرأ ﴿ تَقَاتِلُوهُمْ أَوْ بُسِّلُوهُمْ ﴾ [سورة الفتح : ١٦] .

٣١٢١ - حدثني علي بن داود قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : « وقتلوهم حتى لا تكون فتنة » ، يقول : شرك<sup>(٢)</sup> .

وأما « الدين » ، الذى ذكره الله فى هذا الموضع ،<sup>(١)</sup> فهو العبادة والطاعة لله فى أمره ونهيه ، من ذلك قول الأعشى :

هُوَ دَانَ الرَّبَّابَ ، إِذْ كَرِهُوا الدِّينَ ، دِرَاكًا بِغَزْوَةٍ وَصِيَالٍ<sup>(٢)</sup>

يعنى بقوله : « إذ كرهوا الدين » ، إذ كرهوا الطاعة وأبوها .

(١) انظر معنى « الدين » فيما سلف ١ : ١٥٥ ، ٢٢١ .

(٢) ديوانه : ١٢ وسيأتى فى التفسير ٣ : ١٤١ (بولاق) ، قالها فى مدح الأسود بن المنذر النخعي ، أخى النعمان بن المنذر لأمه ، وأم الأسود من تيم الرباب . هذا قول أبي عبيدة ، والصواب ما قال غيره : أنه قالها فى مدح المنذر بن الأسود ، وكان غزا الحليين أسداً وذبيان ، ثم أغار على الطف ، فأصاب نعاماً وأسرى وسيياً من رهط الأعشى بنى سعد بن ضبيعة بن ثعلبة ، والأعشى غائب . فلما قدم وجد الحى مباحاً . فاتاه فأنشده ، وسأله أن يهب له الأسرى ويحملهم ، ففعل .

والرباب (بكسر الراء) هم بنو عبد مناة بن أد : تيم وعدي وعوف وثور ، اجتمعوا فتحالفوا مع بنى عمهم ضبة بن أد ، على بنى عمهم تميم بن أد . فجاؤوا برب (تمر مطبوخ) فغمسوا فيه أيديهم ، فمسموا « الرباب » ، ثم خرجت ضبة عنهم ، واكتفت بعددها .

وقوله : « دان الرباب » أى أذلهم واستعبدهم وحملهم على الطاعة . وقوله : « دراكاً » ، متابعاً يدرك بعضه بعضاً . والصيال : السطوة . صال على عدوه : وثب عليه وسطاً . يقول تابع غزوه والسطو عليهم حتى دانوا بالطاعة .



وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل .

• ذكر من قال ذلك :

٣١٢٢ - حدثت عن عمار بن الحسن قال ، حدثنا ابن أبى جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : « ويكون الدين لله » ، يقول : حتى لا يُعبد إلا الله ، وذلك « لا إله إلا الله » ، عليه قاتل النبي صلى الله عليه وسلم وإليه دعا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إننى أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، وقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك فقد عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله » .

٣١٢٣ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة : « ويكون الدين لله » = أن يقال : « لا إله إلا الله » ، ذكير لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : « إن الله أمرنى أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله » ، ثم ذكر مثل حديث الربيع .

• • •

القول فى تأويل قوله تعالى ﴿ فَإِنِ أَنْتُمْ وَفَلَآ عُدُونَ إِلَّا عَلَى

الظالمين ﴾ (١٩٣)

قال أبو جعفر : يعنى تعالى ذكره بقوله : « فإن انتهوا » ، فإن انتهى الذين يقاتلونكم من الكفار عن قتالكم ، ودخلوا فى ملتكم ، وأقرؤا بما ألزمكم الله من فرائضه ، وتركوا ما هم عليه من عبادة الأوثان ، فدعوا الاعتداء عليهم وقتالهم وجهادهم ، فإنه لا ينبغى أن يُعتدى إلا على الظالمين - وهم المشركون بالله ، والذين تركوا عبادته وعبدوا غير خالقهم .

• • •

فإن قال قائل : وهل يجوز الاعتداء على الظالم فيقال : « فلا عدوان إلاّ على الظالمين » ؟ (١)

قيل : إن المعنى في ذلك على غير الوجه الذي إليه ذهبت . وإنما ذلك على وجه المجازاة ، لما كان من المشركين من الاعتداء . يقول : افعلوا بهم مثل الذي فعلوا بكم ، كما يقال : « إن تعاطيت منى ظلماً تعاطيته منك » ، والثاني ليس بظلم ، كما قال عمرو بن شأس الأسدي :

جَزَيْتَنَا ذَوِي الْعُدْوَانِ بِالْأَمْسِ قَرَضَهُمْ قِصَاصًا، سَوَاءَ حَذْوِكَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ (٢)

وإنما كان ذلك نظير قوله : ﴿ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ ﴾ [سورة البقرة : ١٥] ، ﴿ فَيَذَخِرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ ﴾ [سورة التوبة : ٧٩] ، وقد بينا وجه ذلك ونظائره فيما مضى قبل (٣) .

• • •

وبالذي قلنا في ذلك من التأويل قال جماعة من أهل التأويل .

• ذكر من قال ذلك :

٣١٢٤ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : « فلا عدوان إلا على الظالمين » ، والظالم الذي أبي أن يقول : « لا إله إلا الله » .

٣١٢٥ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع : « فلا عدوان إلا على الظالمين » ، قال : هم المشركون .

١١٤/٢

٣١٢٦ - حدثني المثنى قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا عثمان بن غياث قال ، سمعت عكرمة في هذه الآية : « فلا عدوان إلا على الظالمين » ،

(١) انظر معنى « العدوان » فيما سلف ٢ : ٣٠٧ ، وهذا الجزء ٣ : ٣٧٦ ، ٥٦٤

(٢) لم أجد البيت ، وشعر عمرو بن شأس على كثرتة وجودته ، قد ضاع أكثره .

(٣) انظر ما سلف ١ : ٣٠١ - ٣٠٦ .



قال : «هم من أبي أن يقول : « لا إله إلا الله » .

وقال آخرون معنى قوله : « فلا عدوان إلا على الظالمين » ، فلا تقاتل إلا من قاتل .

• ذكر من قال ذلك :

٣١٢٧ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : « فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين » ، يقول : لا تقاتلوا إلا من قاتلكم .

٣١٢٨ - حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

٣١٢٩ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي قال : « فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين » ، فإن الله لا يجب العُدوان على الظالمين ولا على غيرهم ، ولكن يقول : اعتدوا عليهم بمثل ما اعتدوا عليكم .

قال أبو جعفر : فكان بعض أهل العربية من أهل البصرة يقول في قوله : « فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين » ، لا يجوز أن يقول : « فإن انتهوا » إلا وقد علم أنهم لا ينتهون إلا بعضهم ، فكأنه قال : فإن انتهى بعضهم ، فلا عدوان إلا على الظالمين منهم . فأضمر ، كما قال : ﴿ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحُلُجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ [سورة البقرة : ١٩٦] ، يريد : فعليه ما استيسر من الهدى ، وكما يقول : « إلى من تقصد أقصد » ، يعني : إليه .

وكان بعضهم ينكر الإضمار في ذلك ، ويتأوله : فإن انتهوا فإن الله غفورٌ رحيم لمن انتهى ، ولا عدوان إلا على الظالمين الذين لا ينتهون .

## القول في تأويل قوله تعالى ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ﴾

قال أبو جعفر : يعنى بقوله جل ثناؤه : « الشهر الحرام بالشهر الحرام » ،  
 ذا القعدة ، وهو الشهر الذى كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم اعتمر فيه حُجْرَةَ  
 الحديبية ، فصَدَّه مشركو أهل مكة عن البيت ودخول مكة ، سنة ست من هجرته .  
 وصالح رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين فى تلك السنة ، على أن يعود من العام  
 المقبل فيدخل مكة ويقيم ثلاثاً . فلما كان العامُ المقبل ، وذلك سنة سبع من  
 هجرته ، خرج معتمراً وأصحابه فى ذى القعدة - وهو الشهر الذى كان المشركون  
 صدُّوه عن البيت فيه فى سنة ست - وأخلى له أهل مكة البلد حتى دخلها رسولُ  
 الله صلى الله عليه وسلم ، ففضى حاجته منها ، وأتم عمرته ، وأقام بها ثلاثاً - ثم  
 خرج منها منصرفاً إلى المدينة . فقال الله جل ثناؤه لنبيه صلى الله عليه وسلم وللمسلمين  
 معه « الشهرُ الحرام » = يعنى ذا القعدة ، الذى أوصلكم الله فيه إلى حرمة وبيته ،  
 على كراهة مشركى قريش ذلك ، حتى قضيتم منه وطرکم = « بالشهر الحرام » ،  
 الذى صدكم مشركو قريش العامَ الماضىَ قبله فيه حتى انصرفتم عن كره منكم  
 عن الحرم ، فلم تدخلوه ، ولم تصلوا إلى بيت الله ، فأقصكم الله أيها المؤمنون من  
 المشركين بإدخالكم الحرم فى الشهر الحرام على كره منهم لذلك ، بما كان منهم  
 إليكم فى الشهر الحرام من الصدء والمنع من الوصول إلى البيت ، كما : -

٣١٣٠ - حدثنى محمد بن عبد الله بن بزيع قال ، حدثنا يوسف - يعنى :

ابن خالد السَّمْتى - قال ، حدثنا نافع بن مالك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس  
 فى قوله : « والحرمت قصاص » ، قال : هم المشركون ، حبسوا محمداً صلى الله عليه وسلم



في ذى القعدة ، فرجعه الله في ذى القعدة فأدخله البيت الحرام ، فاقتصر له منهم .<sup>(١)</sup>

٣١٣١ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ،

عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قول الله جل ثناؤه : « الشهر الحرام بالشهر

الحرام والحرمات قصاص » ، قال : فخرت قريش بردها رسول الله صلى الله عليه وسلم

يوم الحديبية محرماً في ذى القعدة عن البلد الحرام ، فأدخله الله مكة في العام المقبل

من ذى القعدة ، ففرض عمرته ، وأقصه بما حبل بينه وبينها يوم الحديبية .

٣١٣٢ - حدثني المثنى قال ، حدثني أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل ، عن

ابن أبي نجيح ، عن مجاهد مثله .

٣١٣٣ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن

قتادة قوله : « الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص » ، أقبل نبي الله

صلى الله عليه وسلم وأصحابه فاعتمروا في ذى القعدة ومعهم الهدى ، حتى إذا كانوا

بالحديبية صدّهم المشركون . فصالحهم نبي الله صلى الله عليه وسلم على أن يرجع

من عامه ذلك ، حتى يرجع من العام المقبل فيكون بمكة ثلاثة أيام ولا يدخلها

إلا بسلاح راكب ويخرج ، ولا يخرج بأحد من أهل مكة ، فنحروا الهدى بالحديبية ،

وحلّقوا وقصّروا . حتى إذا كان من العام المقبل ، أقبل نبي الله وأصحابه حتى دخلوا

مكة ، فاعتمروا في ذى القعدة ، فأقاموا بها ثلاث ليال . فكان المشركون قد

فخروا عليه حين ردّوه يوم الحديبية ، فأقصه الله منهم ، فأدخله مكة في ذلك

الشهر الذي كانوا ردّوه فيه في ذى القعدة . فقال الله : « الشهر الحرام بالشهر

١١٥/٢

الحرام والحرمات قصاص » .

(١) الخبر : ٣١٣٠ - محمد بن عبد الله بن بزيع - بفتح الباء المرحة وكسر الزاي -

شيخ الطبري : ثقة ، وثقه أبو حاتم وغيره ، وروى عنه مسلم في صحيحه . وقد مضى مثل هذا الإسناد ،

ولكن حرف فيه اسم جده إلى « زريع » ، وذكرنا أنه غير معروف ، واحتمال أن يكون صوابه

« بن بزيع » في : ٢٤٥١ - فقد تبين الصواب هنا .

يوسف بن خالد السمي : ضعيف جداً كذاب ، كما ذكرنا في ذلك الإسناد ، ووقع في المطبوعة

هنا « السمي » ، بدل « السمي » . وهو خطأ .

٣١٣٤ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة وعن عثمان ، عن مقسم في قوله : « الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص » ، قالوا : كان هذا في سفر الحديبية ، صدّ المشركون النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه عن البيت في الشهر الحرام ، فقاضوا المشركين يومئذ قضية : (١) أن لكم أن تعتمروا في العام المقبل - في هذا الشهر الذي صدّوهم فيه . فجعل الله تعالى ذكره لهم شهراً حراماً يعتمرون فيه ، مكان شهرهم الذي صدّوا ، فلذلك قال : « والحرمات قصاص » .

٣١٣٥ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص » ، قال : لما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرة الحديبية في ذي القعدة سنة ست من مهاجرة ، صدّه المشركون وأبوا أن يتركوه . ثم إنهم صالحوه في صلحهم على أن يُخلوا له مكة من عام قابل ثلاثة أيام ، يخرجون ويتركونه فيها . فأتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فتح خيبر من السنة السابعة ، فخلّوا له مكة ثلاثة أيام ، فنكح في عمرته تلك ميمونة بنت الحارث الهلالية .

٣١٣٦ - حدثني المثني قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا أبو زهير ، عن جوير ، عن الضحاك في قوله : « الشهر الحرام بالشهر والحرمات قصاص » ، أحصرُوا النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة عن البيت الحرام ، (٢) فأدخله الله البيت الحرام العام المقبل ، واقتصّ له منهم ، فقال : « الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص » .

٣١٣٧ - حدثنا المثني قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا ابن أبي جعفر ،

(١) قاضي الرجل يقاضيه قضاء وقضية . حاكمه في خصامة ، وانتهى معه إلى قضاء فصل وحكم بتراضيانه . وفي صدر صلح الحديبية : « هذا ما قاضي عليه محمد » أي صالح . وبذلك سميت عمرة الحديبية هذه « عمرة القضية » ، و « عمرة الصلح » .  
(٢) أحصره المرض وغيره : منعه وجبسه .



عن أبيه ، عن الربيع قال : أقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فأحرموا بالعمرة في ذى القعدة ، ومعهم الهدى ، حتى إذا كانوا بالحديبية صدّهم المشركون ، فصالحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرجع ذلك العام حتى يرجع العام المقبل ، فيقيم بمكة ثلاثة أيام ولا يخرج معه بأحد من أهل مكة . فنحروا الهدى بالحديبية وحلّقوا وقصّروا . حتى إذا كانوا من العام المقبل ، أقبل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه حتى دخلوا مكة ؛ فاعتمروا في ذى القعدة ، وأقاموا بها ثلاثة أيام . وكان المشركون قد فخروا عليه حين ردّوه يوم الحديبية ، فخاصّ الله له منهم ، وأدخله مكة في ذلك الشهر الذي كانوا ردّوه فيه في ذى القعدة . قال الله جل ثناؤه : « الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص » .

٣١٣٨ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : « والحرمات قصاص » ، فهم المشركون ، كانوا حبسوا محمداً صلى الله عليه وسلم في ذى القعدة عن البيت ، ففخروا عليه بذلك ، فرجعه الله في ذى القعدة ، فأدخله الله البيت الحرام ، واقتصّ له منهم .

٣١٣٩ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله : « الشهر الحرام بالشهر الحرام » ، حتى فرغ من الآية ، قال : هذا كله قد نُسِخ ، أمره أن يجاهد المشركين ، وقرأ : ﴿ قَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ﴾ [سورة التوبة : ٣٦] ، وقرأ : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ ﴾ [سورة التوبة : ١٢٣] ، العرب . فلما فرغ منهم قال الله جل ثناؤه : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ حتى بلغ قوله : ﴿ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ [سورة التوبة : ٢٩] ، قال : وهم الروم . قال فوجّه إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٣١٤٠ - حدثنا ابن بشار قال ، حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال ، حدثنا أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس في هذه الآية : « الشهر الحرام بالشهر الحرام

والحرّماتُ قصاصٌ» ، قال : أمركم الله بالقصاص ، [ ويأخذ ] منكم العدوان . (١)  
 ٣١٤١ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثنا حجاج ، عن  
 ابن جريج قال ، قلت لعطاء ، وسألته عن قوله : «الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرّمات  
 قصاصٌ» ، قال : نزلت في الحديبية ، مُنعوا في الشهر الحرام فنزلت : «الشهر  
 الحرام بالشهر الحرام» : عمرة في شهر حرام ، بعمرة في شهر حرام .

قال أبو جعفر : وإنما سمي الله جل ثناؤه ذا القعدة «الشهر الحرام» ، لأن  
 العرب في الجاهلية كانت تحرّم فيه القتال والقتل ، وتضع فيه السلاح ، ولا يقتل  
 فيه أحدٌ أحداً ، ولو لقي الرجل فيه قاتل أبيه أو ابنه . وإنما كانوا سموه «ذا القعدة»  
 لعودهم فيه عن المغازي والحروب ، فسماه الله بالاسم الذي كانت العرب تُسميه به .

وأما «الحرّمات» فإنها جمع «حرمة» ، «كالظلمات» جمع «ظلمة» «والحجرات»  
 جمع «حجرة» ، وإنما قال جل ثناؤه : «والحرّمات قصاصٌ» فجمع ، لأنه  
 أراد : الشهر الحرام ، والبلد الحرام ، وحرمة الإحرام .

فقال جل ثناؤه لنبيه محمد والمؤمنين معه : دخولكم الحرّم ، بإحرامكم هذا ،  
 في شهركم هذا الحرام ، قصاصٌ مما مُنعتم من مثله عامكم الماضي . وذلك هو  
 «الحرّمات» التي جعلها الله قصاصاً .

وقد بينا أن «القصاص» هو المجازاة من جهة الفعل أو القول أو البدن ، وهو ١١٦/٢  
 في هذا الموضع من جهة الفعل . (٢)

(١) ما بين القوسين هكذا في الأصل . ولم أجد الخبر في مكان . وهو خطأ لا شك فيه ،  
 أو بين الكلامين حرم لم أتبيته . والمعنى على كل حال : أمركم الله بالقصاص ، وكره منكم العدوان ،  
 أي أمرهم أن يقتصوا ولا يعتدوا . هذا ما أرجحه إن شاء الله .  
 (٢) انظر ما سلف في هذا الجزء ٣ : ٣٥٧ - ٣٦٦ .



القول في تأويل قوله تعالى ﴿ فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾

قال أبو جعفر : اختلف أهل التأويل فيما نزل فيه قوله : « فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم » .  
فقال بعضهم : بما : -

٣١٤٢ - حدثني به المثنى قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قوله : « فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم » ، فهذا ونحوه نزل بمكة والمسلمون يومئذ قليل ، وليس لهم سلطان يقهرُ المشركين . وكان المشركون يتعاطونهم بالشتم والأذى ، فأمر الله المسلمين ، مَنْ يجازى منهم أن يجازى بمثل ما أتى إليه ، أو يصبر ، أو يعفو فهو أمثل . فلما هاجر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ، وأعزَّ الله سلطانه ، أمرَ المسلمين أن ينتهوا في مظالمهم إلى سُلطانهم ، وأن لا يعدوا بعضهم على بعض كأهل الجاهلية .

• • •

وقال آخرون : بل معنى ذلك : فمن قاتلكم أيها المؤمنون من المشركين ، فقاتلوهم كما قاتلوكم . وقالوا : أنزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ، وبعد حُمرة القضية .

• ذكر من قال ذلك :

٣١٤٣ - حدثني القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثنا حجاج ، عن ابن جريج قال ، قال مجاهد : « فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم » ، فقاتلوهم فيه كما قاتلوكم .

• • •

قال أبو جعفر : وأشبهه التأويلين بما دلَّ عليه ظاهر الآية ، الذي حُكي عن

بجاهد . لأن الآيات قبلها إنما هي أمرٌ من الله للمؤمنين بجهاد عدوهم على صفة ،  
وذلك قوله : « وقاتلوا في سبيل الله الذين يُقاتلونكم » والآيات بعدها . وقوله : « فمن  
اعتدى عليكم فاعتدوا عليه » ، إنما هو في سياق الآيات التي فيها الأمرُ بالقتال  
والجهاد . واللهُ جل ثناؤه إنما فرض القتال على المؤمنين بعد الهجرة .

فعلوم بذلك أن قوله : « فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم »  
مدنى لا مكى ، إذ كان فرضُ قتال المشركين لم يكن واجباً على المؤمنين بمكة ،  
وأن قوله : « فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم » ، نظيرُ قوله :  
« وقاتلوا في سبيل الله الذين يُقاتلونكم » ، وأن معناه : فمن اعتدى عليكم في الحرم فقاتلكم  
فاعتدوا عليه بالقتال نحو اعتدائه عليكم بقتاله إياكم ، لأنني قد جعلتُ الحرمات قصاصاً ،  
فمن استحلّ منكم أيها المؤمنون من المشركين حُرمةً في حرمي ، فاستحلوا منه مثله فيه .  
وهذه الآية منسوخة بإذن الله لنبيه بقتال أهل الحرم ابتداءً في الحرم وقوله :  
﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً ﴾ [ سورة التوبة : ٣٦ ] . . . .

• • •

....<sup>(١)</sup> على نحو ما ذكرنا، من أنه بمعنى: الحجازة ، وإتباع لفظٍ لفظاً، وإن

(١) وضعت هذه النقط ، وفصلت بين قوله : « وقاتلوا المشركين كافة » وقوله : « على نحو  
ما ذكرنا » لوجود خرم لا شك فيه . فإنه سيقول بعد أسطر : « والآخر : أن يكون بمعنى العدو » .  
فهو يصدد تفسير قوله : « فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم » ، من جهة اللغة .  
ولا صلة بين كلامه في الآية أم غير منسوخة أم غير منسوخة . وقوله : « والآخر » دليل على أنه يذكر  
وجهين من تفسير « اعتدى » أم من « العدو » ، أم من « العدو » . وكان كلام الطبري في موضع  
هذا الحرم كان :

[ وأما قوله : ﴿ فَمَنْ عَتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا عَتَدَى  
عَلَيْكُمْ ﴾ . ففي « الاعتداء » وجهان من التأويل :

أحدهما : أن يكون « الاعتداء » من « العُدْوَان » ، وهو مجاوزة الحد ظلماً  
وَبغياً . ويكون معنى الآية : فمن جاوز حدّه ظلماً وَبغياً ، فقاتلكم في الشهر الحرام  
فكافئوه بمثل ما فعل بكم ، على نحو ما ذكرنا من أنه . . . ]



اختلف معنيهما، كما قال: ﴿ وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ ﴾ [سورة آل عمران: ٥٤]، وقد قال: ﴿ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ ﴾ [سورة التوبة: ٧٩]، وما أشبه ذلك مما أتبع لفظاً لفظاً واختلف المعنيان<sup>(١)</sup>

والآخر: أن يكون بمعنى «العدو» الذي هو شدء ووثوب. من قول القائل: «عدا الأسد على فريسته». فيكون معنى الكلام: فن عددا عليكم - أى فن شد عليكم ووثب - بظلم، فاعدوا عليه - أى فشدوا عليه ووثبوا نحوه - قصاصاً لما فعل بكم لا ظلماً. ثم تدخل «التاء» في «عدا» فتقال: «افتعل» مكان «فعل»، كما يقال: «اقرب هذا الأمر» بمعنى «قرب»، و«اجتلب كذلك» بمعنى «جلب» وما أشبه ذلك.

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْمَلُوا أَنْ اللَّهَ

مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ (١٩٤)

قال أبو جعفر: يعنى جل ثناؤه بذلك: واتقوا أيها المؤمنون في حُرُماته وحدوده أن تعتدوا فيها، فنتجاوزوا فيها ما بينه وحدءه لكم، واعملوا أن الله يُحب المتقين، الذين يتقونه بأداء فرائضه وتجنب محارمه.

هذا ما استظهرته من تفسير الطبرى فيما سلف ٢ : ٣٠٧ ، وهذا الجزء ٣ : ٣٧٥ ، ٣٧٦ ، ٥٦٤ ، ٥٧٣ ثم يبقى خرم قبل ذلك فى كلامه عن الآية ، منسوخة هى أم غير منسوخة .  
(١) انظر ما سلف ٢ : ٣٠٧ ، وهذا الجزء ٣ : ٣ : ٣٧٥ ، ٣٧٦ ، ٥٦٤ ، ٥٧٣ .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (١٩٥)

قال أبو جعفر : اختلف أهل التأويل في تأويل هذه الآية ، ومن عني بقوله : « ولا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ » .

فقال بعضهم : عني بذلك : « وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » - و « سَبِيلِ اللَّهِ » : (١) طريقه الذي أمر أن يُسلك فيه إلى عدوه من المشركين لجهادهم وحرثهم = « وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ » - يقول : ولا تتركوا النفقة في سبيل الله ، فإن الله يُعَوِّضُكُمْ مِنْهَا أَجْرًا وَيَرْزُقُكُمْ عَاجِلًا . (٢)  
 . ذكر من قال ذلك :

٣١٤٤ - حدثني أبو السائب سلم بن جنادة والحسن بن عرفة قالا ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن سفيان ، عن حذيفة : « وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ » ، قال : يعني في ترك النفقة .

٣١٤٥ - حدثني محمد بن بشار قال ، حدثنا عبد الرحمن قال ، حدثنا شعبة = وحدثنا ابن المنثري قال ، حدثنا ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن حذيفة = وحدثني محمد بن خلف العسقلاني قال ، حدثنا آدم قال ، حدثنا أبو جعفر الرازي ، عن الأعمش = وحدثنا أحمد بن إسحاق قال ، حدثنا أبو أحمد قال ، حدثنا سفيان ، عن عاصم = جميعاً ، عن شقيق ، عن حذيفة قال : هو ترك النفقة في سبيل الله .

١١٧/٢

(١) انظر تفسير « سبيل الله » فيما سلف ٢ : ٤٩٧ ، وهذا الجزء ٣ : ٥٦٤

(٢) هكذا في المطبوعة : « أجراً » وأخشي أن تكون محرفة عن « آجلاً » ، ليكون السياق مطرداً على وجهه ، وذلك أحب إلى .



٣١٤٦ - حدثنا ابن المثنى قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا شعبة ، عن منصور ، عن أبي صالح ، عن عبد الله بن عباس أنه قال في هذه الآية : « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، قال : تنفق في سبيل الله ، وإن لم يكن لك إلا مشقّص - أو : سهم - شعبة الذي يشك في ذلك . (١)

٣١٤٧ - حدثنا ابن المثنى قال ، حدثنا ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن منصور ، عن أبي صالح الذي كان يحدث عنه الكلبي ، عن ابن عباس قال : إن لم يكن لك إلا سهم أو مشقّص أنفقته .

٣١٤٨ - حدثني ابن بشار قال ، حدثنا يحيى ، عن سفيان ، عن منصور ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس : « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، قال : في النفقة .

٣١٤٩ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا حكام ، عن عمرو بن أبي قيس ، عن عطاء ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، قال : ليس التهلكة أن يُقتل الرجل في سبيل الله ، ولكن الإمساك عن النفقة في سبيل الله .

٣١٥٠ - حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا هشيم قال ، أخبرنا إسماعيل ابن أبي خالد ، عن عكرمة قال : نزلت في النفقات في سبيل الله ، يعني قوله : « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » .

٣١٥١ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال ، حدثنا ابن وهب قال ، أخبرني أبو صخر ، عن محمد بن كعب القرظي أنه كان يقول في هذه الآية : « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، قال : كان القوم في سبيل الله ، فيتزوّد الرجل ، فكان أفضل زاداً من الآخر . أنفق البائس من زاده حتى لا يبقى من زاده شيء ، أحب أن

(١) المشقّص : فصل السهم ، إذا كان طويلاً غير عريض .

يوسى صاحبه . فأنزل الله : « وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » .  
 ٣١٥٢ - حدثني محمد بن خلف العسقلاني قال ، حدثنا آدم قال ، حدثنا شيبان ،  
 عن منصور بن المعتمر ، عن أبي صالح مولى أم هانئ ، عن ابن عباس في قوله :  
 « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، قال : لا يقولن أحدكم إنى لا أجد شيئاً ، إن لم  
 يجد إلا مشقصاً فليتجهز به في سبيل الله .

٣١٥٣ - حدثنا ابن عبد الأعلى الصنعاني قال ، حدثنا المعتمر قال ، سمعت  
 داود - يعني : ابن أبي هند - عن عامر : أن الأنصار كان احتبس عليهم بعض  
 الرزق ، وكانوا قد أنفقوا نفقات . قال : فساء ظنهم ،<sup>(١)</sup> وأمسكوا . قال : فأنزل  
 الله : « وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، قال : وكانت التهلكة  
 سوء ظنهم وإمساكهم .

٣١٥٤ - حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا  
 عيسى = وحدثني المثنى قال ، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل = عن ابن  
 أبي نجيح ، عن مجاهد في قول الله : « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، قال :  
 تمنعكم نفقة في حق خيفة العيلة .<sup>(٢)</sup>

٣١٥٥ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن  
 قتادة قوله : « وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » - قال : وكان  
 قتادة يحدث أن الحسن حدثه - : أنهم كانوا يسافرون ويغزون ولا ينفقون من  
 أموالهم = أو قال : ولا ينفقون في ذلك = فأمرهم الله أن ينفقوا في مغازيهم في  
 سبيل الله .

(١) قوله : « ساء ظنهم » ، أى خامرهم الظنون السيئة القبيحة ، وشكوا . والعرب تستعمل  
 « ساء ظنه » في مواضع كثيرة للدلالة على معاني مختلفة ، وقد بينت ذلك في مجلة الرسالة ، العدد : ٩١٠ .  
 (٢٠ صفر سنة ١٣٧٠ ، ديسمبر ١٩٥٠) وفي طبقات فحول الشعراء : ٥١٠ ، تعليق : ١ .  
 (٢) عال الرجل يعيل عيلاً وعيلة : افتقر . وفي كتاب الله : ﴿ وَجَدَكَ عَائِلاً فَأَغْنَى ﴾



٣١٥٦ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن قتادة قوله : « ولا تُلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، يقول : لا تمسكوا بأيديكم عن النفقة في سبيل الله .

٣١٥٧ - حدثني موسى بن هرون قال ، حدثنا عمرو بن حماد قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي : « وأنفقوا في سبيل الله » = أنفق في سبيل الله ولو عقالا = « ولا تُلقوا بأيديكم إلى التهلكة » - تقول : ليس عندي شيء . (١)

٣١٥٨ - حدثني المثني قال ، حدثنا أبو غسان قال ، حدثنا زهير قال ، حدثنا خصيف ، عن عكرمة في قوله : « ولا تُلقوا بأيديكم إلى التهلكة » قال : لما أمر الله بالنفقة ، فكانوا - أو بعضهم - يقولون : ننفق فيذهب مالنا ولا يبقى لنا شيء ! قال : فقال : أنفقوا ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة . قال : أنفقوا وأنا أرزقكم .

٣١٥٩ - حدثني المثني قال ، حدثنا عمرو بن عون قال ، حدثنا هشيم ، عن يونس ، عن الحسن قال : نزلت في النفقة .

٣١٦٠ - حدثني المثني قال ، حدثنا إسحق قال ، أخبرنا ابن همام الأهوازي قال ، أخبرنا يونس ، عن الحسن في « التهلكة » ، قال : أمرهم الله بالنفقة في سبيل الله ، وأخبرهم أن ترك النفقة في سبيل الله التهلكة .

٣١٦١ - حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج قال : سألت عطاء عن قوله : « وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، قال : يقول : أنفقوا في سبيل الله ما أقل وأكثر - قال : وقال لي عبد الله بن كثير : نزلت في النفقة في سبيل الله .

٣١٦٢ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير ، عن منصور ، عن أبي

(١) المقال : الجبل الذي يعقل به البعير ، أي يشد به وظيفه مع ذراعه ، حتى لا يقدر على الحركة .

صالح ، عن ابن عباس قال : لا يقولنَّ الرجل لا أجد شيئاً ! قد هلكت !  
فليتجهز ولو بمشقة .

٣١٦٣ - حدثني محمد بن سعد قال ، حدثني أبي قال ، حدثني عمي قال ،  
حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : « وأنفقوا في سبيل الله ولا تُلْقُوا  
بأيديكم إلى التهلكة » ، يقول : أنفقوا ما كان من قليل أو كثير ، ولا تستسلموا ١١٨/٢  
ولا تنفقوا شيئاً فتهلكوا .

٣١٦٤ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا أبو زهير ، عن  
جوهر ، عن الضحاك قال : « التهلكة » : أن يمسك الرجل نفسه وماله عن النفقة  
في الجهاد في سبيل الله .

٣١٦٥ - حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، عن  
يونس ، عن الحسن في قوله : « ولا تُلْقُوا بأيديكم إلى التهلكة » ، فتدعوا النفقة في  
سبيل الله .

• • •

وقال آخرون ، ممن وجهوا تأويل ذلك إلى أنه معنيّة به النفقة : معنى ذلك :  
« وأنفقوا في سبيل الله ، ولا تُلْقُوا بأيديكم إلى التهلكة ، فتخرجوا في سبيل الله بغير نفقة  
ولا قوة .

• ذكر من قال ذلك :

٣١٦٦ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله :  
« وأنفقوا في سبيل الله ولا تُلْقُوا بأيديكم إلى التهلكة » ، قال : إذا لم يكن عندك  
ما تنفق ، فلا تخرج بنفسك بغير نفقة ولا قوة : فتلقى بيدك إلى التهلكة .

• • •

وقال آخرون : بل معناه : أنفقوا في سبيل الله ، ولا تُلْقُوا بأيديكم - فيما  
أصبتم من الآثام - إلى التهلكة ، فتياسوا من رحمة الله ، ولكن ارجوا رحمة واعملوا  
الحيرات .



• ذكر من قال ذلك :

٣١٦٧ - حدثني محمد بن عبيد المحاربي قال ، حدثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحق ، عن البراء بن عازب في قوله : « ولا تُلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، قال : هو الرجل يُصيبُ الذنوبَ فيُلقي بيده إلى التهلكة ، يقول : لا توبة لي .

٣١٦٨ - حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا أبو بكر بن عياش قال ، حدثنا أبو إسحق ، عن البراء قال : سأله رجل : أحمِل على المشركين وحدى فيقتلونى ، أكنت ألقى بيدي إلى التهلكة ؟ فقال : لا ، إنما التهلكة في النفقة . بعث الله رسوله فقال : ﴿ فَتَأْتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ﴾ [سورة النساء : ٨٤] .

٣١٦٩ - حدثنا الحسن بن عرفة وابن وكيع قالا ، حدثنا وكيع بن الجراح ، عن سفیان الثوري ، عن أبي إسحق السبيعي ، عن البراء بن عازب في قوله الله : « ولا تُلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، قال : هو الرجل يُذنب الذنبَ فيقول : لا يغفر الله له .

٣١٧٠ - حدثنا أحمد بن إسحق قال ، حدثنا أبو أحمد قال ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحق قال : سمعت البراء = وسأله رجل فقال : يا أبا عمارة ، رأيت قول الله : « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، أهو الرجل يتقدم فيقاتل حتى يُقتل =؟ قال : لا ، ولكنه الرجل يعمل بالمعاصي ، ثم يلقي بيده ولا يتوب .

٣١٧١ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا يحيى بن واضح قال ، حدثنا الحسين ، عن أبي إسحق قال : سمعت البراء ، وسأله رجل فقال : الرجل يُحمل على كتيبةٍ وحده فيقاتل ، أهو ممن ألقى بيده إلى التهلكة ؟ فقال : لا ، ولكن التهلكة أن يُذنب الذنبَ فيُلقي بيده فيقول : لا تقبل لي توبة .

٣١٧٢ - حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا حكام ، عن الجراح ، عن أبي إسحق قال : قلت للبراء بن عازب : يا أبا عمارة ، الرجل يلقى ألفاً من العدو فيحمل عليهم ، وإنما هو وحده ، أيقون ممن قال : « ولا تُلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ؟

فقال : لا ، ليقاتل حتى يُقتل ! قال الله لنبيه صلى الله عليه وسلم :  
﴿ فَقاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ﴾ .

٣١٧٣ - حدثنا مجاهد بن موسى قال ، أخبرنا يزيد قال ، أخبرنا هشام  
= وحدثني يعقوب قال ، حدثنا ابن علي ، عن هشام = ، عن محمد قال : وسألت  
عبيدة عن قول الله : « وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » الآية ،  
فقال عبيدة : كان الرجل يذنب الذنب - قال : حسبته قال : العظيم - فيلقى  
بيده فيستهلك = زاد يعقوب في حديثه : فمُتوا عن ذلك ، فقيل : « أنفقوا في سبيل  
الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » .

٣١٧٤ - حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا هشام قال ، أخبرنا هشام ،  
عن ابن سيرين قال : سألت عبيدة السلماني عن ذلك فقال : هو الرجل يذنب  
الذنب فيستسلم ، ويلقى بيده إلى التهلكة ، ويقول : لا توبة له ! - يعني قوله :  
« ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » .

٣١٧٥ - حدثني يعقوب قال ، حدثنا ابن علي قال ، أخبرنا أيوب ، عن  
محمد ، عن عبيدة في قوله : « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، قال : كان الرجل  
يصيب الذنب فيلقى بيده .

٣١٧٦ - حدثنا ابن وكيع قال ، حدثنا أبي ، عن ابن عون ، عن ابن  
سيرين ، عن عبيدة : « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، قال : القنوط .

٣١٧٧ - حدثنا المنثري قال ، حدثنا عمرو بن عون قال ، أخبرنا هشام ، عن  
يونس وهشام ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة السلماني قال : هو الرجل يذنب  
الذنب فيستسلم ، يقول : لا توبة لي ! فيلقى بيده .

٣١٧٨ - حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا  
معمر قال ، حدثني أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة أنه قال : هي في الرجل  
يصيب الذنب العظيم فيلقى بيده ، ويرى أنه قد هلك .



وقال آخرون : بل معنى ذلك : وأنفقوا في سبيل الله ، ولا تركوا الجهاد في سبيله .

• ذكر من قال ذلك :

٣١٧٩ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، أخبرني حيوة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أسلم أبي عمران قال : غزونا المدينة ، يريد بالقسطنطينية ، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر ، وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد ، قال : فصفنا صفين لم أرصفين قط أعرض ولا أطول منهما ، والروم مُلصقون ظهورهم بحائط المدينة . قال : فحمل رجل منا على العدو ، فقال الناس : مه ! لا إله إلا الله ، يلتقي بيده إلى التهلكة ! قال أبو أيوب الأنصاري : إنما تتأولون هذه الآية هكذا ، أن تحمل رجل يُقاتل يلتمس الشهادة ، أو يُبلى من نفسه ! إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار ! إنما لما نصر الله نبيه وأظهر الإسلام ، قلنا بيننا معشر الأنصار خفياً من رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما قد كنا تركنا أهلنا وأموالنا أن نقيم فيها ونصلحها حتى نصر الله نبيه ، هلم نقيم في أموالنا ونصلحها ! فأنزل الله الخبر من السماء : « وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » الآية ، فالإلقاء بالأيدي إلى التهلكة : أن نقيم في أموالنا ونصلحها ، وتدعُ الجهاد . قال أبو عمران : فلم يزل أبو أيوب يُجاهدُ في سبيل الله حتى دُفن بالقسطنطينية . (١)

١١٩/٢

٣١٨٠ - حدثني محمد بن عمارة الأسدي وعبد الله بن أبي زياد قال حدثنا

أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد قال ، أخبرني حيوة وابن أبي عمير ، حدثنا يزيد بن أبي حبيب قال ، حدثني أسلم أبو عمران مولى تُجيب قال : كنا بالقسطنطينية ، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر الجهني صاحب رسول الله صلى الله

(١) الحديث : ٣١٧٩ - حيوة : هو ابن شريح . أسلم أبو عمران : نسبة التهذيب بأنه « أسلم بن يزيد » وهو تابعي ثقة ، كان وجيهاً بمصر . وهو مولى تُجيب . وسيأتي تخريج الحديث ، في الرواية التالية .

عليه وسلم ، وعلى أهل الشام فضالة بن عبيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فخرج من المدينة صفً عظيمً من الروم ، قال : وصفنا صفاً عظيماً من المسلمين ، فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم ، ثم خرج إلينا مقبلاً ، فصاح الناس وقالوا : سبحان الله ! ألقى بيده إلى التهلكة ! فقام أبو أيوب الانصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أيها الناس إنكم تتأولون هذه الآية على هذا التأويل ! وإنما أنزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار ! إنا لما أعز الله دينه وكثر ناصريه ، قلنا فيما بيننا بعضنا لبعض سراً من رسول الله : إن أموالنا قد ضاعت ، فلو أننا أقمنا فيها ، فأصلحنا ما ضاع منها ! فأنزل الله في كتابه يرُدُّ علينا ما هممنا به ، فقال : « وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، بالإقامة التي أردنا أن نقيم في الأموال ونصلحها ، فأمرنا بالغزو . فما زال أبو أيوب غازياً في سبيل الله حتى قبضه الله .<sup>(١)</sup>

• • •

(١) الحديث : ٣١٨٠ - أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ : ثقة معروف ، من شيوخ أحمد والبخاري ، وكان إماماً في الحديث ، مشهوراً في القراءات ، أقرأ القرآن بالبصرة ٣٦ سنة ، ثم بمكة ٣٥ سنة . وهو مولد آل عمر بن الخطاب . وروى ابن حزم فيه وهماً عجيباً ، فأخطأ خطأ طريفاً : جعله عربياً حيرياً ، ثم من « بنى سبيع » ! ثم نسب إلى حمى زعم أن اسمه « مقر » ، بضم الميم وسكون القاف ! فقال في جبهة الأنساب ، ص : ٤٠٩ « ومن ولد سبيع المذكور : مقر ، حمى ضخم ، إليه ينسب عبد الله بن يزيد المقرئ (يعني بدون همزة) ، ولم يكن مقرئاً للقراءات ، وإنما كان محدثاً » !! وأخطأ ابن حزم وشبه له ، فأقْبِ بقبيلة لم يذكرها أحد قط - فيما نعلم . وإنما انتقل نظره إلى شيء آخر بعيد ، إلى « عبد الرحمن بن عبد القاري » بتشديد الياء دون همزة ، من ولد « القارة بن الديش » . وهو تابعي ، ولم يك مقرئاً . فإلى هذا ذهب وهمه . ثم لا فدرى كيف وضع القبيل الذي اخترعه ، في « بنى سبيع » !!

ووقع في المطبوعة هنا « ثنا أبو عبد الرحمن عن عبد الله بن يزيد » . وهو خطأ في زيادة « عن » . و « أبو عبد الرحمن » كنية « عبد الله بن يزيد » ، ليس راوياً آخر .  
والحديث رواه أبو داود الطيالسي في مسنده : ٥٩٩ ، عن عبد الله بن المبارك ، عن حيوة .  
ورواه أبو داود السجستاني : ٢٥١٢ ، من طريق ابن وهب ، عن حيوة وابن لطيعة .  
ورواه الترمذي ٤ : ٧٢ - ٧٣ ، من طريق أبي عاصم النبيل ، عن حيوة . وقال : « حديث حسن غريب صحيح » .



قال أبو جعفر : والصواب من القول في ذلك عندى أن يُقال : إن الله جل ثناؤه أمر بالإنفاق في سبيله بقوله : « وأنفقوا في سبيل الله » - وسبيله : طريقه الذى شرّعه لعباده وأوضحه لهم . ومعنى ذلك : وأنفقوا في إعزاز دينى الذى شرّعه لكم ، بجهاد عدوكم الناصبين لكم الحرب على الكفر بى ، ونهاهم أن يلقوا بأيديهم إلى التهلكة فقال : « ولا تُلْقُوا بأيديكم إلى التهلكة » .

وذلك مثل " ، والعرب تقول للمستسلم للأمر : « أعطى فلان بيديه » ، وكذلك

ورواه الحاكم في المستدرک ٢ : ٢٧٥ ، من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ ، عن حيوة ، وسعد . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى .

ورواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر : ٢٦٩ - ٢٧٠ ، بإسنادين : رواه عن عبد الله ابن صالح ، عن الليث بن سعد . ورواه عن عبد الله بن يزيد المقرئ ، عن حيوة بن شريح - كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب ، به .

وقوله في الرواية الماضية « غزونا المدينة » ، يريد القسطنطينية - هكذا ثبت في المطبوعة هنا . ولفظ أبي داود السجستاني : « غزونا من المدينة » ، فريد القسطنطينية . ولعل ما هنا أجود وأصح ، فإن أسلم أبا عمران مصرى . والظاهر من السياق أن الجيش كان من مصر والشام .

وقوله في تلك الرواية : « وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد » يدل على أن هذه الغزوة كانت في سنة ٤٦ أو قبلها ، لأن عبد الرحمن مات تلك السنة . وهذه الغزوة غير الغزوة المشهورة التى مات فيها أبو أيوب الأنصارى . وقد غزاها يزيد بن معاوية بعد ذلك سنة ٤٩ ، ومعها جماعات من سادات الصحابة . ثم غزاها يزيد سنة ٥٢ ، وهى التى مات فيها أبو أيوب رضى الله عنه ، وأوصى إلى يزيد أن يحملوه إذا مات ، ويدخلوه أرض العدو ، ويدفنوه تحت أقدامهم حيث يلقون العدو . ففعل يزيد ما أوصى به أبو أيوب . وقبره هناك إلى الآن معروف . انظر طبقات ابن سعد ٤٩/٢/٣ - ٥٠ ، وتاريخ الطبرى ٦ : ١٢٨ ، ١٣٠ ، وتاريخ ابن كثير ٨ : ٣٠ - ٣١ ، ٣٢ ، ٥٨ - ٥٩ . وتاريخ الإسلام للذهبي ٢ : ٢٣١ ، ٢٢٧ - ٢٢٨ .

وقوله في هذه الرواية الثانية « وعلى أهل الشام فضالة بن عبيد » - هذا هو الصواب الثابت في رواية الطيالسى ، وابن عبد الحكم ، والحاكم . ووقع في رواية الترمذى « وعلى الجماعة فضالة بن عبيد » . وهو وهم ، لعله من الترمذى أو من شيخه عبد بن حميد .

والحديث ذكره ابن كثير ١ : ٤٣٧ - ٤٣٨ ، من رواية الليث بن سعد ، ولم ينسبها . ثم خرج من أبي داود ، والترمذى ، والنسائى ، وعبد بن حميد في تفسيره ، وابن أبي حاتم ، وابن جرير ، وابن مردويه ، وأبي يعلى ، وابن حبان ، والحاكم . ثم ذكر رواية منه ، على أنها لفظ أبي داود - ولا توافق لفظه ، وفيها تحريف كثير .

وذكره السيوطى ١ : ٢٠٧ - ٢٠٨ ، وزاد نسبه للطبرانى ، والبيهقى في سننه .

يقال للممكن من نفسه مما أريد به : « أعطى بيديه » .

• • •

فعنى قوله : « ولا تُلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، ولا تستسلموا للتهلكة ، فتعطوها أزمستكم فهلكوا .

والتارك النفقة في سبيل الله عند وجوب ذلك عليه ، مستسلم للتهلكة بتركه أداء فرض الله عليه في ماله . وذلك أن الله جل ثناؤه جعل أحد سهام الصدقات المفروضات الثمانية « في سبيله » ، فقال : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ﴾ [سورة التوبة : ٦٠] . فمن ترك إنفاق ما لزمه من ذلك في سبيل الله على ما لزمه ، كان للتهلكة مستسماً ، وبيديه للتهلكة ملقياً . وكذلك الآئس من رحمة الله لذنب سلف منه ، ملق بيديه إلى التهلكة . لأن الله قد نهي عن ذلك فقال : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا مَن رَّوَّحَ اللَّهُ إِنَّهُ لَا يَبْنِي سُمْ مِّن رَّوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمَ الْكَافِرُونَ ﴾ [سورة يوسف : ٨٧] .

وكذلك التارك غزو المشركين وجهادهم ، في حال وجوب ذلك عليه ، في حال حاجة المسلمين إليه ، مضيع فرضاً ، ملق بيده إلى التهلكة . فإذا كانت هذه المعاني كلها يحتملها قوله : « ولا تُلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، ولم يكن الله عز وجل خص منها شيئاً دون شيء ، فالصواب من القول في ذلك أن يقال : إن الله نهي عن الإلقاء بأيدينا لما فيه هلاكنا ، والاستسلام للتهلكة — وهي العذاب — بترك ما لزمنا من فرائضه . فغير جائز لأحد منا الدخول في شيء يكرهه الله منا ، مما نستوجب بدخولنا فيه عذابه .

غير أن الأمر وإن كان كذلك ، فإن الأغلب من تأويل الآية : وأنفقوا ، أيها المؤمنون ، في سبيل الله ، ولا تركوا النفقة فيها ، فهلكوا باستحقاقكم — بترككم ذلك — عذابي ، كما : —

٣١٨١ — حدثني المنثي قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثنا معاوية ، عن



على بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: « ولا تُلقوا بأيديكم إلى التهلكة » ، قال :  
التهلكة عذابُ الله .

قال أبو جعفر : فيكون ذلك إعلماً منه لهم — بعد أمره إياهم بالنفقة —  
ما لمن ترك النفقة المفروضة عليه في سبيله ، من العقوبة في المعاد . ١٢٠/٢

فإن قال قائل : فما وجه إدخال « الباء » في قوله : « ولا تلقوا بأيديكم » ، وقد  
علمت أن المعروف من كلام العرب : « ألقيت إلى فلان درهماً » دون « ألقيتُ إلى  
فلان بدرهم » ؟

قيل : قد قيل إنها زيدت نحو زيادة القائل « الباء » في قوله : « جذبتُ  
بالثوب ، وجذبت الثوب » « وتعلقتُ به وتعلقتَه » ، و « تَنَبَّتُ بالدهنِ »  
[سورة المؤمنون : ٢٠] ، وإنما هو : تَنَبَّتُ الدهنَ . (١)

وقال آخرون : « الباء » في قوله : « ولا تُلقوا بأيديكم » ، أصلٌ للكناية . (٢) لأن  
كل فعل واقع كُنِيَ عنه ، فهو مضطرٌّ إليها . (٣) نحو قولك في رجل « كلمته »  
فأردت الكناية عن فعله ، فإذا أردت ذلك قلت : « فعلت به » ، قالوا : فلما كان  
« الباء » هي الأصل ، جاز إدخال « الباء » وإخراجها في كل « فعلٍ » سبيلُه سبيلُ  
كُنْيَتِهِ . (٤)

وأما « التهلكة » ، فإنها « التفعلة » من « الهلاك » .

(١) انظر الإنصاف لابن الأنباري : ١٢٨ .

(٢) في المطبوعة : « أصل للكلمة » ، وهو تحريف ، وانظر التعليقات الآتية .

(٣) الفعل الواقع : هو الفعل المتعدي ، ضريع الفعل اللازم . ويقال له أيضاً « الفعل الجاوز »

انظر بغية الوعاة ٢ : (٨١) .

(٤) في المطبوعة : « سبيل كلمته » ، وهو تحريف كأخيه السالف . وأراد الطبري بالكناية

عن الفعل : أن تستبدل به لفظ « فعل » . و « الفعل » : كناية عن كل عمل . تقول : « ضربت

الرجل » ثم تريد الكناية عن الفعل فتقول : « فعلت به » ، وهذا الذي تقوله هو « الكناية » .

القول في تأويل قوله تعالى ﴿ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾

قال أبو جعفر : يعني جل ثناؤه بقوله : « وأحسنوا » ، أحسنوا أيها المؤمنون في أداء ما ألزمتكم من فرائض ، وتجنب ما أمرتكم بتجنبه من معاصي ، ومن الإنفاق في سبيل ، وعود القوي منكم على الضعيف ذي الحلة ، <sup>(١)</sup> فإني أحب المحسنين في ذلك ، <sup>(٢)</sup> كما : -

٣١٨٢ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا زيد بن الحباب قال ، أخبرنا سفيان ، عن أبي إسحق ، عن رجل من الصحابة في قوله : « وأحسنوا إن الله يحب المحسنين » ، قال : أداء الفرائض .

• • •

وقال بعضهم : معناه : أحسنوا الظن بالله .

• ذكر من قال ذلك :

٣١٨٣ - حدثني المثنى قال ، حدثنا إسحق قال ، حدثنا حفص بن عمر ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة « وأحسنوا إن الله يحب المحسنين » ، قال : أحسنوا الظن بالله ، يبرئكم .

• • •

وقال آخرون : أحسنوا بالعود على المحتاج .

• ذكر من قال ذلك :

٣١٨٤ - حدثني يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، قال ابن زيد في قوله : « وأحسنوا إن الله يحب المحسنين » ، عودوا على من ليس في يده شيء .

• • •

(١) ذو الحلة : المحتاج والفقير ، والمختل الحال بفساد أو وهن .

(٢) انظر ما سلف في معنى « الإحسان » ٢ : ٢٩٢ .



تم الجزء الثالث من تفسير الطبرى

ويليه الجزء الرابع وأوله

القول فى تأويل قوله تعالى

﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾

الفهْرِسْتُ



شیراز

فهرس الآيات التي استدل بها في غير موضعها من التفسير

الصفحة	السورة/الآية	الصفحة	السورة/الآية
	آيات سورة آل عمران		آيات سورة البقرة
٥٢	٩٧	٣٣٤	٧٠٦
٢١٨، ٢١٦	١٧٠، ١٦٩	٥٧٣	١٥
٨٧	١٧٥	٣١٣	١٧
٢٥٢	١٧٨	٣١٠	١٨
	• • •	٢٨٦، ٢٨٤	١٠٧
	آيات سورة النساء	١٢٧	١١١
٣٢٩	١	٤٨٣، ١٩٣، ١٣٨	١١٥
٧	٦	١٥، ١١	١٢٩-١٢٧
٣٩٢، ٣٩٠، ٩٥	١١	٢٠٩، ٢٠٨	١٢٩، ١٢٨
٣٩٧	١٢	٣٣٦	١٣٧
٥٥١، ٥٤٨	٢٩	١٣٩، ١٣٨	١٤٤
١١٦	٣٥	٢٥٧	١٦١
٢٦٤	٥٦	٣١٥	١٧٥، ١٧٤
٣٧٩	٥٩	٣٨٥	١٨٣
٥٨٩، ٥٨٨	٨٤	٥٧٤	١٩٦
١١٥	١١٥	٢١٩	٢١٤
	• • •	٥٢	٢١٧
	آيات سورة المائدة	٣٧٢	٢٢٩
٣٤	٣	٨٧	٢٦٩
٣٧٤، ٣٦٢، ٣٥٩	٤٥		• • •
١١٠	٥٩		آيات سورة آل عمران
٣٧٢	٩٥	٨٧	٤٨
	• • •	٥٨٢	٥٤
		١٠٧، ٨٩	٦٧
		٣٢٨	٧٧



الصفحة	السورة/الآية	الصفحة	السورة/الآية
	آيات سورة يونس		آيات سورة الأنعام
٤٧٥	١٢	١٢٠	١٤
٣٠٥	٢٢	٢٩٤	٢٧
	• • •	٤٧٧	٧٥
	آيات سورة هود	٩٣	٧٩، ٧٨
٢٦٣	١٨	٤٧٧	١١٣
٣٩٤	٨٤		• • •
	• • •		آيات سورة الأعراف
	آيات سورة يوسف	٢٤٦	١٢
٢٥٦	٤	٣٧٠	٩٥
٣٣٩	٨٢	٧٤	١٥٩
٢٢٤	٨٤	١١٣	١٦٠
٥٩٣	٨٧	٤٩١	١٨٩
	• • •		• • •
	آيات سورة الرعد		آية سورة الأنفال
٢٧٦	١٢	٣٩٢	٧٥
٢٨٥	٣١		• • •
	• • •		آيات سورة التوبة
	آيات سورة إبراهيم	٥٦٢	٥ - ١
٢٩٢	٢٢	٥٦٩، ٥٦٧	٥
١٩	٣٥	٥٧٨	٢٩
٦٢، ٥١، ٤٧	٣٧	٥٨١، ٥٧٨، ٥٦٢	٣٦
	• • •	٥٩٣	٦٠
	آية سورة النحل	٤٥	٧٠
٢٢٧	١٢٣	٥٨٢، ٥٧٣	٧٩
	• • •	١٤٩	١٠٥
	آيات سورة الإسراء	٣٩	١٠٩
٣٨٠، ٣٥٨	٣٣	٨	١١٢
١٥٦	٦٠	٢٩٢	١١٤
		٥٧٨	١٢٣

الصفحة	السورة/ الآية	الصفحة	السورة / الآية
٦٠١			
	آية سورة النمل		آيات سورة الكهف
٢٥٦	١٨	٢٧١	٥١
	° ° °	١٦٣	٦٤
	آية سورة العنكبوت		* * *
٢٩	٦٧		آية سورة مريم
	° ° °	٤٠٩	٢٦
	آيات سورة الروم		* * *
١٥	١٨، ١٧		آية سورة طه
	° ° °	١٤٢	٧٧
	آيات سورة السجدة		* * *
٩٧	٣-١	٣٥٠	آية سورة الأنبياء
٢٨٤	٢		٨٣
١٢٢	٣		* * *
	° ° °		آيات سورة الحج
	آيات سورة الأحزاب	٦٦	٢٦
١٩٢، ١٩١	٢، ١	٧٦	٢٧
٨	٣٥	٢٤٥	٢٩
	° ° °	١٠٦	٣١
	آية سورة سبأ	٢٣٥	٣٢
١٦٢	٢٤		* * *
	° ° °		آيات سورة المؤمنون
	آية سورة فاطر	٨	٩-١
٢٦٤	٣٦	٣٢٤	٧
	° ° °	٥٩٤	٢٠
	آية سورة يس	٣٣٠	١٠٨، ١٠٧
٢٧٣	٤١		* * *
	° ° °		آية سورة النور
	آيات سورة الصافات	٣٩٣	٣٣
٢٩٢	٢٥، ٢٤		* * *
٢٣	١١٣		آيات سورة الفرقان
		٤٩١	٤٧
		٢٧٢	٦٢



الصفحة	السورة/الآية	الصفحة	السورة/الآية
١٨٠، ١٦٠، ١٥٠، ٨	آيات سورة النجم ٣٧	٣٩٣	آية سورة ص ٣٢
٤٥	٥٣، ٥٢ * * *	٠ ٠ ٠	آيات سورة غافر
٤٤٧	آيات سورة الواقعة ٧٥	١٥٤	٥١
٣٦٥	٧٨، ٧٧ * * *	٤٨٥	٦٠
٤٥	آيات سورة الحاقة ٩	٠ ٠ ٠	آية سورة فصلت
٢٩٨	٢٤ * * *	٢٥٦	٢١
٨	آيات سورة المعارج ٣٤-٢٢	٠ ٠ ٠	آية سورة الزخرف
٣٢٤	٣١ * * *	٢٩٠	٦٧
٢٦٥	آيات سورة المرسلات ٣٦، ٣٥ * * *	٠ ٠ ٠	آية سورة الدخان
٣٣٣	آية سورة عبس ١٧ * * *	٤٤٨، ٤٤٧	٣
٣٦٥	آيات سورة البروج ٢٢، ٢١ * * *	٠ ٠ ٠	آية سورة محمد
٤٤٨-٤٤٦	آية سورة القلم ١ * * *	٣٧٢	٤
٣٩٣	آية سورة العاديات ٨ * * *	٠ ٠ ٠	آية سورة الفتح
١٦٠	آية سورة النمل ١	٥٧١	١٦
		٠ ٠ ٠	آية سورة الحجرات
		٥٤٨	١١
		٠ ٠ ٠	آية سورة ق
		١٥٤	٢١
		٠ ٠ ٠	آية سورة الطور
		٥٦، ٥٥	١٣

## فهرس اللغة

هذا الفهرس مرتب على ترتيب معاجم اللغة ، على أصل الاشتقاق ، وعلى آخر الأصل باباً ، وأوله فصلاً .

( كتب ) كُتِبَ عليكم : ٣٥٧ ،	( جياً ) جاءه : ١٨٧
٣٦٤ ، ٣٦٥ ، ٣٨٤ ،	( سواً ) السوء : ٣٠٣
٤٠٩	• • •
— ٥٠٦ كَتَبَ الله لكم : ٥٠٨	( توب ) التوبة : ٨١
الكتاب : ٨٦ ، ٢١٠ ،	التَّوَاب : ٢٥٩
٢٥١	( ثوب ) ثاب يثوب : ٢٥ ، ٢٦
( كسب ) كسب : ١٠١ ، ١٢٨	مَثَابٌ ، مثابة : ٢٥—٢٩
( لبب ) لُبَّ ، ألباب : ٣٨٣	( جلب ) جلب ، اجتلب : ٥٨٢
( نسب ) نَسَابَة : ٢٥	( جوب ) أجاب ، استجاب :
• • •	٤٨٣ — ٤٨٥
( موت ) مات : ٩٦	( حبيب ) على حُبَّة : ٣٤٠
موت الأرض : ٢٧٤	( دبب ) دبّ ديبباً ، دابة : ٢٧٥
المَيْبُتَة : ٣١٨ ، ٣١٩	( رغب ) رغب عن كذا : ٨٩
مَيْت ، مَيْت : ٣١٨	( رقب ) في الرقاب : ٣٤٧
• • •	( سبب ) سبب ، أسباب ٢٨٩—٢٩٣
( بثث ) بثّ : ٢٧٥	( سحب ) سحب ذيله : ٢٧٦
( رفث ) الرفث : ٤٨٧ ، ٤٨٨	سحابٌ : ٢٧٦
( طمّث ) امرأة طامث : ٥٧	( طيب ) طيّبٌ : ٣٠١
• • •	طيبات : ٣١٧
( حجج ) حاجته يحاجه : ١٢١	( غرب ) المغرب : ١٤٠
الحجّة : ٢٠١	( قرب ) قرب ، اقرب : ٥٨٢
حجّ ، الحجّ : ٢٢٨ ،	( قلب ) انقلب على عقبيه : ١٦٣
٢٢٩	تقلّب : ١٧٢



- (مرد) أمرد : ٣٥٢  
 (ندد) ندد ، أنداد : ٢٧٩ ،  
 ٢٨٠ ، ٢٨٨  
 (وحد) واحد ، الوجدانية : ٢٦٥ ،  
 ٢٦٦  
 . . .  
 (أخر) أخرى ، آخر : ٤٥٩  
 (برر) البر : ٣٣٦ - ٣٣٩ ،  
 ٥٥٥  
 (بشر) التبشير : ٢٢١  
 المباشرة ، باشرها : ٥٠٤ -  
 ٥٣٩ ، ٥٤٠ - ٥٤٦  
 (تمر) تمرة ، تمرات : ٢٢٥ ،  
 ٢٩٥  
 تمرة ، تمر : ٢٧٣ ، ٢٧٦  
 (جرر) جرّ ذبله : ٢٧٦  
 (حجر) حجيرة ، حجيرات : ٥٧٩  
 (حسر) حسرة ، حسرات : ٢٩٥  
 (خسر) خسر : ٩٠  
 (خير) الخير : ٣٩٣ - ٣٩٥  
 الخيرات : ١٩٦  
 (زفر) زفرة ، زفرات : ٢٩٥  
 (سر) سيارة : ٢٥  
 (شطّر) شطّط : ١٧٥ - ١٧٩ ،  
 ١٩٨ ، ١٩٩  
 (شعر) شعر يشعر : ٢١٨  
 شعيرة ، شعائر : ٢٢٦ -  
 ٢٢٨  
 (شكر) شكره ، شكر له : ٢١٢  
 الشكر : ٢١٣  
 (شهر) الشهر : ٤٤٤
- (خجج) الريح الحجوج : ٦٦ ، ٧٠  
 . . .  
 (جرح) جريح ، جرّحى : ٣٦٦  
 (جنح) جناح : ٢٣٠ ، ٢٣١  
 (صلح) الصالح : ٩١  
 (فلح) أفلح يفلح ، فلاح : ٥٦١  
 (نصح) نصحه ، نصح له : ٢١٢  
 . . .  
 (جود) جيد : ٣١٩  
 (حدد) الحدّ ، حدود الله : ٥٤٦ ،  
 ٥٤٧  
 (ردد) ارتدّ ، مرتدّ : ١٦٣  
 (سجد) ساجد ، سجود : ٤٤  
 (سود) سيد : ٣١٩  
 (شهد) شهد الشهر : ٤٤٩  
 شهيد ، شهداء : ٩٧ ،  
 ١٤٥ - ١٥٥  
 الشهادة : ١٢٤ - ١٢٧  
 (عبد) عابد : ١٢٠  
 يعبد : ٣١٧  
 (عدد) معدودات : ٤١٣ - ٤١٧  
 عدّة : ٤٥٩ ، ٤٧٦  
 (عهد) العهد : ٢٠ - ٢٤ ، ٣٤٩  
 عهد يعهد : ٣٨  
 (قعد) قعدت عن الحيض ، فهي  
 قاعد ، وقواعد : ٥٧  
 قعدة : ٨٧ ، ١٣١  
 قاعد ، قعود : ٤٤  
 قاعدة ، قواعد : ٥٧  
 (كبد) كبد ، كبد : ٥٦

- جلسة : ٨٧ ، ١٣١  
 (حمس) أحْمَس ، حُمَس : ٥٥٧ -  
 ٥٦٠  
 (لبس) لباس : ٤٨٩ - ٤٩٢  
 (بيس) بَيْسَة ، يَابَسَة : ١٤١  
 . . .  
 (فحش) الفَحْشَاء : ٣٠٣  
 . . .  
 (خلص) مُخْلِص : ١٢١  
 (قصص) القِصَاص ، قِصَصَه : ٣٦٥ ،  
 ٥٧٩ ، ٣٨١  
 . . .  
 (أرض) الأَرْض : ٢٧١  
 (رمض) رَمَضُ النِّصَال : ٤٤٤  
 شهر رمضان : ٤٤٤  
 (مرض) المرض : ٤٥٧ - ٤٥٩  
 . . .  
 (خيط) الخِيط الأَبْيَض : ٥٠٩ - ٥٢٩  
 الخِيط الأَسْوَد : ٥٢٩ - ٥٣٢  
 (سبط) سَبْط ، أُسْبَاط : ١١١ -  
 ١١٣  
 (صرط) الصَّرَاط : ١٤٠ ، ١٤١  
 (وسط) وَسَط ، وَاسِط : ١٤١ -  
 ١٤٥  
 . . .  
 (تبع) اتَّبِع : ٣٠٦  
 (جوع) الجُوع : ٢٢٠  
 (خشع) خَاشِع : ١٦٦  
 (ربيع) رَبَاعِيَة : ٢٧٣  
 (ركع) رَاكِع ، رُكْع : ٤٣ ، ٤٤  
 (سمع) سَمِع : ٣٩٩
- الشهر الحرام : ٥٧٥  
 (صبر) الصَّبْر : ٢١٤ ، ٣٤٩  
 ما أَصْبِرُهُم : ٣٣١ - ٣٣٣  
 (صبر) المَصِير : ٥٦  
 (ضرر) الضَّر : ٣٠٣  
 الضراء : ٣٤٩ - ٣٥٤  
 اضْطَرَّه ، اضْطَرَّارًا : ٥٦ ،  
 ٣٢٢  
 (طهر) طَهَّر ، التَّطَهَّر : ٣٩ ، ٤٠  
 امرأة طاهر : ٥٧  
 (عسر) العَسْر : ٤٧٦  
 (عمر) اعْتَمَر : ٢٢٩  
 (غفر) غَفُور : ٣٢٧ ، ٣٩٩ ،  
 ٥٦٩  
 (فجر) الفَجْر : ٥٣٢  
 تفجّر الماء : ٥٣٢  
 (فطر) فَطَّر ، الفِطْرَة : ١٢٠  
 (كبر) كَبَّرَة : ١٦٦  
 كَبَّر ، التَّكْبِير : ٤٧٨  
 (كرر) كَرَّر : ٢٩٣ ، ٢٩٤  
 (كفر) الكُفْر : ٢١٣ ، ٢٦١  
 (نهر) نَهْر ، نَهْر ، أَنْهَرَة : ٢٧٣  
 (يسر) اليَسْر : ٤٧٥  
 . . .  
 (جوز) ذُو المِجَاز : ٧٧  
 (عزز) العَزِيز : ٨٩  
 . . .  
 (بأس) البَأْس : ٣٥٤ - ٣٥٥  
 البَأْسَاء : ٣٤٩ - ٣٥٤  
 بيئس : ٥٦  
 (جلس) جَالَس ، جَلُوس : ٤٤



- ١١٦  
شفاق: ١١٥-١١٦، ٣٣٦  
(صدق) صدق: ٣٥٦  
(طوق) يطيقونه ، يطوقونه :  
٤١٨ - ٤٣٨  
(فرق) فرقان: ٤٤٨  
(نعق) نعق، نعيق، نعاق :  
٣١٥  
\* \* \*
- (شرك) شريك ، شركاء : ٩٧  
(فلك) الفلك : ٢٧٣  
(نسك) المنسك ، النسك : ٨٠  
مناسك : ٧٦ - ٧٩  
(هلك) التهلكة : ٥٨٣ - ٥٩٢ ،  
٥٩٤  
\* \* \*
- (أكل) أكل المال بالباطل : ٥٤٨  
(بدل) بدل : ٣٩٦  
(جعل) جاعل : ١٨  
(حلل) حل ، يحل ، حلال ،  
حل : ٣٠٠ ، ٣٠١  
أحل لكم : ٤٨٧  
(حول) الأحوال : ٩٩  
(سأل) السائل ، السائلون : ٣٤٧  
(سبل) سبيل الله : ٥٨٣ ، ٥٩٢  
ابن السبيل : ٣٤٥ ، ٣٤٦  
(عبل) عبلة ، عبيلات : ٢٩٥  
(غفل) غافل : ١٢٧ ، ١٨٤ ،  
١٩٨  
(قبل) قبله : ١٣١ - ١٤٩  
قابل فلاناً : ١٣١
- (صرع) صريع ، صرعى : ٣٦٦  
(ضبيع) يضيع : ١٦٩  
(متع) متع ، أمتع : ٥٤ ، ٥٥  
\* \* \*
- (صبغ) صبغة : ١١٧ - ١٢٠  
\* \* \*
- (ثقف) ثقف ، الثقفة ، الثقيف :  
٥٦٤  
(جنف) الجنف : ٣٩٩ - ٤٠٨  
(حنف) الحنيف ، الحنيفة : ١٠٤ -  
١٠٨  
الحنف : ١٠٧  
(خلف) خلوف ، اختلاف ، خلفه :  
٢٧٢  
(خوف) الخوف : ٢٢٠  
(رأف) الرأفة ، رؤوف : ١٧١ ،  
١٧٢  
(زلف) مزدلفة : ٧٧  
(صرف) تصريف الرياح : ٢٧٥ ،  
٢٧٦  
(طوف) الطائف : ٤٠ - ٤١  
(عرف) المعروف : ٣٦٦ ، ٣٨٤  
عرفات : ٧٧  
(عكف) العاكف : ٤١ - ٤٣ ،  
٥٣٩ ، ٥٤٠  
\* \* \*
- (حقق) الحق : ١٨٩ ، ١٩٠  
(خلق) خلق : ٢٧١  
(سبق) استبق الشيء : ١٩٦  
(شرق) المشرق : ١٤٠  
(شقق) شاقه بشاقه : ١١٥ -

(صوم) الصيام ، صام : ٤٠٩	(قتل) قَتِيلٌ ، قَتْلَى : ٣٦٦
(ضخم) ضَخْمَةٌ ، ضَخْمَات : ٢٩٥	(كل) كَلٌّ : ١٩٥
(ظلم) الظالم : ٢٤ ، ١٨٧	(أكل) أَكَلٌ : ٤٧٦ ، ٤٧٧
(ظلمة) ظُلْمَةٌ ، ظُلْمَات : ٥٧٩	(ليل) الليل ، ليلة ، ليالٍ : ٢٧٣
(علم) يعلم : ١٦٠ ، ١٦١	(ملل) ملَّةٌ : ١٠٤
عليم : ٣٩٩	(نخل) نَخْلَةٌ ، نَخْلٌ : ٢٧٦
(عمم) الأعمام : ٩٩	(هلل) أَهْلٌ ، مُهَلٌّ ، اسْتَهْلَالٌ :
(قوم) أقام الصلاة : ٣٤٧	٣١٩
مقامة : ٢٥	• • •
مقام إبراهيم : ٣٣-٣٧	(أثم) أَثِمٌ : ٣٢٦ ، ٣٨٤ ،
مستقيم : ١٤١	٣٩٩
(كلم) الكلمات : ٧-١٧	(ألم) أَلِيمٌ : ٣٣٠
(يتم) اليتامى : ٣٤٥	(أمم) أُمٌّ ، يَوْمٌ ، إِمَامٌ : ١٨
• • •	أُمَّةٌ : ٧٤ ، ١٠٠ ، ١٤١
(أمن) أمن يأمنُ أمناً : ٢٩	(بكم) بُكْمٌ : ٣١٥
آمن ، الإيمان : ١٠٩ ،	(تمم) أُنِّمَ يَتِمُّ : ١٧
١١٣ ، ١٦٧ - ١٧٠ ،	(حرم) الشهر الحرام : ٥٧٥ -
٣١٦	٥٧٩
(بطن) بطون : ٣٢٩	حرمة ، الحُرْمَات : ٥٧٩
جعتُ في غيرِ بَطْنِي :	(حكيم) الحكمة : ٨٦ - ٨٨ ،
٣٢٩ ، ١٥٩	٢١١
(بين) البيئات : ٢٤٩ ، ٤٤٨	الحُكْمُ : ٨٧
(تمن) تُتَمَّنُ : ٣٢٨	الحَكِيمُ : ٨٨
ثمانية : ٢٧٣	(خصم) خصيم ، خصماء : ٩٧
(خون) اختان نفسه : ٤٩٣	(رحم) رحمة : ٢٢٢
(دين) الدين : ٥٧١ ، ٥٧٢	رحيم : ١٧١ ، ٣٢٧ ،
(سكن) المساكين : ٣٤٥	٥٦٩ ، ٣٩٩
(غبن) غبن نفسه : ٩٠	(سلم) مسلم ، الإسلام : ٧٣ ، ٧٤ ،
(فتن) الفتنة : ٥٦٥ ، ٥٧٠	٩٢ ، ١١٠ ،
(لعن) لعن يلعن لعنة ، اللاعن ،	(شأم) أشأم : ٣٥٢
اللعين : ٢٥٤-٢٥٨ ، ٢٦١	(صم) صَمٌ : ٣١٥



- (لين) لَيْسَ : ٣١٨  
(هون) هَيْسَ : ٣١٨  
. . .  
(أله) إله ، الألوهية : ٢٦٥  
(سفه) سفه نفسه : ٩٠ - ١٢٩  
السفه : ٩٠  
السُّفهاء : ١٢٩ ، ١٣٠  
(كره) كراهية : ٢٧٣  
(وجه) وَجْهَةٌ : ١٩٢ - ١٩٤  
. . .  
(أبا) الآباء : ٩٩  
(أنى) آنى : ٣٤٠ ، ٣٤٧  
(أخو) « أخى وأخوك أينما أبطش » :  
٥٤٨  
(أيا) آية ، آيات : ١٨٤ ،  
٢٧٦  
(بغى) باغ : ٣٢٢ - ٣٢٦  
ابتغى : ٥٠٨  
(بلا) بلاه يبلوه : ٢١٩ ، ٢٢٠  
ابتلى ، ابتلاء : ٧ ، ٢٢٠  
(بنا) ابن الماء ، ابن السبيل :  
٣٢٦  
(تلا) يتلو : ٨٦ ، ٢١٠  
(حي) إحياء الأرض : ٢٧٤  
(خطا) خطوة ، خطوات ،  
مُخطى : ٣٠١ ، ٣٠٢  
(خلا) خلا مخلو : ١٠٠ ، ١٢٨  
(دعا) دعاء : ٣١٢ ، ٤٨٥  
داعية : ٢٥  
الدعوة : ٤٨٥
- (دلا) أدلى ، يدللى : ٥٤٩ -  
٥٥٢  
(رأى) رأى ، رؤية العين : ٧٥ ،  
٧٨ ، ٧٩  
رأى ، (علم) : ٧٨ ،  
٧٩ ، ١٦٠ ، ١٦١ ،  
٢٨٦ - ٢٨٣  
(رحا) رَحَى رُحَى : ٢٢٥  
(رضى) رضى ، يرضى : ١٧٥  
(زكا) زكى ، يزكى : ٨٨ ،  
٢١٠ ، ٣٣٠  
الزكاة : ٣٤٧  
(سما) السموات : ٢٧١  
(شرى) اشترى ، اشتراء : ٣٢٨  
(شها) شهوة ، شهوات : ٢٩٥  
(صدى) الصدى : ٣١٢ ، ٣١٣  
(صفا) الصفا ، صفاة ، صفا :  
٢٢٤ ، ٢٢٥  
اصطفى : ٩١ ، ٩٦  
(صلا) صليت : ٣٧  
صلى عليه ، صلوات :  
٢٢٢  
الصلوة : ٢١٤ ، ٢٢٢ ،  
٣٤٧  
مصلى : ٣٧ - ٣٨  
(عدا) عدوان : ٥٧٣  
عاد : ٣٢٢ - ٣٢٦  
اعتدى : ٣٧٥ ، ٣٧٦ ،  
٥٦٤ ، ٥٨٠ - ٥٨٢  
(عصا) عَصَى ، عصى : ٢٢٥  
(عطى) أعطى بيده ٥٩٢ ، ٥٩٣

- هداه : ١٤٠ ، ١٦٦  
 اهتدى ، الاهتداء :  
 ١٠١ ، ٢٠٨ ، ٢٢٣ ،  
 ٣٠٧  
 (وصى) أوصى ، وصّى : ٩٦ ،  
 ٤٠٥  
 الوصية : ٣٨٤  
 أوفى ، الموفون : ٣٤٨  
 (ولى) ولاءه عن الشيء : ١٣١  
 وآتى : ١٧٥ ، ١٩٤ ،  
 ١٩٨  
 تولّى : ١١٥
- (عفا) عُفِيَ له : ٣٦٦ - ٣٧٢  
 (عمى) عُصِيَ : ٣١٥ ، ٣١٦  
 (فدى) فدية : ٤٣٨ ، ٤٣٩  
 (لنى) ألنى : ٣٠٦ ، ٣٠٧  
 (لنى) ألنى بيده : ٥٩٢ - ٥٩٤  
 (مرى) امرى ، المرية : ١٩٠ ،  
 ١٩١  
 المروة ، المرو : ٢٢٥ ،  
 ٢٢٦  
 (ندا) نداء : ٣١٢  
 (نهى) انتهى : ٥٦٩ ، ٥٧٢  
 (هدى) الهدى : ٢٤٩ ، ٤٤٨



## أعلام المترجمين في التعليق

[ الأرقام في هذا الفهرست هي أرقام الآثار ، لا الصفحات ]

أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي  
( أحمد بن يونس ) : ٢١٤٤ ،

٢٣٦٢

أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي  
( ابن أبي بكر المقدمي ) ( أبو عثمان  
المقدمي ) : ٣٠٣٠

أحمد بن نعمة المصري : ٢٥٢٤  
أحمد بن يونس ( أحمد بن عبد الله  
يونس )

الأحمري ( سفيان بن دينار )  
أبو الأحوص ( سلام بن سليم الحنفي )  
ابن إدريس ( عبد الله بن إدريس  
ابن يزيد الأودي )

أربدة ( التميمي ) : ١٩٢٨  
أبو أسامة ( حماد بن أسامة بن زيد  
الكوفي )

أبو أسامة ( زيد بن أسلم ) : ٣٠٣٦  
أسامة بن زيد اللبثي : ٢٨٦٧

أبو إسحاق السبيعي ( عمرو بن  
عبد الله ) : ٢٠٥٧ ، ٢١٤٤ ،  
٢٢٢٢

أبو إسحاق الشيباني ( الشيباني )  
( سليمان بن أبي سليمان )

إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد  
٢٤١٨

إسحاق بن حذيفة العطار : ٣٠٠٢  
إسحاق بن عيسى ( ابن الطباع ) : ٢٨٣٦

آدم بن أبي إياس : ٢٠٧٢

إبراهيم بن أعين الشيباني : ٢٥٢٤  
إبراهيم التيمي ( إبراهيم بن يزيد بن  
شريك )

إبراهيم بن طلحة ( إبراهيم بن محمد  
ابن طلحة )

إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله  
التيمي ( إبراهيم بن طلحة )  
٢٨٣٦

إبراهيم بن يزيد بن شريك ( إبراهيم  
التيمي ) : ٢٩٩٨

أحمد ؟؟ ( أحمد بن عبد الله بن يونس ) :  
٢٣٦٢

أبو أحمد الزبيرى ( محمد بن عبد الله  
ابن الزبير )

أحمد بن ثابت بن عتاب الرازي  
( فرخويه ) : ٢٠٥٥

أحمد بن حماد بن سعيد الدولابي :  
٢٥٩٣

أحمد بن عبد الجبار العطاردي : ٢١٥٤  
أحمد بن عبد الرحمن بن وهب المصري

( ابن أخى عبد الله بن وهب ) :  
٢٧٤٧

أحمد بن عبد الرحيم البرقي ( أحمد بن  
عبد الله بن عبد الرحيم )

أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي  
( أحمد بن عبد الرحيم ) : ٢٩٩٠

- أنس بن مالك الأنصاري : ٢٧٩٢  
 أنس بن مالك الصيرفي : ٢٧٩٢  
 أنس بن مالك الكعبي : ٢٧٩٢  
 ابن أنعم المعافري ( عبد الرحمن بن  
 زياد بن أنعم )  
 الأوزاعي ( أبو عمرو ) : ٢١٨٤  
 أوس بن عبد الله الربعي ( أبو الجوزاء )  
 ٢٩٧٧ ، ٢٩٧٨  
 إياد بن سلمة بن الأكوع :  
 ٢١٨٥  
 أيوب بن أبي تميمة السخيتاني :  
 ٢٠٣٩ ، ٢٣٧٦  
 . . .  
 البراء بن عازب : ٢٩٣٩  
 ابن بزيع ( محمد بن عبد الله بن  
 بزيع )  
 بشر بن أبان الخطاب ( مشرف بن  
 أبان الخطاب )  
 بشر بن عاصم بن سفيان الطائفي :  
 ٢٠٥٠  
 بشر بن معاذ : ٢٦١٦  
 بشير بن سلمان النهدي : ٢٨٧٢  
 أبو بكر ( ابن عياش ) : ٢١٥٠ ،  
 ٣٠٠٠  
 ابن أبي بكر المقدمي ( أحمد بن محمد بن  
 أبي بكر )  
 أبو بكر بن حفص ( عبد الله بن  
 حفص بن عمر )  
 أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث  
 ابن هشام : ٢٣٥١  
 إسحاق بن محمد بن أبي فروة ( الفروي )  
 ٣٠٣٠  
 أسد السنة ( أسد بن موسى )  
 أسد بن موسى ( أسد السنة ) : ٢٥٣٠  
 أبو إسرائيل العبسي ( إسماعيل بن  
 خليفة الملائني )  
 إسرائيل بن يونس بن إسحاق السبيعي :  
 ١٩٣٩  
 أسلم أبو عمران ( أسلم بن يزيد )  
 أسلم بن يزيد ( أسلم أبو عمران ) :  
 ٣١٧٩  
 إسماعيل بن إبراهيم ( ابن علي ) :  
 ٢٩٩٧  
 إسماعيل بن أمية : ٢٦١٥  
 إسماعيل بن خليفة الملائني ( أبو  
 إسرائيل العبسي ) : ٣٠٣٥  
 إسماعيل بن زياد الكاتب : ٢٩٦٥  
 إسماعيل بن شروس ( أبو المقدم ) :  
 ٢٩٤٦  
 إسماعيل بن صبيح اليشكري :  
 ٢٩٩٦  
 أبو الأسود ( يتيمة عروة ) ( محمد بن  
 عبد الرحمن بن نوفل )  
 أشعث بن سوار الكندي : ٢٠٣٠  
 الأعمش ( سليمان بن مهران )  
 أفلح بن حميد بن نافع : ٢٨٣٦  
 أبو أماعة الباهلي ( صدى بن عجلان )  
 أبو أمية الطنافسي : ٢٧٢٠  
 أنس بن مالك ( شيخ أبي داود  
 الطيالسي ) : ٢٧٩٢  
 أنس بن مالك الأصبحي : ٢٧٩٢



١٩٣٩  
 جعفر بن سليمان الضلعى : ٢٩٠٥  
 جعفر بن محمد ( جعفر الصادق ) :  
 ٢٠٠٣  
 أبو الجلد : ١٩١٣  
 جندرة بن خيشنة ( أبو قرصافة ) :  
 ٢٨٧٦  
 أبو الجوزاء ( أوس بن عبد الله  
 الربيعي )  
 . . .  
 حاتم بن إسماعيل المدني : ٢٠٠٣  
 حاتم بن وردان السعدي : ٢٣٧٦  
 الحارث بن عبد الرحمن القرشي : ٢٩٩٥  
 الحارث بن فضيل الأنصاري : ٢٣٢٣  
 حارثة بن مضرب العبدي : ٢٠٥٧  
 أبو حازم ( سلمة بن دينار )  
 أم ولد حاطب بن أبي بلتعة : ٣٠٣٥  
 حبان بن أبي جبلة المصري : ٢١٩٥  
 حبان بن الحارث : ٣٠٠٨  
 حجاج بن الشاعر ( حجاج بن  
 يوسف بن حجاج ) ٢٣٦٢  
 حجاج بن يوسف بن حجاج الثقفي  
 ( حجاج بن الشاعر ) : ٢٣٦٢  
 حذيفة العطار : ٣٠٠٢  
 حذيفة بن اليمان : ٣٠١١  
 حزور ( سعيد بن الحزور ) ( أبو  
 غالب ) : ٣٠١٧  
 الحسن بن خالد بن باب الربيعي :  
 ٢٨٥٦  
 الحسن بن الزبرقان النخعي : ٢٩٩٥  
 الحسن بن عطية بن نجيع الكوفي :

أبو بكر بن محمد بن عمرو بن  
 حزم : ٢٠٣١  
 بكر بن مضر المصري : ٢٠٣١  
 بكير بن عبد الله بن الأشج : ٢٧٤٧  
 بلال بن رباح : ٣٠١٨ ، ٣٠١٩  
 بهز بن حكيم : ٢٩٠٤  
 . . .  
 أبو تميلة ( يحيى بن واضح )  
 تميم بن سلمة السلمى : ٣٠٥٥  
 التميمي ( أريدة )  
 ابن التميمي !! ( معتمر بن سليمان  
 ابن طرخان التميمي ) : ٢٠٩٥  
 . . .  
 ثابت بن أسلم البناني : ٢٩٤٢  
 ثبينة بنت يعار الأنصارية : ٣٠٠٤  
 ثور بن يزيد الكلاعي : ٢٠٧٠  
 . . .  
 جابر الجعفي ( جابر بن يزيد بن  
 الحارث )  
 جابر بن عبد الله : ٢٠٢٩  
 جابر بن يزيد بن الحارث ( جابر  
 الجعفي ) : ٢٣٤٠ ، ٣٠٧٤  
 جبلة بن سحيم الشيباني : ٣٠٠٣  
 جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي :  
 ٢٢٥٣ ، ٢٣٤٦ ، ٢٤١٧ ،  
 ٢٩٨٩ ، ٢٩٠٤  
 جعفر الصادق ( جعفر بن محمد )  
 أبو جعفر النفيلي ( عبد الله بن محمد  
 ابن نفيل )  
 جعفر بن الزبير الحنفي ( الباهلي ) :

- حيوة بن شريح : ٢٨٩١ ، ٣١٧٩  
 . . .  
 خالد بن باب الربعي : ٢٨٥٦  
 خالد بن عرعة : ٢٠٥٨ - ٢٠٦٠  
 خالد بن مخلد القطواني : ٢٢٠٦  
 خالد بن معدان الكلاعي : ٢٠٧٠  
 خشيش بن أصرم : ٢٣٥١  
 خلاد الصفار ( خلاد بن عيسى  
 العبدى ) ( خلاد بن مسلم العبدى )  
 خلاد بن أسلم : ٣٠٠٤  
 خلاد بن عيسى العبدى ( خلاد بن  
 مسلم ) ( خلاد الصفار ) : ٣٠١٤  
 خلاد بن مسلم العبدى ( خلاد بن  
 عيسى ) ( خلاد الصفار ) :  
 ٣٠١٤  
 أبو خيثمة ( زهير بن معاوية )  
 خيثمة بن أبي خيثمة البصرى : ٢٨٧٢  
 . . .  
 داود ( ؟؟ ) : ٢٩٨٩  
 أبو داود الطيالسي ( سليمان بن داود  
 ابن الخارود ) : ٢١٥٦ ، ٢٠٦٠  
 داود بن أبي هند : ٣٠٢٤ ، ٣٠٧٧  
 . . .  
 ابن أبي ذئب ( محمد بن أبي ذئب )  
 ذر بن عبد الله المرهبي : ٢٩١٨  
 أم ذرة : ٢٨٣٥  
 راشد بن سعد ( صوابه : رشدين )  
 أبو الربيع ( الحسن بن يحيى )  
 ربيعة بن كلثوم بن جبر : ٢٨٦١  
 رشدين بن سعد : ١٩٣٨ ، ٢١٧٦ ،  
 ٢١٩٥
- ١٩٣٩  
 الحسن بن يحيى ( أبو الربيع ) :  
 ٢٣٥١  
 حسين المعلم ( حسين بن محمد بن  
 بهرام )  
 الحسين بن علي بن الصدائى : ٢٠٩٣  
 الحسين بن علي بن مهران : ٢٣٤٢  
 الحسين بن الفرج الخياط البغدادي :  
 ٢٧١٩  
 حسين بن محمد بن بهرام التميمي  
 المروزي ( حسين المعلم ) : ٢٣٤٠  
 الحسين بن يزيد السبيعي : ٢٨٩٢  
 الحسين بن يزيد بن يحيى الطحان :  
 ٢٨٩٢  
 حصين بن عبد الرحمن السلمى : ٢٩٨٦  
 حفص بن غياث : ٢١٦٨  
 الحكم بن بشير بن سلمان النهدي :  
 ٢٨٧٢ ، ٣٠١٤  
 الحكم بن نافع ( أبو اليمان ) : ٢٠٧١  
 أبو حماد ( ؟؟ ) : ٣١٠٩  
 حماد بن أسامة بن زيد الكوفي ( أبو  
 أسامة ) : ٢٩٩٥  
 حماد بن سلمة : ٣٠١٥  
 حماد بن مسعدة البصرى : ٣٠٥٦  
 أبو حمزة ( ميمون الأعور القصاب )  
 حمزة بن عمرو الأسلمى : ٢٨٨٩  
 ابن حميد ( محمد بن حميد )  
 حميد بن مسعدة بن المبارك الباهلي :  
 ٢٩٥٨  
 حنش بن عبد الله السبائى : ١٩١٤  
 حنين ( أخو أم ذرة ) : ٢٨٣٥



سعيد (شعبة) : ٢٠٥٩  
سعيد (٢٢) (شعبة بن الحجاج) :  
٢٨٥٨

أبو سعيد العطار (سالم بن نوح)  
سعيد بن الحزور (حزور) (أبو  
غالب) : ٣٠١٧  
سعيد بن الحكم (ابن أبي مرجم) :  
٢٩٩٠

سعيد بن زياد المكتب : ٢١٨٢  
سعيد بن سليمان أبو عثمان الواسطي  
(سعدويه) : ٢١٦٨  
سعيد بن أبي عروبة : ٢٥٣٣  
سعيد بن سويد الكلبي : ٢٠٧١  
سعيد بن المسيب : ٢١٥٤  
سعيد بن محمد (أبو السفر) :  
٣٠٠٩

سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي :  
٢٢٥٥  
أبو السفر (سعيد بن محمد)  
سفيان الثوري : ٢٠٢٩ ، ٢٠٥٧ ،  
٢١٥٢ ، ٢٣٣٩ ، ٢٤٣٥ ،  
٢٥٢٢

أبو سفيان الأشل (طريف بن  
شهاب)  
سفيان بن دينار (أبو الوراق الأحمري)  
٢٣٣١

سفيان بن زياد العصفري : ٢٣٣١  
سفيان بن عيينة : ٢٥٩٣ ، ٣٠٠٩  
سفيان بن وكيع : ٢٠٢٨ ، ٢١٥١ ،  
٣٠٥٥ ، ٣٠٥٤

سلام بن سليم الحنفي (أبو الأحوص) :

رفيع بن مهرا بن الرياحي (أبو العالية)  
٣٠٢٤

رواد بن الجراح العسقلاني : ٢١٨٣  
روح بن جنادة (الصواب) : روح بن  
عبادة) : ٣٠١٥  
روح بن عبادة القيسي (روح بن  
جنادة : خطأ) : ٣٠١٥

• • •

زبان بن فائد المصري : ١٩٣٨  
زبيد بن الحارث بن عبد الكريم  
اليامي : ٢٥٢١  
أبو الزبير (محمد بن مسلم بن تدرس)  
زر بن حبيش : ٣٠١١  
أبو زرعة (وهب الله بن راشد)  
(عبد الله بن راشد)

أبو الزعراء (عبد الله بن هاني)  
زهير بن معاوية الجعفي (أبو خيثمة) :  
٢٢٢٢ ، ٢١٤٤

أبو زيد (عمرو بن أخطب)  
زيد بن أسلم (أبو أسامة) : ٣٠٣٦  
زيد بن الحباب : ٢١٨٥

• • •

أبو السائب (سلم بن جنادة)  
سلم مولى أبي حذيفة : ٢٦٣٢ ،  
٣٠٠٤

سلم بن عبيد الأشجعي : ٣٠٠٤  
سلم بن نوح (أبو سعيد العطار) :  
٢٨٥٢

السري بن يحيى (أبو عبيدة) :  
٢١٥٤

سعدويه (سعيد بن سليمان)

سويد بن نصر بن سويد المروزي :

٢٩٤١

أبو سيدان ( عبيد الله بن الطفيل )

• • •

ابن شبيوه ( عبد الله بن أحمد بن شبيوه )

شبيب بن غرقدة السلمى : ٣٠٠٨

شريك بن عبد الله بن أبي شريك

النخعي ( سويد بن عبد الله ) :

٢٨٥٣ ، ٢٥٣٠ ، ٢٥٢٧

شعبة ( سعيد ) : ٢٠٦٠ ، ٢٠٥٩

شعبة بن الحجاج ( سعيد ) : ٢٨٥٨

شعيب بن الليث بن سعد : ٣٠٣٤

شيبان أبو معاوية ( شيبان بن عبد الرحمن التميمي )

شيبان بن عبد الرحمن التميمي ( شيبان

أبو معاوية ) : ٢٣٤٠

الشيبياني ( أبو إسحق الشيباني )

( سليمان بن أبي سليمان )

• • •

أبو صالح ( عبد الله بن صالح )

صالح بن محمد بن صالح بن دينار

التمار : ٢٨٨٨

صدى بن عجلان ( أبو أمامة

الباهلي ) : ٣٠١٧

أبو صرمة ( صرمة بن مالك )

صرمة بن مالك ( أبو صرمة ) :

٢٩٣٧

الصلب بن حكيم : ٢٩٠٤

٢٠٥٨

سلم بن جنادة ( أبو السائب ) :

٢١٦٥

سلم بن قتيبة ( أبو قتيبة ) : ١٩٢٤

سلمة بن دينار ( أبو حازم ) :

٢٩٩٠

أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف :

٣٠١٥

سلمة بن كهيل الحضرمي : ٢٤٣٥

سليمان بن أبي سليمان ( الشيباني )

( أبو إسحق الشيباني ) : ٣٠٠٣ ،

٣٠٢٣

سليمان بن داود بن الجارود ( أبو داود

الطيالسي ) : ٢١٥٦

سليمان بن مهران ( الأعمش ) :

٢٩١٨

سماك بن حرب : ٢٠٥٨

ابن سنان القزاز ( محمد بن سنان )

سندل ( عمر بن قيس )

سهل بن عامر البجلي : ١٩٧١

سهل بن معاذ بن أنس الجهني :

١٩٣٨

أبو سهيل ( نافع بن مالك الأصبغي )

٢٤٥١

سواده بن حنظلة القشيري : ٢٩٩٦ ،

٢٩٩٧

سويد بن عبد الله ( شريك بن

عبد الله ) : ٢٥٣٠

سويد بن عمرو الكلبي : ٢٥٢٦



عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن  
عبد الله بن مسعود (المسعودي) :  
٢١٥٦ ، ٢٧٢٩ ، ٢٩٣٧

عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن  
أبي بكر : ٢٨٣٦  
عبد الرحمن بن أبي ليلى : ٢١٥٦ ،  
٢٩٣٧

عبد الرحمن بن مهدي (ابن مهدي) :  
٢٥٢٢ ، ٢٠٢٩

عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي (ابن  
أبي نعم) : ٣٠٣٢

عبد الرحيم الرازي (عبد الرحيم بن سليمان)  
عبد الرحيم بن سليمان الرازي الأشلي :  
٢٢٥٤ ، ٢٠٣٠

عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز :  
٢٦١٥

عبد الله بن أحمد بن شويه : ١٩٠٩  
عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي  
(ابن إدريس) : ٢٠٣٠ ،  
٢٨٨٩ ، ٢٥٢١

عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد  
ابن أبي وقاص (أبو بكر بن  
حفص) : ٣٠٣٥

عبد الله بن الحكم بن أبي زياد  
القطواني (عبد الله بن أبي زياد)  
٢٢٤٧

عبد الله بن خباب : ٣٠٣٤  
عبد الله بن راشد (أبو زرعة وهب الله  
ابن راشد)

عبد الله بن رجاء بن عمرو الغداني :  
٢٨١٤ ، ٢٩٣٩

ابن الصلت (محمد بن الصلت بن  
الحجاج الأسدي) (محمد بن  
الصلت التوزي)

• • •

الضحاك بن مخلد (أبو عاصم  
النبيل) : ٢١٥٥

• • •

ابن الطباع (إسحاق بن عيسى)  
طريف بن شهاب العطاردي (أبو  
سفيان الأشلي) : ٢٨٥٦

• • •

أبو عاصم النبيل (الضحاك بن مخلد)  
عاصم بن بهدلة (ابن أبي النجود) :  
٣٠١١

عاصم بن سليمان الأحول : ٢٣٣٨  
عاصم بن عمر بن الخطاب : ٣٠٢٢  
أبو العالية (رفيع بن مهران الرياحي) :  
٢٦٣٢

عامر بن الفرات : ٢٣٤٢  
عامر بن مطر الشيباني : ٣٠٠٣

عباد بن العوام : ٢٨٥٣  
عبادة بن حميد (الصواب : عبادة  
ابن حميد) : ٢٩٩٨

عبد الأعلى بن هلال السلمى (عبد الله  
ابن هلال) : ٢٠٧٣

أبو عبد الرحمن (عبد الله بن يزيد)  
عبد الرحمن بن أبي حماد سكين الكوفي :  
٣١٠٩

عبد الرحمن بن خالد بن الوليد : ٣١٨٠  
عبد الرحمن بن زياد بن أنعم (ابن  
أنعم المعافري) : ٢١٩٥

- عبد الله بن يحيى (؟؟) : ٣٠٧٤  
 عبد الله بن يزيد (أبو عبد الرحمن  
 المقرئ) : ٣١٨٠  
 عبد الواحد بن زياد العبدي : ٢٦١٦  
 عبد الواحد بن واصل الحداد (أبو  
 عبيدة) : ٣٠٢٣  
 عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان :  
 ٢١٥٤  
 عبد الوارث بن عبد الصمد بن  
 عبد الوارث العنبري : ٢٣٤٠  
 عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي :  
 ٢٧٤٠ ، ٢٠٣٩  
 عبدة السجستاني : ٢٩٠٤  
 عبدة بن سليمان الكلابي : ٢٣٢٣ ،  
 ٣٠٢٢ ، ٢٧٥٨  
 عبدة بن عبد الله بن عبدة الصفار :  
 ٢٩٦٥  
 عبيد المكتب (عبيد بن مهران  
 الكوفي)  
 عبيد بن آدم بن أبي إياس : ٢٠٧٢  
 عبيد بن إسماعيل الهباري : ٢٨٨٩  
 عبيد بن أبي أمية الطنافسي : ٢٧٢٠  
 عبيد بن الطفيل (أبو سيدان) :  
 ٢٥٤٧  
 عبيد بن عمير اللبني : ٢٠٥٤  
 عبيد بن مهران الكوفي (عبيد  
 المكتب) : ٢٤١٧  
 عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم  
 ابن عمر بن الخطاب : ٣٠٣٣ ، ٢٧٤٠  
 عبيد الله بن موسى العبسي : ٢٠٩٢ ،  
 ٢١١٩
- عبد الله بن أبي زياد (عبد الله بن  
 الحكم بن أبي زياد القسطنطوني)  
 عبد الله بن زيد الجرمي (أبو قلابة) :  
 ٢٧٩٢ ، ٢٠٣٩  
 عبد الله بن سودة القشيري : ٢٩٩٧  
 عبد الله بن صالح (أبو صالح) :  
 ٢٥٢٤ ، ٢٠٧٣  
 عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم  
 ابن عمر بن الخطاب : ٢٧٤٠ ،  
 ٣٠٣٣  
 عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان :  
 ٢٠٣١  
 عبد الله بن أبي الفضل المدني : ٢١٨٣  
 عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري  
 ٢٩٤١  
 عبد الله بن هبة (ابن هبة) :  
 ٢٩٤١  
 عبد الله بن محمد بن نفيل (أبو جعفر  
 النفيلي) : ٢٢٢٢  
 عبد الله بن معقل بن مقرن : ٣٠٠٤ ،  
 ٣٠١٨  
 عبد الله بن موسى بن إبراهيم التيمي :  
 ٢٨٦٧  
 عبد الله بن هاني (أبو الزعراء) :  
 ٢٤٣٥  
 عبد الله بن هيرة السبائي (ابن  
 هيرة) : ١٩١٤  
 عبد الله بن هلال (عبد الأعلى بن  
 هلال) : ٢٠٧٣  
 ابن أخي عبد الله بن وهب (أحمد  
 ابن عبد الرحمن بن وهب) : ٢٧٤٧



- أبو عبيدة (السرى بن يحيى) :  
أبو عبيدة (عبد الواحد بن واصل  
الحداد) : ٣٠٢٣  
عبيدة بن حميد بن صهيب (عبيدة)  
(عبادة : خطأ) : ٢٧٨١ ،  
٢٩٩٨  
عتاب بن بشير الجزرى : ١٩٦٢  
عثمان . . ؟؟ : ٢٢٢٧  
أبو عثمان المقدمى (أحمد بن محمد بن  
أنى بكر)  
أبو عثمان الواسطى (سعيد بن سليمان)  
عثمان بن سعد التميمى : ٢١٥٥  
عرودة بن أبى الجعد الأزدي البارقي :  
٣٠٠٨  
عروة بن الزبير بن العوام : ٢٣٥٠ ،  
٣٠٥٢ ، ٢٨٨٩  
عزرة بن عبد الرحمن بن زرارة الخزاعى :  
٢٧٥٢  
عصام بن رواد بن الجراح : ٢١٨٣  
العصفرى (سفيان بن زياد)  
ابن عطاء (يعقوب بن عطاء)  
عطاء بن أبى رباح : ٢٩٤٣  
عطية العوفى : ٢٠٩٢  
عقيل بن خالد الأيلى : ٢٣٥٠  
عكرمة بن عمار العجلي : ٢١٨٥  
على بن ثابت بن عمرو بن أنخطب  
الأنصارى : ٢٧٦٠  
على بن الحسن بن دينار : ١٩٠٩  
على بن سعيد بن مسروق الكندى :  
٢٧٨٤  
على بن سهل الرملى : ٢١٨٤  
على بن أبى طلحة : ٢٣٢٩  
على بن عيسى بن يزيد البغدادي :  
٢١٦٨  
على بن يزيد بن سليم الصدائى :  
٢٠٩٣  
ابن عليّة (إسماعيل بن إبراهيم)  
عمار بن أبى عمار : ٣٠١٥  
أبو عمر الباهلى (يوسف بن سلمان)  
عمر بن عامر السلمى : ٢٨٥٢  
عمر بن عبد العزيز : ٢٦١٥  
عمر بن عبد الله بن عروة : ٢٠٥٤  
عمر بن قيس (عيسى بن قيس)  
(سندل) : ٢٣٦٢  
عمر بن المثنى (محمد بن المثنى) :  
٢٧٤٠  
عمر بن نهبان الغبرى : ١٩٢٤  
أبو عمرو (الأوزاعى) : ٢١٨٤  
عمرو بن أنخطب (أبو زيد) :  
٢٧٦٠  
عمرو بن حبشى : ٢٣٤٠  
عمرو بن شرحبيل الهمداني (أبو ميسرة)  
٢٨٣٩ ، ٢٨٤٠  
عمرو بن عبد الله الهمداني (أبو إسحق  
السيبى) : ١٩٢٨  
عمرو بن عبد الله بن عتبة (خطأ  
صوابه : عمرو بن عبد الله بن  
عروة)  
عمرو بن على الفلاس : ١٩٨٩ ،  
٢١٥٥  
عمرو بن مالك النكرى : ٢٩٧٧ ،  
٢٩٧٨

الفروى ( إسحق بن محمد بن أبي  
فروة ) : ٣٠٣٠

فضالة بن عبيد : ٣١٨٠

الفضل بن دكين ( أبو نعيم ) :  
٣٠٣٥ ، ٢٥٥٤

ابن فضيل ( محمد بن فضيل بن  
غزوان )

فضيل بن عياض بن مسعود التميمي :  
٢٤١٧

فضيل بن مرزوق الرقاشي : ٢٠٩٢  
الفلاس ( عمرو بن علي )

أبو الفيض ( موسى بن أيوب المهري )  
\* \* \*

القاسم بن عبد الرحمن الشامي : ١٩٣٩  
قيصة بن عقبة السوائي : ٢٧٩٢

أبو قتيبة ( سلم بن قتيبة )

أبو قرصافة ( جندرة بن خيشنة )

أبو قرصافة ( وائلة بن الأسقع ) :  
٢٨٧٦

أبو قلابة ( عبد الله بن زيد الجرمي )  
قيس بن حنبل النهشلي : ٢٠٧٧

قيس بن سعد : ٢٩٤٣  
\* \* \*

أبو كريب : ٢١٥٤

كلثوم بن جبر : ٢٨٦١ ، ٢٨٦٦  
\* \* \*

لاحق بن حميد ( أبو مجلز ) : ٢٦٣٤  
ابن طبيعة ( عبد الله بن طبيعة )

الليث ؟؟ : ٢٦١٥

الليث بن سعد : ٢٠٧٢ ، ٢٥٢٤

ليث بن أبي سليم : ٢٥٢١

عمران القطان ( عمران بن داود )  
( أبو العوام )

أبو عمران ( أسلم أبو عمران ) ( أسلم  
بن يزيد )

عمران بن بكار الكلاعي : ٢٠٧١

عمران بن حديو : ٢٦٣٤

عمران بن داود ( عمران القطان ) ( أبو  
العوام ) : ٢٨١٤

عمران بن موسى بن حيان القزاز : ٢١٥٤  
عمرة بنت عبد الرحمن : ٣٠٥٢

عميرة بن زياد الكندي : ٢٢٥١

أبو العوام ( عمران بن داود ) ( عمران  
القطان )

عوف بن أبي جميلة الأعرابي : ٢٩٠٥  
ابن عياش ( أبو بكر ) : ٣٠٠٠

عيسى بن قيس ( عمر بن قيس ) :  
٢٣٦٢

عيسى بن قيس السلمى : ٢٣٦٢  
\* \* \*

أبو غالب ( حزور ) ( سعيد بن  
الحزور )

غالب بن الهذيل الأودي ( أبو الهذيل ) :  
١٩٧٢ ، ١٩٧٣

أبو غسان النهدي ( مالك بن إسماعيل  
ابن زياد )

أبو غسان ( محمد بن مطرف ) .  
\* \* \*

فاطمة بنت قيس : ٢٥٢٧

الفراء ( يحيى بن زياد )

فرخويه ( أحمد بن ثابت بن عتاب  
الرازي )



محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان : ٢٩٩٥  
محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن

زرارة : ٢٨٩٢ م

محمد بن عبد الرحمن بن نوفل ( أبو

الأسود ) ( يتيم عروة ) : ٢٨٩١

محمد بن عبد الله بن بزيع : ٢٤٥١ ،

٣١٣١

محمد بن عبد الله بن عبد الحكم :

٢٣٧٧

محمد بن عبد الله بن الزبير ( أبو أحمد

الزبيرى ) : ٢٥٥٥

محمد بن عبد الله بن زريع ( ؟ ) :

٢٤٥١

محمد بن عبد الله بن سعيد الواسطي

( محمد بن عبيد الله ) : ٢٨٦٧ ،

٢٨٨٨ ، ٢٨٦٨

محمد بن عبيد الله بن سعيد الواسطي

( محمد بن عبد الله ) : ٢٨٦٧ ،

٢٨٦٨

محمد بن علي بن الحسن بن شقيق : ٢٥٧٥

محمد بن عمارة الأسدي ( محمد بن

عبادة ) : ١٩٧١ ، ٢٠٩٢

محمد بن عمرو بن الحسن بن علي بن

أبي طالب : ٢٨٩٢ م

محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص

الليبي : ٣٠١٥

محمد بن فضيل بن غزوان ( ابن

فضيل ) : ٢١٨٢ ، ٣٠٥٥

محمد بن المثني ( أبو موسى ) ( عمر

ابن المثني ) : ٢٧٣٤ ، ٢٧٣٥ ،

٢٧٤٠

ابن أبي ليلى ( عبد الرحمن بن أبي ليلى )

• • •

مالك بن إسماعيل بن زياد بن درهم

( أبو غسان النهدي ) : ٢٩٨٩

مؤمل بن إسماعيل العدوي : ٢٠٥٧

مجالد بن سعيد : ٢٩٨٧ ، ٢٩٨٨

أبو مجلز ( لاحق بن حميد )

المحرر بن أبي هريرة : ٢٨٦٣

محمد بن أبان الواسطي : ٢٧٢٠

محمد بن أبان بن صالح القرشي :

٢٧٢٠

محمد بن أحمد الطوسي : ٣٠١٩

محمد بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري :

٢٢٠٦

محمد بن حميد الرازي : ٢٢٥٣ ،

٢٩١٨

محمد بن خازم ( أبو معاوية الضرير ) :

٢٧٨٣

محمد بن أبي ذئب ( ابن أبي ذئب ) :

٢٩٩٥

محمد بن سليم ( أبو هلال الراسبي ) :

٢٩٩٦

محمد بن سنان القزاز : ١٩٩٩ ،

٢٠٥٦

محمد بن صالح بن دينار التمار :

٢٨٨٨

محمد بن الصلت التوزي : ٣٠٠٢

محمد الصلت بن الحجاج الأسدي :

٣٠٠٢

محمد بن عبادة الأسدي ( محمد بن

عمارة الأسدي ) : ٢٠٩٢

- محمد بن مسعدة ( الصواب ) حميد  
ابن مسعدة ) : ٢٩٥٨
- محمد بن مسلم بن تلمرس ( أبو الزبير ) :  
٢٠٢٩
- محمد بن مطرف ( أبو غسان ) :  
٢٩٩٠
- محمد بن معمر : ٣٠٥٦
- محمد بن يزيد بن محمد بن كثير  
العجلي ( أبو هشام الرفاعي ) :  
٢٧٣٩
- محمود بن لبيد بن عقبة الأشملي :  
٢٣٢٣
- محمود بن ميمون أبو الحسن : ٢٣٦٦
- أبو مرواح الغفاري : ٢٨٩١
- مرة بن شراحيل الهمداني البكيلي :  
٢٥٢١
- مرثد : ٢٨٤٠ ، ٢٨٣٩
- أبو مرثد : ٢٨٤٠ ، ٢٨٣٩
- أبو مرثد الغنوي : ٢٨٤٠ ، ٢٨٣٩
- مرثد بن عبد الله اليزني : ٢٨٣٩ ،  
٢٨٤٠
- ابن أبي مريم ( سعيد بن الحكم )  
ابن أبي مريم ( أبو بكر بن عبد الله  
بن أبي مريم ) : ٢٠٧١
- مسروق بن أبان الخطاب ( مشرف  
بن أبان الخطاب )  
مسعر بن كدام : ١٩٧٤
- المسعودي ( عبد الرحمن بن عبد الله  
بن عتبة )  
مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي :  
٢٨٦١
- مسلم بن جنادة ( أبو السائب ) :  
٢٠٣٠
- ابن المسيب ( سعيد بن المسيب )  
مشرف بن أبان الخطاب ( مسروق  
بن أبان ! ) ( بشر بن أبان ! ) :  
١٩٥١
- مصعب بن المقدم : ٣٠٠١
- مطر بن طهمان الوراق : ١٩١٣
- مطرف بن طريف الحارثي : ٢٩٨٩
- معاذ بن شعبة البصري : ٢٨٥٣
- أبو معاوية ( شيبان بن عبد الرحمن  
التميمي )  
أبو معاوية ( الضريبر : محمد بن خازم )  
أبو معاوية بن أبي خازم ( هشيم بن  
بشر )  
معاوية بن صالح : ٢٠٧٢
- معاوية بن هشام القصار : ٢٩٩٧
- معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي :  
٢٠٩٥
- معمر بن راشد : ٢٠٩٥
- المغيرة بن عتيبة بن النحاس : ٢١٨٢
- أبو المقدم ( إسماعيل بن شروس )  
المكتب ( سعيد بن زياد )  
أبو المليح بن أسامة الهذلي : ٢٨١٤
- منصور بن المعتمر : ٢٠٢٨
- ابن مهدي ( عبد الرحمن بن مهدي )  
أبو موسى ( محمد بن المثني )  
موسى بن إسحاق بن موسى الأنصاري :  
٢٨٥٣
- موسى بن أيوب المهري ( أبو الفيض ) :  
٢٨٧٦



- ابن أبي هند ( داود )  
 \* \* \*  
 وائلة بن الأسقع ( أبو قرصافة ) :  
 ٢٨٧٦ ، ٢٨١٤  
 الوليد بن مسلم الدمشقي : ٢١٨٤  
 وهب بن جرير : ٢٨٥٨  
 وهب الله بن راشد ( أبو زرعة )  
 ( عبد الله بن راشد ) : ٢٣٧٧ ،  
 ٢٨٩١  
 \* \* \*  
 يتيم عروة ( أبو الأسود ) ( محمد بن  
 بن عبد الرحمن بن نوفل )  
 يحيى بن جعفر ( يحيى بن أبي طالب )  
 ١٩٦١  
 يحيى بن حسان التنيسي : ٢٦٤٣  
 يحيى بن زياد ( الفراء ) : ٢٧٢٠  
 يحيى بن سعيد الأنصاري : ٢١٥٤  
 يحيى بن سعيد القطان : ١٩٨٩ ،  
 ٣٠٣٣ ، ٢١٥٢  
 يحيى بن سعيد بن أبان الأموي :  
 ٢٢٥٥  
 يحيى بن سلمة بن كهيل : ٢٤٣٥  
 يحيى بن أبي طالب ( يحيى بن جعفر )  
 يحيى بن قطة : ٢٢٤٧  
 يحيى بن أبي نصر الهروي : ٢٦٤٣  
 يحيى بن نصر ( لعله : علي بن نصر  
 الجهمضي ) : ٢٦٤٣  
 يحيى بن نصر بن حاجب القرشي :  
 ٢٦٤٣  
 يحيى بن النضر بن عبد الله الأصهباني :  
 ٢٦٤٣
- موسى بن جبير الملقب الخذاء :  
 ٢٩٤١  
 أبو ميسرة ( عمرو بن شرحبيل )  
 ميمون الأعور القصاب ( أبو حمزة ) :  
 ٢٥٣٠ ، ٢٥٢٦  
 \* \* \*  
 نافع ( مولى ابن عمر ) : ٢٠٣٠  
 نافع بن مالك الأصبحي ( أبو سهيل ) :  
 ٢٤٥١  
 ابن أبي النجود ( عاصم بن بهدلة )  
 نصر بن عبد الرحمن الأزدي : ٢٨٥٩  
 نصر بن علي بن نصر بن علي الجهمضي :  
 ٢٣٧٦ ، ٢٨٦١  
 ابن أبي نعم ( عبد الرحمن بن أبي نعم  
 العجلي )  
 أبو نعيم ( الفضل بن دكين )  
 \* \* \*  
 ابن الهاد ( يزيد بن عبد الله . . . )  
 ( يزيد بن الهاد )  
 هارون بن إسحاق الهمداني : ٣٠٠١  
 ابن هبيرة ( عبد الله بن هبيرة السبائي )  
 هبيرة بن يريم الشبامي : ٣٠٠١  
 أبو الهذيل ( غالب بن الهذيل الأودي )  
 أبو هشام الرفاعي ( محمد بن يزيد  
 ابن محمد بن كثير )  
 هشام بن حسان القردوسي : ٢٨٢٧  
 هشام بن عروة بن الزبير : ٢٨٨٩  
 هشيم بن بشير ( أبو معاوية بن أبي  
 خازم ) : ٢٢٤٨  
 أبو هلال الراسبي ( محمد بن سليم )  
 هناد بن السري : ٢٠٥٨ ، ٢٧٥٨ ، ٢٩٩٨

يعقوب بن محمد بن عيسى الزهرى :  
٢٨٦٧

يعلى بن عطاء العامرى : ٢٨٥٨  
أبو اليمان (الحكم بن نافع)

يوسف بن حجاج الثقفى الشاعر :  
٢٣٦٢

يوسف بن الحكم ، أبو الحكم :  
٢٨٥٨

يوسف بن خالد السمى : ٢٤٥١ ،  
٣١٣٠

يوسف بن سلمان (أبو عمر الباهلى) :  
٢٠٠٣

يوسف بن مهران : ٢٨٥٨

يونس بن أبى إسحق السبيعى : ٣٠١٨  
يونس بن بكير : ٢٧٢٩

يونس بن عبد الأعلى الصدفى :  
٣٠٥٣

يونس بن عبيد بن دينار العبدى :  
٢٦١٦

يونس بن يزيد الأيلى : ٢٣٧٧ ، ٣٠٥٣

يحيى بن واضح (أبو تميلة) : ٣٠١٧  
يزيد مولى سلمة بن الأكوع (يزيد  
ابن أبى عبيد)

أبو يزيد المذنبى : ٢٨٣٥

يزيد بن زريع : ٢٥٣٣

يزيد بن أبى زياد الكوفى : ٢٠٢٨

يزيد بن شريك التيمى : ٢٩٩٨

يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد

(يزيد بن الهاد) : ٢٠٣١ ، ٣٠٣٤

يزيد بن أبى عبيد (يزيد مولى سلمة

ابن الأكوع) : ٢٧٤٧

يزيد بن عياض بن يزيد اللبى :

٢٨٦٨

يزيد بن الهاد (يزيد بن عبد الله

ابن أسامة بن الهاد)

يسيع بن معدان الحضرمى : ٢٩١٨

يعقوب بن إبراهيم الدورقى : ٢١٦٥ ،

٢٣٣٨ ، ٢٩٩٧

يعقوب بن عطاء بن أبى رباح :

٢٣٦٦



## فهرس المصطلحات

الباطن : ٣٧

الترجمة : ٤٤٠ ، ٩٩ ، ٥٢

التفسير : ٩٠

الردّ : ١١٧

الصرف : ٥٥٢

الظاهر : ٥٥ ، ٣٧

الكنية : ٥٩٤

المفسر : ٩٠

## مباحث العريية والنحو وغيرها

- « إذ » تكررهما في الكلام : ٩٨
- « إذ » للوقت ، وصلتها في الكلام : ٩٢
- « إلا » قول من قال إنها بمعنى « واو » العطف ، وأن ذلك ليس بموجود في كلام العرب : ٢٠٥
- « إلا » بمعنى « لكن » وضعف هذا القول في هذا الموضوع : ٢٠٦
- الاستفهام بـ « أم » : ٩٧ ، ١٢٢ ، ١٢٣
- « أم » الاستفهام بها . والعرب تستفهم بأم في كل استفهام ابتدأته ، بعد كلام قد سبقه : ٩٧
- « أم » الاستفهام بها في كلام مستأنف مثل قولهم : « إنها لإبل أم شاء » : ١٢٢ ، ١٢٣
- « أن » حذفها ، والاكتفاء بالأدوات عنها ، وربما أدخلوها مع الأدوات نحو : « ناديت أن هل قمت ؟ » : ٩٥
- « أن » حذفها ، ومتى يكون هذا الحذف ، في مثل قوله : « ووصى بها إبراهيم نبيه ويعقوب ، يا بني » - أي : أن يا بني : ٩٤ - ٩٥
- « إنما » حرز واحد : ٣١٨
- « الباء » أصل كناية عن « الفعل » في مثل قولك : « كلمته » ، فتكنى عن ذلك فتقول : « فعلت به » : ٥٩٤



- « الباء » زيادتها في مثل قولك « جذبت الثوب ، وجذبت به » : ٥٩٤
- « التاء » التي تلحق الصفات مثل قولهم : « سيارة ، ونسابة » ، « والداعية » و « مثابة » لتدل على الكثرة والمبالغة : ٢٥
- « حيث » معناها ، ومعنى « من حيث » : ١٩٩
- « حين » بمعنى « عند » : ٣٥٥
- « ذلك » التي تكون مكان « هذا » : ٣٣٥
- « كما » صلة لما قبلها : ٢٠٩
- « كما » « الكاف » في « كما » شرط : ٢٠٩
- « اللام » وقوعها في الكلام تنوب في الأيمان عن الأيمان ، دون سائر الحروف :  
١٨٥
- « اللام » ، « لام » « كى » تدخلها العرب في كلامها على إضمار فعل بعدها ، وتكون شرطاً للفعل قبلها مثل : « جئتك لتحسن إلى » ، فإذا دخلت « الواو » لا تكون شرطاً : « جئتك وتحسن إلى » أى : وتحسن إلى جئتك : ٤٧٧ ، ٤٧٨
- « لام كى » معناها معنى الشرط في مثل قولك : « جئتك لتحسن إلى » :  
٤٧٧ ، ٤٧٨
- « لئن » جوابها بالماضى من الفعل ، وحكمها الجواب بالمستقبل ، تشبيهاً لها بـ « لو » ، فأجيب بما تجاب به « لو » : ١٨٤
- « لئن » و « لو » : تقارب معنيهما : ١٨٤
- « لعل » بمعنى « كى » : ٢٠٨ ، ٤١٣
- « لو » و « لئن » تقارب معنيهما : ١٨٤

- « لو » جواب « لو » بالماضي من الفعل : ١٨٤
- « لو » تأتي في الكلام لا يحتاج معها إلى شيء مثل قولهم : « أما والله لو يعلم » ،  
وقول الشاعر : « فلو في سالف الدهر والليالي الخوالي » : ليس له  
جواب إلا في المعنى : ٢٨٣ - ٢٨٦
- « ما » بمعنى الاستفهام أو التعجب في قوله : « فما أصبرهم على النار » : ٣٢٢ ،  
٣٢٣
- « مع » في قول القائل : « افعل كذا وأنا معك » ، أي : ناصرك على فعلك  
ذلك ، ومعينك عليه : ٢١٤
- « من » في مثل قوله : « بشيء من الخوف » ومعناها : ٢٢٠
- « الواو » التي تدخل بعد « لام كمي » ، تدخلها العرب في كلامها على إضمار  
فعل بعدها ، ولا تكون حينئذ شرطاً نحو : « جئتك ولتحسن إلى »  
أي : ولتحسن إلى جئتك : ٤٧٧
- « هذا » التي يجوز مكانها « ذلك » : ٣٣٥
- « الياء » زيادتها في بعض الحروف نحو : « رباعية ، ثمانية ، كراهية »  
٢٧٣
- ◦ ◦
- « أفعل » و « فعلاء » في التذكير والتأنيث : ٣٥٢
- جمع « فاعل » على « فعول » مثل ، قاعد وقعود : ٤٤
- إلغاء هاء التأنيث من « فاعل » ، وجمعه على « فواعل » ، لأنه لاحظ فيه  
للكورة ، مثل : امرأة طاهر وطامث وقاعد : ٥٧
- جمع « فاعلة » ، على « فواعل » مثل : قاعدة وقواعد : ٥٧
- « فعلاء » مصدر ، كالبأساء والضراء = أو اسم للفعل : ٣٥١ ، ٣٥٢



• « فِعْلَةٌ » ما يجيء على وزنها مثل حِكْمَةٌ ووجنَّه وقيَّعده وجيَّلسه وقبيلته : ٨٧ ،  
١٣١ ، ١٩٣

• « فَعْلَةٌ » جمعها على « فعلات » و « فِعال » مثل خطوة وخطوات وخطباء : ٣٠١

• « فَعْلَةٌ » جمعها على « فَعْلٌ » و « فَعَلَات » ( بفتح العين ) ، مثل : تمر ،  
تَمْرٌ ، تَمْرَات : ٢٢٥

• « فعلة » تجمع على « فَعَلَات » ( بفتح العين ) إذا كانت اسماً مثل « تمر »  
وتمرات و « حصرة وحسرات »

وتجمع على « فَعَلَات » ( بسكون العين ) إذا كانت صفة مثل « ضخمة  
وضخّمات » . وربما سكن الثاني في الأسماء مثل « فتستريح النفس  
من زفّراتها » : ٢٩٥

• « فَعْلَةٌ » جمعها على « فُعَلٌ » ، مثل خطوة وخطى : ٣٠١

• « فُعَلٌ » جمعها على « فُعَلٌ » مثل قُربى وقُرب ، وأخبرى وأخبر : ٤٥٩

• « فَعِيلٌ » جمعه على « فَعَيْلٌ » مثل جريح وجرحى : ٣٦٦

• « فَعِيلٌ » وجمعه على « فعلاء » ، مثل « شهيد » و « شهداء » : ٩٧ ، ١٤٥

• « فَيَعِيلٌ » وتخفيفه مثل مَيِّتٌ ومَيِّتٌ : ٣١٨ ، ٣١٩

• • •

• الأفعال التي توجه مرة إلى الفعل ، ومرة إلى الفاعل ، مثل قولهم : « نالني خير  
فلان ، ونلت خيره » : ٢٤

• العرب لا تمتنع من أن تجعل « الأعمام » بمعنى « الآباء » و « الأخوال » بمعنى  
« الأمهات » : ٩٩

• حذف النون من « لم يكن » ، « لم يك » : ٧٩

• حذف فعل « القول » من الكلام : ٦٥

- تمييز المضاف إلى معرفة ، لأنه في تأويل نكرة ، مثل قوله « سفه نفسه » : ٩٠
- حذف المضاف ، وإقامة المضاف إليه مقامه نحو : « حسبتُ بُغَامَ راحلتي  
عَنَاقًا » ، أى صوت عناق : ١٠٣ ، ٣٣٤ ، ٣٣٩
- قولهم « مر عمرو بأخيك مثل ما مررت به » ، أى : مثل مرورى به ، فالتثنية  
بين المرورين ، لا بين عمرو والمتكلم : ١١٤
- إضافة الشيء إلى الشيء إذا كان بسببه مثل « أجوع فى غير بطنى » يعنى  
جوع أهله وعياله : ١٥٩ ، ١٦٠ ، ٣٢٩
- الجزاء مشابه اليمين ، فى أن كل واحد منهما لا يتم أوله إلاّ بآخره ، ولا يتم  
وحده ، ولا يصحّ إلاّ بما يؤكد به بعده : ١٨٥
- الأمر وخروجه إلى شخص بعينه ، والمراد به أصحابه : ١٩٢
- الاستثناء : يثبت فيه لما بعد حرف الاستثناء ما كان منفيًا عما قبله ، مثل :  
« ما سار من الناس أحدٌ إلاّ أخوك » : ٢٠٤
- الجزاء الذى يجاب بجوابين ، كقول القائل : « إذا أتاك فلان فأتته ترضه » :  
٢٠٩
- جمع « صفا » على « أصفاء ، وصُفَى ، وصُفِي » مثل : « عصا » على « أعصاء ،  
وعصِي ، وعِصِي » : ٢٢٥
- الفعل الماضى مع الجزاء بمعنى المستقبل : ٢٤٧
- من شأن العرب إذا وصفت شيئاً من البهائم أو غيرها - مما حكم جمعه أن يكون  
بالتاء ، وبغير صورة جمع ذكور بنى آدم - بما هو من صفة الآدميين ، أن  
يجمعوه جمع ذكورهم ، كما قال : « وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا » ، و « الشمس  
والقمر رأيتهم لى ساجدين » : ٢٥٦
- « الأرض » ، لم تجمع كما جمعت « السموات » : ٢٧١



- الجمع والمفرد بلفظ واحد ، مثل : الفُلُكُ : ٢٧٣
- حذف الفاعل ، وإضافة الفعل إلى المفعول مثل : « يعجبني إكرام أخيك »  
تريد : إكرامك أخاك : ٢٧٥

- التذكير في مثل قولهم « هذه ثمرة » و « هذا تمرٌ كثيرٌ » : ٢٧٦
- حذف ضمير المخاطب ، اكتفاء بضمير آخر مثل : « بعث غلامى كبيع  
غلامك » بمعنى : « كبيعك غلامك » : ٢٨٠

ومثل قولهم

ولست مسلماً ما دمت حياً على زيد بتسليم الأمير

٢٨١ ، ٣١١

- الإشارة إلى غير حاضر مثل قولهم : « هذا عملك » أى : الذى يجب عليك أن  
تعمله - و « هذا غداؤك اليوم » ، أى : هذا ما تتغدى به اليوم : ٢٧٩ ، ٢٩٨
- الانصراف من الخطاب إلى الخبر عن الغائب : ٣٠٤ ، ٣٠٥

- القلب ، في مثل قوله  
وقد خفتُ ، حتى ما تزيدُ مخافى على وعيلٍ في ذى المطارة عاقل

أى : حتى ما تزيدُ مخافة الوعل على مخافى

وقوله : « اعرض الحوض على الناقة » : ٣١١ ، ٣١٢

- المصدر ووضعه مكان الاسم مثل « البرّ » بمعنى البارّ : ٣٣٩
- الرفع والنصب ، وفرق ما بينهما في مثل قوله « فاتباع بالمعروف » وقوله « فضربَ  
الرقاب : ٣٧٢ ، ٤١٨

- النصب بفعل مضمر في مثل قوله : « أياماً معدودات » ، وقوله : « أعجبني  
الضرب ، زيداً » : ٤١٣

- الواحد يكون بدلاً من الجميع ، والجميع لا يكون بدلاً من الواحد : ٤٤٠

◦ العطف ، عطف المختلفين مثل قوله : « ممن كان منكم مريضاً ، أو على سفر » : ٤٧٥

◦ ◦ ◦

◦ الاكتفاء بذكر شيء ، من تكريره وإعادته : ١٩

◦ يحمل الكلام على ظاهره المعروف ، دون باطنه المجهول ، حتى يأتي ما يدل على خلاف ذلك ، مما يجب التسليم له : ٣٧

◦ إخراج الكلام خبراً عن النفس ، وهو يضم غيرها : ٨٠

◦ إجراء الكلام على ذكر الغائب ، وقد جرى قبله على ذكر المتكلم : ٩٢ - ٩٣

◦ الاكتفاء في الكلام بدلالة ما ذكر منه : ١٥٦ ، ١٦٥ ، ٣١٠ ، ٣١١ ، ٣١٣ ، ٣٣٥

◦ من شأن العرب - إذا اجتمع في الخبر المخاطب والغائب - أن يغلبوا المخاطب ، فيدخل الغائب في الخطاب .

◦ يقولون لرجل خاطبوه على وجه الخبر ، وعن آخر غائب : « فعلنا بكما » ولا يستجيزون أن يقولوا : « فعلنا بهما » ، وهم يخاطبون أحدهما : ١٧٠

◦ المقدم الذي معناه التأخير : ٢٠٩

◦ خروج الكلام مخرج الخبر ، والمراد به الأمر : ٢٢٧

◦ من شأن العرب إذا تناولت صفة الواحد ، الاعتراض بالمدح والذم بالنصب أحياناً وبالرفع أحياناً : ٣٥٢ ، ٣٥٣

◦ العرب تكنى عن نفسها بإخوتها ، وعن إخوتها بأنفسها كقولهم : « أخى وأخوك أيننا أبطش » : ٥٤٨

◦ العام الذي يكون معناه الخاص : ٤٨٧ ، ٥٤٣

◦ ◦ ◦



- غير جائز في أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون بعضها دافعاً بعضاً ،  
إذا ثبتت صحتها : ٥١
- غير جائز الاعتراضُ بِمَنْ كان جائزاً عليه في نقله الخطأ والسهو ، على من كان  
ذلك غير جائزٍ عليه في نقله : ٥٤
- الحقائق التي لا تدرك إلا بنخبرٍ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بالنقل  
المستفيض : ٦٤
- المعاني التي لا يدلّ عليها بالاستدلال والمقاييس ، فتمثل بغيرها ويستنبط علمها  
من جهة الاجتهاد : ٦٤
- إنما يجوز توجيه معاني كتاب الله ، إلى ما كان موجوداً مثله في كلام العرب ،  
دون ما لم يكن في كلامها : ١٦١
- ما جاء به النقلُ مستفيضاً فهو حجة ، وما انفرد به من كان جائزاً عليه السهو  
والغلط ، فغير جائزٍ الاعتراض به على الحجة : ١٩٥ ، ٢٦٤
- تأويل كتاب الله بالأفصح الأعراف من كلام العرب ، دون الأنكر الأجهل  
من منطقتها : ٢١٠
- غير جائز لأحد أن يزيد في مصاحف المسلمين ما ليس فيها ، واستحقاق من يقرأ  
كذلك العقوبة : ٢٤٥ ، ٢٤٦ .

## فهرس التفسير

- ٣ تصدير الجزء الثالث
- ٧ تفسير « وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات » ، آية البقرة : ١٢٤
- ٧ تفسير « الكلمات » ، وشرائع الإسلام ، والأخبار في ذلك
- ٣٣ مقام إبراهيم ، والاختلاف فيه ما هو ؟
- ٤٥ تحريم مكة ، والأخبار في ذلك
- ٥٧ قواعد البيت الحرام ، وبناء البيت ، وخبر إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام
- ٧٦ بيان المناسك
- ٨٢ حديث : « أنا دعوة أبي إبراهيم »
- ١٠٤ الحنيف ، والحنيفية
- ١١٧ الصبغة وبياتها
- ١٢٤ الشهادة التي عند أهل الكتاب ، وكتبتها
- ١٣١ تحويل القبلة والآثار في ذلك
- ١٣٧ السبب الذي كان من أجله يصلى رسول الله نحو بيت المقدس
- ١٤٦ الأخبار في شهادة المسلمين على الناس يوم القيامة
- ١٥٥ بقية الآثار في القبلة
- ١٧٢ تحويل القبلة ، ومكان القبلة



- ٢١٥ الشهداء ، وما جاء فيهم من الآثار
- ٢٣٠ الطواف بالصفى والمروة ، وما كانا عليه فى الجاهلية
- ٢٤٣ الطواف بالصفى والمروة عند الطبرى فرض " واجب "
- ٢٤٥ القراءة بما فيه خلاف لمصاحف المسلمين
- ٢٦٥ الواحد ، والوحدانية
- ٢٧٧ خطاب الكفار بأدلة التوحيد ، وهم ينكرونها
- ٣٢١ الاختلاف فى تفسير الباغى والعادى
- ٣٥٧ القصاص ، وبيان معناه ، واختلاف المختلفين
- ٣٦٣ فصل الطبرى بين أقوال المختلفين فى القصاص
- ٣٨٤ الوصية ، وتحقيق القول فيها
- ٣٨٥ النسخ ، وشروطه
- ٤٠٩ الصيام ، وفرضه
- ٤١٠ صيام الأمم التى كانت قبلنا
- ٤١٧ لم يأت خبر تقوم به الحججة عن فرض صوم غير صوم شهر رمضان
- ٤١٩ الأخبار فى الصوم من ٢٧٣٣ - ٢٧٦٠
- ٤٣٥ تمام حجج الطبرى فى الصيام وفرضه
- ٤٤٥ نزول القرآن فى شهر رمضان ، والأخبار فى ذلك
- ٤٤٩ تفسير شهود الشهر
- ٤٥٤ ردّ أبى جعفر على أبى حنيفة وأصحابه فى شهود الشهر

- ٤٦١ الصيام في السفر ، وما فيه من الآثار ، وعلل المختلفين في ذلك  
 ٤٧٠ اختيار أبي جعفر في الصيام في السفر ، وحجته في أن الإفطار رخصة لا عزم  
 ٤٩٣ ما كان من اختيان المسلمين أنفسهم في شهر رمضان ، والآثار في ذلك  
 ٥٠٩ الخيط الأبيض والخيط الأسود ، والأخبار فيهما ، واختلاف المختلفين  
 ٥٥٦ ما كان من إحرام أهل الجاهلية ، والآثار في ذلك  
 ٥٥٧ « الحُمْس » وتفسير أمرهم ، والآثار في ذلك  
 ٥٦٣ النسخ وشروطه  
 ٥٧٥ خبر عمرة القضية ، وصدّ المشركين رسول الله عن البيت ، والآثار في ذلك  
 ٥٩٠ خبران في غزو القسطنطينية


• • •

- ٥٩٩ فهرس الآيات التي استدلت بها في غير موضعها من التفسير  
 ٦٠٣ فهرس اللغة  
 ٦١٠ فهرس أعلام المترجمين في التعليق  
 ٦٢٤ فهرس المصطلحات  
 ٦٢٥ فهرس مباحث العربية والنحو وغيرها  
 ٦٣٣ فهرس التفسير







*[The text in this section is extremely faint and illegible, appearing as light grey or brownish smudges and lines across the page.]*



















1870

1871

1872

1873

1874

1875

1876

1877

1878

1879

1880

1881

1882

1883

1884

1885

1886

1887

Library of



Princeton University.



